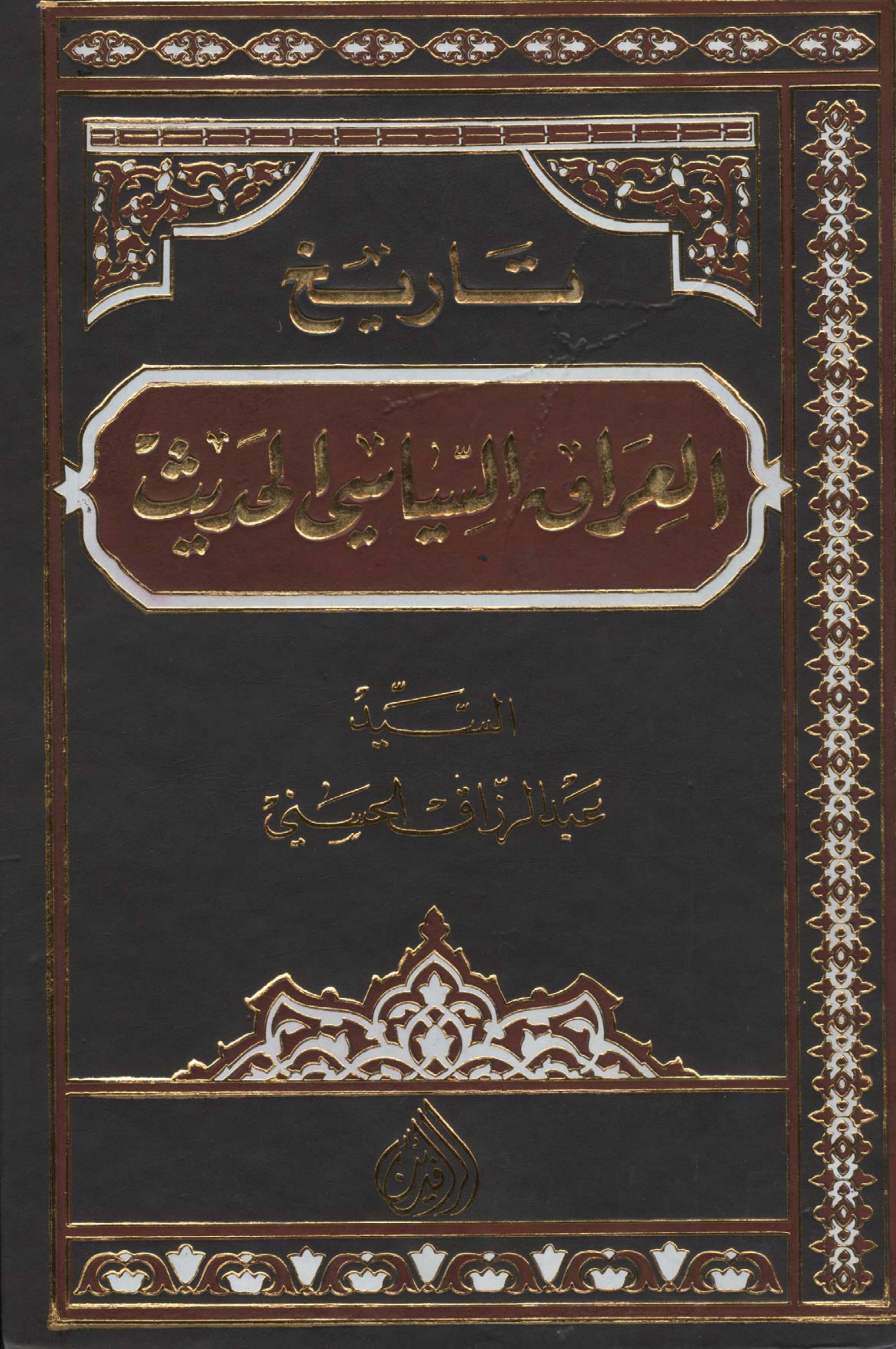

تاريخ
العراق السياسي الحديث
السيد
عبد الرزاق الحسني

تاريخ
العراق السياسي الحديث

يتناول هذا الكتاب بالبحث تاريخ العراق القديم ، والمصالح البريطانية فيه ، وكيفية
احتلاله ، وفرض نظام الانتداب عليه ، وتكوّن الحكم الوطني فيه
وسن القانون الأساسي لدولته ، ويوضح علاقاته بالدول
الأجنبية عامة ، وبالدولة البريطانية خاصة ، وكيفية
تحرّره منها وقيام منظماته الديمقراطية على
الأساس الذي قامت عليه

بقلم

السيّد عبد الرزاق الحسني

الجزء الثاني



الطبعة السابعة
١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م



للطباعة والنشر والتوزيع

لبنان - بيروت ص.ب 25/309 الغبيري
تلفاكس : 541980 1 961+ خليوي : 03/445510
e-mail : daralrafidain@yahoo.com

فاتحة الجزء الثاني

بسم الله وله الحمد

ـ وبعد ـ

هذا هو الجزء الثاني من كتابنا « تاريخ العراق السياسي الحديث » ضاماً بين دفتيه مواد الفصلين الثامن والتاسع من فصول الكتاب الخمسة عشر ، أي الفصل الذي يبحث عن « العراق في ظل المعاهدات » والفصل الخاص باستقلال العراق . وسيرى القارىء بين غضون هذه الدراسة مستندات خطيرة ، ووثائق لا تدع مجالاً لأحد أن يطعن فيها ، وقد كلفنا جمعها جهداً عظيماً ، وصرفنا في سبيل الحصول عليها مبالغ غير يسيرة ، كما هو معلوم لدى المتتبعين والعارفين .

والحق ان موضوع « العراق في ظل المعاهدات » من الموضوعات التي يعني المفكرون من العرب بها اليوم في مختلف أقطارهم ، عناية تامة ، وبود كل عراقي أن يفهمه على حقيقته الناصعة . فقد تولت بريطانية الانتداب عن العراق على كره من العراقيين ، فبدأت صفحة الكفاح للتخلص من هذا النظام بأية صورة كانت ، فما كان من الحكومة البريطانية إلا أن ركنت الى أساليب التمويه والتضليل لستر معايب الانتداب ، فحولته الى معاهدة أفرغت فيها مواد الانتداب ونصوصه ، ومنحت البلاد ـ بموجبها ـ استقلالا إسمياً ، وقد بقيت مدة هذه المعاهدة تتقلص تارة ، وتتمدد أخرى ، حتى قضي عليها بالمعاهدة العراقية ـ البريطانية الرابعة ، وهي المعاهدة التي أنهت الانتداب على صورة رسمية ، وان ألبسته ثوباً مقنعاً آخر .

لم يكن « نظام الانتداب » فاسداً في حد ذاته حسب ، بل كان نظاماً صعب التنفيذ ، فقد اعتبر الوزراء العراقيين مسؤولين أمام برلمان البلاد ، على حين أنه جردهم من كل صلاحية تمكنهم من تصريف أمور الدولة على النحو الذي يستصوبونه ، لأن السلطة العليا كانت بيد « ممثل حكومة الانتداب في العراق وهو » المعتمد السامي ، وكان

نوابه المستشارون البريطانيون في الوزارات ، وفي الدوائر الرئيسية ، يهيمنون على القضايا العامة هيمنة تامة ، فلا يوضع قانون إلا بمشورتهم ، ولا تحل قضية هامة إلا حسب رأيهم ، ولا يعين موظف كبير أو يعزل إلا بموافقتهم . أما الحكومة البريطانية فكانت تظهر امام عصبة الامم ، والدول الخارجة كافة بمظهر المنتدب - بفتح الدال - وأمام العراقيين بمظهر الحليف بموجب المعاهدات التي عقدت بين الطرفين لهذا الغرض فتضمنت قيود الانتداب كافة ، إلا اسم الانتداب ، فانه لم يذكر فيها ، لهذا كان كفاح العراق في سبيل تعديل المعاهدات التي عقدها مع بريطانية ، أو تبديلها بغيرها مستمرة ، وكانت سياسة « خذ وطالب » التي سار عليها الملك فيصل مدة بقاء « العراق في ظل المعاهدات » هي المتبعة .

ضمن الانكليز « في العراق » بفضل سياسة المعاهدات منع المقاومة المسلحة ضد سياستهم الاستعمارية ، ثم لما رأوا ان مصالحهم الاستعمارية فيه تتطلب الحد من مداخلاتهم في شؤون البلاد الداخلية ، قرروا ستر هذا التدخل ، والاكتفاء ببعض المستشارين والموظفين الفنيين في بعض الوزارات والمؤسسات العراقية ، مما قد يكون له صلة بالمصالح الانبراطورية ، وهذا يتطلب أن يجيبوا مطلباً من مطاليب العراق ، وهو إنهاء الانتداب وشكله المقنع في المعاهدات بادخاله عضواً في عصبة الامم ، وضمان وجود هؤلاء المستشارين والفنيين البريطانيين في مؤسسات الحكومة العراقية بموجب معاهدة عقدوها في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠م ولم يشرعوا في تنفيذها إلا في ٣ تشرين الأول سنة ١٩٣٢م ، بعد أن أدخلوا العراق في العصبة المذكورة من هذا التاريخ . وسيتناول هذا « الجزء الثاني » من « تاريخ العراق السياسي الحديث » كل ذلك بالتفصيل فإن أصبنا الهدف فذلك حسبنا ومن الله التوفيق .

٢٤ آب ١٩٤٨

السيد عبد الرزاق الحسني

الفصل الثامن

العراق في ظلّ المعاهدات

﴿ كلمة استطرادية ﴾

لما دبّر الاتحاديون وسائل التنكيل بالعرب فساقوا رجالهم إلى ميادين القتال في القفقاس ، وشنقوا عدداً من زعماء أحرارهم في سورية والعراق ، ونفوا أطفالهم ونساءهم الى مجاهل الآفاق ، وأعلنوا سياسة التتريك الصريحة ، تأجج الشعور العربي الذي ألمعنا اليه في الفصول السابقة ، فعزمت بريطانية أن تستفيد من الهوة السحيقة التي ولدتها هذه الاضطهادات بين الانبراطورية العثمانية والأقوام التابعة لها ، فتفاهمت مع الحسين بن علي شريف مكة المكرمة ، وسعت الى دعوة ضباط العرب لانضوائهم تحت رايته ، ولا سيما اولئك الذين كانوا في الجيش العثماني فوقعوا في الأسر البريطاني . وبعد محاولات كثيرة استطاعت بريطانية أنتقنع هؤلاء الضباط بسلامة دعوتها من الخديعة ، وعدم وجود نية لاستخدامهم في مصالحها الخاصة ، أو خيانة رابطتهم السابقة بالدولة العثمانية ، قاصدة بذلك تقوية الشريف حسين الذي حالفته على أساس تحرير العرب وضمان وحدة بلادهم ، وأمدته بالمال والعتاد[1] فقبل الدعوة من قبلها ، ورفضها من لم يؤمن باخلاصها ، فكان يوم ٩ شعبان سنة ١٣٣٤ للهجرة و١٠ حزيران سنة ١٩١٦ للميلاد ، يوماً مشهوداً تفككت فيه أواصر الجامعة الاسلامية ، وتزعزعت أركان الانبراطورية العثمانية ، وامتزج الدمان العربي والافرنجي في ساحات القتال للتغلب على الترك في عقر دارهم « وما ظلمناهم ولكن كانوا أنفسهم يظلمون »[2] .

ونادى الشريف حسين بن علي بنفسه ملكا على العرب فلم يقر نداءه زعماء العرب الآخرون « فالملك ابن السعود يقول انه احتج على اعلان الملك حسين نفسه ملكا على العرب ، فتداخل الانكليز في الأمر . . . وفي الوقت نفسه اضطروا الملك حسيناً الى الغاء

---

(١) اني اسجل الحقيقة كلها فلا أنسى من له الفضل الأكبر في نجاح النهضة وهو (الخيال الانكليزي) الذي لبى دعوته كثيرون من العربان اهـ (ملوك العرب) لأمين الريحاني ج ٢ ص ٢٧٨ .

(٢) سورة النحل الآية ١١٨ .

اللقب الجديد مكتفياً بملكية الحجاز »[1]

وكان فيمن انضم الى الملك حسين من رجالات العرب ، عزيز علي المصري ، والمعروف عن عزيز علي انه كان يرى وجوب تنظيم علاقات العرب بالانكليز وحلفائهم على أسس متينة ، وأن تكون مساعدتهم للجيش العربي مساعدة حقيقية فيلعب دوراً رئيسياً فيما يعهد اليه في الحرب ، فكان نصيبه أن نحّي من الخدمة ، وان العلاقات بين العرب والحلفاء بقيت مضطربة .

وكان الأمير فيصل ، ثالث أنجال الملك حسين ، الرجل الوحيد الذي استطاع أن يفرض شخصيته على من اتصل به من رجال العرب والحلفاء ، وقد وفق في التفاهم مع قيادة الحلفاء على أن يكون للجيش العربي دوره الخاص في فتح سورية ، واضطلاع رجاله بادارتها ، وكان فيما ساعده على ذلك الوعي العربي في سقي بردى ، وشموله كافة طبقاته وطوائفه ، وميل الحكام الترك أنفسهم الى تسليم البلاد السورية عند انسحابهم عنها إلى العرب .

وكان فيصل شاعراً بصعوبة حمل والده على مقابلة مكر الحلفاء بمثله[2] أو إرجاعه عن آرائه لصلابة عوده ، فأراد أن يوجه السياسة السورية بحكمته ، ولكن دسائس الفرنسيين وتهوراتهم أحرجت وضعه فلجأ إلى مجابهتهم بفرض الأمر الواقع ، فقرر المؤتمر السوري في جلسته المنعقدة في ٨ آذار سنة ١٩٢٠م ، المناداة بفيصل بن الحسين ملكاً على سورية ، وبأخيه عبد الله ملكا على العراق . فتنكر له الفرنسيون ، وأبى الانكليز أن يعاونوه[3] فانتهى الأمر إلى مأساة ميسلون في ٢٥ تموز من هذه السنة . وكان الملك حسين قد

---

(١) كتاب جزيرة العرب في القرن العشرين (لحافظ وهبة) ص ١٨٨ .

(٢) أبى الملك حسين ان ينشر نصوص مراسلاته مع سير مكماهون ، عندما دعت الحاجة الى نشرها ترفعا منه عن فضح سياسة حلفائه ، حتى ان الوفد العربي الذي بحث قضية فلسطين في مؤتمر الطاولة المستديرة الذي عقدته الحكومة البريطانية لها في لندن في عام ١٩٣٩ م ، اضطر الى طلب هذه المراسلات من سجلات الحكومة البريطانية . وفي عام ١٩٤٠ نشرت الحكومة البريطانية ترجمة اسمية لهذه المراسلات باللغة الانكليزية لا يزال بعض المؤرخين غير مطمئن الى صحتها لعدم وجود النص العربي في متناول اليد .

(٣) فقد ادعت الصحف الفرنسية ان بريطانية وعدت فرانسة بمساعدتها ضد الأمير فيصل ، لقاء وضع الموصل تحت الانتداب البريطاني ، بعد ان كانت خصصت للفرنسيين في معاهدة سايكس بيكو .
« تمبرلي » في كتابه ـ تاريخ مؤتمر الصلح ـ ص ١٨٤ ج ٢

انزعج من المناداة بنجليه فيصل وعبد الله ملكين على سورية والعراق لأنه « وجد ان سلطته اخذت تتقلّص بازدياد عن طريق ابنائه الطامحين » ايام فلبي في العراق ص ٣١ ، فاضطر الأمير « الملك » أن يغادر « دمشق » الى « درعا » فأنذرته القيادة الفرنسية بوجوب مغادرتها فوراً ، وهددته بقصف المدينة اذا بقي فيها ، كما القت طائراتها منشورات على « درعا » وقرى حوران تحث فيها على إخراج فيصل من ديارهم وإلاّ تعرضوا الى القصف ، فسافر إلى حيفا فبور سعيد فميلانو ، أحد الثغور الايطالية على البحر المتوسط [١] .

وكان العراق يموج بثورة هائلة في تلك الشهور ، ويطالب سلطات الاحتلال البريطانية بالاستقلال ، وتأليف حكومة عربية ، محتجاً بالوعود التي قطعتها بريطانية للملك حسين ، وبشروط الرئيس ولسن المختصة بتقرير المصير ، وبتصريحات الحلفاء حول تحرير الشعوب المظلومة « التي طالما رزحت تحت اعباء استعباد الترك تحريراً تاماً نهائياً ، وتأسيس حكومات وإدارات وطنية تستمد سلطتها من رغبة السكان الوطنيين أنفسهم ، ومحض اختيارهم »[٢] وكان وجه الحق ساطعاً متلألأ خلال هذه الاحتجاجات التي تتلألأ كاشعة الشمس ، وتزداد لمعاناً ووضوحاً كلما ازدادت التضحيات ، وتأججت نيران الحماس والجهاد في ربوع الرافدين للثورة المذكورة ، وإذا بالانكليز يتجهون إلى الأمير فيصل ، مطمئنين إلى أن خيبته في سورية ، ضمان لاتئاده في سياسته ، وحذره من الاندفاع في التصادم معهم ، وله من شخصيته التي برزت في الحجاز وسوريا ما يطمنهم على نجاحه في توجيه السياسة العراقية ، توجيهاً يضمن مصالحهم الرئيسية في العراق ، ويرضي العراقيين في الوقت نفسه ، أو يكفل على الأقل السيطرة على هذا البركان المتأجج الذي كبدهم خسائرجسيمةفي الأموال وفي الأرواح .

واستدعي الأمير العربي إلى لندن فبلغها في ٢ كانون الأول سنة ١٩٢٠ م . فتم الإتفاق بينه وبين الجهة البريطانية على أن يوسد عرش العراق ، فيؤلف فيه حكومة عربية مستقلة تحت الانتداب البريطاني ، وفقاً للقرار الذي اتخذه مجلس الحلفاء الأعلى في جلسته

---

(١) كان فيصل حيراناً بين التوجه الى عمان فالحجاز فيبقى متّصلاً بقسم من البلاد التي بايعته وارتضته ملكاً عليها ، وبين الذهاب الى حيفا حيث يتاح له الاتصال بأوروبا وملاحقة القضية التي ثار أبوه من أجلها في مؤتمر الصلح الذي سيعقد حتماً لتصفية الحساب، فاختار الشق الثاني مكرهاً .

(٢) التصريح البريطاني الفرنسي المؤرخ ٧ تشرين الثاني ١٩١٨ م

المنعقدة في « سان ريمو » في ٢٥ نيسان سنة ١٩٢٠م . وكان جلياً أن العراقيين يأبون التسليم بفرض الانتداب عليهم ، فتوصل الطرفان إلى حل آخر ، هو أن تعقد معاهدة بين العراق وبريطانية تصاغ فيها بنود الانتداب صوغاً[1] فاستطاعت بريطانيا بهذه الطرق الملتوية ، وبفضل تفاهمها مع الأمير فيصل ، أن تفرض انتدابها بقالب آخر « يسكت العراقيين من جهة ، ويقنع عصبة الأمم بأن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ما زالت في الحقيقة في وضع تستطيع معه القيام بعهودها الانتدابية »[2] ولم يكن من اليسير على بريطانية إسكات العراقيين لولا لباقة الملك فيصل ، وما أثارته شخصيته من آمال في تطور العلاقات العراقية ـ البريطانية عن طريق التفاهم السياسي بين حكومة صاحب العرش والحكومة البريطانية ، غير اننا سنرى ان الملك فيصلا لم تفقده نكبة سورية جرءته الأدبية ، ولم تثنه عن إقدامه السياسي . كما ان الشعب العراقي لم ينخدع بأساليب السياسة البريطانية ، ولم تنطل عليه حيلها ودسائسها .

فقد شعر فيصل من أول وهلة أن العراق بلد صعب المراس ، لا يكبح اندفاعه للتحرر من كل نفوذ أجنبي ، ولا يتردد عن التضحية بكل عزيز لديه حتى يبلغ هدفه ، لهذا أبى فيصل ان يصبح آلة صماء بيد السياسة البريطانية تسيره كما شاءت مصالحها ، فلا يكون مقامه إلا كمقام أي مهراجا هندي ، مهما عزّ على بريطانية . بل كان احياناً يعرض عرشه للخطر . وعندما يضيق ذرعاً بين تقلب الانكليز وتصلب العراقيين ، وهو لا شك في جانب مصلحة العراق ، والتعرض للخطر أمر تأباه شخصيته القومية وينافي مطامحه . لذلك كان لا ينفك يسعى للتوفيق بين ضمان المصالح الانكليزية واسترضاء الشعب العراقي .

وسنرى في الصفحات التالية أن فيصلا اختار طريقاً وسطى بين اندفاع العراقيين للظفر بالسيادة الكاملة ، ومحاولة البريطانيين فرض إرادتهم لحماية مصالحهم . وقد

---

(١) كان المستر مونتاكو أول من اقترح مشروع معاهدة تعقد بين بريطانية وحكومة عربية تشكل في العراق، وكان تاريخ اقتراحه ١٧ ماس ١٩٢٠ بعد فرض الانتداب البريطاني في العراق بأقل من شهر ومما جاء في اقتراحه انه : اذا أريد اجتثاث التحريكات الوطنية من عروقها ، واذا اريد تأسيس حكومة صديقة تتعاون مع بريطانية في العراق فان اتخاذ خطوة اخرى في تحديد العلاقات بين البلدين قد يكون ضرورياً فتجرى محاولة تطمين اماني البلاد الوطنية بجعل العلاقات المصادق عليها بشروط الانتداب مقنعة بكل معاهدة تحالفية .

(٢) التقرير البريطاني الخاص ص ١٤

ساعده على سلوك هذه الطريق الوسطى مواهبه السياسية ، وخبرته بشؤونها ، وظروف العراق الخاصة بعد انتهاء ثورته ، فقبض على زمام الاتجاه السياسي في البلاد بنجاح تام ، واتصل بالمتطرفين من الوطنيين فتزعمهم ، وكان العامل الأكبر في تكوين الأحزاب السياسية ، والاحتجاج على السياسة البريطانية بين حين وآخر ، وانه في الوقت نفسه كان يقنع الساسة البريطانيين بضرورة إنصاف العراقيين وتحقيق مطالبهم الوطنية ولو بصورة شكلية ، وبخطوات بطيئة ، مؤكداً لهم ضمان مصالحهم الانبراطورية الحيوية في العراق .

ولا بد من أن نثبت هنا صفحة خالدة من صفحات الكفاح القومي العربي . فقد ثار العرب في وجه الترك للحصول على استقلالهم ووحدة بلادهم . ومهما يكن من معونة الحلفاء لهم ، أو من استغلال الحلفاء إياهم ، فقد خرجوا من الحرب العالمية الأولى ولهم كيان ظاهر بين الشعوب المتطلعة الى الحرية ، فاذا كانت الثورة الحجازية قد فشلت في تحقيق أهدافها فقد ظهر الوعي القومي في سورية ، وقبل أن ينهار الحكم الفيصلي فيها ، تأججت نار الثورة العراقية الكبرى ، وأعقبتها الثورة السورية ، ولا تكاد تنقطع الثورات الفلسطينية ، وما التصادم المسلح بين الجيشين العراقي والبريطاني في ٢ مايس سنة ١٩٤١م ، الا صفحة من صفحات الكفاح العربي المستمر ، ناهيك عن الجهاد في شمال إفريقية ، وفي سائر أجزاء الوطن العربي . كما أننا سنرى في هذا الفصل أن موضوع المعاهدات كان ميداناً لنزاع شديد بين شعب طامح في سيادته الوطنية ، ودولة من أقوى الدول تريد تأمين مصالحها في بلاد هذا الشعب بالقوة ، فتتفنن في صياغة العبارات المعسولة ، والمظاهر الخلابة تصوغها في المعاهدات والاتفاقات على صور لا تقرها المصطلحات الدولية ، وليس فيها غير التسويف والمماطلة بالاعتراف بحقوق أبناء البلاد في بلوغ أهدافهم القومية .

المعاهدة العراقية ـ البريطانية الاولى

لم تمض على حفلة تتويج الأمير فيصل ملكاً على العراق إلا بضعة أيام حتى قدم المعتمد السامي البريطاني في العراق الأسس التي وضعتها حكومته لعقد المعاهدة العراقية ـ البريطانية المنشودة ، وكانت حكومة لندن قد أوفدت ميجر يونغ Young ، احد موظفي وزارة المستعمرات ،وكذا المستر فرنن Vernon من موظفي الوزارة المذكورة الى العراق في ١٥ تشرين الأول سنة ١٩٢١ ليساهما في ايضاح هذه الأسس ، وكانت الحكومة الموقتة « ذات الوجه العربي والبناء الانكليزي » قد استقالت وحلت محلها وزارة يرأسها السيد عبد الرحمن النقيب نفسه ، على صورة البناء عينها ، فما كادت تطلع على الأسس المذكورة حتى أدركت خطورة التبعة التي تحملتها . فالبلاد ، بالرغم من انها خرجت من ثورتها الكبرى ظالعة ، كانت تستنكر كل سلطة للأجنبي[١] والانكليز كانوا يريدون أن يحكموا البلاد على أساليبهم المعروفة :

علم ودستـــور ومجلس امـــة　　　كل عن المعنى الصحيح محرف[٢]

فعلى الوزارة أن توفق بين نظرية الانكليز في حكم البلاد ، ونظرية العراقيين في نوع الحكم الذي ينشدونه ، أما ان السياسة عبثت بآمالهم ، وقضت على أحلامهم ، فكان مما لا يودون الالتفات اليه ، أو الاقرار به .

ومما زاد الطين بلة ان المعتمد السامي كان على جانب من القوة ، يستمد تعليماته وأوامره المتعسفة من لدن حكومته ، على حين ان الوزارة القائمة ما كانت لتمثل الا نفسها . فليس في البلاد مجلس نيابي يحاسبها ، ولا صحف حرة تنطق بلسانها ، ولا قوة

---

(١) ويجب الا يعزى ذلك الى نكران ـ العراق ـ الجميل ، أو عدم تقديره للجهود المبذولة من قبل الدولة المنتدبة ، وعصبة الامم من ورائها ، بل الى الشعور القومي المتزايد ، الذي لن يقنع بشيء حتى تصبح البلاد محررة من الرقابة الأجنبية ا هـ

التقرير البريطاني الخاص ص ١١ ـ ١٢ .

(٢) من قصيدة للأستاذ معروف الرصافي « ديوان الرصافي ص ٤٣٧ » من طبعة عام ١٩٣١ م

مادية تسندها فتلوح بها ، كما ان رئيس الوزراء السيد النقيب كان عاجزاً عن فهم الخفايا السياسية لضعفه الجسماني وضحالة تفكيره السياسي لهذا كان لا بد للمفاوضات التي تناولت مشروع المعاهدة ، أن تسير سيراً بطيئاً ، تحف به الرهبة حيناً ، والحذر حيناً آخر ، على الرغم من أن هذه المفاوضات كانت تجري بين الملك فيصل والمندوب السامي .

كان بين وجهة النظر البريطانية ، ووجهة النظر العراقية ، واد سحيق يتعذر اجتيازه دون تضحية من أحد الجانبين . ودون تساهل من كليهما . فبريطانية كانت ترى نفسها انها صاحبة السلطة الانتدابية المشروعة عن العصبة الأممية الحاكمة ، وانها تريد ان تصوغ صك انتدابها في قالب معاهدة تحفظ لها كافة الامتيازات وحقوق الفتح الأساسية بأقل كلفة وأدنى معارضة[1] وانها جاءت بالملك فيصل ليحكم العراق باسمها دون أن تتعرض مصالحها فيه الى أقل خطر . هذا الى ان للانكليز مهارة معروفة في صياغة المعاهدات حيث يطلون عناوينها بطلاء براق ، أما الحكومة العراقية فكانت تريد أن تحل المعاهدة محل الانتداب ، وأن تعين صلاتها بالحكومة البريطانية على أساس حلف بين دولتين متكافأتين ، أي ان ثغرة لا يمكن سدها كانت مفتوحة بين مفهوم المعاهدة عند البريطانيين ، ومفهومها لدى العراقيين فكيف يمكن التوفيق بين وجهتي النظر ؟

اننا ندون فيما يلي أسس المعاهدة ، على ما جاءت في المشروع البريطاني ، ونشفعها بوجهة نظر الحكومة العراقية في هذه الأسس ، ليلم القارىء بوجهة نظر كل من الطرفين المتفاوضين :

﴿ وجهتا نظر الحكومتين ﴾

كانت وجهة نظر الحكومة البريطانية ، في المفاوضات التي أدّت الى وضع المعاهدة العراقية البريطانية الأولى ، تستند ـ على زعمها ـ الى الحقوق التالية :

١ ـ دخول بريطانية الحرب في صفوف الحلفاء .

٢ ـ دخولها العراق باسم الحلفاء .

---

(١) ان المعاهدة المقترح عقدها بين بريطانية والعراق لتنظيم العلاقات بين الطرفين لا يقصد منها ان تكون بدلا عن الانتداب الذي سيبقى وثيقة عمل توضح الالتزامات التي تضطلع بها الحكومة البريطانية عن العصبة الأممية .
مستر فيشر في « محاضر مجلس عصبة الأمم » ص ١٢١٧ لسنة ١٩٢١

٣ ـ اشتراكها مع الحلفاء في توقيع معاهدة الصلح .
٤ ـ اشتراكها مع الحلفاء في تأسيس عصبة الأمم عام ١٩١٨ م بعد معاهدة ڤرساي
٥ ـ عضويتها في عصبة الأمم .
٦ ـ ميثاق عصبة الأمم الذي ينص على اسداء المشورة والمساعدة الى البلدان المنسلخة من تركية .

فادعت انها تدخل في مفاوضاتها مع العراق ، بوصفها ممثلة للحلفاء الذين اشتركت معهم في الحرب ، وانها ملزمة بجعل اسس المفاوضات والتعاهد مقبولة لدى عصبة الأمم .

ولما كان كل عقد يبدأ ـ عادة ـ بمقدمة تبين الغرض والهدف اللذين يرمي اليهما العقد ، فقد رسمت في مقدمة المعاهدة المنوي عقدها الأمور التالية :

أ ـ لما كانت تركية قد تنازلت عن جميع الحقوق والتملك التي لها في العراق الى دول الحلفاء الرئيسية . و

ب ـ لما كانت دول الحلفاء الرئيسية التي تنازلت تركية لها عن حقوقها في العراق ، قد اتفقت على تنفيذ الفقرة الرابعة من المادة الـ « ٢٢ » من ميثاق عصبة الأمم ، فيما يخص الاعتراف بالعراق كدولة مستقلة ، بشرط ان يقدم لها منتدب المشورة الادارية والمساعدة حتى تتمكن من الوقوف منفردة . و

ج ـ لما كانت دول الحلفاء الرئيسية قد اختارت أن يكون هذا المنتدب ملك بريطانية العظمى . و

د ـ لما كان جلالة ملك بريطانية قد اعترف بالامير فيصل ملكاً على دولة العراق . و

هـ ـ لما كان من الضروري تحديد العلاقات بين صاحبي الجلالة الملك فيصل والملك جورج الخامس بشكل معاهدة تعرض على عصبة الأمم للموافقة عليها .

فلهذا الغرض عين المتعاقدان الساميان وكيلين مفوّضين عنهما . . . الخ

أما أسس المعاهدة التي وردت في المشروع البريطاني فهي :

١ ـ تأييد الاعتراف بالملك فيصل .
٢ ـ تقديم المشورة والمساعدة بحسب الاقتضاء ، وتعيين الضباط والموظفين البريطانيين والأجانب .

٣ ـ تمثيل بريطانية في العراق بمندوب سام وحاشية استشارية كافية ، وتمكين المندوب من الاطلاع على سير شؤون الادارة بالتفصيل ، وبصورة دائمة .

٤ ـ وضع قانون اساسي بالاستشارة مع المندوب السامي يضمن تنفيذ المادة « ٨ ـ ١١ » من صك الانتداب .

٥ ـ العهدة بادارة شؤون العراق الخارجية الى الحكومة البريطانية ، ومنحها حق اعطاء البراءآت الى القناصل الأجانب في العراق ، وتقديم الحماية السياسية والقنصلية الى العراقيين في خارج العراق .

٦ ـ الاحتفاظ بالقوات البريطانية المسلحة للدفاع عن التجاوز الخارجي ، وتأييد الامن في الداخل ، واستخدام الطرق والسكك الحديدية والموانىء لحركات هذه القوات ، ونقل الوقود والذخيرة .

٧ ـ قيد العراق بالمشورة البريطانية ، فيما يختص بقوة وتوزيع وتجهيز القوات العراقية ، ما دامت هنالك حاجة الى المساعدة البريطانية في حفظ الأمن في الداخل ، ورد الاعتداء من الخارج .

٨ ـ عدم التنازل عن شيء من أراضي العراق أو تأجيرها الى أية دولة أجنبية كانت ، أو وضعها تحت ادارة أية دولة اجنبية بأية صورة كانت .

٩ ـ قبول وتنفيذ الشروط التي تنسبها حكومة صاحب الجلالة البريطانية لتأمين مصالح الأجانب على أثر إلغاء الامتيازات .

١٠ ـ الموافقة على كل ما تتخذه حكومة صاحب الجلالة البريطانية من الترتيبات لتأمين نفاذ أي من المعاهدات والاتفاقات التي تعهدت بتنفيذها وذلك فيما يختص بالعراق .

١١ ـ إعطاء الحرية التامة للتبشير .

١٢ ـ اشتراك العراق ، بقدر ما تسمح به الظروف الاجتماعية والدينية وغيرها ، في تنفيذ أية سياسة عامة تتخذ من قبل عصبة الأمم لمنع مقاومة الأمراض ، ومن جملتها امراض الحيوان والنبات .

١٣ ـ سن قانون للعاديات الأثرية خلال سنة من تاريخ تنفيذ المعاهدة ، يقوم مقام القانون العثماني ، وفق المادة الـ «٢١» من الجزء ١٣ من معاهدة الصلح مع تركية .

١٤ ـ عقد اتفاقية تنص على الشروط التي بموجبها يتسلم العراق من الحكومة البريطانية الأشغال العامة ، والخدمات ذات الصبغة الدائمة ، وتقديم هذه الاتفاقية الى عصبة الأمم .

١٥ ـ قيد العراق في كل ما يختص بالمسائل المتعلقة بفرض الضرائب ، والواردات ، والنفقات العامة بمشورة المندوب السامي ما دامت الخزينة البريطانية تتحمل أي مصرف كان في العراق .

١٦ ـ مراجعة شروط هذه المعاهدة من حين لآخر بقصد اعادة النظر الذي يرغب فيه نظراً للظروف الراهنة .

اما وجهة نظر الحكومة العراقية في المفاوضات التي أسفرت عن وضع المعاهدة ، موضوعة البحث ، فكانت تستند الى الحقوق التالية :

١ ـ وعود الحلفاء للعرب بالاستقلال التام ، ومطالب الملك حسين بتأسيس انبراطورية عربية واسعة الأرجاء « مراسلات الحسين ـ مكماهون » .

٢ ـ مناشير الحلفاء ووعودهم « منشور جنرال مود ومنشور جنرال اللنبي »

٣ ـ اعتراف العراق بالانتداب كمبدأ للمفاوضة ، على ألا يكون الاتفاق والتعاقد بين العراق وبريطانية الا لمصلحة الشعبين : العراقي والبريطاني المتقابلة ، وألا يكون أي دخل لأية دولة أخرى فيه .

٤ ـ تمسك العراق بمبدأ التحالف ، وتأسيس العلاقات البريطانية ـ العراقية على قواعد تضمن ارتكازها الطبيعي في الحال والاستقبال ، وتهدئة خواطر الأمة وحملها على قبول معاهدة بالرضاء والقبول ، لا بالقوة والاستبداد .

وقد ختمت وجهة النظر العراقية في الأسس الواردة في المشروع البريطاني بهذه العبارة :

« ان ثقة أقوام الشرق الأوسط بوفاء الحلفاء وصدق نواياهم قد تزعزعت تماماً ، وقد أصبح السعي لا يجدي شيئاً في حملهم على قبول شيء فيه الابهام والغموض ، وان بريطانية التي خسرت الشيء الكثير من سمعتها قد تحسن عملا وتدبيراً بوفائها بعهودها نحو لعرب ، الذين أخلصوا اليها أيام الحرب السوداء ، وذلك بإعطائهم حقهم الطبيعي في الاستقلال الفعلي ، وانه لا يمكن أن يتعهد أحد بالقيام بواجبات معاهدة تعقد على خلاف الأساس المقترح من جانب الطرف العراقي »

ولم ير الجانب العراقي مانعاً من قبول الفقرات أ و ب و ج و د من المقدمة التي تقدم بها الجانب البريطاني . الا انه ارتأى ان تعدل الفقرة « هـ » على هذا النحو :

« ان صاحب الجلالة البريطانية قد ألقى المسؤولية التي تحملها بخصوص العراق على جلالة ملك العراق ، بعد ان اعترف به ملكاً على دولة العراق القادرة على القيام بالحكم وحدها »

كما انه اقترح اضافة فقرة جديدة الى المقدمة مآلها :

« ان العراق يرى من صالحه أن يعقد مع بريطانية معاهدة على أساس التحالف »

وكان القصد من هذه الاضافة ، ومن تعديل الفقرة (هـ) بالشكل المتقدم ، ضمان مفعول الفقرات التي تقدمتها ، ووضع العراق في موضع المتحالف مع بريطانية ، الأمر الذي يغطي معايب الانتداب في المعاهدة ، ويسهل الاتفاق على بقية المواد .

تلقى المندوب السامي سير برسي كوكس ، وجهة نظر الجانب العراقي باستغراب شديد . ولما لم يكن في وسعه عرضها على حكومته ، لأنه يخرج بعمله هذا عن صلاحية التعليمات التي لديه من لندن ، اقترح أن تصاغ الفقرة (هـ) من المقدمة بهذا الشكل :

« ان صاحب الجلالة البريطانية قد مارس الانتداب ثلاث سنوات كانت قواته في أثنائها محتلّة العراق احتلالا عسكريا . وهو مقتنع الآن بأن دولة العراق المستقلة قادرة ، مع بعض الضمانات ، على القيام بالحكم وحدها » .

وان تكون الفقرة الاضافية المقترحة هكذا :

« ان جلالته قد اعترف بفيصل بن الحسين ملكاً على العراق ، ومسؤ ولا عن حكومة البلاد ، فبناء عليه . . . الخ » .

ولما كان الجانب العراقي لم ير الضمان الكافي في هذه الصياغة ، طالب بجعل الفقرة المذكورة هكذا :

« ان صاحب الجلالة البريطانية قد مارس الانتداب ثلاث سنوات كانت قواته في اثنائها محتلة العراق احتلالا عسكريا . وهو مقتنع الآن بأن دولة العراق المستقلة قادرة ، مع بعض الضمانات ، على القيام بالحكم وحدها ، بدون وصاية أو انتداب ، وذلك حسب طلب الشعب ورغائبه » .

فلما بلغ المندوب السامي هذا الطلب ، اعترض على ذكر عبارة (بدون وصاية أو

انتداب) قائلا (ان كلمة « حسب رغائب الشعب » كافية بالمرام دون ذكر عدم الوصاية او الانتداب)

فأصر الفريق العراقي على وجوب ذكر الغاء الانتداب صراحة في مقدمة المعاهدة . واشتد الخلاف حول هذه النقطة من المقدمة .

وكانت المفاوضة حول مواد المعاهدة قد تقدمت تقدماً محسوساً ، فاقترح هذا الجانب العراقي أن يكون طلب المساعدة والمشورة « الوارد ذكره في المادة الثانية من المشروع البريطاني » مقيداً باختيار العراق لا فرضاً عليه ، وان يكون الطلب مقيداً بمصلحة العراق دون غيره ، لتكون مواد المعاهدةمنطبقة على مقدمتها .

ولما كان الفريقان المفاوضان قد اختلفا في الأساس ، وتمسك كل منهما بأساس يختلف عن الآخر ، توقفت المفاوضات المتعلقة بالمقدمة . اما فيما يتعلق بمواد المعاهدة فالعراق قبل بعض الضمانات المتعلقة بالامتيازات الأجنبية ،التي كان صاحب الجلالة البريطانية قد اتخذها على نفسه ، وقبل بمشورة المندوب السامي ، لقاء المساعدة التي تقدمها حكومته البريطانية الى العراق ، غير انه طلب وضع حد للمشورة بمقدار المساعدة ،واشترط ان تكون هذه المساعدة مقيدة بطلب من العراق ، لا فرضاً عليه ، وكذلك قبل مبدأ تبادل المصلحة المشتركة في العراق ، فلما أيقن المندوب السامي أن الملك فيصل يشد أزر حكومته العراقية في وجهة نظرها المتقدم بيانها ، بعث ما لديه من المراسلات بهذا الشأن الى لندن . وفي أواسط شباط ١٩٢٢ تلقى من حكومته الرد التالي :

أولاً : ان الحكومة البريطانية لها موقف معين في الانتداب تجاه عصبة الأمم لا يسعها أن تتراجع عنه .

ثانياً : تعتقد الحكومة البريطانية أن العراق لا يستطيع أن ينجو من الامتيازات الأجنبية ، والصيانة القضائية ، والاعفاء من الضرائب الا عن طريق الانتداب ، كما أن الأجانب كانوا في زمن السلطة العثمانية متسلطين على التعريفة الكمركية .

ثالثاً : ان واجبات الحكومة البريطانية ، فيما يختص بالعراق ، لا تقتصر على تلك التي أوجدها الانتداب ، بل إنها تشمل الواجبات الموروثة عن الحكومة التركية .

رابعاً : ان ترك الصلات الانتدابية تركا تاماً ، هو خارج إمكان الحكومة البريطانية

خامساً : ان الحكومة البريطانية قد تحقق لديها كره الانتداب كرهاً عظيماً في

العراق ، ولذلك أهملت ذكره بقدر الامكان ، وأسقطت من المعاهدة كل إشارة مباشرة إليه .

سادساً : ان الحكومة البريطانية لا تستطيع ان تتحمل واجبات مشورة ومساعدة حسب الحاجة بلا قيد .

سابعاً : ان وزير المستعمرات يتعهد بأن يرسل كتاباً إلى كافة الموظفين البريطانيين ، المزاد والمستحسن استخدامهم في العراق ، يوضح فيه الخطة الحقيقية التي تدير الصلات بين الملك والمندوب السامي .

ثامنا : ترى الحكومة البريطانية انها ستكون عرضة للانتقاد الشديد من قبل عصبة الأمم ، اذا لم تنص المعاهدة على موقف بريطانية تجاه العراق في نهاية المعاهدة . اذ ان الانتداب اعطي الى وقت غير محدود ، وطالما أن المنتدب يمثل مصالح الحلفاء وعصبة الأمم ، فإذا ترك الانتداب فلا بد للحلفاء أو عصبة الأمم ان تسأل عن مصالحهما في العراق . اهـ

لم يجد المفاوض العراقي في الرد البريطاني ما يحقق اهدافه فقرر مجلس الوزراء ما يأتي :

(أ) ان الأمة العراقية عاقدة الآمال على مساعي صاحب الجلالة الملك ، وترى نفسها قادرة على القيام بادارة شؤونها الداخلية والخارجية ، مع مراعاة حقوق بريطانية .

(ب) ان مصالح بريطانية والعراق تقضي بوجوب عقد معاهدة لا تشوبها شائبة ، بل تكون بنودها مبنية على الحقيقة الناصعة . ولما كان يهمّ بريطانية بحث مواد المعاهدة ، فمن الضروري كذلك أن يهمها رضاء الشعب العراقي عن تلك المواد .

(جـ) يلاحظ سماحته (رئيس الوزراء) أن بريطانيا تسعى لأن تظهر أمام الشعب العراقي بصفة حليف ، وأمام عصبة الأمم بصفة منتدب ، وهذا معترض عليه ، وهو يطلب اليها أن تظهر في الحالتين بموقف حليف في العراق .

(د) ان ما جاء في النص البريطاني عن (القانون الاساسي) مغلق فعبارة (أن يكون القانون الاساسي موافقا لنصوص هذه المعاهدة) معناه ان القانون الاساسي سيكون خاضعا للمعاهدة . بينما القانون الاساسي لكل مملكة مستقلة يتألف من مبادىء أساسية مسلم بها ، ونافذة الحكم على مدى الزمن ، قابلة للتعديل عند مسيس الحاجة ،

ويسن هذا القانون من قبل مجلس الأمة معبراً عن رغباتها . كذلك فمن الأصول ان يكون مهيمناً على كل شيء ومسيطراً على جميع المعاهدات ، ومنها هذه المعاهدة وليس بالعكس . اهـ

ثم تقدم المفاوض العراقي بالمقترحات التالية :

١ - ان نجاح القيام بالتعهدات التي تتضمنها المعاهدة من أجل تمكين العراق من الوصول الى درجة الاستقلال الفعلي ، مع حفظ مصالح بريطانية ، يتوقف على إعطاء البلاد سيادتها .

٢ - ان الانقلاب الفكري الحاصل في الشرق يستوجب أن تكون المعاهدة معاهدة حرّة وصريحة بتلك السيادة .

٣ - ان التهنئة التي بعث بها الى جلالة الملك فيصل ، الملك جورج ، نصت على ان الصلات ما بين العراق وبريطانية ستستند الى معاهدة تحالف ودية .

٤ - ان الأساس المتين لارتباط العراقيين ببريطانية يجب ان يكون دائماً حبياً لا جبرياً . فالانتداب جرى على العراق والشعب يكرهه منتهى الكره، وينفر من كلمته ، وشروطه ، وتأويله ، وذلك لما رأى ويرى من استغلال المنتدب انتدابه وسلطته وظروفه .

٥ - ان الفريق العراقي يرى ان التعديلات التي اقترحها هي اقل ما يمكن قبولها ، وأكبر تضحية لديه في سبيل الاحتفاظ بصداقة بريطانية .

٦ - ان بريطانية العظمى لو وفت بعهودها في العراق ، لأجبرت فرنسة على امتثال خطتها بسورية. وانعصبة الامم التي لم تتدخل في الأعمال المنكرة التي أجرتها فرنسة في سورية ، فإنها سوف لا تتدخل في الأعمال الطيبة التي ستجريها بريطانية في العراق ا هـ .

لم يرق للانكليز موقف الجانب العراقي المفاوض فتوقفت المفاوضات ، وانقطعت مدة أرسل خلالها وزير المستعمرات البريطانية مذكرة جديدة يوضح فيها مركز حكومته وآراءها فيما يلي :

١ - ان الحكومة البريطانية تنوي عقد معاهدة ، وتشييد العلاقات بينها وبين العراق على أساس التكافوء .

٢ - انها أهملت ذكر الانتداب في المعاهدة ، ولكنها لا تستطيع التصريح بالغائه ، لما في ذلك من صعوبات دولية جمة . فالغاء الانتداب يعيد العراق الى حكم أراضي العدو المحتلة .

٣ ـ تنوي بريطانية عقد معاهدة مع العراق ، بعد عقد الصلح مع تركية ، وتكون هذه المعاهدة وقتئذ ذات صبغة عامة يمكن لأية دولة أخرى أن تطالب بمثلها .

٤ ـ ان من صالح العراق الخاص أن توضع حقوقه السياسية على اساس مكفول بضمان عصبة الامم .

٥ ـ ان بريطانية مقتنعة بكره الانتداب في العراق ، لذلك فان المعاهدة سوف لا تتضمن أية اشارة للانتداب .

٦ ـ انه بناء على ما تقدم ، إن بقي جلالة ملك العراق ووزراؤه متمسكين بموقفهم الذي اتخذوه تجاه الانتداب والمعاهدة ، فالخطة التي ترتئيها الحكومة البريطانية هي ترك المفاوضات بتاتاً ، أي الرجوع عن فكرة عقد معاهدة ، وإعادة إدارة الأمور بموجب السلطة التي يخولها اياها صك الانتداب الممنوح لبريطانية من قبل عصبة الأمم .

٧ ـ ترى أيضاً الحكومة البريطانية أن تختار أمراً آخر هو الاقلاع عن كل عمل في العراق والجلاء عن البلاد حالا ا هـ .

وعلى الرغم من الابهام أو الغموض الذي كان يسود وضع العراق السياسي يومئذ . استمر الملك فيصل ووزراؤه على رفض الانتداب رفضاً باتا ، بعد ان شاهدوا من الشعب ازاءه ما شاهدوه[1] وقرروا عدم قبول المعاهدة بدون تعديل آخر يضمن سيادة الأمة العراقية ، والتخلص من هذا الانتداب « وكان من الطبيعي أن تتوقف المفاوضات وتتوتر العلاقات بين الجانبين ، ولاسيما وقد كان من رأي تشرشل وزير المستعمرات ان يمنح العراق فترة زمنية حتى تتبين الصعوبات التي سيواجهها العراقيون من مشكلات داخلية وقضايا حدود ونحوها .

ولاحظت الحكومة العراقية ان انقطاع المفاوضات ، وجعل الغموض مهيمنا على العلاقات العراقية ـ البريطانية ، لن يؤديا الى نتيجة ما ، فقررت توضيح موقف الحكومة العراقية في المفاوضات المذكورة مبينة « ان اصرار العراق على إلغاء الانتداب لا يستوجب قطع العلاقات وانسحاب بريطانية ، فالمحافظة على العلاقات هو مبدأ المفاوضات ، وما المعاهدة الا واسطة لا يجوز ترك المبدأ الا اذا كانت النوايا التي هي وراء المبدأ تتضمن غير ما هو متفق عليه » وعلى هذا قدم المفاوض العراقي مذكرة ايضاحية جاء فيها :

---

(١) راجع الجزء الأول من هذا الكتاب ص ٧٩ .

١ ـ ان الحكومة العراقية لا تعرف صلة بين العراق وبريطانية ، وسائر الدول الأخرى ، سوى التحالف ، والمعاهدة التي تنص على استقلال العراق وسيادته الوطنية .

٢ ـ تعتبر الحكومة العراقية ان الانتداب يسقط بطبيعة الحال عند التوقيع على المعاهدة المشار اليها .

٣ ـ ان الحكومة العراقية مع تقديرها فوائد المعاهدة لا يسعها التوقيع فيها إلا إذا استلمت مستنداً تستند اليه في وجه أي دولة أخرى تدعي الانتداب ا هـ

لقد بددت هذه المذكرة الغيوم الكثيفة التي حلقت في سماء المفاوضات ، ويسرت التفاهم على مواد المعاهدة كلها ، ولكن طلب الجانب العراقي ، المستند الوارد ذكره في الفقرة الثالثة اعلاه ، اثار مسألة الانتداب من جديد ، ودفع الحكومة البريطانية الى الاعتراض الشديد فكان جواب الحكومة العراقية أن « لا بد للوزارة من أن تنشر بياناً تبرر فيه موقفها من عقد المعاهدة ، وتبين رأيها فيما يختص بالانتداب ، وان الأمة العراقية إذا لم تأنس من حكومتها احتفاظاً بحقها في المطالبة بانهاء الانتداب ، لا تلبث أن تستنكر موقفها وتشك في اهتمامها في احترامها عواطف البلاد . وبالنظر الى الدعايات المنتشرة في البلاد كان عدم تمسك الوزارة بطلب إلغاء الانتداب مما يستعان به كوسيلة لتنشيط هذه الدعايات » .

واضافت الحكومة الى ما تقدم قائلة :

« ان ترك طلب الانتداب صراحة في المعاهدة انما كان مجاراة منها لمركز بريطانية تجاه حلفائها ، غير ان عدم حصولهم على إلغاء الانتداب لا يعني عدم كرههم له ، واستسلامهم لهذا النظام السيء ، وانه منعاً لكل التباس فان الحكومة العراقية ، إذا كانت الحكومة البريطانية لا يسعها الغاء الانتداب ، ستطالب في كل زمان ومكان برفع الانتداب وعدم الاعتراف به من قبلها وهذا طبعاً لا يمس بالمعاهدة »

لقد ذللت هذه الفكرة الصعوبات التي كانت قائمة في وجه المفاوضين وادت الى التقاء بغية الوصول الى الاستقرار ، فحصل الاتفاق على مواد المعاهدة كلها، وقرر مجلس الوزراء قبولها في ٢٥ حزيران ١٩٢٢ بشرط كان المعتمد السامي قد طلب اهماله مراراً ، وهو وجوب تصديق المجلس التأسيسي على المعاهدة[1] كما فوضت الحكومة البريطانية

---

(١) هذا هو قرار مجلس الوزراء المتخذ في جلسة ٢٥ حزيران سنة ١٩٢٢ م .

مندوبها في العراق التوقيع على المعاهدة بالنيابة عنها ، الا انها اعترضت على طلب مجلس الوزراء العراقي نشر بلاغ يبرر قبول المعاهدة بالشكل الذي توصل اليه .

وكانت « الوزارة النقيبية الثانية » قد استقالت في ١٩ آب ١٩٢٢م . فلما قامت مقامها الوزارة النقيبية الثالثة في ٣٠ أيلول من السنة المذكورة اقترحت الحكومة البريطانية ان تقوم هي بنشر بيان ايضاحي للمعاهدة وللانتداب في اليوم الذي تنشر فيه المعاهدة ، فوافقت الوزارة الجديدة على هذا الاقتراح ، وتقرر أيضاً أن يصدر الملك فيصل بياناً بتوقيعه ينشر في يوم نشر المعاهدة ، فيقوم البيانان « البريطاني والفيصلي » مقام البيان الذي

= « انعقد مجلس الوزراء يوم الأحد الواقع في ٢٥ حزيران سنة ١٩٢٢ الساعة الرابعة زوالية بعد الظهر برئاسة فخامة رئيس الوزراء فتليت مواد المعاهدة العراقية ـ البريطانية فقرر مجلس الوزراء قبول المعاهدة المذكورة المعدلة على ان تصبح نافذة العمل حالما تصدق من قبل الفريقين الساميين المتعاقدين بعد قبولها من المجلس التأسيسي .

وقرر مجلس الوزراء أيضا احضار مواد القانون الأساسي ولائحة قانون انتخاب المجلس التشريعي ليعرضا مع المعاهدة المذكورة على المجلس التأسيسي حين انعقاده . ووافق معالي وزير التجارة جعفر جلبي أبو التمن على هذا القرار غير انه خالف فيما يأتي واقترح :

١ ـ لزوم التنصيص بإلغاء الانتداب في المقدمة من المعاهدة .

٢ ـ وخالف المادة الثانية من المعاهدة لاعتقاد معاليه بانها من منافيات الغاء الانتداب .

٣ ـ اقترح معاليه حذف الجملة الآتية من المادة الثالثة « الذي يجب ان يكون وفقا لنصوص هذه المعاهدة » .

٤ ـ واعترض معاليه على المادة الرابعة لاعتقاد معاليه انها منافية لالغاء الانتداب .

٥ ـ واعترض معاليه على المادة الخامسة قائلا : ان قيد التمثيل الخارجي الوارد في هذه المادة مظهر من مظاهر الانتداب .

٦ ـ وخالف معاليه المادة التاسعة قائلا : انها مظهر من مظاهر الانتداب .

٧ ـ وقال معاليه عند البحث في المادة العاشرة : ان معاليه خالف قبول التعهدات الواردة في المعاهدة بناء على ذلك لا يتمكن من قبول التعهدات الواردة في هذه المادة .

٨ ـ ووافق معاليه على منطوق المادة (١٨) فيما يتعلق بما قبله من مواد المعاهدة فقط » .

صبيح	توفيق الخالدي	ساسون	عبد الرحمن
عبد المحسن السعدون	فاضل	هبة الدين	جعفر العسكري

وتقول « دار الاعتماد البريطانية » في العراق في تقريرها الذي رفعته الى لجنة الانتداب في ٨ تشرين الثاني ١٩٢٦ ما يلي :

« وفي ٢٤ أيار سنة ١٩٢٢ اصدر زعماء الشيعة دعوة لمعارضة المعاهدة البريطانية والقيام بمظاهرات كبرى مضادة لها في بغداد . وفي حزيران ١٩٢٢ قامت الصحافة العربية بحملة شديدة على المعاهدة ، وظهرت حوادث اخلال بالأمن في الفرات ، وتوقف جميع العائدات توقفا تاما . وحوالي آخر الشهر قبل مجلس الوزراء نص المعاهدة على ان لا يعتبر قبوله نهائياً الا بموافقة الجمعية التأسيسية عليها . وكان الملك فيصل نفسه متأثراً بالروح المضادة للمعاهدة فتوقف عن توقيعها على أمل التوصل الى طريقة اكثر ملاءمة لإلغاء الانتداب ، فجعل الناس يعتقدون انه هو أيضا ضد المعاهدة الأمر الذي أدى الى تفاقم الاضطراب » .

كانت الوزارة تنوي نشره ، وهكذا حصل المفاوض العراقي على حق المطالبة برفع الانتداب كلما سنحت الفرصة وتم التوقيع على المعاهدة في اليوم العاشر من تشرين الأول ١٩٢٢م ، وتقرر نشرها في لندن وبغداد في اليوم الثالث عشر من الشهر المذكور .

﴿ موقف الشعب والاحزاب ﴾

هكذا كان الموقف الرسمي من المفاوضات التي أدت الى وضع المعاهدة العراقية ـ البريطانية الأولى . اما المعنيون بالسياسة فما كانوا بغافلين عن حقيقة الموقف ، وما يجري من وراء ستار ، ولكنهم كانوا يرمزون اليه بالايماء ، ويسرون حسوا في ارتغاء ، فلما أدركوا ان الانتداب سيصاغ في قالب معاهدة ، وثبوا وثبة الأسد في عرينه ، واتخذوا جميع الوسائل الممكنة لاستنكار هذا المشروع .

ولما كانت حواضر الفرات الأوسط : كالنجف ، وكربلاء ، والحلة ، والديوانية ، من المراكز الوطنية الفعالة ، وكان البحث عن مستقبل العراق السياسي يجري فيها بنطاق واسع ، إذ لم تكن العاصمة قد تملكت ناصية الأمور بعد ، وما كان لرجال الحكم الذين جاؤ وا من الحجاز وسورية حديثاً من أثر بارز مسموع ، فقد تلقى الملك فيصل في ٤ آب ١٩٢٢ هذه البرقية :

بغداد ـ لجلالة مليكنا المفدى فيصل الأول دامت سلطنته

نطلب من جلالتكم تنفيذ المواد الآتية :

١ ـ رفض الانتداب واعتراف حكومة بريطانية العظمى بإلغائه رسمياً

٢ ـ إسقاط أية وزارة تصدق معاهدة غير مرضية بنظر الأمة ، وتعيين وزارة وطنية تطمئن الأمة بأعمالها .

٣ ـ إزالة أية سلطة أجنبية على الحكومة العراقية .

٤ ـ إطلاق حرية الصحافة .

هذه هي رغائب الأمة ، وبما ان الأحوال الحاضرة مخالفة لرغائبها ، بادرنا لعرضها لجلالتكم لتكون الأمة معذورة بنظر جلالتكم والأمر لوليه أدام الله شوكتكم[1] .

التواقيع . . . .

---

(١) راجع هذه البرقية والتي تليها في جريدة المفيد عدد ١١٤ .

لم يكتف زعماء الفرات الأوسط ورؤساء قبائله بالبرقية التي طيروها للملك فيصل حسب ، فوجهوا الى المعتمد السامي البريطاني أيضاً البرقية التالية في نفس التاريخ .

بغداد ـ فخامة المعتمد السامي لحكومة بريطانية العظمى المفخم .

نعرض لفخامتكم حسبما وعدت حكومة بريطانية العراقيين بحكومة دستورية ديمقراطية يرأسها ملك عربي ، وبذلك بايعت الأمة العراقية على اختلاف طبقاتها جلالة الملك فيصل ملكاً عليها . وقد أكد ذلك جلالة ملك بريطانية في برقيته التاريخية بمناسبة تتويج ملك العراق فيصل الأول .

اننا لا ننكر صداقة حكومة بريطانية العظمى صداقة خالية من المحاباة ، وبما أن فخامتكم يمثلْ حكومة بريطانية العظمى نود أن نوقفكم على رغائب الأمة التي لا يمكنها التزلزل عنها مهما كلفها الأمر . وهذه المواد هي الآتية :

١ ـ رفض الانتداب رفضاً باتاً وإعلان حكومة بريطانية العظمى بإلغائه رسمياً .

٢ ـ مراجعة حكومة جلالة ملك العراق لوزارة الخارجية « الانكليزية » لأن مراجعتها لوزير المستعمرات مخالف للاستقلال التام .

٣ ـ رفع تدخل أية سلطة أجنبية لأن أعمالهم لا يمكن أن تطابق سياسة بريطانية العظمى وللأمة في نفسها الكفاءة لادارة شؤونها . بهذا تطمئن الأمة ولكم مزيد الاحترام .

التواقيع . .

وكان الملك فيصل يخشى عواقب كل شدة ، تضطره الحاجة الى الركون اليها ، ولهذا كان يداري رؤساء القبائل وساداتها بمختلف الطرق ، فيشاركهم في قسمته من مالية الدولة حيناً ، ويفتح أمامهم أبواب الأمل لمستقبل باهر حيناً آخر ، كما كان يقرب اليه مجالس بعضهم ويتخذ من آخرين عيوناً ومشاورين يتقي بهم شر المناورات والمفاجآت .

وشعرت الوزارة برغبة صاحب الجلالة في مسايرة المعارضين من رؤساء القبائل وغيرهم ، وباطلاعه بعض خواصه على موقفها من المعاهدة والانتداب فاتخذ مجلس الوزراء القرار الآتي في جلسة ٩ آب ١٩٢٢ م

« بناء على ما سمع من الاشاعات التي نشرها بعض المتطرفين في العاصمة والألوية ، والتي سببت قلقاً وارتباكاً في بعض الأماكن ، وما يخشى من تفاقم الأمر اذا

دامت الحالة على ما هي الآن ، يطلب مجلس الوزراء من حضرة صاحب الجلالة الملك المعظم ان يؤازر حكومته المجدة في تمشية الأمور على ما يرومه جلالته ويرضاه ليظهر للشعب ان حكومة جلالته مستندة على مؤازرة جلالته » اهـ

ولما عرض هذا القرار على السدة الملكية كتب رئيس الديوان الملكي الى سكرتارية مجلس الوزراء كتاباً برقم ٦٨٢/٥/٢ وتاريخه ١٤ آب ١٩٢٢ م جاء فيه :

« ان صاحب الجلالة يشكر المجلس على التماسه ولكنه يأسف جداً والحالة هذه على ان لا يرى مسوّغاً للعدول عن خطته الحاضرة »

وبناء على ما جاء في هذا الكتاب استقال كل من وزير الداخلية توفيق الخالدي ، ووزير المالية ساسون حسقيل ، ووزير العدلية محسن السعدون ، ووزير الدفاع جعفر العسكري ، ووزير الاشغال والمواصلات صبيح نشأت ، ووزير المعارف الشهر ستاني من مناصبهم الوزارية فوافق الملك على قبول استقالاتهم فعد الوطنيون هذه الموافقة ضربة موجهة ضد عاقدي المعاهدة .

على أن الملك لم يكتف بقبول هذه الاستقالات فكتب الى المعتمد السامي بتاريخ ٢٠ آب ١٩٢٢ م يقول :

« بالنظر لعدم الاستقرار الموجود في السياسة ، ولعدم وجود مسؤوليات معينة بين جلالته وبين المندوب السامي في شؤون الإدارة الداخلية ، فهو مضطر لأن يبين لفخامة المندوب ولوزير المستعمرات بواسطته بأنه في حالة وقوع ثورة في البلاد فان جلالته غير مسؤول عما سيترتب عليها من مسؤولية » .

ثم طلب الى المندوب ان يأخذ الحكم على عاتقه ، أو أن يفسح المجال له لتصريف الأمور كما يراها . ولكن المعتمد البريطاني رد على هذا الكتاب رداً قاسياً وحمل الملك مسؤولية كل ما يحدث في البلاد[١] .

وعلى كل ان المعتمد السامي البريطاني كان قد استطال المفاوضات ، وسئم تطرف الوطنيين ، واستنكر لهجات الصحف الوطنية ، التي صدرت مؤخراً في بغداد،

---

(١) رواه فيليب آيرلند في كتابه « العراق: دراسة في تطوره السياسي » ترجمة جعفر الخياط ص ٢٨٠ .

فحاول استعمال الشدة لحمل الوزارة على نشر المعاهدة ، والوطنيين على التسامح ، والصحف على الاعتدال ، ولكنه كان يتردد في ذلك لئلا ينقطع حبل الرجاء فيركن الزعماء إلى الفرار ، ويحدث في عام ١٩٢٢م ما حدث في عام ١٩٢٠م .

وتألف في بغداد في ٢ آب سنة ١٩٢٢ م . وفي ١٩ منه حزبان سياسيان سمي أحدهما (الحزب الوطني العراقي) والآخر (جمعية النهضة العراقية) وقررا توحيد جهودهما ، بمناسبة قرب حلول ذكرى تتويج الملك فيصل (٢٣ آب سنة ١٩٢٢ م) فنظما عريضة مشتركة باسم الملك ، وأقاما مظاهرة صاخبة في فناء البلاط الملكي ؛ خطب فيها ممثلان عن الحزبين هما مهدي البصير ومحمد حسن كبه بعض الكلمات الوطنية ، ورفعا الى السدة الملكية هذه العريضة :

إلى أعتاب صاحب الجلالة الهاشمية دامت شوكته .

بما ان الأمة كانت تنتظر بعد عيد تتويجكم ، وإعلان استقلال العراق ، وتشكيل الحكومة المقرر شكلها في نص البيعة ، وهو (حكومة دستورية نيابية ديمقراطية) انتخاب المجلس التأسيسي لسن الدستور ، وتأليف المجلس التشريعي ، لتكون الوزارة مسؤولة أمامه ، حسب القواعد الجارية في الحكومات الدستورية ، وحيث ان جميع ما ذكر قد بقي في عالم المواعيد ولم يخرج من القول الى حيز الفعل ، فقد بقيت الأمة تكابد أنواع الأضرار الناتجة عن سوء الادارة المتغلب عليها نفوذ البريطانيين ، المنافي لروح الاستقلال ، لأنهم اتخذوا سياسة التفريق وغيرها من الأعمال غير المشروعة التي تحط بالأمة الى حضيض الجهل والفناء ، وتؤدي بها الى الاضمحلال رائداً لهم ، ورغم جميع الشكاوي المرفوعة الى السدة الملكية، والمقامات العالية لحكومة جلالتكم ، لم يسمع للأمة أي شكوى ولا استغاثة ، فكأن هناك سبق عداء مع الأمة يقصد من ورائه الانتقام منها . فقد استبدل المأمورون المرجو منهم الخير والاصلاح للبلاد بغيرهم ، وابقي الآخرون الذين هم آلة صماء تحت أيدي المستشارين ، ولا شك في ان هذه النتيجة ، بعد ذلك الانتظار ، هي التي أوجبت استياء الأمة وجزعها من دوام هذه الادارة السيئة والسياسة المستهجنة : إدارة التخريب ، وسياسة التفريق ، فاضطرت الأمة الى عرض حالها التعس ، وطلبت اصلاحه الذي جاء من جملته اسقاط الوزارة التي تعتقد بأنها كانت العامل الأعظم في

عدم تحقيق أمانيها ، ودوام حدوث الاضطرابات التي لا تحمد عقباها للبلاد .

وبما ان المجلس التشريعي لم يتألف حتى الآن ، كما عرضنا ، وان حق مراقبة أعمال الوزارة والاعتماد عليها هو عائد للأمة رأساً ، فان هيأتي المركز العام للحزب الوطني العراقي ، والمركز العام لحزب النهضة العراقية ، رأتا ان الواجب يقضي عليهما بعرض الكيفية على أعتابكم مسترحمين صدور الادارة الملكية بتطبيق المواد الآتية :

أولاً - الكف عن الأعمال المار عرضها ، ولا سيما التداخل البريطاني في الأمور الادارية

ثانياً - تأليف وزارة من الاكفاء المخلصين لكي تطمئن الامة باصلاح الحال فيزول الاضطراب وتهدأ الخواطر ، وتعم السكينة والراحة في البلاد .

ثالثاً - بأن لا تعقد أية معاهدة ، ولا تجري مفاوضة فيها قبل تأليف المجلس التأسيسي ، الذي ينتخب أعضاؤه بحرية كاملة . ا هـ

وقد حدث في أثناء اقامة المظاهرات وتقديم العريضة المذكورة ، أن أقبل المعتمد السامي يصحبه بعض أفراد حاشيته ليقدم الى الملك فيصل مراسيم التبريك بذكرى عيد تتويجه ، فسمع وهو على السلم المؤدي الى غرفة الاستقبال . مناديا ينادي « ليسقط الانتداب لتسقط انكلترة » ومع ان المظاهرة نفسها لم تكن الا شيئاً اعتيادياً ، وكانت الكلمات المذكورة مدبّرة ، فان المعتمد أبى إلا أن يتخذ من هذا الحادث سبباً شحذ فيه عزما كان موضوع ريب الناس ، فما كاد يعون الى ديوانه حتى بعث - بلسان نائبه - إنذاراً شديد اللهجة الى رئيس الديوان الملكي ، ادعى فيه ان ما لقيه من الاهانة ، في وقت كان يقدم مراسيم التبريك باسم صاحب الجلالة البريطانية ، لا يصح السكوت عنه ، وطالب فيه بمعاقبة المسؤولين عن هذه الحادثة وهذا نص إنذاره :

سعادة رئيس الديوان الملكي المحترم

نرجو أن تخبروا جلالة الملك بأن فخامة المعتمد يحتج بعنف ضد ما لقيه من المعاملة ، في وقت كان فخامته يمثّل حكومة بريطانية العظمى ، ماراً بباب غرفة

الاستقبال ليؤدي مراسيم التبريك ، وان فخامته أخبر لندن عن هذه الحادثة ، ويطلب أن يعتذر اليه وان يعزل فهمي أفندي المدرس ، إذا كان هو المسؤول رسمياً ، ويطلب فخامته بياناً عن الاجراءات التي ينوي جلالة الملك اتخاذها ضد الخطيبين اللذين حقرا مقام الملك بإلقائهما خطبا مهيجة[1]

٢٤ أوكست سنة ١٩٢٢ م التوقيع : جانين بيرسي

فلم يكن من الملك الا ان اقال الاستاذ فهمي المدرس من منصب رئاسة الديوان الملكي ، وأوعز الى رستم حيدر سكرتيره الخاص ، بالرد على الانذار البريطاني بما يلي :

عزيزي المستر جانين بيرسي

أخذت كتابكم المؤرخ ٢٤ أوكست ١٩٢٢ م وقد عرضته لأنظار جلالة الملك ، وإن كانت صحته غير ملائمة . وقد تأثر جلالته كثيراً من الحادثة التي تشيرون اليها ، وأمرني حالا لأرجو منكم أن تخبروا فخامة المعتمد السامي أسف جلالته العظيم ، وان جلالته سيعمل كل ما هو اللازم ويصلح الحادثة حسب رغائب المعتمد السامي ، ويرجو جلالته أن لا يبقى أثراً في ذاكرته لهذه الحادثة التي لم توجه اليه شخصيا؟[2]

٢٤ آب سنة ١٩٢٢ م التوقيع : رستم حيدر

ومن غريب الصدف ان الملك فيصل مرض في يوم ذكرى عيد تتويجه مرضا حال دون خروجه من قصره ، فإذا بالأطباء البريطانيين ينصحون جلالته بوجوب إجراء عملية استئصال الزائدة الدودية لجلالته ، ويحذرونه من تأخير الشروع بها فوراً . واختلفت الآراء في هذه المفاجأة غير السارة فمن قائل ان الانكليز اضطروا الملك الى التمارض ، ومن قائل ان الأطباء - بايعاز من الساسة الانكليز - أوصوا باجراء العملية . وبالاجمال ان اختيار اجراء العملية في تلك الأيام العصيبة لا يخلو من اصبع انكليزية ليخلو الجو للمعتمد البريطاني ، ولا سيما وقد كانت البلاد بلا وزارة ، والمستشارون يهيمنون على الصغيرة والكبيرة .

---

(١) الحسني في كتابه « العراق في دوري الاحتلال والانتداب » ج ٢ ص ١٢ .

(٢) « العراق في دوري الاحتلال والانتداب » ج ٢ ص ١٢ .

﴿ المعتمد السامي يتولى امور العراق بنفسه ﴾

لم يجد المعتمد السامي في اقالة الاستاذ فهمي المدرس من منصبه ، أو في الاعتذار الملكي عن حادثته ، ما يشفي غليله ، فرأى ان لا بد للموقف من معالجة توصله الى انهاء امر المعاهدة ، واستغلال هذا الحادث لبلوغ ذلك الهدف عن طريق الضغط والشدة . وكان قد أشيع في اليوم التالي ان فيصلا الملك أصيب بالزائدة الدودية ، وان العملية الجراحية التي أجراها له الأطباء البريطانيون ما كانت موفقة ، وان الوزارة كانت قد استقالت قبل بضعة أيام لأسباب ظهر بعدئذ أنها كانت مقصودة ، فتذكر المعتمد عمرو بن العاص يخاطب حمامة الفسطاط ،

صفا لك الجو فبيضي واصفري ونقّري ما شئت أن تنقري

فأصدر أمراً باقفال الحزبين اللذين قاما بمظاهرة ٢٣ آب ١٩٢٢م وإبعاد القائمين بهما إلى جزيرة هنجام في الخليج العربي ، وبتعطيل جريدتي المفيد والرافدين ونفي صاحبيهما أيضاً ، وبتكليف السيد محمد الصدر والشيخ محمد الخالصي[١] بمغادرة العراق فوراً إلى ايران ، فوجمت بغداد ساكتة ساكنة تتحمل مضض الصبر والألم ، واستمرت حواضر الفرات الأوسط في صلابتها فأرسل المعتمد رفاً من القاذفات البريطانية قصفت قبيلة (آل فتلة) في (المهناوية) وقبيلة (الاكرع) في (عفك) وقبيلة (خفاجه) في (الشطرة) وقبيلة (العزة) في (المنصورية) بلواء ديالي وابلا من القنابر ، دمر الاكواخ والمنازل ، وأحرق الزرع والضرع وسبى الاطفال والنساء فقضى على المعارضة قضاء ظاهرياً ، وتجاوز عن النار تحت الرماد . كما أمر بفصل بعض الموظفين الاداريين المشايعين للحركة الوطنية أمثال متصرف لواء الحلة وقائم مقامي الشامية وابو صخير ، ثم ما لبث ان كلف مستشار وزارة الداخلية المستر كورنو اليس ان يستغلّ صداقاته مع بعض رؤساء القبائل ويقنعها بسلامة هذه الاجراءات .

ولما شفي الملك فيصل من العملية الجراحية التي أجريت له ، قصده المعتمد السامي في ١٠ أيلول سنة ١٩٢٢م فحمله تبعة تطرّف الوطنيين » وأفهمه بصورة جلية

(١) ينعت المعتمد السامي هذين الزعيمين بالايرانيين في مذكرته لرسائل « مس بل » ج ٢ ص ٢٢٤ فتأمل .

بأن الحكومة البريطانية سوف لا تتحمل اتصاله بأية حركة وطنية قد تحدث في المستقبل » ثم اضطره ان يكتب اليه تسويغاً ـ وضع هو صيغته ـ بما قام به أثناء مرضه فلم يسع الملك إلا أن بعث اليه بما يلي :

عزيزي سير برسي

الآن ، وقد تمّ شفائي بحمد الله تعالى ، وسمح لي أطبائي أن أستأنف أشغالي في الدولة ، أرى من واجبي ، قبل أن أتولى هذه التبعة ، أن أقدم الى فخامتكم تشكراتي القلبية ، وأن أعبر لكم عن اعجابي الشديد للسياسة الحازمة ، والتدابير الضرورية التي اتخذها فخامتكم ، بصفتكم ممثلا لحكومة صاحب الجلالة ، لصيانة المصالح العامة والمحافظة على النظام والأمن أثناء مرضي المفاجيء الذي صدف وقوعه بغتة في المدة التي تنقضي عادة بين استقالة الوزارة وتأليف وزارة غيرها . وختاما أكرر تشكراتي الخالصة لفخامتكم على مساعداكم الثمينة[1]

بغداد ١١ أيلول ١٩٢٢ م　　　صديقكم المخلص　　　(فيصل)

أما الأسباب التي استند اليها المعتمد فيما عمله فقد حواها بيانه الصادر في ٢٦ آب وهذا نصه :

« بيان من المندوب السامي »

ان فخامة المندوب السامي يعلن البيان الآتي لعموم أهالي العراق :

فأولا يود فخامته أن يوضح لهم الوضعية الدقيقة الموجودة في الحالة الراهنة ، فيما يتعلق بعقد المعاهدة الانكليزية ـ العراقية ووجود الانتداب .انه بالنسبة للواقع من أن البرلمان البريطاني لا يعقد جلساته في هذا الشهر ، وان وزراء حكومة جلالته متغيبون بالعطلة ، فان الوزارة البريطانية لا يمكن ان تنعقد للنظر في الاقتراحات الأخيرة المقدمةمن بغداد فيما يتعلق بالمواضيع الآنفة الذكر إلا في أوائل أيلول المقبل . وعلى كل حال فينبغي أن يطمئن أهالي العراق ان حكومة جلالته البريطانية مهتمة أشد الاهتمام لتدارك رغائب حكومة وأهالي العراق ألى أقصى حد يتفق مع تعهداتها

---

(1) A study in politial development P. 361

ومسؤولياتها الدولية ، وينتظر أنه في أوائل أيلول ، أي بعد نحو اسبوعين من تاريخه ، ستكون حكومة جلالته البريطانية في مركز يمكنها من ابداء معروضاتها النهائية ، والتصريح بالخطة . والى أن يصل ذلك التصريح ، فان الواجب على كل وطني عراقي يحب من قلبه خير بلاده ، أن يعتصم بالصبر ، ويتباعد عن أي كلام ، أو عمل ، يعد مخلا بالسكينة الموجودة فيما بين اخوانه العراقيين ، أو بالعلاقات المرضية الموجودة الى الآن بين الحكومتين البريطانية والعراقية .

وثانياً يود فخامة المندوب السامي أن يذكر عموم الأهالي انه حتى والى أن تعقد المعاهدة ، فان حكومة العراق والمندوب السامي لحكومة جلالته البريطانية مشتركان في المسؤولية معاً أمام حكومة جلالته البريطانية فيما يتعلق بالمحافظة على الأمنية والسكينة في البلاد . وانه في الوقت الحاضر بالنسبة لاستقالة وزارة صاحب الفخامة النقيب ، قد أصبحت وظائف مجلس الوزراء في حالة التعطيل بينما في ذات الوقت ، لسوء طالع الاتفاق ، قد اعترى صاحب الجلالة الملك فيصل فجأة مرض الزائدة الدودية ، واضطر لاجراء عملية جراحية عملت أمس ، وحسب ما نعلم الآن فانها قد أتت والحمد لله بنتيجة باهرة ، ولكن لا بد من حين من الوقت قبل أن تسمح صحة جلالته باستئناف القيام بنصيبه في إدارة الأمور . وفي نفس الوقت فقد نشأت حالة خطرة بسبب السلوك المفرط المتشبع بروح الفتنة ، وبسبب منشورات فئة من أرباب السياسية في العاصمة. وقد راعى من هم مسؤولون عن حفظ النظام والقانون ، وجوب اتخاذ اجراءات سريعة ، إذا أريد المحافظة على السكينة ريثما يصل التصريح الآنف الذكر من حكومة جلالته البريطانية .

ان فخامة المندوب يشير بصفة خاصة الى القرار الصادر من اللجنة المشتركة من هيئة الحزب الوطني وحزب النهضة في جلستيها المنعقدتين في ٢٠ و٢١ آب ، والمنشور في جريدتي المفيد والرافدين في ٢٣ آب ، والذي يتضمن تصريحاً صريحاً عن العداء للحكومة المؤسسة ، والدعوة الى الفتنة والاضطراب ،وبناءاً عليه فقياماً بواجبات مسؤوليته أمام حكومة جلالته البريطانية فان فخامة المندوب يشعر مضطراً بلزوم اتخاذ التدابير الآتية : -

أولاً : أن يأمر بالقاء القبض على الأشخاص الآتية أسماؤهم وابعادهم من بغداد :

١ ـ جعفر جلبي ابو التمن   ٢ ـ حمدي الباجه جي   ٣ ـ الشيخ مهدي البصير الحلي . وأربعة آخرين[١]

ثانياً ـ اقفال الحزب الوطني وحزب النهضة موقتا ريثما تقدم الضمانات الكافية منهم بأن تسير وقائع جلساتهم في المستقبل على طريقة نظامية قانونية .

ثالثا : تعطيل جريدتي المفيد والرافدين والقبض على مديريها وابعادهما[٢] .

ان فخامة المندوب واثق ان هذه التدابير ستكفي وبشرط أن لا يصدر من الجمهور ما يعد مخلا بالسكينة أو مضراً بالعلاقات الودية بين الحكومتين البريطانية والعراقية . فان الاهالي ينبغي أن يطمئنوا انه سوف لا يقع القاء أي قبض آخر ، ومن الجهة الأخرى فان فخامة المندوب السامي لا يتردد في اتخاذ الاجراءات الشديدة ضد أي أشخاص أو أفراد العشائر أو أهل المدن الذين لا يلتفتون إلى هذا الاخطار ، بل يستمرون في إيقاد نار التخبطات العصيانية التي كان يقوم بها اولئك الموجودون الآن تحت الحجز .

وفي الختام يود فخامة المندوب ان يفهم جيداً إن هذه التدابير لا تدل على تغير ما في سياسة حكومة جلالته البريطانية المقررة فيما يتعلق بالعراق ، وانما بالعكس فانها ترمي الى أحسن من ذلك لتضمن استقرار النظام العام والامنية ، وتمنع اضطراب تلك العلاقات الودية بين الحكومتين ، والتي هي ضرورية للوصول الى حل المسائل المبحوث عنها الآن ، وسيكون حلا مرضياً لكلا الأمتين .

وعليه فان فخامة المندوب يدعو أولئك الذين يعتقدون ان مصالح هذه البلاد متوقفة على المحافظة على العلاقات المتينة الودية مع حكومة جلالته البريطانية ، أن يتآزروا في هذه

---

(١) وهم عبد الغفور البدري صاحب جريدة الاستقلال . والشيخ احمد الداود ، والحاج محمد أمين الجرجفجي ، والحاج عبد الرسول كبه . وقد اختفى الأولان فلم تصل اليهما يد السلطة ، وقبض على الأخرين في اليوم الثاني من صدور البلاغ ، كما قبض على حبيب الخيزران رئيس قبائل العزة .

(٢) فر الأستاذ ابراهيم حلمي العمر صاحب جريدة المفيد ، الى ايران فلم تصل اليه يد السلطة ، وقبض على الأستاذ سامي خوندة صاحب الرافدان ، فنفي مع الجماعة الى هنجام .

الساعة الرهيبة ، ولا يدعوا مجالا لأولئك المشاغبين[1] الذين لا يهمهم أمر هذه البلاد ليكدروا صفاء السكينة . أو يعرضوا للخطر العلاقات الودية السائدة فيما بين الحكومتين والاهالي .

بغداد في ٢٦ آب سنة ١٩٢٢ ب . زكوكس

المندوب السامي لحكومة صاحب الجلالة البريطانية

وفي ٨ أيلول ١٩٢٢ م اذاع المندوب البريطاني بياناً آخر قال فيه :

« اعلن للجمهور بان بين الاربعة الآخرين المشار اليهم الشيخ احمد الداود وعبد الغفور البدري » .

﴿ التوقيع على المعاهدة ﴾

كان الملك فيصل قد جارى المتطرفين ، فاشار على الوزارة النقيبية بأن تستقيل من الحكم فاستقال الوزراء في ١٦ آب ١٩٢٢ م ، وتمسك النقيب بكرسي الرئاسة ، فلما وجد نفسه وحيداً اضطره الملك الى أن يحذو حذو زملائه فاستقال بعدهم بثلاثة ايام . ولكن المعتمد السامي ما كان يبغي في تلك الظروف غير أمرين : توقيع المعاهدة وتأسيس جمعية تجيزها ، سواء أهدأت الحالة العامة أم لم تهدأ ، وكان متيقنا ان الامر الاول لا يتم إلا في اثبات الولاء والمؤازرة بين دار الاعتماد ودار النقيب ، وان الامر الثاني لا يكون إلا على يد النقيب نفسه ، أو يد أحد مقربيه ، فسعى اولا في تأسيس حزب سياسي سماه (الحزب الحر الوطني) برئاسة السيد محمود نجل السيد عبد الرحمن النقيب ليكون عونا للحكومة في انتخاب المجلس التأسيسي المزمع تشكيله لابرام المعاهدة ، ثم حمل الملك فيصلا بل اضطره الى اسناد منصب رئاسة الوزارة الى الرئيس المستقيل ، وكان الملك يؤثر غير النقيب رئيساً ، والمعتمد لا يبغي سواه فتم تأليف الوزارة وفق مشيئة المعتمد في ٣٠ ايلول ١٩٢٢

---

(١) من الغريب أن يصف بلاغ المعتمد السامي جميع المشتغلين بالسياسة بالمشاغبين الذين لا يهمهم صالح البلاد وفيهم الرؤساء والزعماء والصحفيون على اختلاف الظروف والأيام ، وهذه سنة السياسة البريطانية في مستعمراتها كافة ، فانها لأجل ان تستصغر الأمور ، وتقلل من اهمية الحركات الوطنية ، تنعت على الدوام رؤساء الأحزاب وزعماء البلاد ونحوهم بالمشاغبين المخربين .

م ، واسرع النقيب فوقع المعاهدة هو والمعتمد في ١٠ تشرين الأول سنة ١٩٢٢ م[1] كما كان أقرها مجلس الوزراء في جلسة ٢٥ حزيران ١٩٢٢ حيث تراجع الجانب البريطاني عن اصراره على حذف الشرط الذي اشترطه مجلس الوزراء بوجوب مصادقة المجلس التأسيسي عليها مضافاً الى مصادقته ، ثم استقالت الوزارة في ١٦ تشرين الثاني من هذه السنة ، بعد أن نشرت المعاهدة في ١٣ تشرين الأول في لندن وفي بغداد ، مصدرة بكلمة من وزير المستعمرات ، وأخرى من الملك فيصل وهذه نصوصها :

﴿ أ ـ بلاغ من الملك فيصل ﴾

أنشر اليوم على شعبي المحبوب ، نص المعاهدة المعقودة بيني وبين صاحب الجلالة ملك بريطانية العظمى ، ولقد اعترض سير المفاوضات التي دارت بين مندوبينا نحواً من عشرة أشهر مصاعب جمة ، تمكنا في النهاية ، بفضل حسن النوايا والثقة المتبادلة ، من التغلب عليها ، والوصول الى هذا الحل المرضي . واني لا أشك في أن شعبي سيقدر أهمية هذه المعاهدة ، والخطوة الواسعة التي خطوناها في سبيل تحقيق أمانينا القومية ، وسيزداد تمسكا بصداقة حليفتنا الكبرى بريطانيا العظمى ، اذ أن دوام صداقتها مسألة حيوية لصيانة استقلال هذه المملكة ، وتأمين رقيها الاقتصادي والعمراني . فالمعاهدة كما هو واضح من نصوصها ، بنيت على اسس المنافع والمصالح المتبادلة ، وكما أخذنا على أنفسنا أن نحترم عهود بريطانية العظمى ، ومصالحها الدولية فانها تعهدت بمعاونتنا ، واعترفت باستقلالنا السياسي ، وباحترام سيادتنا الوطنية ، وجميع الاتفاقيات التي تتفرع عن المعاهدة ستبنى على هذه المبادىء ، ولم يبق علينا إلا أن نباشر بالانتخابات لجمع المجلس التأسيسي ، ووضع القانون الأساسي ، وبذلك نخطو خطوتنا الثانية ، ونتقدم الى جمعية الأمم طالبين ، بمساعدة حليفتنا ، قبولنا في عضويتها اسوة بسائر الدول . فأستفز شعبي إلى مؤازرة حكومته بتأييد النظام داخل المملكة ، ومساعدتها على انفاذ القوانين ، وأدعوه إلى اختيار النواب الصالحين لتمثيل إرادة الأمة تمثيلاً حقيقياً ، قارنين ذلك بالثقة والولاء للأمة ، والحكومة البريطانية المعترفة الآن وحدها بكياننا السياسي ، والتي اخلصت لنا ووعدت بمساعدتنا على دخول جمعية الامم وتحقيق أمانينا القومية .

---

(١) ذكرنا في الصفحات المتقدمة ان مجلس الوزراء كان قد أقر هذه المعاهدة في جلسته المنعقدة في ٢٥ حزيران ١٩٢٢ .

والآن ، وقد عقدت المعاهدة ، فالإدارة الداخلية أصبحت منوطة بي وبحكومتي وبشعبي ، فنحن جميعاً والحمد لله كتلة واحدة يشدها شعورنا القوي بالمسؤولية ، عن مستقبل البلاد وسعادتها ، والقوات البريطانية التي كانت مشتركة معنا في المسؤولية ، هي اليوم قوة حليف مخلص مؤازر لنا ضمن شروط المعاهدة ، ضد كل من يريد أن يعبث باستقلالنا ، ونحن نستمد من الله اتباع سياسة اخلاص ووئام تجاه مجاورينا ، متوخين توطيد المحبة والسلام بين كافة هذه الاقطار والله ولي التوفيق[1] .

بغداد في ٢١ صفر سنة ١٣٤١ و١٣ تشرين الأول سنة ١٩٢٢ **فيصل**

﴿ ب ـ بلاغ من وزير المستعمرات ﴾

لقد فوضتني الحكومة البريطانية أن أذيع البلاغ التالي بمناسبة امضاء المعاهدة المنشور نصها في هذا اليوم :

ان الحكومة البريطانية ، وهي شاعرة بقوة العهود الوثيقة التي قطعتها للعراق ، لمقتنعة بأن ايفاء هذه العهود حق الوفاء يتم بواسطة معاهدة التحالف التي أمضيت بالنيابة عن جلالة ملك بريطانيا وعن جلالة ملك العراق ، وستبذل الحكومة البريطانية كل ما في وسعها في سبيل الاسراع في تعيين حدود العراق ، لكي يتسنى له طلب الانخراط في عضوية عصبة الامم حينما يتم تصديق المعاهدة والاتفاقيات الفرعية المنصوص عليها في هذه المعاهدة ، وتنفيذ مواد القانون الاساسي .

وتتوقع الحكومة البريطانية بملء الثقة أن يعرض هذا الطلب حال تقرير أمر الحدود ، وإنشاء حكومة ثابتة ، تؤلف وفقاً لمواد القانون الأساسي ، وعندئذ تبذل الحكومة البريطانية خير مساعيها في سبيل حمل عصبة الامم على قبول العراق في عضويتها ، بشرط تنفيذ مواد هذه المعاهدة ، وذلك حسب نص المادة السادسة منها ، وهذه المادة ، على رأي الحكومة البريطانية هي الوسيلة الوحيدة التي بها تنتهي علاقات الانتداب على صور قانونية[1] .

لندن ١٣ اكتوبر سنة ١٩٢٢ وزير المستعمرات : **ونستن تشرشل**

---

(١) جريدة العراق العدد ٧٣٢ .

(١) جريدة العراق العدد ٧٣٢ .

﴿ ج ـ المعاهدة العراقية ـ البريطانية ﴾

صاحب الجلالة العراقية من الجهة الواحدة وصاحب الجلالة البريطانية من الجهة الاخرى

بما ان جلالة ملك بريطانيا قد اعترف بفيصل بن الحسين ملكاً دستوريا على العراق ، وبما ان جلالة ملك العراق يرى من مصلحة العراق ومما يؤول إلى تأمين سرعة تقدمها ان يعقد مع جلالة ملك بريطانية معاهدة على أسس التحالف ، وبما أن جلالة ملك بريطانيا قد اقتنع بأن العلاقات بينه وبين جلالة ملك العراق يمكن تحديدها الآن بأحسن وجه ، وهو عقد معاهدة تحالفية كهذه ، تفضيلا لها على أي وسيلة أخرى .

فبناء على ذلك قد عين المتعاقدان الساميان وكيلين لهما مفوضين لأجل القيام بهذا الغرض وهما :

من قبل جلالة ملك المملكة المتحدة بريطانية العظمى وايرلندة والممتلكات البريطانية وراء البحار ، انبرطور الهند :

السر برسي زكريا كوكس دجي . سي . أم جي . سي . آي . اي . كي . سي . اس . آي . المعتمد السامي والقنصل جنرال لجلالة ملك بريطانية في العراق .

ومن قبل جلالة ملك العراق :

صاحب السماحة والفخامة السير السيد عبد الرحمن افندي جي . بي . اي . رئيس الوزراء ونقيب أشراف بغداد .

اللذان بعد ان تبلغ كل منهما أوراق اعتماد الآخر ووجدها طبقاً للأصول الصحيحة المرعية ، قد اتفقا على ما يأتي :

المادة ١ ـ بناء على طلب جلالة ملك العراق ، يتعهد جلالة ملك بريطانية بأن يقدم في أثناء مدة هذه المعاهدة . مع التزام نصوصها . ما يقتضي لدولة العراق من المشورة والمساعدة بدون أن يمس ذلك بسيادتها الوطنية[1] .

---

(١) يجب ان يلاحظ بان السيادة الوطنية ، أو بحسب النص الانكليزي سيادة الأمة ، معترف بها عند تقديم المشورة والمساعدة مع التزام نصوص هذه المعاهدة ، ولو كان ذلك مخالفاً بعض المخالفة ، للسيادة الوطنية ، الا انه ما كان مخالفاً لهذه السيادة في متن المعاهدة هو شيء يسير جداً بالنظر الى الاتفاقيات . . وتمثيل جلالة ملك بريطانية بمعتمد =

يمثل جلالة ملك بريطانيا في العراق بمعتمد سام وقنصل جنرال تعاونه الحاشية الكافية .

المادة ٢ ـ يتعهد جلالة ملك العراق بأن لا يعين ، مدة هذه المعاهدة ، موظفاً ما في العراق من تابعية غير عراقية في الوظائف التي تقتضي إرادة ملكية بدون موافقة جلالة ملك بريطانية ، وستعقد اتفاقية منفردة لضبط عدد الموظفين البريطانيين ، وشروط استخدامهم على هذا الوجه في الحكومة العراقية[1] .

= سام يدل على ان للحكومة البريطانية مركزاً استثنائياً في القطر العراقي .

(تقرير لجنة المعاهدة ص ٧ـ٨)

مفهوم السيادة الحقوقي المصطلح عليه ، هو عدم تعرض الدولة لمداخلة الدول الأجنبية في مصالحها الوطنية . فالاعتراف بالسيادة ، مع القيود التي يفرضها الانتداب في هذه المعاهدة نفسها ، أمر غريب وشاذ عن الاصطلاح الحقوقي الدولي ، غير انه عولج من وجهة خاصة في البحوث الحقوقية فقيل « انه نوع جديد من السيادة » على اعتبار الاتجاه الحقوقي الدولي الجديد لتأمين مراحل خاصة لنقل الوضع الحقوقي في الأمم الموضوعة تحت الانتداب مما هي عليه من تقيد بالارشاد باشراف العصبة الى ما يجب أن تصير إليه بعد انتهاء الانتداب والتوصل الى استقلال حقيقي بالمفهوم الدولي الصحيح . ونحن نرى ان اعلان بريطانية اعترافها بالسيادة الوطنية ، للعراق مع علمنا بمعرفة حقوقييها وساستها بعدم انطباق التعريف على الواقع ، اعتراف صريح منها بحقيقة الاتجاه الوطني الموجود في العراق ، إذ أيقنت بريطانية ان عقد المعاهدة مع العراق يحتم عليها ارضاء المطامح العراقية في التمتع بالسيادة الوطنية فأرادت بهذا الأسلوب السياسي اللبق أن تعلن هذا الاعتراف الرسمي ، ولها بعد هذا الاعلان في المادة الأولى من المعاهدة ، ان تعود بنفس اللباقة السياسية فتحيط اعترافها المذكور بتحفظات وقيود تنقص شأن هذه السيادة وتكبلها بقيود الانتداب الثقيل ، وعلى العراقيين ان يدركوا الواقع ويواصلوا الكفاح لتحطيم هذه القيود ، وتحقيق هذه المطامح بالتمتع بسيادة وطنية حقيقية ، طبقاً للمفهوم الدولي ، وهذا ما سنرى صفحاته المتوالية لا في المعاهدات المتتابعة التي ستعقب هذه المعاهدة حسب ، بل بكافة أساليب الكفاح التي لجأ اليها الشعب العراقي ، بأحزابه ، وجماعاته ، وجهود أبنائه .

ـ المؤلف ـ

(١) جاءت هذه المادة مقيدة لحقوق جلالة ملك العراق في تعيين الموظفين غير العراقيين . وكان من المستحسن ان يستثني من هذا التقييد جميع الأشخاص الذين ينتسبون الى قومية عراقية ، وقد اطلعت اللجنة على كتاب فخامة المعتمد السامي ١ آب ١٩٢٢ الوارد في هذا الشأن وفيه :

« ان فخامة المندوب يعتقد سلفاً ان قانون التابعية العراقية سينص على ان العرب الذين يستحصلون على التابعية العراقية يصبحون بعد حصولهم عليها اهلا للتوظف من غير اضطرار للموافقة في جميع الأحوال الخاصة بغير العراقيين »

التوقيع : شانك بيرس

ـ تقرير لجنة المعاهدة ص ٨

« المؤلف »

لا رأي لنا في المادة الثانية مكتفين برأي اللجنة المدون أعلاه .

المادة ٣ - يوافق جلالة ملك العراق على أن ينظّم قانونا أساسياً ليعرض على المجلس التأسيسي العراقي ، ويكفل تنفيذ هذا القانون ، الذي يجب أن لا يحتوي على ما يخالف نصوص هذه المعاهدة ، وأن يأخذ بعين الاعتبار حقوق ورغائب ، ومصالح جميع السكان القاطنين في العراق ، ويكفل للجميع حرية الوجدان التامة ، وحرية ممارسة جميع اشكال العبادة . بشرط أن لا تكون مخلة بالآداب والنظام العموميين . وكذلك يكفل أن لا يكون أدنى تمييز بين سكان العراق بسبب قومية ، أو دين ، أو لغة ، ويؤمن لجميع الطوائف عدم نكران أو مساس حقها بالاحتفاظ بمدارسها لتعليم اعضائها بلغاتها الخاصة ، على أن يكون ذلك موافقاً لمقتضيات التعليم العامة التي تفرضها حكومة العراق . ويجب أن يعين هذا القانون الاساسي الاصول الدستورية ، تشريعية كانت أو تنفيذية ، التي ستتبع في اتخاذ القرارات في جميع الشؤون المهمة بما فيها الشؤون المرتبطة بمسائل الخطط المالية والنقدية والعسكرية[1] .

---

(١) جاءت نصوص هذه المادة بشكل لا يمنع الاخلال في وحدة العراق السياسية والادارية تحت عبارة « أن يؤخذ بعين الاعتبار رغائب ومصالح وحقوق جميع السكان القاطنين في العراق » ونظرا الى المادة ١٠٩ من لائحة القانون الأساسي التي تنص على « يجب ان ينص القانون المذكور على تنفيذ ما يقتضي اتخاذه في بعض المناطق الادارية من الوسائل لأجل ضمان القيام بما يخصها من الوجائب الناشئة من المعاهدات التي عقدها الملك بتصديق مجلس الأمة او التي عقدها بتصديق المجلس التأسيسي » قد رأت اللجنة ان تزيل ما قد يؤدي الى الاخلال بوحدة العراق السياسية والادارية . . . وطلبت تعديل المادة فجاء في تصريح فخامة المعتمد السامي . .

« إن القصد من هذه المادة هو ضمان حصول التساوي في معاملة جميع الأشخاص القاطنين بالعراق سواء كانوا عراقيين أو غير عراقيين ، ولا يوجد قصد للسماح ، أو لتشجيع سكان العراق ، على التفرقة الى طوائف متعادية . والقانون الأساسي على الشكل الموضوع فيه ، بعد استشارة الحكومة البريطانية ، لهو وحده برهان على عدم وجود هكذا قصد أو اقتراح . أما القصد فهو الاصرار على معاملة جميع الأشخاص بالعراق بحياد تام ويجب ان لا يكون هناك تفوق ديني أو مذهبي لأي طرف على الأخر ، الأمر الذي يسبب بين الجميع عدم الرضاء والتفرقة وفقدان الأمن . وقد نظر في نص هذه المادة بعين الدقة والاعتبار ، عند ما وضعت مواد المعاهدة وعليه لا يمكن أن يرجى مع الأسف ، أي تعديل فيها . ان الاحكام التي ادخلت الآن في لائحة القانون الأساسي ، لأجل ضمان المساواة في معاملة الطوائف والسكان ، إذا صدقت من قبل المجلس التاليسي ، فانها تعتبر كتنفيذ تام وكاف لأحكام هذه المادة من المعاهدة »

- تقرير لجنة المعاهدة ص ٨ - ٩

فكرة ضمان حقوق الأقليات بضاعة مصدرة من أوروبة التي رات عهوداً مظلمة طويلة تعسفت فيها الأكثرية وظلمت الأقلية ، ورات حروباً دينية ، وتعصباً أعمى ، أما التاريخ العربي فبعيد كل البعد عن هذا المفهوم . فقد ألف العرب حماية الضعيف ، وتجاوزوا في عهد الدول ، العربية الاسلامية المتعاقبة حتى حدود الحرية التي تتطلب الأنظمة الأوروبية ضمانها للأقليات الآن ، فكانوا لا يكتفون بحماية الأقليات حسب ، بل يمنحونها ممارسة نوع من=

المادة ٤ ـ يوافق جلالة ملك العراق ، وذلك من غير مساس بنصوص المادتين ١٧ و ١٨ من هذه المعاهدة ، على أن يستدل بما يقدمه صاحب جلالة ملك بريطانيا من المشورة ـ بواسطة المعتمد السامي ـ في جميع الشؤون المهمة التي تمس بتعهدات ومصالح جلالة ملك بريطانية الدولية ، وذلك طول مدة هذه المعاهدة .

ويستشير جلالة ملك العراق المعتمد السامي ، الاستشارة التامة فيما يؤدي إلى سياسة مالية ونقدية سليمة ، ويؤمن ثبات وحسن نظام مالية حكومة العراق ، ما دامت تلك الحكومة مديونة لحكومة جلالة ملك بريطانية[1] .

المادة ٥ ـ لجلالة ملك العراق حق التمثيل السياسي في لندن وغيرها من العواصم والأماكن الأخرى مما يتم عليها الاتفاق بين الفريقين الساميين المتعاقدين ، وفي الأماكن التي لا ممثل فيها لجلالة ملك العراق ، يوافق جلالته على أن يعهد إلى جلالة ملك بريطانية بحماية الرعايا العراقيين فيها ، وجلالة ملك العراق هو الذي يصدر التصديق على أوراق

= السيادة بين أبناء طائفتها ، وما الامتيازات الأجنبية التي تورطت بها الدولة العثمانية ، الا نتيجة لهذا المفهوم بالتساهل في أمر شمول سيادة الدولة على الأقليات ، وان كان هذا التساهل المفرط قد أصبح ، مع مرور الزمن شاذاً بالنسبة لمفهوم السيادة في الدول الحديثة . وحسبنا ان نذكر ان الأقليات قد وجدت في ظل الدول العربية ، حتى العثمانية ، حماية تامة لم تتعرض بفضلها للمذابح التي تعرضت اليها في أوروبة ، وان ما حدث في القرنين التاسع عشر والعشرين من حوادث شاذة اصطدمت بها الأقليات بالدولة العثمانية لم يكن الا نتيجة للتحريضات الأجنبية لهذه الأقليات بالقيام بثورات ضد الدولة القائمة . ومثل هذه الثورات حرية ان تعرض الثائرين ضد الدولة التي ينتمون اليها ، الى اشد العقوبات ، وحسبنا ان نورد لذلك مثلا الحرب الأمريكية الأهلية التي حدثت في دولة من أحدث الدول ، فوجود هذه المادة لم يأت لحماية الأقليات من خطر يهددها ، بل جاء نتيجة التأثر بالفكرة الأوربية التي أشرنا اليها من جهة ، ومن جهة ثانية قيداً جديداً لسيادة دولة ناشئة .

ـ المؤلف ـ

(١) يقول المعتمد السامي ان الشؤون التي تمس تعهدات بريطانية هي :
(أ) ان الشؤون المهمة فيما يتعلق بمصالح جلالة ملك بريطانية الدولية ، هي مصالح عامة تتعلق بجميع الدول
(ب) ان مصالح جلالة ملك بريطانية المالية هي ما جاء ذكرها في الاتفاقية المالية لا غير .
(ج) ان الاستشارة هي في الأمور غير الاعتيادية .
(د) ان مدة الاستشارة هي بقدر مدة المعاهدة فقط . وما يبقى بعدها من التعهدات يتعلق بالمادتين ١٢ و١٧ من الاتفاقية المالية ، والمادة الرابعة من اتفاقية الموظفين ، وعليه توجد استشارة مالية ما دامت حكومة العراق مدينة .
ـ تقرير لجنة المعاهدا ص ١١ـ١٢

قيود هذه المادة تصيب المفهوم الدولي للسيادة الوطنية بشلل فظيع .

« المؤلف »

اعتماد ممثلي الدول الأجنبية في العراق ، بعد موافقة جلالة ملك بريطانية على تعيينهم[١] .

المادة ٦ ـ يتعهد جلالة ملك بريطانية بأن يسعى بإدخال العراق في عضوية جمعية الأمم في أقرب ما يمكن[٢] .

المادة ٧ ـ يتعهد جلالة ملك بريطانية بأن يقدم من الامداد والمساعدة لقوات جلالة ملك العراق المسلحة ما يتفق عليه من وقت إلى آخر الفريقان المتعاقدان الساميان ، وتعقد بينهما اتفاقية منفردة لتعيين مقدار هذا الإمداد وهذه المساعدة وشروطها ، وتبلغ هذه الاتفاقية الى مجلس جمعية الأمم[٣] .

---

(١) التمثيل السياسي هو ركن من أركان الاستقلال ولدى الفحص في الأوراق والمخابرات لم نعثر على اي اتفاقية عقدت لهذا الغرض. . فتوصي اللجنة بتشكيل وزارة خارجية بأسرع ما يمكن للاشراف على الأمور الخارجية والممارسة فيها واجراء المخابرة مع الممثلين من عراقيين وغيرهم القائمين بشؤون التمثيل السياسي مباشرة .
تقرير لجنة المعاهدة ص ١٢ ـ ١٣

من أهم ميزات السيادة الوطنية ، وجود وزارة خارجية تؤمن الاتصال الحر المباشر مع الدول الأجنبية ، غير ان تقييدها ، كما جاء في هذه المادة ، يعيد الى الذاكرة بعض النظم المتبعة في الدول المحمية . ففي تونس مثلا وزارة خارجية تونسية تمنح الجواز التونسي للتونسيين ، وهي الظاهرة الوحيدة المميزة لتونس عن المستعمرات الفرنسية .
ـ المؤلف ـ

(٢) لقد استفسرت اللجنة عن وضعية العراق الدولية عند دخوله في جمعية الأمم ، أو عند انتهاء مدة المعاهدة ، على فرض عدم دخوله في جمعية الأمم . فتلقت جوابا من المعتمد هذا نصه :
« ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية فيما يخصها هي ليس في نيتها ان تبقى بعد انتهاء المعاهدة ـ سواء دخلت العراق في جمعية الأمم ، أو لم تدخل ـ متولية وضعية ما ازاء العراق غير الوضعية التي قد تعين في أي اتفاقية تالية مما يقر قرار الحكومتين على الدخول فيها كما هو منوي في البروتوكول » ا هـ .
تقرير لجنة المعاهدة ص ١٣

ان هذا التعهد وجواب المعتمد السامي حول انهاء الانتداب يؤيدان تعليقنا على المادة الأولى من المعاهدة وحرص العراقيين على بلوغ السيادة الوطنية الحقيقية ، ومحاولة الحكومة البريطانية تطمينهم بالوعود المسجلة ، ومنها هذه المعاهدة .
ـ المؤلف ـ

(٣) جاءت هذه المادة بصراحة تامة ، فيما يتعلق بتعهد جلالة ملك بريطانية ، من تقديم الأمداد والمساعدة لقوات جلالة ملك العراق ولكن الاتفاقية العسكرية بنصوصها الأخيرة جعلت هذا الامداد والمساعدة بشكل لا يضمن مدافعة العراق ازاء التجاوزات الخارجية .
تقرير لجنة المعاهدة ص ١٣

يلاحظ في هذه المادة لباقة الصياغة ، فان تعهد الجهة البريطانية بتقديم الامداد والمساعدة للجهة العراقية يقصد منها تقييد الجهة العراقية بمساعدتها دون غيرها . وسنرى اثر ذلك في الاتفاقية العسكرية.
ـ المؤلف ـ

المادة ٨ ـ لا يتنازل عن أراض ما في العراق ، ولا تؤجر إلى أية دولة أجنبية ، ولا توضع تحت سلطتها بأي طريق كانت ، إلا أن هذا لا يمنع جلالة ملك العراق من أن يتخذ ما يلزم من التدابير لاقامة الممثلين السياسيين الاجنبيين ، ولاجل القيام بمقتضيات المادة السابعة[١] .

المادة ٩ ـ يتعهد جلالة ملك العراق بقبول الخطة الملائمة التي يشير بها جلالة ملك بريطانيا ، ويكفل تنفيذها في أمور العدلية لتأمين مصالح الأجانب ، بسبب عدم تطبيق الامتيازات والصيانات التي كان يتمتع بها هؤلاء ، بموجب الامتيازات الأجنبية او العرف . ويجب أن توضع نصوص هذه الخطة في اتفاقية منفردة وتبلغ إلى مجلس جمعية الأمم[٢] .

المادة ١٠ ـ يوافق الفريقان الساميان المتعاقدان على عقد اتفاقيات منفردة لتأمين تنفيذ المعاهدات أو الاتفاقيات او التعهدات التي قد تعهد جلالة ملك بريطانية بأن تكون نافذة فيما يتعلق بالعراق ، وجلالة ملك العراق متعهد بأن يهيء المواد التشريعية اللازمة

---

(١) في هذه المادة صراحة تامة بأن لا تؤجر ولا توضع بأي طريقة كانت أراض ما في العراق تحت سلطة دولة أجنبية ما عدا المحلات المختصة باقامة الممثلين السياسين ، ولأجل القيام بمقتضيات المعونة العسكرية . وأما الحقوق التي تطلب بموجب الفقرة ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ من المادة ١١ من الاتفاقية المالية . . . فممخالف كل المخالفة لنص هذه المادة .

تقرير لجنة المعاهدة ص ١٣

جاءت هذه المادة متممة للمادة السابعة فيما يختص بما سمته لجنة المعاهدة « مقتضيات المعونة العسكرية » والغريب ان هذه المعونة العسكرية ، وما يتبعها من استئجار اراض عراقية ، تقيم فيها القوات البريطانية ، انما كان على اعتبار ان العراق تحت الانتداب ، ومسؤولية الدولة المنتدبة من قبل عصبة الأمم ، ولكنها بقيت حتى بعد انتهاء الانتداب ، مع ان مفهوم المادة صريح لأن نص الانتداب نفسه لا يجيز التنازل عن اراض عراقية ولا تأجيرها لدولة اجنبية فكيف جاز هذا بعد التحرر من الانتداب والاعتراف باستقلال البلاد ؟

ـ المؤلف ـ

(٢) ترى اللجنة ان عدم تطبيق الامتيازات الأجنبية لا يستلزم لغوها ولما كانت هذه الامتيازات منذ سنين غير مطبقة في العراق ، وكانت التشكيلات الحالية قائمة بكل ما يلزم من تأمين العدل والحق بين طبقات الأجانب أيضا . . ولما كان العراق جزءاً من الدولة التركية القديمة فلا يجوز على اي وجه اعتبار بقاء الإمتيازات الأجنبية لأنها أصبحت ملغاة ولا يمكن ارجاعها بتاتا .

نكتفي بما علقته « لجنة المعاهدة » على هذه المادة

ـ المؤلف ـ

لتنفيذها ، وتبلغ هذه الاتفاقيات الى مجلس جمعية الأمم[1] .

المادة ١١ ـ يجب أن لايكون ميزة ما في العراق للرعايا البريطانيين أو لغيرهم من رعايا الدول الأجنبية الأخرى على رعايا أية دولة هي عضو في جمعية الأمم ، أو رعايا اية دولة مما قد وافق جلالة ملك بريطانية ، بموجب معاهدة ، على أن يضمن لها عين الحقوق التي قد تتمتع بها فيما لو كانت من ضمن اعضاء الجمعية المذكورة (وتشمل كلمة رعايا الدولة الشركات المؤلفة بموجب قوانين تلك الدولة) في الأمور ، المتعلقة بالضرائب ، أو التجارة ، او الملاحة ، أو ممارسة الصنائع والمهن ، أو معاملة السفن التجارية ، أو السفن الهوائية الملكية . وكذلك يجب أن لا تكون ميزة ما في العراق لدولة ما من الدول المذكورة على الأخرى فيما يتعلق بمعاملة البضائع الصادرة منها أو المصدرة اليها . ويجب ان تطلق حرية مرور البضائع وسط أراضي العراق بموجب شروط عادلة[2] .

المادة ١٢ ـ لا تتخذ وسيلة ما في العراق لمنع أعمال التبشير ، أو المداخلة فيها ، أو

---

(١) المقصود من التعهدات التي تعهدت انكلترة بأن تكون نافذة في العراق هو ما ورد في كتاب المعتمد السامي المنشور في ص ١٤ ـ ١٥ من تقرير لجنة المعاهدة وهو: «أ» عهد جمعية الأمم «ب» معاهدة لوزان «ج» الاتفاق الانكليزي الفرنسي الخاص بالحدود «د» اتفاقية سان ريمو الخاصة بالنفط «هـ» كل اتفاقية دولية عمومية موجودة الآن ، أو قد تعقد فيما بعد ، بعد موافقة جمعية الأمم بخصوص ما يأتي : تجارة الرقيق ، تجارة العقاقير الطبية ، تجارة الأسلحة والعتاد ، تجارة النساء والأولاد ، المساواة التجارية ، حرية المرور ، الملاحة الجوية ، المواصلات بالبريد والبرق واللاسلكي ، ووسائل المحافظة على الآداب والفنون والصنائع .

ـ تقرير اللجنة ـ

نكتفي بما علقته لجنة المعاهدة على هذه المادة أيضاً .

ـ المؤلف ـ

(٢) لم تعلق «لجنة المعاهدة» شيئاً على هذه المادة الحادية عشرة . واما تعليقنا عليها فهو . ضمنت هذه المادة مساواة الرعايا البريطانيين برعايا الدول الأجنبية في الأمور الاقتصادية والمالية ، وسنرى ان انهاء الانتداب ينهي التقيد باحكام هذه المادة ، ولذلك كان من جملة البواعث التي دفعت ممثلي العصبة الى التأكد من ماهية استقلال العراق وحقيقته ، عند انتهاء الانتداب ، ان لا يكون هذا الانهاء لمصلحة بريطانية وحدها يمنحها حماية مقنعة بقناع استقلال العراق ، لأن وضع الانتداب بنصوصه وبصراحة هذه المادة ، يضمن تساوي الدول الأخرى المشار اليها في المادة نفسها ببريطانية . فانهاء الانتداب باستقلال العراق استقلالا حقيقياً يضمن للدول المذكورة اقامة صلاتها الاقتصادية والمالية مع العراق على اساس التبادل الحر المتقابل ، ولذلك حرص ممثلوا بريطانية على اقناع ممثلي هذه الدول بإخلاص نية بريطانية بالاعتراف باستقلال العراق استقلالا حقيقيا ، وعدم محاولتها فرض حماية مقنعة تفضل مصالحها على مصالحهم ، وهذا بعض ما يوضح حقيقية وضع العراق الحقوقي وماهية استقلاله .

ـ المؤلف ـ

لتمييز مبشر ما على غيره ، بسبب اعتقاده الديني ، أو جنسيته ، على أن لا تخل تلك الأعمال بالنظام العام ، وحسن إدارة الحكومة[1] .

المادة ١٣ ـ يتعهد جلالة ملك العراق بأن يساعد ، بقدر ما تسمح له الأحوال الاجتماعية والدينية وغيرها ، على تنفيذ كل خطة عامة تتخذها جمعية الأمم لمنع الأمراض ومقاومتها . ويدخل في ذلك أمراض النبات والحيوان[2] .

المادة ١٤ ـ يتعهد جلالة ملك العراق بأن يتخذ الوسائل اللازمة لسن نظام للآثار القديمة في خلال اثني عشر شهراً من تاريخ العمل بهذه المعاهدة ، ويكفل تنفيذه ، ويكون هذا النظام مؤسساً على القواعد الملحقة بالمادة ٤٢١ من معاهدة الصلح الموقع عليها في سيفر في ١٠ اغسطس سنة ١٩٢٠ فيقوم مقام النظام العثماني السابق للآثار القديمة ، ويضمن المساواة في مسائل تحري الآثار القديمة بين رعايا جميع الدول من أعضاء جمعية الأمم ورعايا أية دولة مما قد وافق عليها جلالة ملك بريطانية بموجب معاهدة على أن يضمن لها عين الحقوق التي قد تتمتع بها فيما لو كانت من ضمن أعضاء الجمعية المذكورة[3] .

---

(١) جاءت في هذه المادة كلمة تبشير ، وهي لا تدل على المعنى المقصود منها . واللجنة تطلب أن يتحفظ المجلس بأن تكون أعمال البعثات الدينية منحصرة بين الطوائف فقط لأن شمول اعمال هذه البعثات بين المسلمين أمر يؤدي الى المحاذير الواردة في آخر هذه المادة بالنظر الى أحوالهم الاجتماعية والدينية .

تقرير لجنة المعاهدة ص ١٨

انضح خلال الحرب العالمية الثانية « ١٩٣٩ ـ ١٩٤٥ » ان بين المبشرين من لم يتخذ التبشير إلا وسيلة مقنعة لستر نشاطه السياسي فقد كان في « الهندية » مبشر امريكي لا يتحدث الا عن المسيح . وكان ينطلق الى الأرياف والقرى في جولات لا تخلو من مغامرة . وكلما نبهته السلطات الادارية الى ضرورة حماية نفسه من الأوباش ، استولى عليه مس من الهياج الروحي ، وذرفت عيناه دمعاً سخيناً مردداً أقواله بأن يضحي بحياته في سبيل السيد المسيح ومبادئه . فلما نشبت الحرب ظهر هذا المبشر ضابطاً ماهراً يتجول في طول العراق وعرضه ، وقد ظهر انه من البريطانيين ، ولم تكن له صلة بالامريكان. هذه هي قصة المبشر استيفنسن في الهندية بلواء الحلة .

ـ التعليق ـ

(٢) لم تعلق « لجنة المعاهدة » شيئاً على هذه المادة .

لا تعليق لنا على هذه المادة .

ـ المؤلف ـ

(٣) لا راي « للجنة المعاهدة » حول هذه المادة .

ينطبق على هذه المادة ما علقناه على المادة الحادية عشرة من عدم جواز تمييز دولة على دولة أخرى في مسائل تحري الآثار .

ـ المؤلف ـ

المادة ١٥ ـ تعقد اتفاقية منفردة لتسوية العلاقات المالية بين الفريقين المتعاقدين السامين ، ينص فيها من جهة على تسليم حكومة جلالة ملك بريطانية إلى حكومة العراق ما يتفق عليه من المرافق العمومية ، وعلى تقديم حكومة جلالة ملك بريطانية مساعدة مالية ، حسبما تقتضيه الحاجة في العراق من وقت الى اخر . وينص فيها من جهة اخرى على تصفية حكومة العراق تدريجياً جميع الديون المتكبدة في هذا السبيل ، وتبلغ هذه الاتفاقية الى مجلس جمعية الأمم[١] .

المادة ١٦ ـ يتعهد جلالة ملك بريطانية ، على قدر ما تسمح له تعهداته الدولية ، بان لا يضع عقبة ما في سبيل ارتباط دولة العراق لمقاصد كمركية أو غيرها مع من يرغب في ذلك من الدول العربية المجاورة[٢] .

المادة ١٧ ـ في حالة وقوع خلاف ما بين الفريقين السامين المتعاقدين فيما يتعلق بتفسير نصوص هذه المعاهدة ، يعرض الأمر على محكمة العدل الدولية الدائمة المنصوص عليها في المادة ١٤ من عهد جمعية الأمم . واذا وجد في حالة كهذه أن هناك تناقضاً في المعاهدة بين النص الانكليزي والنص العربي ، يعتبر النص الانكليزي المعول عليه[٣] .

المادة ١٨ ـ تصبح هذه المعاهدة نافذة العمل حالما تصدق من قبل الفريقين السامين المتعاقدين ، بعد قبولها من المجلس التأسيسي ، وتظل معمولا بها لمدة عشرين سنة . وعند انتهاء هذه المدة تفحص الحالة فإذا ارتأى الفريقان الساميان المتعاقدان انه لم يبق من حاجة اليها ، يصير انهاؤ ها ، ويكون أمر الانهاء عرضة للتثبيت من قبل جمعية الأمم ما لم تدخل المادة السادسة في حيز التنفيذ قبل ذلك التاريخ . وفي الحالة الاخيرة يجب أن يبلغ

---

(١) أجلت « لجنة المعاهدة » مناقشة هذه المادة الى حين تدقيق الاتفاقية المالية .

(٢) سألت « لجنة المعاهدة » هل تعني هذه المادة انه لا مانع مثلا من عمل الحكومة العراقية اتفاقيات تجارية مع سائر الدول المجاورة كما مع الدول العربية ؟ فأجابها مستشار المعتمد السامي بهذا الجواب « كلا على شرط ان تلك الاتفاقيات لا تناقض المادة الحادية عشرة » (تقرير لجنة المعاهدة ص ٢٠)

لا تعليق لنا على هاتين المادتين . ـ المؤلف ـ

(٣) جرت العادة منذ زمن أن تعتبر اللغات الفرنسية والانكليزية ، عند مراجعة نصوص الاتفاقيات والاختلاف عليها ، ولم ترج اللغة العربية رواجاً كافياً عند عقد مثل هذه الاتفاقيات ولذلك تعتبر اللجنة ان هذا القيد ، وان كان من بعض الوجوه لا يوافق شعور الأمة ، هو ضروري في الحالة الحاضرة .

اشعار الانهاء الى مجلس جمعية الأمم . ولا مانع للفريقين الساميين المتعاقدين من إعادة النظر من وقت إلى آخر في شروط هذه المعاهدة ، وشروط الاتفاقيات المنفردة الناشئة عن المواد ٧ و ١٠ و ١٥ بقصد ادخال ما يتراءى مناسبته من التعديلات حسبما تقتضيه الظروف الراهنة آنئذ . وكل تعديل يتفق عليه الفريقان المتعاقدان الساميان يجب أن يبلغ إلى مجلس جمعية الامم[١] .

يجب أن تتبادل تواقيع التصديق في بغداد .

قد وضعت هذه المعاهدة بالانكليزية والعربية . وستبقى صورة منها بكل من اللغتين مودعة في خزانة سجلات الحكومة العراقية ، وكذلك صورة بكل من اللغتين في خزانة سجلات حكومة جلالة ملك بريطانية . وللبيان قد وقع الوكيلان المفوضان المختصان هذه المعاهدة وأثبتا ختميهما عليها .

عملت في بغداد عن نسختين اثنتين في اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة الف وتسعمائة واثنين وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة الف وثلاثمائة واحدى واربعين هجرية .

P.Z. Cox

المعتمد السامي لجلالة
ملك بريطانية في العراق

عبد الرحمن

نقيب أشراف بغداد ورئيس
وزراء الحكومة العراقية

﴿ مقارنة بين المعاهدة والانتداب ﴾

كانت المعاهدة التي أثبتنا نصها في الصفحات المتقدمة نسخة « طبق الأصل » لصك الانتداب البريطاني على العراق المثبت على ص١٠١ من المجلد الاول من هذا الكتاب إن لم يكن هذا الصك قد مسخ مسخاً موسعاً بشكل المعاهدة . فقد حلت المادة الثالثة من

---

(١) بالنظر الى البروتوكول الذي ألحق بالمعاهدة فقد اعتبرت هذه المادة معدلة بطبيعة الحال .

تقرير لجنة المعاهدة ص ٢٠»

لا تعليق لنا على هاتين المادتين .

ـ المؤلف ـ

المعاهدة محل المادة الاولى من صك الانتداب ، وحلت المادة الخامسة منها محل المادة الثالثة منه ، واشترطت ـ بتعابير تناسب نظام الحكم ـ أن يكون تعيين الممثلين العراقيين في الخارج ، والممثلين الأجانب في العراق ، رهنا بموافقة الحكومة البريطانية . وكانت المادة الثامنة من المعاهدة نسخة ـ طبق الأصل ـ من صك الانتداب في مادته الرابعة التي تنص على عدم التنازل عن الاراضي العراقية أو إيجارها . أما المادة التاسعة منها فقد أشارت إلى عدم تطبيق الصيانات التي كان الاجانب يتمتعون بها بموجب الامتيازات الاجنبية التي أبطلتها المادة الخامسة من صك الانتداب . وتكاد المادة الحادية عشرة من المعاهدة تكون نسخة ممسوخة للقسم الاول من المادة الحادية عشرة من الصك المذكور. أما المادة الثانية عشرة من المعاهدة ـ وهي الخاصة بحرية التبشير ـ فقد مسخت المادة العاشرة من صك الانتداب . وأما المادة الثالثة عشرة منها فهي نسخة كاملة لنص المادة الثالثة عشرة من الصك ، وكذلك المادة الرابعة عشرة من المعاهدة الخاصة بصيانة الآثار العتيقة فإنها تقمصت روح المادة الرابعة عشرة من صك الانتداب :

وتشابه المادة (١٥) في المعاهدة المادة (١٥) في صك الانتداب ، وكلتاهما تنصان على تسوية القضايا المالية الناجمة عن المرافق العامة تسوية عادلة . وتشترط المادة (١٧) في المعاهدة ما تشترطه المادة (١٩) في صك الانتداب من وجوب إحالة الخلافات الناجمة من تفسير هذا الاتفاق الى محكمة العدل الدولية .

أما المواد٢و٧و ٩ و١٢ و١٦ و١٧ و١٨ من صك الانتداب فقد فقدت صيغتها في مواد مختلفة من المعاهدة التي صيغت بعبارات يصعب في غالب الأحيان ادراك معانيها وهكذا يكون صك الانتداب قد تقمص ثوب معاهدة كانت موضوع سخط الشعب قاطبة .

﴿قصة البروتكول﴾

« نحن نقص عليك أحسن القصص »[1]

للسياسة البريطانية أساليب خاصة في تخدير العقول ، وستر الشبهات ، ومسالك

---

(١) سورة يوسف الآية الثالثة .

بعيدة الغور في التغلب على الصعاب . وقد شعر الانكليز ، بعد إكراههم « وزارة النقيب » على تصديق المعاهدة المذكورة ، ان العراقيين أخذوا يناصبون أعضاء تلك الوزارة العداء ، ويزدرون كل من يمالىء سياستهم في البلاد ، وانهم مجمعون على جعل الانتخابات للمجلس التأسيسي ، الذي يجب أن يتولى إبرام هذه المعاهدة ، بعيدة عن التأثير الحكومي إلى حد ما ، ليفوز بها أقوى الرجال ، واكثرهم وطنية وحماسة ، بحيث صاروا يشكون في إمكان إبرامها من المجلس لهذا ارتأوا عدم التسرع في المصادقة على المعاهدة موضوعة البحث .

هذا من جهة . ومن جهة أخرى ، ان مؤتمر لوزان ، الذي افتتح جلساته في تشرين الثاني سنة ١٩٢٢ م ، كان قد جابه مشكلة من أعقد المشكلات وأصعبها حلا ، تلك هي مشكلة الموصل التي شغلتها القوات البريطانية عسكريا ، بعد إعلان هدنة موندروس في ٣٠ تشرين الأول سنة ١٩١٨ م ، ولم تدخلها حرباً . فان الترك أخذوا يطالبون بضمها الى جمهوريتهم الجديدة التي أقاموها على أنقاض الانبراطورية العثمانية ، والانكليز ينكرون عليهم هذا الطلب . فلما شعرت بريطانية بأن هذا الخلاف قد يؤدي إلى اشهار السلاح ، وان القوات التركية غير النظامية أخذت تعكر صفو الأمن في جوارها ، ركنت إلى أساليبها الخاصة فوضعت مادة في معاهدة لوزان تقضي باحالة الخلاف إلى عصبة الأمم فتتولى حله إذا تعذر على الطرفين الوصول إلى نتيجة مباشرة بينهما . وكانت بريطانية على علم بما ستقرره العصبة بالطبع ، لأنها صاحبة النفوذ عليها والكلمة المسموعة فيها .

وكانت وزارة لويد جورج قد سقطت في ٢٣ تشرين الأول سنة ١٩٢٢ م ، وخاضت انكلترة معمعة انتخابية ، أسفرت عن فوز المحافظين ، فألف الوزارة الجديدة مستربونارلو . وكانت الصحف البريطانية قد دبرت حملة لجلاء بريطانية عن العراق للتخلص من النفقات البريطانية في الشرق الأوسط ، فكانت الانتخابات ، والترشيحات ، تجري على أساس إغراء الشعب ، بوجوب هذا الجلاء ، والتخلص من هذه النفقات ، وكانت لجريدتي « ديلي ميل » و« ديلي اكسبرس » صولات وجولات في حلبة هذا الإيهام[١] .

---

(١) اشعر شعوراً جازماً باننا اذا تركنا هذه البلاد وشأنها فان ذلك سيعني اننا يجب علينا أن نعيد النظر في وضعنا في آسية =

وفي الوقت نفسه فإن الوزارة الجديدة جوبهت بوصول تقارير « دار الاعتماد البريطانية في العراق » إلى وزارة المستعمرات ، وكلها تشير إلى حراجة الموقف في العراق ، وتذمر العراقيين من الهيمنة الاجنبية ، فألفت لجنة وزارية لدرس المشكلة العراقية ، واستدعي المعتمد السامي من العراق ليدلي بآرائه واقتراحاته أمام هذه اللجنة ، فسافر سير برسي كوكس إلى لندن في ١٦ كانون الثاني سنة ١٩٢٣ م ، وبعد مذاكرات طال أمدها ، اتضح لدى اللجنة ضرورة تأمين المصالح البريطانية في العراق عن طريق تثبيت الانتداب ، وتحديد مدته ، وحمل العراقيين على قبوله . فادعت أن الضرورة تقضي بعدم الجلاء عن العراق ، ما لم يبت في مشكلة الحدود بينه وبين تركية ، على أساس رصين ، وبما ان دافع الضريبة البريطاني لا يستطيع أن يستمر في تحمل النفقات ، فإن اللجنة تقترح خفض مدة المعاهدة من عشرين سنة إلى أربع سنوات تبدأ من تاريخ تصديق معاهدة الصلح مع تركية ، على أن تبقى باب المفاوضات مفتوحة للمستقبل ، وبذلك خففت من شدة الهياج البريطاني ، من جراء النفقات المذكورة ، ومن شدة الهياج العراقي ، من جراء ثقل بنود المعاهدة وطول أمدها ، حتى إذا قبلها المجلس التأسيسي ، عادت الحكومة البريطانية فطلبت إلى المجلس النيابي تمديد أجل الانتداب البريطاني لمدة ٢٥ سنة ، متخذة من الخلاف الدولي حول ولاية الموصل سبباً مسوغاً لهذا الارهاق الجديد .

هكذا انطلت دخائل السياسة البريطانية على البريطانيين والعراقيين معاً . فعاد سير برسي كوكس الى بغداد في ٣١ آذار سنة ١٩٢٣ م ، يحمل مشروع بروتكول بالاسس التي تقررت في لندن ، فكان آخر عملٍ يقوم في العراق لينصرف الى بحث مشكلة الحدود بين العراق وتركية ، وبعد مذاكرة قصيرة مع رئيس الوزارة العراقية ، عبد المحسن السعدون، أقر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ٣٠ نيسان ١٩٢٣ ذلك ، وأذاع البلاغ الآتي في ٣ مايس من هذه السنة :

﴿بلاغ رسمي من ديوان مجلس الوزراء﴾

لا يخفى أنه بعد تبادل الآراء مدة طويلة ، تم القرار في الخريف الماضي بين حكومتي

= بأجمعها واذا ذهب العراق من أيدينا فان ايران ستذهب بصورة لا مناص منها ثم تعقبها الهند وسيحتل المكان الذي تفزعه الشياطين السبعة ويصبح وضعه أسوء بكثير من أي وضع كان عليه قبل مجيئنا .ص ١٢٠ من رسائل بيل

صاحب الجلالة البريطانية ، وصاحب الجلالة الملك فيصل ، على وجوب عقد معاهدة تحالف بين صاحب الجلالة البريطانية ، وصاحب الجلالة ملك العراق . ثم ان هذه المعاهدة ، التي وقعت في العاشر من تشرين الأول سنة ١٩٢٢ م ، على أن تكون لمدة عشرين سنة ، وقابلة للتعديل من وقت إلى آخر ، بناء على طلب أحد الفريقين ، فقد نصت على تأسيس حكومة مستقلة دستورية في العراق ، تسدي اليها الحكومة البريطانية شيئاً من المشورة والمساعدة من النوع والمقدار المصرح بهما في متن المعاهدة ذاتها ، ومتون الاتفاقيات التي كانت لتعقد بموجبها .

ولقد خطت الحكومة العراقية منذ ذلك التأريخ ، خطى واسعة في سبيل الاستقلال والاستقرار ، وتمكنت بكل نجاح من تقلد زمام المسؤولية الإدارية ، وبما أن الفريقين يرغبان على السواء في إنهاء مسؤوليات وتكاليف حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، فيما يخص العراق في أقرب ما يمكن ، يرى أن بالامكان تقصير مدة المعاهدة في شكلها الحاضر .

ثم تجنباً للمشكلات التي تعترض ادخال التعديل في متن المعاهدة ثم توقيعها ، قرر وضع التعديلات اللازمة في شكل ملحق « بروتكول » بها ، وشأن هذا الملحق ، كشأن المعاهدة، في أنه عرضة للتصديق من قبل المجلس التأسيسي ، وعليه فقد وقع الفريقان على الملحق المذكور وهو كما يأتي :

« نحن الموقعان أدناه ، المفوضان أحدنا من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانية ، والآخر من قبل صاحب الجلالة ملك العراق ، قد اجتمعنا في هذا اليوم الواقع في ثلاثين نيسان سنة ١٩٢٣ م مسيحية ، الموافق لليوم الرابع عشر من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤١ هـ ، بعد ان فوضنا بموجب الأصول ، لأجل التوقيع على البروتكول الآتي ، الملحق بمعاهدة التحالف المعقودة بين صاحبي الجلالة في يوم ١٠ تشرين الأول سنة ١٩٢٢ مسيحية ، الموافق لليوم ١٩ من شهر صفر سنة ١٣٤١ هجرية : -

﴿بروتكول﴾

قد تم التفاهم بين الفريقين الساميين المتعاقدين على انه ، رغماً عن نصوص المادة

١٨ يجب أن تنتهي المعاهدة الحالية عند صيرورة العراق عضواً في جمعية الامم ، وعلى كل حال ، يجب أن لا يتأخر انتهاؤها عن أربع سنوات من تاريخ إبرام الصلح مع تركية ، وليس في هذا البروتكول ما يمنع عقد اتفاقية جديدة لاجل تنظيم ما يكون بعد ذلك من العلاقات بين الفريقين الساميين المتعاقدين ، ويجب الدخول في المفاوضات بينهما لاجل ذلك الغرض قبل انتهاء المدة المذكورة في أعلاه . وللبيان قد وقع المفوضان المختصان هذا البروتكول » .

كتب في بغداد عن نسختين اثنتين في اليوم الثلاثين من شهر نيسان ١٩٢٣ مسيحية الموافق لليوم الرابع عشر من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤١ هجرية .

P.Z. COX	عبد المحسن السعدون
المعتمد السامي لجلالة ملك بريطانية في العراق	رئيس وزراء الحكومة العراقية

وفي اليوم التالي لنشر هذا القرار ، أذاع الملك فيصل البلاغ التالي عن هذا التطور السياسي الخطير :

﴿بسم الله الرحمن الرحيم﴾

بعناية الله جل وعلا ، وروحانية نبيه المصطفى ﷺ تمكنت حكومتنا بأن تخطو خطوة كبيرة أخرى في سبيل تحقيق أماني الامة ، وذلك بعقدها الملحق الجديد للمعاهدة العراقية ـ البريطانية ، الذي نشر في بغداد ولندن في ٣ أيار سنة ١٩٢٣ م . ويجدر بالذكر ، انه من جملة الاسباب الرئيسية التي بني عليها الملحق ، هي الخطوات السريعة التي خطتها حكومتنا في سبيل التقدم والاستقلال ، وتوليها زمام المسؤولية في الاعمال .

ولم تتوصل حكومتنا إلى هذه النتائج إلا بثقة الشعب بنهج إدارتها ، وسهره على حفظ النظام ، وما أبداه من رباطة الجأش والطمأنينة ، رغم الاراجيف والحوادث ، وبما أبدته حليفتنا الحكومة البريطانية من الرغبة الاكيدة في تنفيذ عهودها تجاه العراق خاصة ، والعرب عامة ، فبرهنت على حسن ثقتها بحسن استعداد الشعب العراقي وكفاءته لحكم نفسه بنفسه ، وكانت بذلك أكبر مشجع لدولتنا العراقية الفتية على تحمل المسؤولية ،

والنهوض السريع الى مستوى تلك الثقة السامية . فاننا كما نبشر شعبنا بهذه البشرى العظيمة ، نرى من الواجب أن نسدي الشكر والامتنان إلى الحكومة البريطانية ، معتمدين تمام الاعتماد على اننا نعبر في نفس الوقت عن شعور الشعب نحو الصديقة العظمى ، راجين دوام روابط الصداقة الوطيدة الأركان بين الأمتين العراقية والبريطانية ، ونموها على مر الزمان ، وان نشكر السر برسي كوكس ، مؤازرته لحكومتنا وشعبنا في الامور المهمة التي كانت مقدمة جلية لتطورنا السياسي الحالي .

ولا شك ان الحالة السياسية الجديدة ، التي ستتلو هذا العقد الجديد ، تقضي بصرف جهود عظيمة من قبل الحكومة والشعب للتمكن من انهاء المسؤوليات والتكاليف الملقاة على عاتق حليفتنا العظمى في البرهة القصيرة المحدودة في الملحق المذكور ، وجعل كافة مسؤولية المملكة ملقاة على عاتق أبنائها . ومهما كانت خطورة الأمر ، فلنا الاعتماد التام على أن شعبنا سيقوم في الواجبات الكبيرة ، التي تتطلبها منه الحالة الجديدة بكل ارتياح ، وأن الوزارة ستضاعف الجهد لتطبيق ما بقي من مواد المنهاج المنشور عند تسلمها زمام الأمور ، مقدرة الموقف حق قدره ، وعالمة بأنها هي المسؤولة تجاهنا عن الامور إلى حين انعقاد مجلس الامة ، الذي سيحقق ما ينشده شعبنا المحبوب .

وأما دخول حكومتنا في عصبة الأمم فهو ، كما مصرح به في الملحق ، سيتم ان شاء الله بعد تحقيق الشرطين المهمين : فالاول هو أمر تحديد التخوم الذي سيتم عما قريب ، والثاني هو ما سيبذله شعبنا الكريم من التفادي والموازرة في سبيل تعزيز جانب الحكومة واستقرارها في مدة وجيزة ، وعلى ما ستصرفه حكومتنا من الجد والعزم في تنفيذ خططها ، وجمع المجلس التأسيسي بالسرعة اللازمة ، وتوطيد دعائم الحكومة على أسس دستورية مدنية جديرة بالثقة العامة ، وتكوين القوة المطلوبة لحفظ الامن والنظام والله ولي التوفيق .

بغداد في ١٨ رمضان ١٣٤١ هـ . و٤ أيار ١٩٢٣ م

فيصل

﴿قيمة البروتكول﴾

ويقول التقرير البريطاني الخاص عن « سير الادارة في العراق خلال عشر سنوات »

ان هذا البروتكول لم ينص على أن الحكومة العراقية ، أو حكومة صاحب الجلالة البريطانية أخذتا آنذاك أخذاً باتاً جازما بنظرية ان العراق سيكون أهلا للدخول في العصبة خلال هذه المدة ، بل ان إحتمال ذلك كان يخامر أفكار الطرفين ، كما يستدل من نص البروتكول ، إلا انهما على كل حال كانا يتوقعان نمو العراق . كدولة مالكة حكمها الذاتي ، فتتقدم أحوالها في غضون تلك المدة ، حتى إذا اقتضى تأجيل الدخول ، أمكن تعديل العلاقات بين الحكومتين تعديلا محسوساً في دائرة النظام الانتدابي ، أما إذا انضم العراق إلى عضوية العصبة وأصبحت المعاهدة باطلة ، فقد نص البروتكول على امكان تحديد علاقات الحكومتين تحديداً جديداً ، ولكن على قاعدة غير انتدابية . ا هـ .

وهكذا وضع البروتكول وألحق بالمعاهدة ، كما ألحقت بها الاتفاقيات المتفرعة عنها لتقدم إلى المجلس التأسيسي صفقة واحدة .

الاتفاقيات المتفرعة من المعاهدة الأولى

نصت المواد الثانية ، والسابعة ، والتاسعة ، والخامسة عشرة ، من المعاهدة العراقية ـ البريطانية الأولى على أن تعقد بعض الاتفاقيات المنفردة لتثبيت الأسس المتعلقة بكيفية استخدام الموظفين البريطانيين في الحكومة العراقية ، وكيفية تنظيم الجيش العراقي ومساعدته، وموقف الأجانب من المحاكم العراقية ، وكيفية التصرف بمالية العراق « وقد كان من المتوقع أن يحدث وضع الملاحق بالمعاهدة معارضة شديدة جداً ، وكان من الواجب أن تضعها أيد غير الأيدي التي وضعت المعاهدة ، ولذلك أصدر الملك ارادته في ٢١ تشرين الاول سنة ١٩٢٢ باجراء الانتخابات للجمعية التاسيسية التي لها الحق بالموافقة على المعاهدة العراقية ، وعلى القانون الاساسي ، وعلى قانون الانتخاب للبرلمان العراقي المقبل »[1] وقد تم عقد هذه الاتفاقيات الاربع في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة ١٩٢٤ وألحقت بالمعاهدة المذكورة ، كجزء لا يتجزء منها ، كما نصت على ذلك نصوص المواد المذكورة من المعاهدة ، وكان الغرض من وضعها التركيز على نفوذ بريطانية وسيطرتها على امور العراق المالية والعسكرية والعدلية .

---

(١) جريدة العراق العدد ٢٢٦٨ بتاريخ ١٢ تشرين الأول ١٩٢٧ .

وكانت « وزارة النقيب الثالثة » التي وقعت في هذه المعاهدة ، قد عجزت عن عقد هذه الاتفاقيات لقصر المدة التي تلت بقاءها في دست الحكم ؛ بعد عقد المعاهدة . كما ان « الوزارة السعدونية الاولى » التي ألحقت بالمعاهدة المذكورة بروتكول ٣٠ نيسان ١٩٢٣ لم تتمكن من إنجاز عقد هذه الاتفاقيات لتصلب الجهة البريطانية ، وعدم موافقتها على ادخال أي من التعديلات على المقترحات التي قدمتها في هذا الشأن . أما « الوزارة العسكرية الاولى » التي خلفت « وزارة السعدون الاولى » فقد اختارت التوقيع على الاتفاقيات بعد تحوير بسيط في صياغة بعض العبارات لقرب افتتاح المجلس التأسيسي ، الذي يجب أن يصادق عليها ، واعتقادها بعدم وجود أية فائدة من إطالة البحث والمراسلات حولها ، لأنها مفروضة فرضاً . ولهذا تجد في كتابها المرقم ٥١٧ والمؤرخ ٤ آذار ١٩٢٤ الموجه إلى لجنة تدقيق المعاهدة في المجلس التأسيسي هذه العبارة :

« إن الشعب العراقي لا يتمكن من القيام بالاعباء التي تكلفه الاتفاقيات المنفردة فيجب على الحكومة البريطانية أن تنظر إلى حال العراق ومقدرته بعين العطف والمروءة والانصاف »

وفيما يلي نصوص الاتفاقيات الاربعة وهي :

١ ـ «الاتفاقية الخاصة بالموظفين البريطانيين»

المعقودة طبقاً للمادة « ٢ » من المعاهدة العراقية ـ الانكليزية

نحن الموقعان أدناه : المفوضان أحدنا من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانيا ، والآخر من قبل صاحب الجلالة ملك العراق ، قد اجتمعنا في هذا اليوم الواقع في الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة واربعة وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنين واربعين هجرية ، بعد أن فوضنا لاجل التوقيع على الاتفاقية الآتية الملحقة بالمادة ٢ من معاهدة التحالف المعقودة بين صاحبي الجلالة المذكورين في اليوم العاشر من تشرين الاول سنة الف وتسعمائة واثنين وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة الف وثلاثمائة وواحد وأربعين هجرية .

« الاتفاقية »

حيث أنه قد وقع في بغداد في اليوم العاشر من تشرين الاول سنة ١٩٢٢ ميلادية ، الموافق لليوم التاسع عشر من صفر سنة ١٣٤١ هجرية ، معاهدة تحالف بين جلالة ملك بريطانية وجلالة ملك العراق ، وكذلك وقع في بغداد في اليوم الثلاثين من نيسان سنة ١٩٢٣ ميلادية الموافق لليوم الرابع عشر من رمضان سنة ١٣٤١ هجرية ، ملحق بنفس هذه المعاهدة ، وحيث أنه بموجب المادة ٢ من المعاهدة المذكورة يتعهد جلالة ملك العراق بأن لا يعين مدة هذه المعاهدة موظفاً ما في العراق من تابعية غير عراقية في الوظائف التي تقضي إرادة ملكية بدون موافقة جلالة ملك بريطانية .

وحيث انه قد نص في هذه المادة نفسها على عقد اتفاقية منفردة بين الفريقين الساميين المتعاقدين لضبط عدد الموظفين البريطانيين وشروط استخدامهم على هذا الوجه في الحكومة العراقية .

فبناء عليه قد تم الاتفاق الآن على ما يأتي : -

المادة ١ - توافق الحكومة العراقية على أن تعين ، كلما وعندما يطلب اليها ذلك ، موظفاً بريطانياً ينال موافقة المعتمد السامي ، في أيةٍ من الوظائف المبينة في الجدول الاول الملحق بهذه الاتفاقية .

المادة ٢ - توافق الحكومة العراقية على أن يعطى لكل موظف بريطاني ، يعين للخدمة في الحكومة العراقية في أية من الوظائف المحفوظة بمقتضى المادة ١ من هذه الاتفاقية أو في أية من الوظائف الأخرى المبينة في الجدول الثاني ، مقاولة استخدام بالراتب والدرجة المعينين لهذه الوظائف في الجدول المذكور . تتضمن شروط الاستخدام المبينة في الجدول الثالث ما خلا وعدا الضباط البريطانيين المعينين للخدمة في وزارة الدفاع في الحكومة العراقية ، أو الملحقين بها للخدمة ولهم وظيفة دائمية في حكومة أخرى ، فهؤلاء يعطون مقاولات بالراتب والدرجة المعينين في الجدول الرابع تتضمن شروط الاستخدام المبينة في الجدول الرابع .

المادة ٣ - على شرط مراعاة نصوص المادة ٢ من معاهدة التحالف ، ليس في هذه الاتفاقية ما يمنع الحكومة العراقية من أن تستخدم بموجب مقاولات خاصة ، اخصائيين

بريطانيين فنيين أو علميين أو موظفين بريطانيين من صنف الكتبة وصغار المستخدمين .

المادة ٤ ـ تتعهد الحكومة العراقية بأن تُبقي التعهدات التي تكون قد قبلت بها بموجب أي مقاولة استخدام أمضيت وأعطيت بموجب هذه الاتفاقية قبل انتهاء معاهدة التحالف بما فيه دفع تأديات إلى صندوق التقاعد ، على ما هو منصوص عليه في الجدول الثالث من هذه الاتفاقية نافذة العمل في اثناء استمرار تلك المقاولة ، وعند انتهائها أيضاً ، وذلك رغماً عن انتهاء معاهدة التحالف المذكورة قبل ذلك .

المادة ٥ ـ انه فيما يخص الغرض المقصود من مقاولات الاستخدام المعقودة قبل انتهاء معاهدة التحالف ، ولكنها مستمرة النفوذ بعد ذلك الانتهاء حسب نص المادة الرابعة من هذه الاتفاقية ، ينبغي أن يعاد النظر في ما في الجدولين الثالث والرابع الملحقين بهذه الاتفاقية من الفقرات الوارد فيها إشارة إلى المعتمد السامي لجلالة ملك بريطانيا ، أو الى هيئة النظام المشكلة بموجب الفقرة ١٧ من الجدول الثالث ، وذلك بمناسبة المفاوضات المنصوص عليها في البروتكول الملحق بمعاهدة التحالف لأجل عقد اتفاقية جديدة بين الفريقين الساميين المتعاقدين .

المادة ٦ ـ ان جميع الموظفين البريطانيين المعينين في خدمة الحكومة العراقية بموجب شروط هذه الاتفاقية ، ينبغي أن يكونوا عمال الحكومة المذكورة ومسؤ ولين أمامها ، وليس أمام المعتمد السامي .

« الجدول الاول »

الوظائف المحفوظة للبريطانيين

مستشاروا وزارات الداخلية والمالية والعدلية والدفاع والأشغال والمواصلات ، المدراء أو المفتشون العامون للري والأشغال والزراعة والطابو والمساحة والبيطرة ، المفتشون العامون للبرق والبريد والشرطة والصحة والمعارف والكمرك ، مدير مراجعة الحسابات أو مساعده ، رئيس محكمة الاستئناف .

« الجدول الثاني »

« الدرجة الاولى »

مستشاروا وزارات الداخلية والمالية والعدلية : الراتب ٢٥٠٠ = ١٠٠ - ٣٥٠٠ ربية على أنه يجوز تعدى هذا المعدل ، إذا لم تتمكن الحكومة العراقية من الحصول على موظفين من الصنف اللائق إلا برواتب أعلى .

« الدرجة الثانية »

(١) مستشار وزارة الاشغال والمواصلات ، رئيس محكمة الاستئناف ، مفتش عام البريد والبرق ، مفتش عام الشرطة ، مفتش عام الصحة ، مفتش عام المعارف ، مفتش عام الكمارك والمكوس ، مدير الري ، مدير الاشغال العمومية ، مدير مراجعة الحسابات ، مدير الزراعة ، مساعد مستشار وزارة الداخلية ، مساعد مستشار وزارة المالية ، سكرتير الايرادات في وزارة المالية .

الراتب : ١٨٠٠ = ١٠٠ - ٢٨٠٠ ربية .

ملاحظة :(١) يجوز أن تكون هذه الوظيفة بموجب مقاولة خاصة قصيرة الاجل خارج الدرجة ، أو أن تدمج بوظيفة مدير الري أو مدير الأشغال العمومية ، وذلك باختيار اعلاهما رتبة هذا او ذاك . فإذا أدمجت هذه الوظيفة على هذا الوجه ، أو أشغلت بموجب مقاولة اعتيادية ، يكون راتبها المبدئي ٢٢٠٠ روبية.

« الدرجة الثالثة »

كبار المفتشين الاداريين ، كبار المفتشين الماليين ، رئيس دائرة التحقيق الجنائي ، كبار مفتشي الشرطة ، قضاة محاكم البداءة ، سكرتير وزارة الأشغال والمواصلات ، مدير الطابو ، مدير مصلحة البيطرة ، رؤساء المهندسين ، الاختصاصيون : مدراء المستشفيات والمعاهد الطبية . رؤساء الأطباء في الموصل وكركوك ، مفتشا الصحة في بغداد والبصرة .

الراتب : ١٥٠٠ ـ ٧٥ ـ ١٨٠٠ ـ ١٠٠ ـ ٢٣٠٠ روبية .

ملاحظة (١) من يعين من هؤلاء ، ولا ألمام له باللغة العربية وخبرة خاصة في القوانين المحلية يجب أن يبتدىء براتب ١٣٥٠ روبية ويكون تحت التجربة لمدة سنتين .

ملاحظة (٢) إذا سمح لمن يشغل إحدى هذه الوظائف بالتطبيب الخصوصي ، يكون الراتب الابتدائي ١٢٠٠ روبية .

وفي حالة من يستخدم في المستقبل من الأطباء الاختصاصيين، يجوز وضعهم في غير الدرجة الثالثة إذا سمح لهم بالتطبيب الخصوصي .

« الدرجة الرابعة (قسم أ) »

مديروا الكمارك ، مدير المساحة ، رئيس مأموري الأبحاث الزراعية ، رئيس مفتشي الزراعة ، المهندسون الاجرائيون في دائرة الأشغال العمومية ، اختصاصي في الأعمال الكهربائية ، معماري الحكومة ، المهندسون الإجرائيون للري ، مفتش البريد ، رئيس المهندسين ، الاجرائيون في دائرة البرق ، مفتشوا المعارف ، الأطباء المأذونون غير الداخلين في الدرجة الثالثة .

الراتب: ١٢٠٠ - ٧٥ - ١٨٠٠ روبية .

« الدرجة الرابعة (ب) » .

(١) - المفتشون الإداريون صنف ثاني . المفتشون الماليون صنف ثاني . مفتشوا الشرطة صنف أول ، المهندسون الاجرائيون في دائرة البرق صنف ثاني ، ضباط الزراعة .

(٢) وكلاء جباة (تحصيلدارية) الكمارك ، معاون مدير الصحة العامة (قسم الموظفين والحسابات) .

الراتب : ٩٠٠ - ٥٠ - ١٢٠٠ - ٧٥ - ١٨٠٠ روبية .

ملاحظة (١) تكون الزيادة بمعدل واحد وهو ٧٥ روبية .

ملاحظة (٢) لا يجوز أن يتعدى الراتب في هذه الدرجة ١٥٠٠ روبية ما لم ينجح الموظف في امتحان تعده الدائرة يؤهله لتولي مركز جاب وليس هنالك وظيفة جاب خالية .

« الدرجة الخامسة »

مفتشوا الشرطة صنف ثاني ، مساعدوا مدير الكمارك ، مساعدوا ضباط الري ، مساعدوا المهندسين في دائرة الأشغال العمومية ، المهندسون في دائرة المساحة ، باقي موظفي دائرة البريد والبرق ، ضباط البيطرة ، مأمور المخزن الطبي .

الراتب ٨٠٠ - ٥٠ - ١٣٠٠ روبية .

ملاحظة عمومية (١) إن من يعين من الموظفين الذين هم الآن في خدمة الحكومة العراقية إلى أية وظيفة مذكورة في هذا الجدول ، تعادل في درجتها درجة الوظيفة التي يكون

شاغلها ذلك الموظف عند تعيينه على هذا الوجه ، يجب ان يعين في منزلة من الدرجة المعينة لتلك الوظيفة ، تنيله راتباً لا يقلّ مقداراً عن الراتب الذي كان يتناوله عند امضاء المقاولة الجديدة ، وعند تعيين مقدار راتبه هذا ، يجب مراعاة عدد الأشهر التي خدمها توطئة لنيل الزيادة الجديدة بموجب مقاولته القديمة .

(٢) إن المفتشين الإداريين من الصنف الثاني ، ينبغي تعيينهم في منزلة من الدرجة الرابعة تنيلهم الراتب الذي يكون أقرب مقداراً من راتبهم الحالي « أعلى أو أدنى منه » مضافاً إليه ٢٠٠ روبية على أن يتدارك أمرهم فيما يتعلق بالزيادة على الوجه المبين أعلاه .

(٣) مساعدة على تدارك المصاريف الإضافية الناشئة عن تأدية إيجار المنازل ، ونفقات التنوير والتنظيفات ، ينبغي أن يمنح الضباط المتزوجون (من غير صغار المفتشين الاداريين) الذين مقراتهم في بغداد أو البصرة أو الموصل ، ويتناولون راتباً يقل عن ١٥٠٠ روبية ، مخصصات شخصية تدمج في الزيادات المستقبلة قدرها ١٥٠ روبية أو كسور ذلك ، مما يفي لايصال راتبهم الشهري الى ١٥٠٠ روبية .

« الجدول الثالث »

« نظام متعلق باستخدام الموظفين البريطانيين في العراق »

« ١ » مدة الخدمة : يطلب من كل موظف يراد استخدامه في الحكومة العراقية ، أن يمضي مقاولة يتعهد فيها يأن يخدم الحكومة العراقية لمدة معينة ، على أن يذكر ذلك في المقاولة التي يمضيها ، والمدة تختلف من(٥) سنين إلى (١٠) سنين أو ١٥ سنة .

« ٢ » تبدأ مدة الخدمة من تاريخ سفر الموظف ليتقلد وظيفته ، وإذا كان الموظف مستخدماً في العراق من قبل ، يعين التاريخ في المقاولة التي يوقع عليها ، ويجب أن لا تعتبر الرخصة المحلية أ ، الاعتيادية أو الرخصة التي تعطى بداعي المرض والممنوحة وفقاً لهذا النظام ، انفصالا عن الوظيفة .

« ٣ » يجب أن تكون خدمة السنة الأولى من مدة الإستخدام ، أو السنتين الأوليين منها في ما يخص الموظفين المشار اليهم في الملاحظة (١) تحت الدرجة الثالثة في الجدول الثاني تحت التجربة ، ويجوز إلغاء المقاولة في نهاية السنة الأولى أو الثانية طبقاً للحال بشرط أن يخبر الموظف بذلك كتابة قبل ثلاثة اشهر ، وعند تبليغ الاخبار تعطى للمعتمد السامي الفرصة لابداء رأيه بخصوص الموظف المذكور ، وعند إلغاء المقاولة على هذه الصورة ، سيكون للموظف الحق في الحصول على رخصة أو إكرامية عوضاً عن الرخصة التي

استحقها في أثناء خدمته ، وكذلك على سفر مجاني إلى انكلتره . ويجب أن يتقاضى من التقاعد فقط ما قطع من راتبه لهذا الغرض . ويستثنى من جميع هذه الترتيبات الموظفون الذين خدموا الحكومة العراقية مدة لا تقل عن سنة قبل دخولهم في هذه الخدمة الجديدة ، إذا طلبت الحكومة العراقية بقاءهم في الوظائف التي هم مختصون فيها .

« ٢ » الراتب : (١) يكون راتب الموظف الذي يدخل في خدمة الحكومة العراقية ، وكذلك مقدار الزيادة السنوية ، كما هو معين لوظيفته في الجدول الثاني إلا أنه يشترط في ذلك ما يأتي : -

« أ » في حالة الموظفين الذين هم الآن في خدمة الحكومة العراقية .

« ب » في حالة من يعين جديداً من الموظفين ذوي الاختبار الخاص ، أو المؤهلات الخاصة ، يجوز أن يعين للموظف في مقاولته راتباً مبدئياً ضمن درجته أعلى من الراتب المبدئي لتلك الدرجة نصف راتب في أثناء سفر الموظف إلى محل وظيفته للموظف الحق في أن يتقاضى نصف راتب من تاريخ سفره ليتقلد الوظيفة إلى تاريخ وصوله العراق ، وأن يتقاضى راتباً تاماً من تاريخ وصوله العراق .

« ج » فيما يخص الغرض المقصود من هذه المادة وما يليها أن لفظة « راتب » تعني الراتب المعين للوظيفة التي يشغلها الموظف ، ولا تشمل المخصصات الشخصية او غير ذلك مما يدفع اليه . أما عبارة (الراتب والمخصصات) فتعني وتشمل جميع ما يدفع للموظف بما فيه الراتب والمخصصات على اختلاف انواعها .

« ٣ » نوع النقود التي تدفع في العراق : (١) الرواتب والمخصصات التي تدفع بعملة الروبية على أن تراعى أحكام الشرط (١٦) من هذا النظام .

(٢) للموظف الخيار ، على شرط أن يخبر الحكومة بذلك قبل ثلاثة أشهر ، بأن يتقاضى ثلث راتبه في لندن بموجب السعر الثابت أي (١٥) روبية لكل ليرة انكليزية ، أو بموجب سعر التحويل الحقيقي ، في حالة تبدل نظام النقود ، ويستطيع الموظف الذي يتقاضى ثلث راتبه في لندن أن يبطل هذا الترتيب ويتقاضى كل راتبه في العراق بالروبيات ، إذا أخبر الحكومة بذلك قبل ثلاثة اشهر .

« ٤ » سفر الموظفين أ . (١) يسمح للموظف في أول تعيينه بالسفر مجاناً إلى العراق في الدرجة الأولى ، على شرط أن يمضي مقاولة يتعهد فيها بأن يعيد مصاريف سفره إذا ترك

وظيفته في خلال سنة واحدة ابتداء من تاريخ وصوله العراق ، لأي سبب آخر سوى العاهات البدنية والعقلية ، وفي خلال ثلاث سنوات اذا اتخذ أي مهنة في العراق أو ما جاورها .

(٢) ويسمح له أيضاً بعد انتهاء وظيفته بالسفر إلى انكلترا مجاناً . أما اذا كانت الحكومة قد أنهت خدمته بموجب الشرط (١٨) من هذا النظام لسوء سلوكه ، أو عدم إطاعته ، أو أن الموظف نفسه قد ترك الخدمة لأي سبب كان ، غير العاهات البدنية أو العقلية ، فيرجع أمر السماح له بالسفر المجاني إلى رأي هيئة النظام المؤلفة بموجب الفقرة (١٧) من هذا النظام .

(٣) يسمح للموظف أيضاً في أثناء خدمته بالسفر مجانا إلى انكلترة ذهاباً وإياباً ، مرة واحدة اذا كانت مدة خدمته (٥) سنين ، ومرتين اذا كانت مدة خدمته (١٠) سنين ، وثلاث مرات إذا كانت مدة خدمته (١٥) سنة .

(٤) للحكومة أن تعد السفر المسموح به في هذا النظام في أية سفينة كانت تابعة لشركة معلومة من شركات الملاحة ، والتي تحمل ركاباً من الدرجة الأولى بين العراق وانكلترا . فإذا رغب الموظف في السفر بغير الطريق التي اختارتها له الحكومة ، فله أن يتقاضى مصاريف السفر الذي تختاره الحكومة على شرط أن يعطى الأقل منهما .

ب ـ زوجات الموظفين : « ١ » يسمح لزوجة الموظف ـ المتزوج قبلا ـ بالسفر في الدرجة الأولى مجاناً مرتين بين العراق وانكلترا ، إذا كانت خدمة الموظف لمدة (٥) سنين ، ويسمح لها بالسفر ثلاث مرات إذا كانت خدمة الموظف لمدة (١٠) سنين ، وأربع مرات إذا كانت خدمة الموظف « ١٥ » سنة .

« ٢ » إذا تزوّج الموظف في أثناء الخدمة ، يسمح لزوجته بالسفر مجاناً مرتين بين العراق وانكلترا في خلال الخمسة سنين التي تلي تاريخ زواجه ، وبالسفر مرة واحدة في كل خمس سنين أخرى تبقى من خدمته ، أما المدة التي تقل عن خمس سنين فلا يمنح فيها للزوجة سفر مجاني بموجب هذا النظام .

« ٣ » إن الأسفار المسموح بها للزوجات يجب أن تكون تابعة لعين الشروط المتعلقة بالموظفين بموجب الشروط « ٤ » (أ) من هذا النظام .

٥ ـ المسكن : إذا أشغل أحد الموظفين داراً من دور الحكومة وحده ، يدفع إيجاراً عن تلك الدار بمعدل ٨ بالمئة من راتبه ، وإذا شاطره السكنى في تلك الدار موظف آخر ،

يدفع أربعة بالمائة من راتبه لقاء بدل الإيجار ، على أن لا يجوز في حالة ما من الأحوال أن يتعدى ما يدفعه من يشغل تلك الدار من ضباط أو أكثر ، بدل إيجار معتدل لتلك الدار . ويعين هذا البدل بالقياس على بدلات الإيجار الحقيقية للدور التي من الأملاك الخاصة والواقعة في عين المحلة . وعلى نفس هذه القاعدة يدفع الموظفون إيجار ما يشغلون من الدور التي ليست من أملاك الحكومة ، على أن لا يجوز في حالة من الأحوال أن يتعدى ما يدفعه من يشغل أحد الدور من موظف أو أكثر بدل الإيجار الحقيقي لتلك الدار . وإذا وجد أن ما يدفع على هذا الوجه « من قبل موظف واحد أو أكثر » هو أقل من بدل إيجار الدار ، فمساعدة للموظف على دفع الرصيد الباقي من إيجار الدار ، تمنح الحكومة الموظفين المخصصات الآتية من قبيل الإعانة :

في البصرة وبغداد : الموظفون المتزوجون ما لا يزيد على ١٢ بالمئة من رواتبهم .

الموظفون غير المتزوجين ما لا يزيد على ٦ بالمئة من رواتبهم .

في باقي المراكز : الموظفون المتزوجون ما لا يزيد على ثمانية بالمئة من رواتبهم .

الموظفون غير المتزوجين ما لا يزيد على أربعة بالمئة من رواتبهم .

وستكون هذه المخصصات عرضة للتعديل كل سنة وفقاً للهبوط والصعود الفعلي في بدلات الايجار :

فيما يخص الغرض المقصود من هذه الفقرة ان عبارة « راتب » تعتبر انها شاملة للمخصصات الشخصية اذا كان هنالك شيء منها .

٦ ـ تجهيز المساكن : على الحكومة ـ إذا أمكن ذلك ـ ان تجهز جميع دور الحكومة المشغولة من قبل الموظفين بالأدوات المقتضية للأنوار الكهربائية ، والمراوح ، والماء ، على النحو الذي توصي به مديرية الصحة العامة ، على أن يؤدي الموظف نفقات الكهرباء والماء .

٧ ـ الرخصة المحلية : يمكن منح الموظف رخصة محلية لا تتجاوز «٢١» يوماً في كل سنة تقويمية ، إذا كانت الحكومة توافق على ذلك . غير أنه يجب أن لا تتراكم هذه الرخصة ، وأن لا تدمج في الرخصة الاعتيادية .

٨ ـ الرخصة الاعتيادية : « ١ » يستحق لكل موظف يوم واحد من الرخصة الاعتيادية عن كل خمسة أيام من الخدمة العملية ، ولا تعد أية رخصة خدمة عملية إلا الرخصة المحلية فقط .

« ٢ » من الممكن أن تتراكم الرخص الاعتيادية .

« ٣ » يمنح كل موظف الرخصة الاعتيادية المستحقة له في أي وقت شاء ، على أن لا يسبب ذلك خللا في وظيفته ، وله أن يطالب بحقه بأخذ الإجازة الاعتيادية على الوجه الآتي :

اذا كانت مقاولته لمدة «١٥» سنة ثلاث مرات ، واذا كانت خدمته لمدة عشر سنين فمرتين ، واذا كانت خدمته « ٥ » سنين فمرة واحدة .

«٤» يجوز للموظف الذي انقضت وظيفته ، أو أنهتها الحكومة لسبب غير عدم الاطاعة أو سوء السلوك ، أن يتقاضى اكرامية عن الرخصة الاعتيادية المستحقة ، والتي لم يستطع أن يتمتع بها في حينه ، خشية أن تخل بأعمال وظيفته . وتحسب هذه الإكرامية باعتبار مخصصات يوم واحد من الرخصة مساو لكل يوم من الرخصة المستحقة، على أن لا يتجاوز ذلك مدة تسعة أشهر .

« ٥ » للموظف الحق أن يتقاضى راتباً تاماً في اثناء الرخصة الاعتيادية .

٩ ـ رخصة المرض : « ١ » يسمح للموظف بالغيبوبة داخل العراق مدة قصيرة ، بناء على مرض أصابه ، على أن لا تزيد كل مدة على « ١٠ » ايام متوالية ، وان يتقاضى في خلالها راتبه بتمامه . وكل غيبوبة من هذا القبيل تزيد على عشرة ايام تعتبر رخصة مرض .

«٢ » ان مجموع مدد رخصة المرض التي يسمح بها للموظف هي كما يأتي :

اذا كانت خدمته لمدة ٥ سنين سنة واحدة . اذا كانت خدمته لمدة ١٠ سنين سنتان ، اذا كانت خدمته لمدة ١٥ سنة ثلاث سنوات .

« ٣ » اذا زاد مجموع مدد رخصة المرض على المدة المبينة أعلاه ، فللحكومة الخيار في ان تنهي الخدمة بدون اعطاء تعويضات .

« ٤ » عند أخذ كل رخصة مرض ، للموظف الحق في أن يتقاضى راتبه بتمامه إلى نهاية ستة أشهر ، ثم إلى ستة أشهر أخرى ، إذا كان ذلك لا يزيد على المدة المستحقة له . أما اذا كان لا يستحق رخصة ما ، أو الرخصة التي يستحقها لا تكفي لإتمام الستة اشهر الأخرى ، فيمكنه أن يتم المدة برخصة إضافية على أن يتقاضى في خلالها نصف راتبه . ففي نهاية الاثنى عشر شهراً سيكون للحكومة الحق في أن تنهي خدمة هذا الموظف بدون تعويضات ، اذا كانت خدمته لمدة خمس سنوات فقط . وفي الأحوال الأخرى ، أي اذا كانت خدمة الموظف لمدة اكثر من خمس سنين ، فتعين حينئذ لجنة طبية لفحصه ، واذا تبين

أن شفاءه ورجوعه الى وظيفته غير محتمل ، وفقاً للشروط المدرجة في «٢» أعلاه ، سيكون للحكومة الحق في أن تنهي خدمته بدون تعويضات .

«٥» ليس في هذه الفقرة ما يقيدّ بوجه من الوجوه ، تعهدات الحكومة العراقية بأن تدفع لكل من ضباط القوات الانبراطورية ، والجيش الهندي ، عند عودته من خدمة «في العراق» إلى أن يصبح صالحاً للقيام بواجباته في المصلحة الانبراطورية او الهندية حسبما يقتضي الأمر ، على أن لا يتجاوز الدفع مدة ستة أشهر من الإجازة المرضية بالمعاش الكامل المختص لرتبة ذلك الضابط الدائمة في قوانين المصلحة ذات الشأن .

١٠ ـ المعالجة الطبية : للموظف الحق في أن يعالج في أثناء مرضه مجاناً في العراق غير أن هذا الامتياز لا يشمل عائلته .

١١ ـ التعويضات التي تعطى إذا أنهت الحكومة خدمة الموظف :

إذا أنهت الحكومة خدمة الموظف بسبب غير الأسباب المذكورة في الشروط ١، (الفقرة ٣ و ٩ و١٤ و ١٨) فعلى الحكومة أن تدفع عنه إلى صندوق التقاعد ، وله ان يتسلم من ذلك الصندوق علاوة على المبلغ المستحق له منه ، مبلغاً مساوياً لما كان قد يستحق دفعه من قبله ومن قبل الحكومة معاً من التأديات إلى صندوق التقاعد عن باقي مدة خدمته بموجب المقاولة .

١٢ ـ التعويضات الخاصة التي تعطى عند الوفاة او غير ذلك بسبب القلاقل المحلية :

تعطى بموجب قواعد ستوضع فيما بعد ، تعويضات خاصة «لا يجوز فيما يخص أحد ضباط القوات البريطانية أو الجيش الهندي ان تكون أقل مناسبة من تلك التي يستحقها بموجب نظامات مصلحته الأصلية» في حالة الوفاة او الضرر أو ضياع الممتلكات أو غير ذلك الناتجة من حرب أو قلاقل محلية أو في حالة اصابة الموظف بعاهة دائمة ، تقرر لجنة طبية انها نشأت عن الظروف الخاصة المحيطة بوظيفته . وفي حالة ضياع الممتلكات لا تعطى تعويضات إلا إذا تبين بصورة معقولة انه لم يمكن تأمينها أو انه لم يكن بالإمكان تأمينها الا لقاء رسم باهظ للتأمين . وعلى كل حال لا تعطى التعويضات الا على الأمتعة التي تعتبر ضرورية ولازمة ، والحكومة لا تتعهد بالمسؤولية عن ضياع المجوهرات والأعمال الصناعية او غير ذلك ، ولا عن سرقتها أو تلفها .

١٣ ـ صندوق التقاعد : على الحكومة أن تؤسس صندوق تقاعد يقوم كل من

الحكومة والموظف بالتأديات الآتية اليه :

«١» على كل موظف أن يؤدي شهرياً الى صندوق التقاعد ١٢/١ من معاشه ، ويكون ذلك بالخصم من راتبه .

« ٢ » على الحكومة أن تؤدي شهرياً عن كل موظف مبلغاً يساوي ضعفي ما أداه ذلك الموظف عن الشهر السابق .

« ٣ » ان المبالغ التي تخصم من راتب الموظف على حساب صندوق التقاعد مع المبالغ المستحقة من الحكومة ، ينبغي أن تحول شهراً بشهر الى من تعينه حكومة صاحب الجلالة البريطانية من شخص أو أكثر أميناً لصندوق التقاعد الآنف الذكر . وتدار شؤون هذا الصندوق من قبل أمناء يصدق عليهم وبموجب قواعد تضعها حكومة صاحب الجلالة البريطانية .

« ٤ » على كل موظف ـ ما عدا الموظفين الذين دفعت الحكومة العراقية أو تعهدت بأن تدفع بالنيابة عنهم تأديات التقاعد إلى حين تاريخ ابتداء الخدمة بموجب الشروط الجديدة أن يؤدي إلى صندوق التقاعد عن مدة خدمته من يوم ١١ تشرين ثاني سنة ١٩٢٠ الى التاريخ الذي يبدأ فيه تطبيق هذه الشروط عليه مبلغاً يساوي ١٢/١ من مجموع معاشه عن المدة المذكورة .

« ٥ » على الحكومة أن تؤدي عين المبلغ الذي يؤديه الموظف عما يخص الخدمة السابقة للمقاولة المشار اليها في الفقرة الرابعة من هذه المادة

«٦ » في حالة الموظفين المعارين أو المحولين إلى الحكومة العراقية من قبل الحكومات الأخرى ، والذين لا يزالون قائمين بما يلزم لاستحقاق التقاعد من حكوماتهم الأصلية ، على شرط الاستمرار في دفع تأديات تقاعدهم ، يجب أن يستمر في دفع هذه التأديات عنهم من قبل الحكومة العراقية الا ما كان من ذلك مستوجباً تأديته من قبل ذلك الموظف ذاته بموجب قوانين حكومته الأصلية ولا تسري الفقرات الخمس الأولى من هذه المادة على هؤلاء الموظفين .

١٤ ـ اللغات : يطلب من الموظف أن يتبع احكام ما ستضعه فيما بعد ، هيئة النظام المشكلة بموجب المادة ١٧ من هذا الجدول ويصادق عليه المعتمد السامي ، من النظامات المتعلقة بامتحان اللغات ويجوز أن تنص هذه النظامات على توقيف الترفيع في حالة فشل

الموظف في أحد الامتحانات المعتبرة إجبارية ، ويجوز كذلك ان تنص على إنهاء خدمة الموظف بدون تعويضات ، إذا تكرر فشله في الامتحانات .

١٥ ـ مخصصات السفر ومخصصات الوكالة : تعطى مخصصات السفر والانتقال داخل العراق وكذلك مخصصات الوكالة بموجب القواعد الموضوعة للموظفين المحليين .

١٦ ـ العملة النقدية : اذا تبدلت العملة الموجودة تدفع الرواتب والمخصصات بعد تبدلها بالعملة الجديدة على حساب سعر التحويل الجاري ما عدا ما نص عليه في الفقرة « ١٢ » من المادة ٣ من هذا الجدول .

١٧ ـ حفظ النظام : لأجل حفظ النظام سيكون الموظفون تحت مراقبة هيئة مؤلفة كما يأتي :

الرئيس : رئيس الوزارة ، الأعضاء : ممثل من قبل فخامة المعتمد السامي ، وثلاثة وزراء ، وثلاثة من كبار الموظفين البريطانيين ، يعينهم صاحب الجلالة الملك . وتكون قرارات هذه الهيئة عرضة للتصديق من قبل صاحب الجلالة الملك . وقبل أن تنال هذه المقررات تصديق صاحب الجلالة ينبغي أن يعطى فخامة المعتمد السامي فرصة لابداء رأيه فيها .

١٨ ـ انهاء الخدمة بسبب عدم الإطاعة أو غير ذلك :

للحكومة الحق بشرط موافقة هيئة النظام المؤسسة وفقاً للشرط ١٧ على ذلك ، بأن تنهي خدمة أي موظف لسوء سلوكه أو عدم إطاعته بدون أن يعطى تعويضات ، وأن تسترجع من صندوق التقاعد المبلغ الذي تكون قد ادخرته لحسابه في الصندوق المذكور كله أو بعضه حسب ما تقرر هيئة النظام المذكور .

١٩ ـ إنهاء الخدمة من قبل الموظف نفسه : يحق للموظف أن ينهي مدة خدمته قبل انقضائها وذلك بان يخبر رئيس دائرته بذلك كتابة قبل ستة أشهر ، إلا أنه اذا فعل الموظف ذلك ، يعرض على هيئة النظام المؤلفة بموجب المادة «١٧» أمر القرار في ما اذا كان في تلك الحال يستحق ذلك الموظف أن يعطى السفر المجاني الى وطنه او كل الإجازة المستحقة له أو بعضها أو أكثر من نصف المبلغ المدخر لحسابه في صندوق التقاعد عند استعفائه .

٢٠ ـ فيما يخص ضباط القوات الانبراطورية او الجيش الهندي الملحقين بخدمة الحكومة العراقية : اذا عند انهاء مقاولة أحدهم على غير مقتضى المادتين ١٨ و١٩ لم يمكن

دمجه في الملاك القانوني المعين ، تكون الحكومة العراقية مسؤولة براتبه ومخصصاته بموجب الفئات البريطانية الاعتيادية أثناء مدة انتظاره للاندماج .

٢١ ـ اذا ظهر أي إلتباس في فهم معنى مقاولة الاستخدام الموقع عليها من قبل الموظف أو غير ذلك من المسائل التي توجب الجدال ، تحال المسألة الى هيئة النظام التي يجب أن يكون قرارها في الأمر بعد تصديقه من قبل جلالة الملك حسب نص المادة ١٧ نهائياً .

« الجدول الرابع »

نظام متعلق باستخدام الضباط البريطانيين الملحقين بالجيش العراقي .

١ ـ مدة الخدمة : « ١ » يطلب من كل ضابط يراد استخدامه ، أن يمضي مقاولة يتعهد فيها بأن يخدم الحكومة العراقية لمدة ثلاث سنوات قابلة للتمديد بموافقة الطرفين لخمس سنوات ثم « ٧ » سنوات ثم « ١٠ » سنوات ، بتجديد المقاولة دفعة دفعة . وفي حالة الضباط التابعين للقوات الانبراطورية أو للجيش الهندي يشترط عند التجديد موافقة الحكومة البريطانية أو حكومة الهند حسبما تقتضي الحال .

« ٢ » تبدأ مدة هذه الخدمة من تاريخ سفر الضابط ليتقلد وظيفته . وإذا كان الموظف مستخدماً في العراق من قبل ، يعين التاريخ في المقاولة التي يوقع عليها ، ويجب أن لا تعتبر الرخصة المحلية أو الاعتيادية أو الرخصة التي تعطى بداعي المرض والممنوحة وفقاً لهذا النظام انفصالا عن الوظيفة .

٢ ـ الراتب : « ١ » يكون راتب الضابط وكذلك مقدار الزيادة السنوية كما هو مبين لوظيفته في لائحة الدرجات الملحقة بهذا الجدول .

«٢ » لدى توجه أحد الضباط إلى العراق لأجل تقلد إحدى الوظائف في الحكومة العراقية يستحق له المعاش الكامل لوظيفته في العراق من تاريخ وصوله العراق أما فيما يخص المدة من تاريخ ركوبه الباخرة الى تاريخ وصوله العراق فهكذا :

(أ) اذا كان الضابط تابعاً للقوات الانبراطورية ، يستحق له نصف معاش وظيفته في العراق أو كامل معاش رتبته الدائمة في بريطانية من غير مخصصات على أن يأخذ أكثرهما مقداراً

(ب) واذا كان من ضباط الجيش الهندي فيستحق له نصف معاش وظيفته في العراق أو معاش رتبته الدائمة من غير مخصصات الأركان هذا إذا كان متوجهاً من الهند إلى العراق أما اذا لم يكن متوجها من الهند إلى العراق فمعاش رتبته الدائمة في بريطانيا على أن يعطى الراتب الأكبر منهما .

(ج) وفي جميع الأحوال الأخرى يتقاضى نصف معاش وظيفته في العراق .

٣ ـ نوع النقود التي تدفع في العراق : « ١ » الرواتب والمخصصات التي تدفع في العراق تدفع بعملة الروبية على أن تراعى أحكام الشروط « ١٦ » من هذا النظام .

« ٢ » للضابط الخيار على شرط ان يخبر الحكومة بذلك قبل ثلاثة اشهر بأن يتقاضى ثلث راتبه في لندن بموجب السعر الثابت اي (١٥) روبية لكل ليرة انكليزية او بموجب سعر التحويل الحقيقي في حالة تبدل نظام النقود ويستطيع الضابط الذي يتقاضى ثلث راتبه في لندن ان يبطل هذا الترتيب ويتقاضى كل راتبه في العراق بالروبيات اذا اخبر الحكومة بذلك قبل ثلاثة اشهر .

٤ ـ سفر الموظفين : (١) يسمح للضابط في اول تعيينه بالسفر مجانا إلى العراق في الدرجة الأولى ، على شرط ان يمضي مقاولة يتعهد فيها بأن يعيد مصاريف سفره اذا ترك وظيفته في خلال ثلاث سنوات لأجل ان يتسلم شغلا آخر في العراق ، او اذا ترك وظيفته في خلال سنة واحدة لأي سبب كان سوى العاهات البدنية او العقلية .

(٢) ويسمح له ايضاً بعد انتهاء وظيفته بالسفر الى انكلترا مجانا أما اذا كانت الحكومة قد انهت خدمته بموجب الشرط (١٨) من هذا النظام لسوء سلوكه او عدم اطاعته او أن الضابط نفسه قد ترك الخدمة لأي سبب كان غير العاهات البدنية او العقلية ، فيرجع امر السماح له بالسفر المجاني إلى رأي الحكومة .

(٣) يسمح للضابط أيضاً في اثناء خدمته ، بالسفر مجانا الى انكلترا ذهابا وايابا مرة واحدة إذا كانت مدة خدمته ثلاث أو خمس سنوات ، ومرة أخرى اذا مددت مقاولته الى اكثر من خمس سنوات ، إذا كان الضابط الذي سافر مرة او عدة مرات مجانا عائدا الى انكلترا أي انه استوفى حقه الممنوح اياه بموجب هذه الفقرة أو الذي لم يستحق السفر المجاني للعودة إلى نكلترا قد أرسل الى انكلترا بناء على اعتلال صحته ، يجب أن يمنح سفراً مجانياً

آخر إلى انكلترا ذهابا وإيابا .

(٤) للحكومة أن تعد السفر المسموح به في هذا النظام في أية سفينة كانت تابعة لشركة معلومة من شركات الملاحة والتي تحمل ركابا من الدرجة الاولى بين العراق وانكلترا أو في احدى نقالات الحكومة البريطانية . واذا اختار الضابط السفر بغير الطريق أو بغير مراكب الشركة أو بغير الدرجة التي اختارتها له الحكومة أو الى غير المملكة المتحدة « بلاد الانكليز » فله ان يتقاضى مصاريف السفر الذي يختاره أو مصاريف السفر المسموح به بموجب هذا النظام على شرط ان يعطى الأقل منهما .

زوجات الموظفين (ب) « ١ » يسمح لزوجة الضابط المتزوج قبل ابتداء مقاولته ، بالسفر في الدرجة الأولى مجانا مرتين بين العراق وانكلترا ، اذا كانت خدمة الضابط لمدة ثلاث سنوات او خمس سنوات ، ويسمح لها بالسفر ثلاث مرات اذا مددت مقاولته لمدة أكثر من خمس سنوات .

« ٢ » اذا تزوج الضابط في اثناء الخدمة ، يسمح لزوجته بالسفر مجانا مرتين (بين العراق وانكلترا) وذلك في حالة ما اذا مددت مقاولة استخدامه .

« ٣ » ان الأسفار المسموح بها للزوجات ينبغي ان تكون تابعة لنفس الشروط المتعلقة بالموظفين بموجب الشرط (٤) من هذا النظام .

٥ ـ المسكن : اذا أشغل احد الضباط داراً من دور الحكومة وحده ، يدفع ايجاراً عن تلك الدار بمعدل ٨ بالمائة من راتبه ، واذا شاطره السكني في تلك الدار ضابط آخر يدفع أربعة بالمائة من راتبه لقاء بدل الايجار ، على أن لا يجوز في حالة من الأحوال أن يتعدى ما يدفع من يشغل تلك الدار من ضابط او أكثر بدل ايجار معتدل لتلك الدار محسوبا ذلك بالقياس على بدلات الايجار الحقيقية للدور التي من الأملاك الخاصة والواقعة في عين المحلة ، وعلى نفس هذه القاعدة يدفع الضابط ايجار ما يشغلون من الدور التي ليست من أملاك الحكومة على ان لا يجوز في حالة من الأحوال ان يتعدى ما يدفعه من يشغل احدى تلك الدور من ضابط او اكثر بدل الايجار الحقيقي لتلك الدار . واذا وجد ان ما يدفع على هذا الوجه (من قبل ضابط واحد أو اكثر) هو اقل من بدل ايجار الدار فمساعدة للضابط على دفع الرصيد الباقي من ايجار الدار تمنح الحكومة الضباط المخصصات الآتية من قبيل الاعانة :

« في البصرة وبغداد » للضباط المتزوجين ما لا يزيد على ١٢ في المائة من رواتبهم .
« في البصرة وبغداد » للضباط غير المتزوجين مالا يزيد على ٦ في المائة من رواتبهم .
« في باقي المراكز » للضباط المتزوجين ما لا يزيد على ٨ بالمائة من رواتبهم .
« في باقي المراكز » للضباط غير المتزوجين ما لا يزيد على ٤ بالمائة من رواتبهم .

وستكون هذه المخصصات عرضة للتعديل كل سنة تبعا لتبدل اسعار اجور الدور .

٦ ـ تجهيز المساكن: على الحكومة اذا أمكن ذلك ـ ان تجهز جميع دور الحكومة المشغولة من قبل الضباط بالأدوات المقتضية للأنوار الكهربائية والمراوح والماء على النحو الذي توصي به مديرية مصلحة الصحة .

٧ ـ الرخصة المحلية : يمكن منح الضابط رخصة محلية لا تتجاوز (٢١) يوما في كل سنة تقويمية إذا كانت الحكومة توافق على ذلك . غير انه يجب ان لا تتراكم هذه الرخصة وان لا تدمج في الرخصة الاعتيادية . وفي أثناء الرخصة المحلية يتقاضى الضباط راتباً كاملا .

٨ ـ الرخصة الاعتيادية : « ١ » يستحق كل ضابط يوم واحد من الرخصة الاعتيادية عن كل خمسة أيام من الخدمة العملية ، ولا تعد أية رخصة خدمة عملية إلا الرخصة المحلية فقط والوقت الذي يقضي في السفر ما عدا سفرة الموظف عند أول تعيينه يعتبر رخصة اعتيادية .

(٢) من الممكن ان تتراكم الرخصة الاعتيادية .

(٣) يمنح كل ضابط الرخصة الاعتيادية المستحقة له في أي وقت شاء على ان لا يسبب ذلك خللا في وظيفته وله أن يطالب بحقه بأخذ الاجازة الاعتيادية على الوجه الآتي : ـ

إذا كانت مقاولته لمدة ٣ سنوات مرة . اذا كانت مقاولته لمدة ٥ سنوات مرة . اذا كانت مقاولته لمدة ٧ سنوات مرتين . اذا كانت مقاولته لمدة ١٠ سنوات مرتين .

(٤) وللضابط الحق أن يتقاضى راتبه تماماً في اثناء الرخصة الاعتيادية

(٥) يجوز للضابط الذي انقضت مدة خدمته أو أنهتها الحكومة لسبب غير عدم

الاطاعة أو سوء السلوك أن يتقاضى راتباً عوضا عن الرخصة الاعتيادية المستحقة له والتي لم يستطع أن يتمتع بها في حينه خشية أن تخل بأعمال وظيفته على أنه لا يجوز ان يتجاوز المبلغ المدفوع على هذا الوجه راتب تسعة أشهر .

٩ ـ رخصة المرض : (١) يسمح للضابط بالغيبوبة داخل العراق مدداً قصيرة بناء على مرض أصابه على أن لا تزيد كل مدة على (١٠) أيام متوالية وان يتقاضى في خلالها راتبه بتمامه وكل غيبوبة من هذا القبيل تزيد على عشرة ايام تعتبر رخصة مرض .

(٢) ان مجموع مدد رخصة المرض التي يسمح بها لمن كانت مدة مقاولته لثلاث سنوات ، هي ثمانية اشهر .

(٣) اذا زاد مجموع مدد رخصة المرض على ثمانية اشهر فللحكومة الحق في ان تنهي الخدمة بدون اخطار آخر .

(٤) عند اخذ كل رخصة مرض ، للضابط الحق في ان يتقاضى راتبه بتمامه إلى غاية اربعة اشهر ، ثم الى غاية اربعة اشهر اخرى ، مما يكون مستحقاً له من الرخصة . اما اذا كان لا يستحق رخصة ما او ان الرخصة التي يستحقها لا تكفي لإتمام الأربعة اشهر الأخرى فيمكن ان يتم المدة برخصة مرض إضافية على ان يتقاضى في خلالها نصف راتبه . وفي نهاية الثمانية اشهر سيكون للحكومة الحق في ان تنهي خدمة هذا الضابط بدون إخطار آخر أو دفع تعويضات .

(٥) أما إذا كانت مقاولته الأصلية أو الممددة بموجب الشرط ١ من هذا الجدول تزيد على ثلاث سنوات فيعامل بموجب النظام المتعلق برخصة المرض كما جاء في شروط الموظفين الملكيين بمقتضى الشرط ٩ من الجدول الثالث .

(٦) ليس في هذه الفقرة ما يقيد بوجه من الوجوه تعهدات الحكومة العراقية بأن تدفع لكل من ضباط القوات الانبراطورية أو الجيش الهندي عند عودته من الخدمة « في العراق » إلى أن يصبح صالحاً للقيام بواجباته في المصلحة الانبراطورية أو الهندية حسبما يقتضي الأمر على أن لا يتجاوز الدفع مدة ستة أشهر من الإجازة المرضية بالمعاش الكامل الذي يعطى إياه على جاري العادية المخصص لرتبة ذلك الضابط الدائمة في قوانين المصلحة ذات الشأن .

١٠ ـ المعالجة الطبية : للضابط الحق في أن يعالج في أثناء مرضه مجاناً في العراق غير ان هذا الامتياز لا يشمل عائلته .

١١ ـ انهاء الخدمة من قبل الحكومة : في غير الأحوال المذكورة في الشروط ٩ و١٤ و١٨ للحكومة الحق في أن تنهي خدمة الضابط إخطاراً كتابياً قبل ذلك بثلاثة أشهر ولا يعطى ذلك الاخطار إلا بموافقة الضابط البريطاني الأكبر الملحق بوزارةالدفاع .

١١ ـ أ : عند انتهاء مدة خدمة أحد ضباط القوات البريطانية أو الجيش الهندي في الحكومة العراقية ، إذا لم يكن دمجه ضمن الملاك القانوني المعين تكون الحكومة العراقية مسؤولة براتبه ومخصصاته بموجب نظامات الخدمة التابع لها عن المدة التي ينتظر في خلالها لأن يدمج .

١٢ ـ التعويضات الخاصة التي تعطى عند الوفاة أو غير ذلك بسبب القلاقل المحلية :

تعطى بموجب قواعد ستوضع فيما بعد بالاتفاق بين الفريقين الساميين المتعاقدين . تعويضات خاصة « لا يجوز فيما يخص أحد ضباط القوات البريطانية أو الجيش الهندي أن تكون أقل مناسبة من تلك التي يستحقها بموجب نظامات مصلحته الأصلية » في حالة الوفاة أو الضرر أو ضياع الممتلكات أو غير ذلك الناتجة من حرب أو قلاقل محلية أو في حالة إصابة الضابط بعاهة دائمة تقرر لجنة طبية انها نشأت عن الظروف الخاصة المحيطة بوظيفته . وفي حالة ضياع الممتلكات لا تعطى تعويضات إلا اذا تبين بصورة معقولة أنه لم يمكن تأمينها أو أنه لم يكن بالإمكان تأمينها إلا لقاء رسم تأمين باهظ . وعلى كل حال لا تعطى التعويضات الا على الأمتعة التي تعتبر ضرورية ولازمة . والحكومة لا تتعهد بالمسؤولية عن ضياع المجوهرات والأعمال الصناعية أو غير ذلك ولا عن سرقتها أو تلفها .

١٣ ـ الإكرامية : عند انقضاء أو إنهاء مقاولة الخدمة عدا ما يكون من ذلك بموجب الفقرتين ١٤ و١٨ يكون للضابط الحق بأن يتناول علاوة على ما يكون مستحقاً له من المبالغ بموجب الفقرة ٨ (٥) إكرامية راتب شهر واحد ـ على معدل مقدار الراتب الذي يتناوله حينئذ ـ عن كل سنة كاملة من خدمته ، وتحسب كسور السنة باعتبار معدل راتب يوم واحد

عن كل خدمة ١٢ يوما .

وفي حالة الضباط المعارين أو المحولين إلى الحكومة العراقية من قبل الحكومات الأخرى والذين لا يزالون قائمين بما يلزم لأجل استحقاق التقاعد من حكوماتهم الأصلية ، على شرط الاستمرار في دفع تأديات تقاعدهم ، يجب أن يستمر دفع هذه التأديات عنهم من قبل الحكومة العراقية إلا ما كان من ذلك مستوجبا تأديته من قبل الموظف ذاته بموجب قوانين حكومته الأصلية . ومثل هؤلاء الضباط لا يستحق لهم إكرامية ما بموجب هذه الفقرة .

١٤ ـ اللغـات : يطلب من الضابط أن يتبع أحكام ما قد تضعه وزارة الدفاع ويوافق عليه المعتمد السامي من النظامات المتعلقة بامتحان اللغات . ويجوز أن تنص هذه النظامات على توقيف الترفيع في خدمة العراق في حالة فشل الضابط في أحد الامتحانات المعتبرة اجبارية ويجوز كذلك أن تنص على انهاء خدمة الضابط بدون تعويضات ، اذا تكرر فشله في الامتحانات .

١٥ ـ مخصصات السفر ومخصصات الوكالة : يسمح بمخصصات السفر والانتقال داخل العراق وكذلك بمخصصات الوكالة بموجب القواعد الموضوعة للضباط المحليين .

١٦ ـ العملة النقدية : اذا تبدلت العملة الموجودة تدفع الرواتب والمخصصات بعد تبدلها بالعملة الجديدة على حساب سعر التحويل الجاري ما عدا ما نص عليه في الفقرة « ١ » من الشرط ٣ من هذا الجدول .

١٧ ـ حفظ النظام : لأجل حفظ النظام سيكون الضابط تحت مراقبة الضابط البريطاني الأكبر الموظف في وزارة الدفاع ، وهذا ذاته يكون فيما يخص حفظ النظام تحت مراقبة المعتمد السامي .

١٨ ـ انهاء المقاولة بسبب عدم الإطاعة أو غير ذلك : للحكومة الحق أن تنهي خدمة أي ضابط بدون اعطاء تعويضات لسوء سلوكه أو عدم اطاعته على أن يوافق على ذلك المعتمد السامي .

١٩ ـ إنهاء المقاولة من قبل الموظف : يحق للضابط أن ينهي مقاولة استخدامه قبل انقضائها بأن يبلغ وزير الدفاع بذلك كتابة قبل ثلاثة أشهر ؛ إلا انه إذا فعل الضابط

ذلك ، فإنه لا يستحق أن يعطى السفر مجاناً إلى وطنه إلا اذا كان قد خدم مدة ١٨ شهراً على الأقل في البلاد وذلك إما أن يكون ابتداء من التحاقه بالخدمة أو من تاريخ رجوعه من الرخصة لآخر مرة وسيكون له الحق في تناول لإكرامية المستحقة له بمقتضى الشرط ١٣ ولكنه ليس له الحق في أي رخصة أو اكرامية بدلا من تلك الرخصة .

٢٠ ـ التحكيم : اذا ظهر أي التباس في فهم معنى مقاولة الاستخدام الموقع عليها من قبل الضابط أو غير ذلك من المسائل من أي جهة أخرى ، تحال المسألة إلى المعتمد السامي الذي يجب أن يكون قارره نهائياً .

« الدرجات »

الدرجة الأولى ـ مستشار أو وكيل وزارة الدفاع : الراتب ٢٥٠٠ = ١٠٠ = ٣٥٠٠ روبية

الدرجة الثانية ـ الضباط الأقدمون ممن لا تقل رتبهم عن رتبة ميجر سواء كانوا في المقر أو ضباط ارتباط باستثناء الضباط السابق استخدامهم في مثل هذه الوظائف العالية .

الراتب ـ ١٥٠٠ ـ ٧٥ ـ ١٨٠٠ روبية .

الدرجة الثالثة ـ الضباط الأعوان

الراتب ١٨٠٠ ـ ١٠٠ ـ ٢٣٠ روبية

الراتب ٩٠٠ ـ ٥٠ ـ ١٢٠٠

١٢٠٠ ـ ٧٥ ـ ١٨٠٠ روبية

ملاحظة اذا كان الضابط في الدرجة الثالثة من رتبة رئيس (كابتين) فيبدأ راتبه بـ ١٢٠٠ روبية . واذا كان من رتبة ملازم اول ، او تتجاوز مدة خدمته السبع سنوات ، فيبدأ راتبه ب ١٠٠٠ روبية .

ملاحظة عمومية (١) ان من يعين من الضباط الذين هم الآن في خدمة الحكومة العراقية إلى أي وظيفة مذكورة في هذا الجدول ، تعادل في درجتها درجة الوظيفة التي يكون شاغلها ذلك الضابط عند تعيينه على هذا الوجه ، يجب ان يعين في منزلة من الدرجة المعينة لتلك الوظيفة تنيله راتباً لا يقل مقداراً عن الراتب الذي كان يتناوله عند امضاء المقاولة الجديدة وعند تعيين مقدار راتبه هذا ، يجب مراعاة عدد الأشهر التي خدمها توطئة لنيل

الزيادة الجديدة بموجب مقاولته القديمة .

(٢) مساعدة على تدارك المصاريف الإضافية الناشئة عن تأدية ايجار المنازل ونفقات التنوير والصيانة ، ينبغي ان يمنح الضباط المتزوجون الذين مقراتهم في بغداد او البصرة او الموصل ويتناولون راتباً يقل عن (١٥٠٠) روبية ، مخصصات شخصية تدمج في الزيادات المستقبلة قدرها ١٥٠ روبية او كسور ذلك مما يفي لإيصال راتبهم الشهري الى (١٥٠٠) روبية .

وللبيان قد وقع المفوضان المختصان بإمضاءيهما هذه الاتفاقية .

كتب في بغداد عن نسختين في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعماية واربع وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنتين واربعين هجرية .

H. DOBBS	جعفر العسكري
المعتمد السامي لجلالة ملك بريطانية في العراق	رئيس وزراء الحكومة العراقية

٢ - ﴿ الاتفاقية العسكرية ﴾

المعقودة طبقاً للمادة (٧) من المعاهدة العراقية الانكليزية

نحن الموقعان أدناه : المفوضان أحدنا من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانيا ، والآخر من قبل صاحب الجلالة ملك العراق ، قد اجتمعنا في هذا اليوم الواقع في الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة واربعة وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية ، بعد أن فوضنا لأجل التوقيع على الإتفاقية الملحقة بالمادة الـ ٧ من معاهدة التحالف المعقودة بين صاحبي الجلالة المذكورين في اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة الف وتسعمائة واثنين وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة الف وثلاثمائة وواحد وأربعين هجرية .

﴿ الاتفاقية ﴾

حيث انه قد وقع في بغداد في اليوم العاشر من تشرين الاول سنة ١٩٢٢ ميلادية الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة ١٣٤١ هجرية ، معاهدة تحالف بين جلالة ملك بريطانية وجلالة ملك العراق ، وكذلك وقع في بغداد في اليوم الثلاثين من نيسان سنة ١٩٢٣ ميلادية ، الموافق لليوم الرابع عشر من رمضان المبارك سنة ١٣٤١ هجرية ، ملحق بنفس هذه المعاهدة ، وحيث انه بموجب المادة ٧ من المعاهدة المذكورة يتعهد جلالة ملك بريطانيا بأن يقدم من الإمداد والمساعدة لقوات جلالة ملك العراق المسلحة ما يتفق عليه من وقت إلى آخر الفريقان المتعاقدان الساميان .

وحيث انه قد نص في المادة المذكورة على أن تعقد اتفاقية منفردة بين الفريقين المتعاقدين الساميين لتعيين مقدار هذا الامداد وهذه المساعدة وشروطهما وتبلغ هذه الاتفاقية الى مجلس جمعية الأمم .

وحيث انه قد نص في المادة ١٨ من المعاهدة المذكورة على أن لا مانع للفريقين المتعاقدين الساميين من إعادة النظر من وقت إلى آخر في شروط الاتفاقية المنفردة المشار اليها في أعلاه بقصد ادخال ما يتراءى مناسبته من التعديلات حسبما تقتضيه الظروف الراهنة آنئذ ، على أن كل تعديل يتفق عليه الفريقان المتعاقدان الساميان يجب أن يبلغ الى مجلس جمعية الأمم .

فبناء عليه قد تم الاتفاق الآن على ما يأتي :

المادة الأولى : الحكومتان تعترفان بالمبدأ انه ينبغي لحكومة العراق في أقرب وقت ممكن ، بشرط أن لا يتجاوز أربع سنوات من تاريخ عقد هذه الاتفاقية ، أن تقبل بالمسؤولية التامة عن تأييد الانتظام الداخلي ، وعن الدفاع عن العراق ضد التعدي الخارجي . ولأجل إدراك هذه الغاية قد وقع الاتفاق على أن المعاضدة والمساعدة المادية اللتين تقدمهما الآن حكومة صاحب الجلالة ملك بريطانيا الى حكومة العراق ، يجب أن تتناقصا شيئاً فشيئاً بأسرع ما يمكن .

المادة الثانية : إن ما ستؤديه حكومة صاحب الجلالة البريطانية إلى حين من الامداد والمساعدة ، يجب أن يكون في شكل وجود حامية من الجنود الانبراطورية في العراق أو

وجود قوات محلية فيه تقوم بأعبائها حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، ومنح التسهيلات في الأمور الآتية التي يكون الاتفاق عليها من قبل الحكومة العراقية : -

(١) تثقيف الضباط العراقيين العلوم العسكرية وفن الطيران في المملكة البريطانية بقدر ما يكون ذلك مستطاعاً .

تجهيز الجيش العراقي بكميات وافية من الأسلحة والذخائر والمعدات والطيارات من أحدث طراز موجود .

(٣) تجهيز الحكومة العراقية في خلال مدة المعاهدة بموظفين بريطانيين حينما تطلبهم . وهاتان المعاضدة والمساعدة لا تكونان قط بشكل مساعدة مالية من قبل الحكومة البريطانية على الانفاق على الجيش العراقي ، أو قوات محلية أخرى تقوم بأعبائها وتتولى أمرها حكومة العراق ، وكذلك لا تساعد الحكومة العراقية على الانفاق على الحامية الانبراطورية أو القوات التي تقوم بأعبائها وتتولى أمرها الحكومة البريطانية .

المادة الثالثة : ما دام وجود حامية انبراطورية أو قوات محلية تتولى أمرها وتقوم بأعبائها حكومة جلالة ملك بريطانية ضرورياً لاعانة حكومة العراق على إدراك المسؤولية التامة التي قبلت مبدئياً بالمادة الأولى من هذا الاتفاق ، تنظم الصلات العسكرية في العراق بين الحكومتين بموجب الشروط الآتية .

المادة الرابعة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تخصص ما لا يقل عن **٢٥** بالمئة من إيرادات العراق السنوية ، كما هي محدودة في المادة ٤ من الاتفاقية المنفردة المنظمة للعلاقات المالية بين الفريقين ، لأجل القيام بأعباء الجيش النظامي والقوات المحلية الأخرى التي تتولى أمرها ، وبأن تقوم تدريجياً وبقدر طاقتها المالية بزيادة قوام جيشها النظامي الدائم المركب من الأسلحة المختلفة ، وذلك وفقاً للبرنامج المعين في اللائحة الملحقة بهذه الاتفاقية ، وبأن تشكل جيشاً احتياطياً . وعلى الحكومة البريطانية أن تقوم لدى أتمام تشكيل كل من وحدات هذه القوات ، بتجهيزها وفقاً لنصوص المادة الثانية من هذه الاتفاقية .

المادة الخامسة : يجب أن يفحص في كل سنة قوام وكيفية تشكيل الحامية

الانبراطورية والقوات المحلية التي تتولى أمرها حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، لأجل القيام بالتخفيض المتوالي المنصوص عليه في المادة الثالثة من الاتفاقية المالية المشار اليها في المادة السابقة .

المادة السادسة : إن الجيش العراقي يكون بقيادة ملك العراق مع مراعاة نصوص القانون الاساسي العراقي ، وليس لقائد القوات البريطانية في العراق أن يتدخل في المسائل التي تخص الجيش العراقي ، إلا بحسب ما هو منصوص عليه في المادتين السابعة والتاسعة من هذه الاتفاقية .

المادة السابعة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تخول قائد القوات البريطانية في العرق الحق بتفتيش الجيش العراقي والقوات الأخرى المحلية كما تتراءى له ضرورة ذلك ، لأجل فحص مقدرة هذا الجيش ،وهذه القوات ، وبتقديم تقرير إلى جلالة ملك العراق بواسطة المعتمد السامي ، مبيناً فيه إقتراحاته بشأن ما يراه ضرورياً من الاجراءات لأجل تحسين حالة الجيش والقوات المذكورة . وتوافق على أن تأخذ بعين الاعتبار التام ، رغائب المعتمد السامي فيما يتعلق بحركات وتوزيع الجيش العراقي ، وعلى أن تقدم من أسباب المحافظة على مستودعات الطيارات ومحطات الطيران ، ما يتطلبه المعتمد السامي بناء على ما يشير به قائد القوات الجوية ، ولا يكون للحكومة العراقية حق بالمساعدة من قبل حكومة صاحب الجلالة البريطانية على نحو ما هو منوي في المادة الثامنة ، في حالة ما إذا تأخرت عن القيام بأي اقتراح ما يقدمه المعتمد السامي بموجب هذه المادة فيما يتعلق بحركات وتوزيع الجيش العراقي .

المادة الثامنة : لا يستخدم الجيش العراقي إلا في مصلحة العراق ، وتوافق الحكومتان على أن لا تقوم واحدة منهما بأعمال عسكرية لحفظ النظام الداخلي ، أو الدفاع عن العراق ضد تجاوز خارجي ، بدون استشارة الحكومة الأخرى والاتفاق معها مقدماً ، ولا يكون للحكومة العراقية حق بالمساعدة من قبل أية من القوات التي تقوم بأعبائها أو تتولى أمرها حكومة جلالة ملك بريطانيا على صدّ أي تجاوز خارجي ، أو إخماد أي اضطراب أهلي ، أو قوة مسلحة ، مما يكون في رأي المعتمد السامي قد أثاره أو سببه قيام الحكومة العراقية بعمل ما ، أو انتهاجها سياسة ما خلافاً لمشورة حكومة جلالة ملك بريطانيا أو رغائبها الصريحة .

المادة التاسعة : في حالة القيام بأعمال عسكرية ، مما ينوى أن تشترك فيها قوات تقوم بأعبائها أو تتولى أمرها حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، يجب أن يعهد بقيادة القوات المشتركة ـ مع مراعاة ما قد يوافق عليه كلا الفريقين من التدابير الخصوصية ـ الى قائد عسكري بريطاني ينتخب لأجل ذلك الغرض .

المادة العاشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تعترف بالحقوق والصيانات الآتية الذكر لأية قوات مسلحة في العراق ، تقوم بأعبائها أو تتولى أمرها حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، وبأن تضمن هذه الحقوق والصيانات إذا اقتضت الضرورة بواسطة التشريع ، أو بغير ذلك من الوسائط ، ويجب أن تعتبر القوات المذكورة شاملة للموظفين الملكيين والاتباع والرسميين من الهنود الملحقين بالقوات الجوية والعسكرية ، وكذلك لأهالي العراق الذين في خدمة القوات المذكورة . أما هذه الحقوق والصيانات فهي :

(أ) الحق بمطالبة الحكومة العراقية بالقيام بما يلزم من الإجراءات بموجب القانون . في تعقيب الأشخاص الذين يتهمون بجريمة مرتكبة ضد القوات المذكورة أو ضد أحد أفرادها ، وفي إلقاء القبض على هكذا أشخاص ، وكذلك حق التشبث بمحاكمتهم . ومن المفهوم أن حق التشبث بمحاكمة الأشخاص المتهمين على هذا الوجه ، يجب أن يشمل حق التشبث بمحاكمتهم أمام قاض بريطاني من قضاة المحاكم العراقية ، أو أمام محكمة خصوصية تشكل من عضوين بريطانيين اثنين من قضاة المحاكم العراقية وعضو عراقي واحد . أما استئناف الدعاوي المحسومة أمام المحاكم الاعتيادية ، او المحكمة الخصوصية ، فيكون لدى محكمة الاستئناف العراقية ، التي يجب في مثل هذه القضايا ان تكون أكثرية أعضائها من القضاة البريطانيين . ولا تجري المحاكمة أمام هذه المحكمة الخصوصية إلا في الأحوال التي يشهد كل من المعتمد السامي ، وقائد القوات الجوية ، كتابة انها على درجة استثنائية من الخطورة والضرورة المستعجلة ، بحيث تجعل المحاكمة أمام المحاكم الاعتيادية غير مرغوب فيها . والشهادة التي من هذا القبيل ، يجوز أن يعين فيها تاريخ ومكان انعقاد المحكمة ، وفي تلك الحال يجب إذا اقتضى الأمر أن يسافر أعضاء المحكمة جواً بالسرعة اللازمة لأجل اجتماع المحكمة في المكان والتاريخ المعينين في الشهادة .

(ب) الحق بأن يطبق على كافة أفراد القوات المذكورة أصول الضبط ، والقضاء المنصوص عيها في القانون العسكري البريطاني ، أو القانون العسكري الهندي ، أو أي قانون عسكري آخر يكون أفراد هذه القوات تابعين له .

(ج) حق تجنيد أهالي العراق تجنيداً اختيارياً بموجب قوانين الجيش (البريطاني) والقوة الهوائية أو غيرها ، على أن يكون من المفهوم أن الحكومة العراقية تتعهد فيما يخصها بأن تقدم عندما يطلب إليها ذلك ، قائد القوات الجوية أو أي شخص مفوض من قبله بهذا الخصوص ، كل ما ينبغي من المساعدة للقيام بهذا التجنيد ، وبأن تزيل ما أمكن الأسباب التي من شأنها أن تحول دونه .

(د) صيانة جميع أفراد هذه القوات المسجلين أو المجندين من إلقاء القبض عليهم أو تفتيشهم ، أو سجنهم ، أو محاكمتهم ، من قبل السلطات المدنية في العراق من أجل جرائم جنائية .

على أنه يشترط في ذلك أن يكون الأهالي العراقيون الذين من أفراد هذه القوات ، تابعين عادة لقضاء المحاكم العراقية ، وأن يقتصر تمتعهم بهذه الصيانة على ما يخص الأفعال التي يشهد المعتمد السامي ، أو قائد القوات الجوية ، بأنها أوتيت في تأدية الواجبات العسكرية او غيرها من الواجبات الرسمية .

وليس في هذه الفقرة ما يمنع السلطة المدنية من أن توقف عنوة ، أي شخص من أعضاء هذه القوات على أثر اقترافه جريمة فيها خطر على الحياة في الحال ، أو عندما يكون آخذاً في اقتراف جريمة مثل هذه . واذا لم يكن العضو الملقى عليه القبض على هذا الوجه من أهالي العراق ، ينبغي تسليمه في الحال إلى رجال السلطة العسكرية أو الجوية .

(هـ) الصيانة من التعقيبات القانونية المدنية فيما يتعلق بأي فعل يؤتى ، أو إهمال ، أو قصور يحصل مع حسن النية من قبل أي فرد من أفراد القوات المذكورة عند قيامه بتأدية واجباته العسكرية ، أو الرسمية ، وتعتبر شهادة المعتمد السامي ، أو قائد القوات الجوية ، بكون العمل أو الإهمال أو القصور قد حصل مع حسن النية في تأدية الواجبات الآنفة الذكر شهادة قاطعة .

إن الصيانة المنصوص عليها في هذه الفقرة ، يجب أن لا تحول دون قيام الأشخاص

الذين يتكبدون ضرراً مادياً من جراء فعل أو إهمال أو قصور مثل هذا بالمطالبة بالتعويض بغير واسطة التعقيبات القانونية المدنية .

(و) كافة ما هنالك من الصيانات والامتيازات المتعلقة بالتعقيبات القانونية المدنية ، والممنوحة بموجب قانون القوة الجوية وقانون الجيش (البريطانيين) وقانون الجيش الهندي للأشخاص التابعين للقوانين المذكورة ، وكذلك الصيانة من الحبس ، بناء على قرار محكمة مدنية بشأن أية قضية مدنية نظرت فيها محكمة كهذه .

المادة الحادية عشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تصدر مواد قانونية تقضي بتوقيف ومعاقبة كل شخص ، يعمل أو يتآمر بكيفية من شأنها أن تعرض للخطر القوات المسلحة المذكورة ، أو تعرقل أعمالها ، أو يحاول إثارة العصيان أو الفتنة بين هذه القوات ، أو تعريضها للبغضاء أو التحقير ، أو يتآمر بشيء من ذلك . وبأن تتخذ الإجراءات القانونية بحق كل شخص يشهد المعتمد السامي بأنه حسب اعتقاده حق الاعتقاد ، يعمل أو يحاول أو يتآمر على النحو الآنف الذكر . وفي حالة الأشخاص الذين ليسوا من التبعة العراقية ، ويعملون أو يحاولون أو يتآمرون على النحو المذكور ، أو يرجح أن يعملوا أو يحاولوا أو يتآمروا على ذلك النحو ، تتعهد الحكومة العراقية باتخاذ ما يراه المعتمد السامي مناسباً وممكناً من الاجراءات المنعية بموجب القانون .

المادة الثانية عشرة : في حالة قيام القوات المذكورة بأعمال عسكرية في العراق لأجل مساعدة الحكومة العراقية على رد اعتداء خارجي ، أو قمع هياج أهلي ، توافق حكومة العراق على أن يعلن ملك العراق ، لدى طلب المعتمد السامي ، الأحكام العرفية في جميع جهات العراق التي يتناولها هذا التعدي الخارجي أو الهياج الأهلي ، وان يعهد بإدارة هذه الأحكام إلى قائد القوات الجوية ، أو إلى من قد يعينه القائد المذكور من ضابط أو أكثر ، وأن يستصدر عنه إقرار الأحكام المدنية ثانياً قرار التضمين اللازم بشأن كل ما قامت به القوات المسلحة من الأعمال بموجب الحكم العرفي .

المادة الثالثة عشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تقدم جميع التسهيلات لأجل تحريك قوات صاحب الجلالة البريطانية ـ بما في ذلك استعمال البرق اللاسلكي ، وخطوط البرق والتلفون البرية ـ ولأجل نقل وخزن مواد الحريق اللازمة لهذه القوات على

طرق العراق وسككه الحديدية وطرقه المائية وفي موانئه .

المادة الرابعة عشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تعترف بحق قوات صاحب الجلالة البريطانية ، بإنشاء وتشغيل نظام برق لاسلكي على نفقة حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، لأجل إصدار وتلقي الرسائل الداخلية والخارجية العائدة لخدمة مصالح الحكومة البريطانية ، وبأن تؤمن هذا الحق بموجب رخصة أو بالتشريع القانوني .

لا يدفع للحكومة العراقية شيء ما عن هذه الرسائل لا على سبيل الأجور ولا على سبيل التعويض عن فقدان الأشغال .

وتتعهد حكومة صاحب الجلالة البريطانية بأن لا يرسل بواسطة هذا النظام من الرسائل ، غير تلك العائدة الى خدمة مصالح الحكومة البريطانية ، إلا باتفاق مع الحكومة العراقية ، ويجب أن ينص هذا الاتفاق على تأدية تعويض للحكومة العراقية عما يصيب دائرتي البرق والبريد العراقيتين من فقدان الأشغال إلا أللهم إذا أرسلت هذه الرسائل ، بناء على طلب الحكومة العراقية ، وفي هذه الحال يحق لحكومة صاحب الجلالة البريطانية تقاضي الأجور على إرسال هذه الرسائل .

ومهما يستحق للحكومة العراقية من التعويض ، يكون في شكل تخفيض من مبلغ الدين المستحق من الحكومة العراقية من جهة نظام البرق الذي انتقل اليها من الحكومة البريطانية .

المادة الخامسة عشرة : تتعهد الحكومة العراقية بأن تقوم في جميع الأوقات ـ لدى طلب المعتمد السامي ـ بتقييد أعمال مركز البرق اللاسلكي في البصرة ، وأسلوب إصدار الرسائل بواسطته ، وبتحديد طول موجاته على وجه يدفع التعارض مع مراكز الحكومة البريطانية ، وكذلك تتعهد في حالة حدوث أمر مفاجىء ، بأن تسلم المركز المذكور ، لدى طلب المعتمد السامي ـ إلى قوات صاحب الجلالة البريطانية لأجل إصدار الرسائل العائدة إلى خدمة مصالح حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، على أن يدفع تعويض عن فقدان الأشغال الأخرى .

وعلاوة على ما مرَّ ، توافق الحكومة العراقية على أن يبقى التعهد الآنف الذكر ،

معتبراً رغماً عما قد يحصل من التصرف بمركز البرق اللاسلكي في البصرة بالبيع أو بطريقة اخرى . وفي حالة عزم الحكومة العراقية على الكف عن استعمال هذا المركز ، توافق على إنذار حكومة صاحب الجلالة البريطانية بعزمها على ذلك قبل ثلاثة أشهر ، ويجب عندئذ إعطاء الحكومة البريطانية فرصة لأجل تسلم هذا المركز قبل نزع أجهزته ، ولأجل تشغيله أثناء ما بقي من مدة المعاهدة .

تطبق نصوص هذه المادة بنفس الصورة على كل جهاز دائم للبرق اللاسلكي ، مما قد تقيمه الحكومة العراقية في أثناء مدة هذه الاتفاقية .

ـ « المنهاج المقترح لأجل توسيع الجيش » ـ

١٩٢٤ ـ ١٩٢٥ ١ بطارية مما ينقل على ظهور الدواب ؛ ٢ كتيبتان من المشاة ، ١ رهط مهندسين ، نقليات الخط الأول لجميع الوحدات الموجودة ، توسيع مركز التدريب في بغداد بما فيه تأسيس كلية للضباط الأحداث .

١٩٢٥ ـ ١٩٢٦ تؤسس وحدة جوية على نحو ما توصي به رياسة اركان الحرب الجوية على أن يحصل تقدم مُرض في قوة وكفاية القوات البرية المحلية في العراق ، ٢ بطاريتان مما ينقل على ظهور الدواب ، ١ فوج من الفرسان ، ٣ ثلاث كتائب من المشاة ، ٢ رهطان من النقليات ، ١ سيارة لنقل الجرحى في الميدان ، واحدة لنقل العتاد ، إنشاء مراكز لتدريب المشاة ، إنشاء مراكز للمدفعية والفرسان .

١٩٢٦ ـ ١٩٢٧ ٢ بطاريتا ميدان ، ٣ ثلاث كتائب مشاة ، رهط مهندسين ، ١ نواة رهط مهندسين ، رهط للمخابرة بالإشارة ، سيارة لنقل الجرحى في الميدان .

١٩٢٧ ـ ١٩٢٨ ١ بطارية ميدان ، ١ بطارية مما ينقل على ظهور الدواب ، ٣ كتائب مشاة ، ٢ رهطان للنقليات ، ١ سيارة لنقل الجرحى في الميدان .

وللبيان قد وقع المفوضان المختصان بإمضائيهما هذه الاتفاقية .

كتب في بغداد عن نسختين في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف

وتسعمائة وأربع وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية .

H.DOBBS	جعفر العسكري
المعتمد السامي لجلالة ملك بريطانيا في العراق	رئيس وزراء الحكومة العراقية

٣ء - ﴿ الاتفاقية العدلية ﴾

المعقودة طبقاً للمادة «٩» من المعاهدة العراقية الانكليزية

نحن الموقعان أدناه : المفوضان أحدنا من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانية ، والآخر من قبل صاحب الجلالة ملك العراق ، قد اجتمعنا في هذا اليوم الواقع في الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعمائة وأربعة وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة ألف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية ، بعد أن فوضنا لأجل التوقيع على الاتفاقية الآتية ، الملحقة بالمادة الـ ٩ من معاهدة التحالف المعقودة بين صاحبي الجلالة المذكورين في اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ألف وتسعمائة واثنين وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة ألف وثلاثمائة وواحد وأربعين هجرية .

- « الاتفاقية » -

لما كان قد وقع في بغداد بتاريخ ١٠ تشرين الأول سنة ١٩٢٢ م الموافق ١٩ صفر ١٣٤١ هـ على معاهدة تحالف بين صاحب الجلالة البريطانية ، وصاحب الجلالة ملك العراق ، ثم وقع في بغداد بتاريخ ٣٠ نيسان سنة ١٩٢٣ م الموافق ١٤ رمضان ١٣٤١ هجرية على ملحق الى تلك المعاهدة .

وحيث أن صاحب الجلالة ملك العراق قد تعهد بالمادة التاسعة من المعاهدة المذكورة ، بقبول الخطة الملائمة التي يشير بها جلالة ملك بريطانية ويكفل تنفيذها في الأمور العدلية لتأمين مصالح الأجانب بسبب عدم تطبيق الصيانات والامتيازات التي كان يتمتع بها هؤلاء الاجانب بموجب الامتيازات الأجنبية ، أو العرف، وبوجوب وضع نصوص هذه الخطة في اتفاقية منفردة وتبلغ تلك الاتفاقية الى مجلس جمعية الامم .

فعليه قد حصل الاتفاق على ما يأتي :

المادة الاولى : تطلق لفظة (الأجنبي) على رعايا الدول الاوربية والاميركية ، التي كانت تستفيد من أحكام الامتيازات في تركيا سابقا ، والتي لم تتنازل عن تلك الامتيازات بموجب اتفاق موقع قبل تاريخ ٢٤ تموز سنة ١٩٢٣ ، والدول الآسيوية التي لها الآن ممثل دائمي في مجلس عصبة الامم . وتشمل الاشخاص الحكمية القائمة بموجب قوانين تلك الدول ، والهيئات والمؤسسات الدينية أو الخيرية المؤلفة من أشخاص كلهم أو أكثرهم، من رعايا الدول المذكورة ، وليس في هذه المادة ما يمنع عقد العهود الخاصة بين صاحب الجلالة ملك العراق بموافقة صاحب الجلالة البريطانية ، وبين أية كانت من الدول ، لجعل فوائد هذا الاتفاق تشمل رعايا تلك الدولة ، والاشخاص المشمولين بحمايتها ، أو لعدم تطبيق هذا الاتفاق على رعاياها .

المادة الثانية : يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق ، أن يستخدم في المحاكم اختصاصيين حقوقيين من البريطانيين ، وأن يمنح لهم سلطة قضائية وفقاً لأحكام القوانين العراقية ، وأن تبقى الاصول المتبعة الآن في المحاكم في تحقيق الجرائم والمحاكمات ، وغير ذلك من الأمور التي تمس الاجانب ، مرعية بمقتضى قانون يوضع لهذه الغاية وينص على : -

(١) ان الاجانب المتهمين بجريمة « من غير المخالفات » من الجرائم التي هي ضمن اختصاص حاكم واحد ، لهم أن يطلبوا أن يتولى محاكمتهم حاكم بريطاني .

(٢) ان الاجانب المتهمين بجريمة مما ليس من اختصاص حاكم واحد ، لهم أن يطلبوا أن يباشر التحقيقات الابتدائية ، وأن يصدق أمر توقيفهم وإخلاء سبيلهم بالكفالة وإحالتهم على المحاكمة ، حاكم بريطاني .

(٣) إن الاجانب المحالين على المحاكمة لهم أن يطلبوا أن تتولى محاكمتهم ، محكمة فيها حاكم بريطاني واحد على الاقل ، وهو يرأس المحكمة .

(٤) إن الاجانب الذين هم خصوم في الدعاوي المدنية التي تتجاوز قيمتها سبعمائة وخمسين روبية ، لهم أن يطلبوا أن تصدر القرارات القطعية البدائية والاستئنافية والتمييزية ، عن محاكم مؤلفة بكيفية تجعل حاكماً بريطانياً واحداً في المحكمة المؤلفة من

ثلاثة حكام فأقل ، وحاكمين من البريطانيين في المحكمة المؤلفة من أربعة أو خمسة حكام ، وثلاثة حكام من البريطانيين في المحكمة المؤلفة من أكثر من خمسة حكام ، ويرأس الحكام البريطانيون تلك المحاكم .

(٥) للأجانب أن يطلبوا في الدعوى الجزائية أن تنظر في استئنافهم أو تمييزهم محكمة مؤلفة على الوجه المبين في الفقرة السابقة ، وإذا كان الخصوم جميعهم من الاجانب فلهم أن يتفقوا على أن ينظر في ذلك حاكم بريطاني واحد .

(٦) إذا كان في قضية ، خصم أجنبي ليس له على العربية الوقوف الذي يمكنه من فهم المعاملة ، فله أن يطلب أن تترجم له جميع المعاملات بالانكليزية ، وإذا رأى الرئيس أو الحاكم ذلك الطلب محقاً ، فعليه أن يأمر بذلك .

(٧) وفي بغداد والبصرة وضواحيها ، وفي جميع الأماكن الاخرى التي فيها حاكم بريطاني مختص في هذا الشأن ، لا يجوز لماموري الإدارة أو القضاء الدخول إلى دار الاجنبي بدون أمر صادر من حاكم بريطاني .

وفي الاماكن التي ليس فيها حاكم بريطاني كما تقدم ، وفي الاحوال التي يسوغ للشرطة فيها قانوناً الدخول إلى المنزل بدون أمر بالتفتيش ، ينبغي عند الدخول الى دار الاجنبي أن يرسل خبر ذلك فوراً إلى أقرب حاكم بريطاني .

المادة الثالثة : يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق ، أن تعرض كل لائحة قانونية تتعلق باختصاص المحاكم وتشكيلها أو أصول المرافعة فيها أو تعيين الحكام وعزلهم ، على المعتمد السامي قبل عرضها على السلطة التشريعية ، ليبين آراءه ومشورته فيما له مساس بمصالح الاجانب .

المادة الرابعة : في الأمور المتعلقة بأحوال الأجانب الشخصية ، وفي غيرها من الأمور المدنية والتجارية التي جرت فيها العادة الدولية على تطبيق قانون بلاد أخرى ، يطبق ذلك القانون بالكيفية التي تعين قانوناً . والدعاوي المتعلقة بأحوال الأجانب الشخصية تنظر فيها المحاكم المدنية مع مراعاة شروط هذا الاتفاق ، على أن لا يخل ذلك بأحكام أي قانون من القوانين المتعلقة باختصاص المحاكم الدينية ، أو بما يكون للقناصل من السلطة

بشأن إدارة تركات رعاياهم ، بموجب الاتفاقات التي تعقدها الحكومة العراقية ، وفي دعاوي النكاح والطلاق والنفقة والمهر والولاية على القصّر وميراث المنقول ، يجوز لرئيس المحكمة التي تنظر في الدعوى ، أو لرئيس محكمة الاستئناف والتمييز في دعاوي الاستئناف والتمييز ، أن يدعو قنصل الأجنبي الذي يخصه الأمر أو ممثلا من قنصليته ، ليجلس بصفة خبير ويبدي المشورة بشأن القانون الشخصي الذي يتعلق به ذلك الأمر .

المادة الخامسة : يوافق صاحب الجلالة ملك العراق على أن يحيل مقدماً إلى المعتمد السامي لأجل موافقة الأخير ، أمر تعيين جميع رؤساء وأعضاء محاكم الاستئناف والتمييز البريطانيين ، وكذلك أمر إنهاء وظيفة أي حاكم بريطاني .

المادة السادسة : تعتبر أحكام هذه الاتفاقية خلال مدة المعاهدة فقط ، ولا تسري إلى بعد ذلك ، وللبيان قد وقع المفوضان المختصان بإمضائيهما هذه الاتفاقية .

كتب في بغداد عن نسختين في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة ألف وتسعمائة وأربعة وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة ألف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية .

جعفر العسكري	H. DOBBS
رئيس وزراء الحكومة العراقية	المعتمد السامي لجلالة ملك بريطانيا في العراق

٤ ـ ﴿الاتفاقية المالية﴾

المعقودة طبقاً للمادة « ١٥ » من المعاهدة العراقية الانكليزية

نحن الموقعان أدناه المفوضان أحدنا من قبل صاحب الجلالة ملك بريطانية ، والآخر من قبل صاحب الجلالة ملك العراق ، قد اجتمعنا في هذا اليوم الواقع في الخامس والعشرين من شهر آذار سنة ألف وتسعمائة وأربعة وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة ألف وثلاثمائة واثنين وأربعين هجرية ، بعد أن فوضنا لأجل التوقيع على الاتفاقية الآتية الملحقة بالمادة ١٥ من معاهدة التحالف المعقودة بين صاحبي الجلالة المذكورين في اليوم العاشر من شهر تشرين الاول سنة ألف وتسعمائة

واثنين وعشرين مسيحية ؛ الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة ألف وثلاثمائة وواحد وأربعين هجرية .

« الاتفاقية »

حيث أنه قد وقع في بغداد في اليوم العاشر من تشرين الاول سنة **١٩٢٢** ميلادية ، الموافق لليوم التاسع عشر من صفر سنة **١٣٤١** هجرية ، معاهدة تحالف بين جلالة ملك بريطانية ، وجلالة ملك العراق ، وكذلك وقع في بغداد في اليوم الثلاثين من نيسان سنة **١٩٢٣** ميلادية الموافق لليوم الرابع عشر من رمضان سنة **١٣٤١**هجرية ، ملحق بنفس هذه المعاهدة .

وحيث أن المادة **١٥** من المعاهدة المذكورة قد نصت على عقد اتفاقية منفردة لتسوية العلاقات المالية بين الفريقين المتعاقدين الساميين ، ينص فيها من جهة على تسليم حكومة جلالة ملك بريطانية إلى حكومة العراق ، ما يتفق عليه من المرافق العمومية ، وعلى تقديم حكومة جلالة ملك بريطانية مساعدة مالية حسبما تقتضيه الحاجة في العراق من وقت إلى آخر ، وينص فيها من جهة أخرى على تصفية حكومة العراق تدريجياً جميع الديون المتكبدة في هذا السبيل ، وتبلغ هذه الاتفاقية إلى مجلس جمعية الامم .

وحيث أنه بموجب المادة **٤** من نفس هذه المعاهدة يتعهد جلالة ملك العراق بأن يستشير المعتمد السامي الاستشارة التامة في ما يؤدي إلى سياسة مالية ونقدية سليمة ، ويؤمن ثبات وحسن نظام مالية حكومة العراق ، ما دامت تلك الحكومة مديونة لحكومة جلالة ملك بريطانيا .

وحيث أنه قد نص في المادة **١٨** من نفس المعاهدة على أن لا مانع للفريقين المتعاقدين الساميين من إعادة النظر من وقت إلى آخر على شروط الاتفاقية المنفردة المشار إليها في أعلاه ، بقصد إدخال ما يتراءى مناسبته من التعديلات ، حسبما تقتضيه الظروف الراهنة آنئذ ، على أن كل تعديل يتفق عليه الفريقان المتعاقدان الساميان يجب أن يبلغ إلى مجلس جمعية الامم .

فبناء عليه قد تم الاتفاق الآن على ما يأتي : ـ

المادة ١ ـ تعترف الحكومتان بمقتضى هذا ، بمبدأ وجوب سد جميع نفقات إدا[رة]
العراق المدنية من إيرادات العراق ، وقبول حكومة العراق في أقرب ما يمكن من الوقت .
المسؤولية المالية التامة فيما يتعلق بالمحافظة على النظام الداخلي والدفاع عن العراق ضـ[ـد]
التعدي الخارجي .

المادة ٢ ـ إن ما تقدمه حكومة جلالة ملك بريطانيا إلى حين من المساعدة المالية .
يجب أن يكون في شكل الاحتفاظ في العراق ، على نفقة حكومة جلالة ملك بريطانية .
بحامية انبراطورية أو قوات محلية تتولى أمرها الحكومة المذكورة . ولكن لا يجوز في حال مـ[ـن]
الأحوال أن تتخذ هذه المساعدة المالية شكل اشتراك حكومة جلالة ملك بريطانية في سـ[ـد]
نفقات الجيش العراقي ، أو نفقات قوات محلية تقوم بأعبائها وتتولى أمرها حكو[مة]
العراق .

المادة ٣ ـ إن المساعدة المالية المنوي تقديمها لأجل الأغراض المبينة في أعلاه ، يجـ[ـب]
أن تخفض تخفيضاً متوالياً على نحو ما تقرره حكومة جلالة ملك بريطانية في كل سنة مالية .
ويجب على كل حال أن تنقطع في خلال مدة لا تتجاوز الأربع سنوات من تاريخ إبر[ام]
الصلح مع تركيا .

المادة ٤ ـ تتعهد حكومة العراق بأن تخصص ما لا يقل عن ٢٥ بالمئة من إيرادات
العراق لسد نفقات الدفاع عن العراق ، والمحافظة على الامن فيه .

وبالنظر الى ما ترمي إليه هذه المادة ، تعتبر إيرادات العراق مجمل ما يدخل في جميـ[ـع]
الاحوال تحت كل باب من أبواب الإيرادات ، ما عدا المصالح التجارية ، خلا البر[يد]
والبرق والتلفون حيث تعتبر صوافي الإيرادات فقط .

المادة ٥ ـ توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا على نقل ملكية المرافق العمومية الآتـ[ـي]
الذكر إلى حكومة العراق ، وتوافق حكومة العراق على قبول هذا النقل ، وذلك بالثمـ[ـن]
المقدر المبين فيما يلي أمام كل من هذه المرافق المعينة : ـ
الـري ٦,٢١٢,٠٤٠ روبية ، الـطرق ٣٢٠,٠٠٠ روبيـة ، الجسـو[ر]
١,١١٧,٥٠٠ روبيـة ، البـرق والبـريـد والتلفون ١,٧٦٠,٠٠٠ ، المجمو[ع]
٩,٤٠٩,٥٤٠ روبية .

المادة ٦ ـ تقبل حكومة العراق على عاتقها مسؤولية القيام بتسديد كامل قيمة المرافق المعينة في المادة السابقة لحكومة جلالة ملك بريطانيا ، والبالغ مجموع قيمتها ٩,٤٠٩,٥٤٠ روبية .

المادة ٧ ـ إن مبلغ أل ٩,٤٠٩,٥٤٠ روبية هذا يجب ان يشكل ديناً يقتضي تسديده بأقساط سنوية في خلال مدة معينة ، ويعين مقدار هذه الاقساط على وجه يضمن دفع المبلغ الاصلي ، مع فائدة سنوية قدرها ٥ بالمئة ، في خلال عشرين سنة من تاريخ عقد هذه الاتفاقية .

كذلك توافق حكومة العراق ـ في حالة بقاء أحد الاقساط السنوية كله أو بعضه غير مدفوع لأي سبب من الاسباب حتى ختام السنة التي يستحق فيها ـ على أن يضم المبلغ غير المدفوع على هذا الوجه ، إلى مجموع الدين ، ويحول إلى أقساط سنوية موزعة على مدة معينة بحيث يتم دفعه مع فائدة سنوية قدرها ٥ بالمئة في أثناء العشرين سنة التي تتلو تاريخ عقد هذه الاتفاقية .

إن الاقساط السنوية التي يقتضي دفعها بموجب هذه المادة ، يجب أن تكون من الطلبات التي يقدم تسديدها خصماً من إيرادات العراق العمومية ، على تسديد كل طلب آخر . ولا يجوز إحداث طلب يقدم تسديده على تسديد هذه الاقساط من غير موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا .

المادة ٨ ـ توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا على انتقال مباشرة وإدارة نظام السكة الحديدية العراقية ، التي ستظل ملكاً لحكومة جلالة ملك بريطانية ، إلى حكومة العراق ، وذلك من أول نيسان سنة ١٩٢٣ ، ولمدة لا تزيد عن أربع سنوات اعتباراً من تاريخ إبرام معاهدة التحالف ، وتوافق حكومة العراق على قبول المسؤولية بإدارة ومباشرة النظام المذكور . وينبغي أن تحفظ جميع واردات السكة الحديدية العراقية بمعزل عن واردات العراق العمومية ما دامت مباشرة وإدارة السكة الحديدية بيد الحكومة العراقية ، ولا تستعمل إلا لتسديد النفقات الآتية فقط : ـ

(أ) المصروفات الاعتيادية للسكة الحديدية .

(ب) وبقدر ما يزيد عن الواردات ، بعد سد المصروفات الاعتيادية ، لتكاليف الأعمال الرئيسية الأخرى التي يقام بها بموافقة المعتمد السامي ، أو لدفع الفائدة المستحقة على الأموال المستقرضة لغرض القيام بتلك الأعمال الرئيسية .

وستقوم حكومة جلالة ملك بريطانيا ، ما دامت حكومة العراق متولية مباشرة وإدارة السكة الحديدية ، بكل ما في وسعها لتحصل لأجل تلك الحكومة ، على ما تحتاجه من المشورة أو المساعدة على أن تحسب قيمة تلك المشورة أو المساعدة من ضمن النفقات الاعتيادية للسكة الحديدية . وتتعهد حكومة جلالة ملك بريطانيا بأن لا تبيع السكة الحديدية إلى أي مشترٍ خاص من فرد أو شركة في خلال مدة الأربع سنوات اعتباراً من إبرام معاهدة التحالف ، إلا أللهم بموافقة الحكومة العراقية . على أن لا تمتنع هذه عن إبداء موافقتها بدون سبب معقول . وينبغي على الحكومة العراقية أن لا تعطي السكة الحديدية بالإيجار في خلال المدة المذكورة إلى أي مستأجر خاص من فرد أو شركة بدون موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا . وفي حالة ما إذا رغبت حكومة العراق في خلال المدة المذكورة في امتلاك السكة الحديدية إما بقصد بيعها لمشترٍ خاص من فرد أو شركة ، أو إيجارها لمستأجر خاص من فرد أو شركة ، أو لغير ذلك من المقاصد ، فإن حكومة جلالة ملك بريطانيا تبين إذ ذاك الشروط التي بموجبها تكون مستعدة لنقل تلك الملكية . ويجري الانتقال بموجب الشروط التي يتفق عليها الطرفان . وفي حالة عدم التوصل إلى الاتفاق على تلك الشروط ، يعرض الأمر على ثلاثة محكمين يعين واحد منهم من قبل حكومة جلالة ملك بريطانيا ، وواحد من قبل حكومة العراق : أما الحكم الثالث فيجب أن يختاره الحكمان الاثنان بالاتفاق . وفي حالة عدم اتفاقهما فيعين من قبل رئيس محكمة العدل الدولية الدائمة . وعلى المحكمين أن يأخذوا بعين الاعتبار المصروفات المتكبدة من قبل حكومة جلالة ملك بريطانيا في إنشاء وتجهيز مهمات والقيام بلوازم السكة الحديدية ، وتقدير القيمة الحقيقية والمنتظرة في « المستقبل » للسكة الحديدية لصالح حكومة وأهالي العراق . ويقرر المحكمون مقدار المبلغ الذي يجب دفعه من قبل حكومة العراق إلى حكومة جلالة ملك بريطانية ؛ نظير انتقال الملكية ، وكذلك طريقة الدفع وتاريخه ، مراعين في ذلك موارد العراق المالية العمومية وما عليها من الديون : وتتعهد كل من حكومة جلالة ملك بريطانيا ، وحكومة العراق ، بقبول قرار المحكمين المذكورين وتنفيذه . وتوافق كل

من حكومة جلالة ملك بريطانية وحكومة العراق على وجوب انتقال ملكية نظام السكك الحديدية إلى حكومة العراق على أثر انتهاء مدة الأربع سنوات من تاريخ إبرام معاهدة التحالف في الحال ، هذا إذا لم يكن قد سبق بيع هذا النظام أو انتقال ملكيته ، وذلك بموجب الشروط التي يتفق عليها الفريقان ، أو تلك التي تقرر بواسطة التحكيم على نحو ما نص عليه آنفاً في حالة عدم التوصل إلى اتفاق .

المادة ٩ ـ توافق حكومة العراق على أن لا تتصرف ـ إما بالبيع أو بأي طريقة أخرى ـ بملكية المرافق العمومية المعينة في المواد ٥ و٦ و٧ و٨ من غير موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا مقدما ، وذلك إلى أن يتم تسديد قيمة جميع المرافق المذكورة . وفي حالة التصرف بملكية شيء من هذه المرافق بموافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا ، على حكومة العراق أن تسدد في عين الوقت رصيد الدين الباقي لحكومة جلالة ملك بريطانيا من أصل ثمن المرفق ، او المرافق التي قد تصرفت به أو بها على هذا الوجه . إن المفاوضات بشأن التصرف بملكية هذه المرافق يتولى أمرها المعتمد السامي على أن توافق عليه حكومة جلالة ملك بريطانيا .

المادة ١٠ ـ توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا ، وحكومةالعراق ، على تسليم ميناء البصرة إلى شركة تديرها بالامانة (تدعى أمانة الميناء) وعلى أن ينظر في شروط هذا التسليم على حدة وأن تشتمل تلك الشروط على ما يأتي : ـ

١ ـ تفصل إيرادات الميناء ومصروفاتها عن حسابات العراق العمومية ، وتقام لأجل إدارة شؤون الميناء ، أمانة ميناء بأمر حكومة العراق على أن توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا على ذلك .

٢ ـ يعتبر الثمن المقدر البالغ ٧,٢١٩,٠٠٠ روبية ديناً على أمانة الميناء لذمة حكومة جلالة ملك بريطانيا . ويشترط موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا على الشروط التي بموجبها تقوم أمانة الميناء بأعمالها ، وينظر في أمر هذه الشروط بترتيب منفرد ، يجري باستشارة حكومة العراق ، التي توافق بموجب هذا على تسهيل المفاوضات ، لأجل تأسيس أمانة الميناء ، وعلى تأمين مركز أمانة الميناء هذه بما يقتضي من التشريع .

المادة ١١ ـ١ـ توافق حكومة العراق على بقاء جميع الأراضي والأبنية التي هي

ملكها ، والتي تشغلها الآن حكومة جلالة ملك بريطانيا لأغراض عسكريـة ، وغيرها ، مشغلة من قبل الحكومة الأخيرة إشغالا لا يشوبه تعرض ما ، إلى أن لا يبقى لحكومة جلالة ملك بريطانيا من حاجة إليها . على أنه بعد انتهاء المعاهدة العراقية الانكليزية ، وبشرط أن تراعى أحكام أية معاهدة أخرى أو اتفاقية تعقد وفقاً للبروتوكول الملحق بالمعاهدة المذكورة ، ينبغي على حكومة صاحب الجلالة البريطانية أن لا تحتفظ بالأراضي أو المباني المذكورة لمدة أطول مما يعتبر ضرورياً عقلا لبيع ما قد يكون على تلك الأراضي من المباني أو الأشغال التي هي ملك لحكومة صاحب الجلالة البريطانية .

٢ - توافق حكومة العراق على أن تنقل إلى حكومة جلالة ملك بريطانيا مجاناً ، من غير مقابل ، ملكية ما تحتاج إليه الحكومة الأخيرة من الأراضي الأميرية المهملة لأجل الأغراض العسكرية وغيرها ، والأراضي التي تحول ملكيتها على هذا الوجه مع ما عليها ، أو ما قد يشاد عليها من الابنية ، تظل ملكاً لحكومة جلالة ملك بريطانيا ، ما ظلت الحكومة المذكورة في حاجة لتلك الاراضي والابنية ، على أنه بعد انتهاء المعاهدة العراقية الانكليزية ، وبشرط أن تراعى أحكام أية معاهدة أخرى أو اتفاقية قد تعقد وفقاً للبروتوكول الملحق بالمعاهدة المذكورة ، ينبغي على حكومة صاحب الجلالة البريطانية أن لا تـطلب إفراغ أي شيء آخر من الاراضي الاميرية المهملة باسمها لأجل الاغراض العسكرية ، وأن لا تحتفظ بأي من الاراضي السابق إفراغها على هذا الوجه للأغراض العسكرية لمدة أطول مما يعتبر ضرورياً عقلا لبيع أي من هذه الاراضي والمباني التي عليها ، كما نص عليه في الفقرة ٥ من هذه المادة .

٣ - إن الاراضي أو الابنية التي تكون من الاملاك الخاصة ، وتحتاج إليها حكومة جلالة ملك بريطانية في أي وقت كان قبل انتهاء المعاهدة العراقية الانكليزية لأجل الأغراض العسكرية وغيرها ، يجب أن يجري استملاكها (أي نزع ملكيتها) أو استئجارها من قبل حكومة العراق ، بناء على طلب حكومة جلالة ملك بريطانية بموجب قانون الاستملاك الذي يكون معمولاً به من وقت إلى آخر . أما ثمن الاستملاك أو بدل الإيجار ، فيجب أن تتسلمه حكومة العراق من حكومة جلالة ملك بريطانيا .

توافق حكومة العراق على إصدار ما يقتضي من التشريع لأجل الاستملاك أو

الاستئجار الجبري ، لأي من الاراضي أو الابنية التي من الاملاك الخاصة ، والتي قد تحتاج إليها حكومة جلالة ملك بريطانيا لاغراض عسكرية وغيرها ، وكل تشريع من هذا القبيل فيما يخص الاراضي المستأجرة إجبارياً بالنيابة عن حكومة جلالة ملك بريطانيا ، ينبغي أن يخول حكومة جلالة ملك بريطانيا الحق بأن تنقل عند انتهاء مدة الايجار ، أو قبل ذلك ، أية أشغال أو أبنية مما قد تكون شيدتها الحكومة المذكورة على تلك الاراضي .

وينبغي كذلك أن ينص ذلك التشريع على أنه عندما يقتضي استملاك أو استئجار أرض أو بناء ما بالنيابة عن حكومة جلالة ملك بريطانيا ، يجب ان يشترك في كل هيئة تخمين تشكل بموجب ذلك التشريع ، مندوب عن حكومة جلالة ملك بريطانيا ، يختاره المعتمد السامي . أما فيما يتعلق بالاراضي التي من الاملاك الخاصة ، والتي تستملكها حكومة جلالة ملك بريطانيا لأغراض عسكرية بموجب هذه الفقرة ، فلحكومة العراق الحق عند انتهاء المعاهدة بأن تشتري ، بالاتفاق أو بالتحكيم ، تلك الاراضي وما عليها من المباني . وأما فيما يتعلق بالاراضي التي من الاملاك الخاصة والتي تستأجرها حكومة جلالة ملك بريطانية لاغراض عسكرية بموجب هذه الفقرة ، فينبغي أن تكون مدة إيجارها لغاية مدة المعاهدة ، على أن تمدد بعد انتهاء المعاهدة بناء على طلب حكومة جلالة ملك بريطانيا . وذلك بقدر ما يكون ضرورياً عقلا لتمكين حكومة جلالة ملك بريطانيا من بيع المباني التي على تلك الاراضي .

٤ـ على حكومة العراق أن لا تضع عراقيل ما في سبيل شراء حكومة جلالة ملك بريطانيا أراض أو أملاك خاصة بالاتفاق مع أصحابها .

٥ـ لحكومة جلالة ملك بريطانيا السلطة التامة لبيع ما اشترته من الاراضي ، قبل عقد هذه الاتفاقية ، وما تشريه من ذلك بموجب الفقرتين ٣ و٤ من هذه المادة ، مع ما على تلك الاراضي من الابنية ، والتصرف لمنفعتها الخاصة بالثمن الحاصل من هذا البيع وذلك في أي وقت كان عندما لا تبقى لحكومة جلالة ملك بريطانيا من حاجة إلى تلك الأراضي ، وكذلك لحكومة جلالة ملك بريطانيا السلطة التامة للتصرف بملكية الاراضي التي تحول إليها بموجب الفقرة « ٢ » من هذه المادة ، وما عليها من الابنية ، على أن يدفع إلى حكومة العراق بدل مبيع أو بدل إيجار الارض ، وهذا البدل يعين عند الاستطاعة بالنظر إلى السعر الرائج في السوق للأراضي المماثلة والمجاورة ، وإلا فبالاتفاق بين الحكومتين .

المادة ١٢ ـ تتعهد حكومة العراق بأن يبقى التعهد المالي الذي قبلت به في المواد ٥ إلى ١١ من هذه الاتفاقية معمولا به رغماً عن انتهاء معاهدة التحالف ، إلى أن يتم تسديد جميع المبالغ التي لحكومة جلالة ملك بريطانيا بذمتها بموجب هذه الاتفاقية ، وبأن يجري تنفيذه بكل أمانة . وكذلك توافق على عدم إحداث طلب ما بقصد الحصول على قرض أو ما أشبه من المقاصد يقدم تسديده خصما من إيرادات العراق العمومية على تسديد أي مبلغ آخر ، من غير موافقة حكومة جلالة ملك بريطانيا على ذلك مقدماً ، وذلك إلى ان يتم تسديد المبالغ الآنفة الذكر ، ولا يجوز الإمساك عن هذه الموافقة إذا اقتنعت حكومة جلالة ملك بريطانيا من أن الغرض الذي لأجله يراد إحداث هكذا طلب ، هو من الأغراض التي من شأنها أن تضمن تقدم العراق تقدماً مالياً سليماً ، ولا تضعف مقدرة حكومة العراق على إيفاء ديونها لحكومة جلالة ملك بريطانيا .

المادة ١٣ ـ إن المصاريف الاعتيادية الخاصة بالحكومة المدنية والإدارة ومرتبات ومصاريف المعتمد السامي وحاشيته ، يجب أن تتحملها بكليتها الحكومة العراقية . وستطلب الحكومة البريطانية من البرلمان البريطاني ، القيام بتأدية قسم من نفقات المعتمد السامي وحاشيته يبلغ نصف النفقات التي يصادق عليها وزير المستعمرات ، لأجل مرتبات المعتمد السامي وحاشيته ومصاريفهما الأخرى . وستقدم الحكومة العراقية مساكن لسكنى أفراد حاشية المعتمد السامي على أن يدفع الضباط الذين يخصهم الأمر بدل إيجار معقول .

المادة ١٤ ـ (١) توافق حكومة العراق على إعفاء المواد الآتية الذكر من الرسوم الكمركية على الواردات أو الصادرات :

(أ) جميع المواد العائدة إلى المعتمد السامي لأجل استعماله الخاص .

(ب) جميع اللوازم الرسمية العائدة الى المعتمد السامي ، وحاشيته ، والقوات أو المصالح الانبراطورية وغير الانبراطورية المقامة في العراق على نفقة حكومة جلالة ملك بريطانية ، وجميع المواد المستوردة من قبل « معهد البحرية والجيش والقوة الهوائية » أو أي حانوت « كانتين » رسمي آخر عائد إلى قوات جلالة ملك بريطانيا ، أو الواردة برسم المعهد المذكور ، أو أحد الحوانيت المذكورة ، وجميع اللوازم

الشخصية التي يأتي بها أفراد حاشية المعتمد السامي ، أو أفراد القوات أو المصالح الآنفةالذكر عند وصولهم إلى العراق ، على شرط أنه إذا صرف شيء من المواد المستوردة أو المؤتى بها بموجب هذا الاعفاء إلى غير من يشملهم الإعفاء المذكور ، يجب أداء الرسم الكمركي المعمول به اذ ذاك من قبل من صرف تلك المواد على ذلك الوجه من شخص أو قوة أو مصلحة أو معهد .

(ج) جميع المواد المستوردة المعنونة بإسم أفراد قوات جلالة ملك بريطانيا ، أو بإسم المطاعم الخصوصية المعترف بها العائدة الى القوات المذكورة ، وذلك لدى ابراز شهادة بأن تلك المواد هي لاستعمال الفرد أو المطعم صاحب الشأن .

(د) جميع المواد المصدرة الى الخارج من قبل أفراد قوات جلالة ملك بريطانيا ، وذلك لدى ابراز شهادة بأن تلك المواد ليست مصدرة لأجل البيع .

(٢) يجب تأدية الرسوم الكمركية عن جميع المواد التي لم يجر استيرادها رأساً عن يد من ذكر في أعلاه من السلطات والقوات والمصالح ، الا أن حكومة العراق توافق على منح خصم على الرسوم المدفوعة على هذا الوجه لدى ابراز شهادة من سلطة ذات صلاحية بأن المواد التي قد دفعت عليها الرسوم الكمركية قد سلمت وتسلمت لأجل الاستعمال الرسمي من قبل المعتمد السامي ، وحاشيته ، والقوات الانبراطورية وغيرها المقامة في العراق على نفقة حكومة جلالة ملك بريطانيا .

المادة ١٥ ـ توافق حكومة العراق على أن لا تتقاضى رسماً ما من قوات أو مصالح حكومة جلالة ملك بريطانيا عن الدوائر أو الأراضي أو العقارات التي تشغلها هذه القوات أو المصالح لمقاصد رسمية .

المادة ١٦ ـ تتعهدحكومة العراق بإجراء ما يجب لكي تدفع في حينها جميع المبالغ التي يستحق دفعها للموظفين البريطانيين الذين في خدمة حكومة العراق ، وفقاً لمقتضى شروط مقاولات استخدام هؤلاء الموظفين ، ويجب أن يظل هذا التعهد نافذاً أثناء استمرار هذه المقاولات وعند انتهاء أجلها كذلك .

المادة ١٧ ـ تعترف حكومة العراق بأنها مكلفة بأن تسدد لدى الاستحقاق كل ما قد يفرض عليها بموجب معاهدة الصلح مع تركية من المبالغ أو التكاليف من جهة

الديون العمومية العثمانية .

المادة ١٨ - ان ما تدفعه قوات ومصالح حكومة جلالة ملك بريطانية بما فيه معهد الجيش والبحرية والقوات الجوية أو أي مخزن عسكري (كانتين) آخر عائد لقوات جلالة ملك بريطانيا لقاء كل ما قد يؤدي لها من الخدمات من قبل دوائر حكومة العراق ، يجب أن يكون بموجب أكثر الأسعار مهاودة .

المادة ١٩ - توافق حكومة جلالة ملك بريطانيا على الاشتراك في سد نفقات تعهد وصيانة الطرقات والجسور التي تستعملها قوات جلالة ملك بريطانيا للنقليات . وعند تقدير مقدار ما ينبغي دفعه على حساب الاشتراك في سد هذه النفقات ، ينبغي أن يحسب حساب المصاريف المتكبدة على الطرقات العمومية والجسور من قبل حكومة جلالة ملك بريطانيا .

وللبيان قد وقع المفوضان المختصان بإمضائيهما هذه الاتفاقية .

كتب في بغداد عن نسختين في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة الف وتسعماية وأربع وعشرين مسيحية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة الف وثلاثمائة واثنتين وأربعين هجرية .

جعفر العسكري	H. DOBBS
رئيس وزراء الحكومة العراقية	المعتمد السامي لجلالة ملك بريطانية في العراق

﴿ المعاهدة وذيولها في عهد الابرام ﴾

جاء في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة العراقية - البريطانية الأولى

« تصبح هذه المعاهدة نافذة العمل ، حالما تصدق من قبل الفريقين الساميين المتعاقدين ، بعد قبولها من المجلس التأسيسي ، وتظل معمولا بها لمدة عشرين سنة . . . الخ »

وقد أنجزت « الوزارة العسكرية الأولى » انتخابات المجلس المذكور ، وفق الأساليب التي أشرنا اليها في الفصل الثالث عشر « حياتنا البرلمانية » واستصدرت إرادة ملكية بجمعه في ٢٧ آذار عام ١٩٢٤م فجرت حفلة الافتتاح في اليوم المذكور ؛

وألقى الملك فيصل خطبة افتتاحية ذكّر فيها المندوبين بالجهود التي صرفت لدعوة هذا المجلس إلى الالتئام ، والعقبات التي اعترضت انتخاباته ، ثم عرض للغاية من جمع المجلس التأسيسي فقال :

« إن الأمة قد انتدبتكم أيها النواب إلى النظر في أمور جوهرية هي الأسس المتينة التي يشاد عليها بنيان نظامها واستقلالها :

أولاً : البت في المعاهدة العراقية ـ البريطانية لتثبيت سياستها الخارجية .

ثانياً : سن الدستور العراقي لتأمين حقوق الأفراد والجامعات وتثبيت سياستها الداخلية .

ثالثاً : سن قانون الانتخاب للمجلس النيابي الذي يجتمع لينوب عن الأمة ويراقب سياسة الحكومة وأعمالها .

هذه هي المسائل الثلاث الجوهرية ، ونحن واثقون بأنكم ستتمونها بأسرع ما يمكن ليتسنى لنا دعوة المجلس النيابي في وقت قريب ، والقيام بالمشاريع النافعة الضرورية للبلاد .

إننا نريد أن نوجه أنظاركم إلى المعاهدة العراقية ـ البريطانية ، محصول جهادنا السياسى في أحوال متباينة ، وتحت مؤثرات شتى ، مدة سنتين ، وستعرضها حكومتنا عليكم مع بيان ما ينبغي بصددها وصدد سياستنا الخارجية ، لأجل إبرامها الذي يتوقف عليه حل المسائل الحيوية لبلادنا ، بمعاونة الحكومة البريطانية ، وجمعية الأمم ، بدون تعريض كياننا القومي لمشاكل ومهالك نحن في غنى عنها ، وأهم تلك المسائل دخولنا في مصاف الأمم والحكومات الراقية ، ومسألة الحدود التي تهمنا وتهم الأمة في الدرجة الأولى ، ولا تتم الحياة للعراق إلا بفصلها وفقاً لرغباتنا الحقة ، وأملنا وطيد بمجلسكم الموقر ان ينظر إلى صالح البلاد بعين السداد والحكمة ، ويبرم ما عقدته حكومتنا بموافقتنا ، ويستبين المنافع المادية والمعنوية التي تؤمل للبلاد من ابرامها »[1]

هذا هو القسم المختص بالمعاهدة العراقية ـ البريطانية من خطبة الافتتاح

---

(١) مذكرات المجلس التأسيسي ج١ ص ٧ .

الملكية ، وكانت الاشارة إلى تقديم المعاهدة على سن الدستور أمراً حرياً بالتفكير ، وشذوذاً صريحاً في تاريخ المعاهدات جعلا الحقوقيين يضربون أخماساً بأسداس ، ويتساءلون للتاريخ : كيف يجوز تصديق معاهدة مع دولة أجنبية قبل أن يتبين وضع العراق السياسي ، وقبل أن يشاد كيانه الدستوري ، ويعرّف شكل حكومته وواجباتها ووظائف سلطاته ؟ فإن الأصول الدستورية تقضي على المجالس التأسيسية أن تسن دساتير الممالك[1] ثم تنصرف إلى معالجة الشؤون الخارجية .والانكليز أعرق الأمم في الحياة النيابية ، وأكثرهم تمسكاً بالتقاليد الديمقراطية ، وكانوا أصحاب الهيمنة المطلقة على الحكومة العراقية في إبان تأسيسها فما بالهم يخرجون على هذه التقاليد ؟ لقد سأل غير واحد هذا السؤال فأجيب بما يلي :

ما رسمنا للاستشارة حـداً فلها العذر أن تجوز الحدودا[2]

أجل شاءت سياسة المستشارين البريطانيين في العراق أن يبت المجلس التأسيسي العراقي في المعاهدة وذيولها قبل كل شيء ، لتعيين مركزهم الحقوقي في البلاد ، وان كان عملهم مخالفاً للسنن الدستورية ، ونقضاً صريحاً للتقاليد الديمقراطية ، وخللا بارزاً في التشريع .

وفي ٢ نيسان سنة ١٩٢٤م تقدم رئيس الوزراء إلى رئيس المجلس التأسيسي بالمعاهدة و « بروتكولها » والاتفاقيات المتفرعة عنها مع الكتاب الآتي :

---

(١) كان قد صدرت الإرادة الملكية التالية في ١٩ تشرين الأول ١٩٢٢ م .

« أصدرت إرادتي الملكية ، بناء على قرار مجلس الوزراء، بتأليف المجلس التأسيسي ليقرر المواد الثلاثة الآتية :

(١) دستور المملكة العراقية

(٢) قانون انتخاب مجلس النواب .

(٣) المعاهدة العراقية البريطانية .

« والشروع بالانتخاب من غرة ربيع الأول سنة ١٣٤١ و ٢٤ تشرين الأول سنة ١٩٢٢ طبقا للنظام المؤقت لانتخاب المجلس التأسيسي الصادر في اليوم الخامس من شهر رجب سنة ١٣٤٠ والرابع من آذار سنة ١٩٢٢ وعلى وزير الداخلية تنفيذ هذه الإرادة » اهـ .

فيصل

اي ان هذه الإرادة الملكية اشترطت البت في المعاهدة بعد سن الدستور وهو الصحيح .

(٢) من قصيدة للشاعر الشهير الدكتور مهدي البصير في ديوان الشذرات .

إلى صاحب الفخامة رئيس المجلس التأسيسي المحترم :

بعد التحية : أقدم اليكم درج هذه ، المعاهدة العراقية ـ البريطانية وملحقاتها ، والمقاولات الأربع المتفرعة عنها ، وهي جميعها نتيجة مداولات طويلة استمرت سنتين ونصف سنة بين الوزارات العراقية السابقة ،وحكومة جلالة ملك بريطانية ، وأرجو عرضها على المجلس التأسيسي الموقر لأجل النظر فيها وابرامها ، إذ بذلك تتعين سياستنا بوضوح تام ، ونتمكن من أن نسير على خطة مستقيمة كافلة لكياننا واستقلالنا .

ان العوامل الرئيسية التي تحتم على المجلس الموقر ابرام هذه المعاهدة هي : -

أولاً : أن الأمم والشعوب لا تتمكن من الحياة والعمل بدون أن توجد بينها وبين سائر الأمم والشعوب تسانداً متقابلاً ، لأن الحياة المستقلة ليست الحياة المنقطعة من الأمم السائرة ، بل الحياة المزيجة بالعلاقات الودية الحسنة المتقابلة بين الأمم والشعوب . فهذه المعاهدة هي الخطوة الأولى في سبيل إيجاد هذه العلاقات والإستنادات المتقابلتين .

ثانياً : تأمين استقلالنا ، وتمكين بريطانيا العظمى من إدخالنا في عصبة الأمم كدولة ذات سيادة تامة ، معترف بها من جميع الدول .

ثالثاً : التخلص من بعض النظريات التي أوجدتها الحرب العامة وأساء تطبيقها الساسة .

رابعاً : حسم مسائل الحدود التي يتوقف عليها مستقبل العراق ، وذلك بمعاونة بريطانية وعصبة الأمم[1] .

ان هذه العوامل ، واعتقادنا واعتقاد الوزارات السابقة معنا بصعوبة تأسيسنا ونهوضنا في بدء حياتنا القومية وما يهدد كياننا ، بالنظر إلى موقعنا الجغرافي ، يقضي

---

(١) يشير رئيس الوزراء بهذه الفقرة الى ضرورة تصديق المعاهدة ليكون ذلك عربونا لمعاونة بريطانية وعصبة الأمم للعراق في حسم مسائل الحدود . وسنرى في الصفحات المقبلة ان قضية الحدود ، ولا سيما الشمالية ، قد لعبت دوراً مهما لاكراه العراق على قبول المعاهدة بما فيها من قيود تنافي حقوقه وسيادته .

علينا بأن نوصي حضرات أعضاء المجلس التأسيسي الموقر بوجوب إبرام المعاهدة وتفرعاتها في أقرب وقت ممكن ، ونحن واثقون بأنه قبل أن تمضي المدة المعينة للمعاهدة وتفرعاتها ، وهي أربع سنين على الأكثر ، نكون قد عينا حدودنا الشمالية ، ودخلنا عصبة الأمم ، وتمتعنا بحريتنا كاملة وقطعنا أشواطا بعيدة في طريق التقدم والنجاح .

والحكومة مقتنعة بأن عقد المعاهدات وتصديقها لا يرجى منه فائدة إن لم يكن ذلك طبقاً لرغائب الشعب الحقيقية . ولنا الثقة التامة بأن الشعب العراقي يرغب في هذا التحالف والاشتراك فيه تماماً .

وإذا قبل المجلس المحترم الممثل له هذه المعاهدة فيكون فضل اجتناء ثمرات هذا التحالف عائداً اليه[٢] رئيس الوزراء : « جعفر العسكري »

﴿ المناقشة حول المعاهدة ﴾

ولما انتهى سكرتير المجلس من تلاوة هذا الكتاب انتصب ناجي السويدي وقال :

« سادتي الأجلاء ! نحن الآن قد وصلنا إلى الدقيقة الحيوية المتعلقة بسعادة البلاد أو شقائها . ولا يخفى على حضراتكم مواقف الأمة منذ الحرب إلى يومنا هذا ، مطالبة بحقوقها التي تأيدت من الأمم كافة ،.ولذلك أرى من واجبي بصفتي نائباً عن الأمة ، أن أبين اهتمامي الشديد فأرجو وأسترحم من زملائي أن يبذلوا كل ما في وسعهم لتأمين غاية الأمة ورغباتها بدون أن يفرطوا ؛ وأن يكونوا يداً واحدة .

« وقبل أن ندخل في الموضوع ، لي اقتراح واحد أود أن أبديه على مسامعكم ، وهو أن المعاهدة العراقية ـ البريطانية التي أودعت مجلسكم الموقر بكتاب من رئيس الوزراء ، هي الضالة المنشودة ، والأمة ليست واقفة عليها ، وأن كلاً منا أخذ على عاتقه كثيراً من المسؤوليات لأجلها . فلذلك أنا قبل كل شيء ، أقترح أن توزع صورة لائحة المعاهدة علينا لندققها ، ونقف على مغزاها وحقيقتها ، ثم تعلن إلى

---

(٢) مذكرات المجلس التأسيسي ص ٣٢ من المجلد الأول .

الشعب الذي هو الواسطة الوحيدة للبت فيها ، لنتمكن من الاطلاع على آراء الشعب ، الذي نحن مجبورون على العمل برأيه وطبق أمانيه ورغباته ، وعندما تعرض مرة ثانية على التصويت ، فنكون قد استحضرنا التدقيقات والملاحظات المقتضية حتى لا يبقى لكل أحد منا معذرة في عدم الاطلاع على مندرجاتها . . . »[1]

وقبل المجلس اقتراح السويدي فوزعت نسخ المعاهدة وتفرعاتها على المندوبين باللغات الأربع : العربية والانكليزية والتركية والكردية ، دلالة على التوزيع القومي[2] كذلك قبل اقتراحه الثاني المتضمن انتخاب مندوب واحد عن كل لواء كلجنة لتدقيق المعاهدة على أن يكون للواء الموصل مندوبان . وهذه أسماء أعضاء اللجنة التي قبلها المجلس في ٧ نيسان ١٩٢٤م :

١ ـ ياسين الهاشمي ٢ ـ عمر العلوان ٣ ـ زامل المناع ٤ ـ حبيب الخيزران ٥ ـ آصف آغا ٦ ـ داود الجلبي ٧ ـ فالح الصيهود ٨ ـ محمد زكي ٩ ـ عداي الجريان ١٠ ـ فهد الهذال ١١ ـ شريف آغا ١٢ ـ حبيب الطالباني ١٣ ـ المرزه فرج ١٤ ـ عبد الواحد سكر ١٥ ـ صالح شكارة .

وقد اجتمعت هذه اللجنة بعيد تأليفها وقررت : ـ

١ ـ أن تدرس اللجنة الوثائق التي تبودلت بين المتعاقدين : أي الحكومتين البريطانية والعراقية للاطلاع على سير المذاكرات .

٢ ـ سماع رأي الاخصائيين الذين اشتغلوا ولهم الوقوف التام على مواد المعاهدة والاتفاقيات الملحقة بها .

٣ ـ سماع آراء أعضاء الوزارة الحاضرة لتنوير اللجنة في شؤون المعاهدة واتفاقياتها ،

٤ ـ سماع آراء المندوبين واعطائهم عند طلبهم بعض المعلومات بما يتعلق بتفسير مواد المعاهدة وإيضاحها .

---

(١) مذكرات المجلس التأسيسي ج ١ ص ٣٣ .

(٢) لا يخفي ان في العراق قوميات مختلفة : عربية وكردية وتركمانية فكان لا بدّ من ان تترجم المعاهدة وتفرعاتها الى لغات الاقوام المذكورة ، وإن كانت هذه القوميات تذوب في بوتقة الوحدة العراقية .

٥ ـ أن تجتمع اللجنة ثلاث مرات في الاسبوع في الأيام التي تقرر من قبلها . . الخ

٦ ـ طلب الأعضاء المأذونين الداخلين في اللجنة حالا . . الخ[1]

ووالت اللجنة عقد اجتماعاتها لفحص مواد المعاهدة وما يتفرع منها ، فدرست المراسلات والوثائق ، ودققت واستجوبت ، ووضعت تقريرها في ٦٥ صفحة فكان خير خدمة وطنية أسدتها إلى البلاد ، وقد استعنا بهذا التقرير في بيان بعض ملاحظات اللجنة على هذه المعاهدة وشفعنا ذلك بملاحظاتنا الخاصة في هوامش الصفحات التي نشرنا عليها نصّ المعاهدة .

والحق إن موضوع المعاهدة كان أهم ما يشغل بال الشعب يومئذ ، وقد اشتركت جميع الطبقات في هذا الاهتمام ، وكان موضوعها حديث الأندية الخاصة والعامة ، وكان المحامون وطلاب الحقوق والشباب المتعلم في بغداد ينظمون الاجتماعات والمظاهرات معلنين فيها سخطهم على المعاهدة ، مطالبين أن تعدل تعديلا يتفق والتضحيات التي قدمها الشعب عربوناً لاستقلاله وحرية بلاده ، حتى لقد أثرت هذه المظاهرات في اواسط المجلس التأسيسي ، فانقلب كثير من المندوبين يطالب بتعديلها قبل إبرامها ، أي انه انضم إلى الكتلة المعارضة بعد أن كان من أصفياء الانكليز ومعتمديهم .

وقد خشي الملك فيصل ورجال حكومته استفحال المعارضة ، واستولت الحيرة والدهشة على الانكليز ، وشعروا أن هذا الشعب الذي قد ثار على احتلالهم ، ما زال مندفعاً في مقاومة انتدابهم ، فبذلوا جهداً عظيماً للتخفيف من حدة التطرف ، حتى لجأوا إلى مختلف أساليب الارهاب ، فقد عقد المحامون اجتماعاً خطيراً في إحدى دور السينما في يوم ١٨ نيسان سنة ١٩٢٤ م دعوا اليه المندوبين وغيرهم ، وبحث فيه خطباؤ هم المعاهدة وملاحقها بحثاً مستفيضاً حتى استقر رأي الأكثرية على رفضها ، إذا ما جرى التصويت عليها ، ولكن حدث في اليوم التالي أن أطلقت يد مجهولة بعض عيارات نارية على مندوبين من مندوبي لواء الحلة المشايعين للانكليز هما : عداي الجريان وسلمان البراك ، فولد الحادث رعباً في نفوس معظم المندوبين ، وخلق جواً مشبعاً بالقلق حمل البعض على تقديم استقالته والبعض على عدم الحضور بداعي مرضه فاتخذت السلطة هذا الاعتداء ذريعة

(١) تقرير « لجنة المعاهدة » الى رئيس المجلس في « مذكرات المجلس التأسيسي » ١ ـ ١١٩ .

للتنكيل بالاحرار مع أن مصدر النار كان موضوع ريب الناس[1] وعلاقة السلطة أو معرفتها به ، حديث المجالس والأندية ، فقد قبضت الشرطة على القائمين بالاجتماع ، وعلى المتطرفين من الوطنيين ، وأبقتهم رهائن في السجون حتى يبت في المعاهدة في جو من الإرهاب الذي تفرضه السلطة ، وكان واضع هذا الكتاب في عداد الموقوفين .

﴿المعاهدة وذيولها في عهد الابرام﴾

وتتبع «المعتمد البريطاني» خطب المندوبين والمحامين ، ووالى درس المقالات التي كانت تنشرها الصحف الحرة ، فأيقن أن الشعب العراقي يأبى قبول المعاهدة وما يتفرع منها ، قبل أن تعدل تعديلا يتفق والكرامة العراقية ، أو يلائم مقترحات لجنة المعاهدة في المجلس التأسيسي على الأقل ، فاستقر رأيه على أن يوجه كتاباً إلى الملك فيصل يقول فيه ، إن إجراء التعديلات في المعاهدة بين توقيعها وإبرامها مخالف للتعامل الدولي المقرر منذ زمن بعيد ، وان في استطاعة الحكومة العراقية أن تطالب بالتعديل المنشود بعد الإبرام ، كما نصت بذلك المادة الثامنة عشرة من المعاهدة نفسها ، قاصداً بذلك حمل المجلس التأسيسي على قبول المعاهدة بحروفها ، وارهاب الشعب بما يسفر عن رفضها ، فبعث اليه في ٢٦ نيسان يقول[2]

دار الاعتماد: بغداد في ٢٦ نيسان سنة ١٩٢٤ الرقم آر . أو ١١٧

سري : شبه رسمي

يا صاحب الجلالة

كثيراً ما اقترح في أثناء المباحثات بخصوص معاهدة التحالف بين بريطانية العظمى والعراق ، والاتفاقيات المتفرعة عنها ، أن يطلب إلى الحكومة البريطانية أن توافق على تعديلات في بعض الأمور التي يداخل المجلس التأسيسي شك بخصومها .

فلي الشرف بأن أبلغ جلالتكم أن الحكومة البريطانية لا يسعها الموافقة على أي

---

(١) ولعمال الانتلجانس سرفيس في العراق وايران والأفغان واليمن والحجاز حوادث تاريخية لم يكشف القناع عنها كلها حتى اليوم .. وانهم كانوا يغذون عصابات الارهاب السرية بالمال والتشجيع .. الخ .
يوسف يزبك في كتابه «النفط مستعبد الشعوب» ص ٦٢

(٢) تجد هذا الكتاب والذي يليه في جريدة العالم العربي العدد «٣٢» .

تعديلات ما ، لا في المعاهدة والبروتكول ، ولا في الإتفاقيات ، والأمر موكول للمجلس التأسيسي في أن يقبلها «أي المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات» أو يرفضها برمتها على نحو ما يراه الأفضل لمصلحة العراق .

أما السبب في قرار الحكومة البريطانية هذا ، فهو أن إجراء التعديلات في المعاهدة والإتفاقيات ، بين توقيعها وإبرامها ، مخالف كل المخالفة للتعامل الدولي المقرر[1] من أزمنة بعيدة في التاريخ ، ويؤدي إلى جعل اتمام المعاهدات إتماماً نهائياً من المستحيلات تقريباً .

ثم ان المادة ١٨ من المعاهدة تنص على أنه ، بعد إبرام المعاهدة يجوز إعادة النظر من وقت إلى آخر في شروطها وشروط الإتفاقيات ، بغية إتفاق الفريقين الساميين المتعاقدين على التعديل ، فبناء عليه ليس هناك من سبب ـ إذا أبرمت المعاهدة والإتفاقيات ـ يمنع الحكومة العراقية من أن تطلب من الحكومة البريطانية ، في أي وقت كان ، النظر في تعديل بعض النقاط ، وللمجلس التأسيسي أن يبين ـ عند قبول المعاهدة والاتفاقيات ـ انه يعتبر من الواجب تعديل بعض النقاط في أقرب فرصة ممكنة .

ولقد بلغني أن قد أعرب البعض عن رغبة في الحصول على تأكيد من الحكومة البريطانية بخصوص تعيين حدود العراق . ففيما يخص هذه النقطة ، أن في وسعي إعطاء تأكيد قطعي من جهة الحكومة البريطانية ، بأنها لن تتنازل في أثناء المفاوضات المقبلة مع تركية بخصوص الحدود ، عن أي من مطاليب العراق العادلة ، وأنه إذا رفضت الحكومة التركية الاعتراف بهذه المطاليب فستصر الحكومة البريطانية على إحالة الخلاف إلى عصبة الأمم ، وفقاً للمادة الثالثة من معاهدة لوزان .

وقد بلغني كذلك انه يرغب في تأكيد مفاده أنه إذا لسبب من الأسباب لم تدخل العراق في عضوية جمعية الأمم ، في ظرف أربع سنوات من تاريخ ابرام معاهدة الصلح بين بريطانية العظمى وتركية فسينتهي انتداب بريطانية على العراق ، في عين الوقت الذي

---

(١) عقدت الحكومة الفرنسية ، وهي احدى الدول القوية ، معاهدة مع الدولة السورية عام ١٩٣٦ م وبعد ان ابرمها البرلمان السوري ، حسب الأصول ، ادخلت عليها تعديلات متوالية بملاحق شتى ، قبل ان تعرضها على البرلمان الفرنسي . فقوة حجة المعتمد السامي البريطاني المثبتة اعلاه لا تأتي الا من قوة سلاح الدولة القوية .

تنتهي فيه المعاهدة وان تعترف عندئذ بريطانية العظمى بالعراق كدولة مستقلة استقلالا تاماً .

إن طلب إعطاء هذا التأكيد قد أحيل إلى الحكومة البريطانية ، هذا والتمس أن تتخذ جلالتكم ما تراه مناسباً من الوسائل لأجل نشر هذا الكتاب في وقت قريب .

صديق جلالتكم المخلص «هـ . دوبس»

حضرة صاحب الجلالة الملك فيصل المعظم دام ملكه ـ بغداد

وبعد مرور ٤٨ ساعة على إرسال هذا الكتاب ، ورد جواب الحكومة البريطانية على الفقرة الأخيرة من كتاب معتمدها في بغداد، فكتب الأخير إلى صاحب الجلالة كتاباً آخر برقم آر . أو ـ ١١٦ وتاريخ ٢٨ نيسان ١٩٢٤ هذا نصه : ـ

يا صاحب الجلالة

الحاقاً بكتابي المؤرخ في ٢٦ نيسان سنة ١٩٢٤

أتشرف بأن أبلغ جلالتكم أن قد تلقيت الآن جواباً من الحكومة البريطانية بخصوص التأكيد المرغوب فيه فيما يتعلق بانتهاء الانتداب البريطاني على العراق بعد انتهاء المعاهدة وقد فوضت بأن أصرح أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستطلب من جمعية الأمم قبول معاهدة التحالف بين بريطانيا العظمى والعراق مع البروتكول ، والاتفاقيات ، معتبرةً إياها الوثائق القانونية التي تضبط علاقات بريطانية العظمى والعراق ، وذلك عوضاً عن لائحة الانتداب المعروضة سابقاً على جمعية الأمم .

ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية فيما يخصها ، هي ليس في نيتها أن تبقى بعد انتهاء المعاهدة ، سواء دخلت العراق في جمعية الأمم أو لم تدخل ، متولية وضعية ما إزاء العراق ، غير الوضعية التي قد تعين في أي اتفاقية تالية مما يقر قرار الحكومتين على الدخول فيها كما هو منوي في البروتكول .

واني أترك لجلالتكم أمر اعلان هذا الكتاب في المحافل التي قد تنسبها جلالتكم .

صديق جلالتكم المخلص «هـ . دوبس»

حضرة صاحب الجلالة الملك فيصل المعظام دام ملكه ـ بغداد

وتدل الظروف والوقائع على أن الشعب ظل يبدي من صدق العزيمة في سبيل تحقيق أمانيه الوطنية ما حيّر العقول ، وجعل الانكليز يشعرون أنهم أمام شعب لا يقهر ، ولا يضام ، وبلاد لا ترضى بغير الاستقلال الناجز بديلا .

ففي ٢٩ مايس سنة ١٩٢٤ م أشيع في الأوساط الشعبية أن المجلس التأسيسي سيناقش المعاهدة وما تفرع منها في ذلك اليوم ، فتجمهر الأهلون حول بناية المجلس في مظاهرة صاخبة للاحتجاج على ما أشيع ، وكان عبد المحسن السعدون ، رئيس المجلس المذكور في موقف دقيق جداً . فهو على الرغم مما حازه من ثقة لدى الإنكليز والبلاط ، كان موقفه حيادياً في الظاهر ، ولكنه كان يسمح للمعارضة بشيء كثير من الحرية في الكلام حول المعاهدة حتى أصبح المجلس الذي يرأسه ، منبر خطابه للتنديد بسياسة السلطتين : البريطانية والعراقية معاً ، ولما سمع أصوات المتظاهرين ، خرج إليهم يكلمهم بالحسنى ، ويطلب اليهم أن يتفرقوا ، ويعتمدوا على حكمة المندوبين في معالجة الموقف فلم ينجح ، فحاولت الشرطة أن تفرقهم ، فرشقوها بالحجارة ، فاستدعى وزير الدفاع ، نوري سعيد ، قوة من الجيش اصطدمت بالمتظاهرين اصطداماً لعل فيه الرصاص ، فأدى إلى إصابات مميتة في الأهلين ، لأنهم كانوا عزلاً من كل سلاح إلا الإيمان . فتشتت شملهم ، وأذاعت وزارة الداخلية هذا البيان :

«بينما كان المجلس التأسيسي عاقداً جلسته صبيحة ٢٩ الجاري للبحث ببعض المسائل المهمة ، إذ تجمهر بعض الأهلين حول بناية المجلس التأسيسي ، وأحدثوا ضوضاء كادت تخل بمجرى مذاكراته . ولما كان نص المادة السادسة من قانون الاجتماع العثماني ، المعمول به الآن ، تمنع الاجتماعات حوالي المجالس النيابية والعمومية حتى على بعد ثلاثة كيلومترات منها ، وتمنع أيضاً التجمهرات في مواضع المرور والعبور ، أرادت الشرطة تفريق المتجمهرين بالحسنى ، وإفهامهم مساس ذلك بالقانون ، ولكن لم يفد النصح فيهم ، وهذا ما اضطرها إلى استعمال الحق القانوني في منع مثل هذه الاجتماعات ، وعلى أثر ذلك تفرق المتجمهرون ولم يحدث ما يكدر صفو الأمن غير إصابتين طفيفتين فنذيع ذلك تبياناً للحقيقة[1]

في ٢٩ أيار سنة ١٩٢٤

---

(١) جريدة المفيد العدد ١١٣ .

وإلى جانب بيان وزارة الداخلية ، أصدر ديوان رئاسة المجلس التأسيسي البيان التالي :

«نظراً لما حدث ، يود ديوان الرئاسة أن يلفت أنظار الشعب إلى حراجة الساعة التي نحن فيها ، ويعلن للأمة الكريمة بأن المجلس المتشرف بثقتها لا يفرط في حقوق الشعب مهما كانت الأحوال ، ويلتمس من أبنائه البررة أن ينتظروا قرار المجلس بكل اطمئنان ، وأن لا يتركوا مجالا للتقول بما يمس حسن سمعة الأمة » ا هـ[1] .

في ٢٩ أيار سنة ١٩٢٤ رئيس المجلس التأسيسي : عبد المحسن

ثم أصدر ديوان مجلس الوزراء بلاغاً ثالثاً هذا نصه ، وقد جمع بين الرجاء والوعيد :

«من المعلوم أن الشعب العراقي قد انتخب لعضوية المجلس التأسيسي عدداً من نخبة رجاله الأكفاء ، من ذوي الشرف والوجاهة ، ولا شك انه يعتمد على آرائهم وحسن تدبيرهم ، وأن أعضاء المجلس الموقر في اجتماعاتهم السابقة لم يألوا جهداً في بيان آرائهم الصائبة ، وإبداء أفكارهم الثاقبة ، بكل حرية وشجاعة ، محافظة على هذا الوطن العزيز ، وتأييداً لمطاليبه الحقة . غير أنه مع الأسف في هذا اليوم ، عند اجتماع المجلس ودوران المذاكرة والمناقشة على أحسن محور وأفضل طرز ، إذ تجمهر جمع غفير من الناس حول بناء المجلس التأسيسي ، خلاف القانون ، وأخذوا يصيحون ويضجون بصورة أشغلت أفكار أعضاء المجلس التأسيسي ، فخرج اليهم رئيس المجلس وأشار عليهم بالخلود إلى السكينة والعودة إلى أعمالهم فامتنعوا وزادوا في الضجيج والصياح ، وبقوا على ذلك الى ما بعد ختام جلسة المجلس الثانية فاضطرت الشرطة أن تفض جمعهم ، حذراً من أن يصيب أحد المندوبين أذى من جراء تجمهرهم ، فتجاوزوا عليها ، فألجأتها الضرورة الى الاستعانة بعدد من الجنود . ولما حضر الجنود ضربهم المتجمهرون بالحجارة كما ضربوا الشرطة من قبل ، فاضطرت الجنود والشرطة على تفريق جمعهم تأميناً للراحة ، ودفعاً لما يخشى عواقبه . فالحكومة ترى وجوب حفظ النظام والسكينة ، وتوصي الشعب الكريم بالاشتغال في أموره الذاتية ، والاعتماد على المجلس المنتخب من جميع أهل البلاد ،

---

(١) جريدة العالم العربي العدد ٥٦ .

وستضرب على أيدي كل من يتشبث بالاخلال في النظام ، واقلاق الراحة في هذه الآونة الحرجة» ا هـ[1]

في ٢٩ أيار سنة ١٩٢٤

وأجل المجلس التأسيسي جلسته إلى يوم السبت ٣١ مايس فحضر فيه فريق من المندوبين وتغيب آخرون ، وكانت آثار الهلع والفزع بادية على وجوههم ، ولما أراد الرئيس عقد الجلسة رفض الحاضرون ذلك فأعلن تأجيلها إلى يوم ٢ حزيران ، وبينما كان المندوبون راجعين الى محالهم ، أقبل المعتمد السامي ، سير هنري دوبس ، يصحبه مستشار وزارة الداخلية كرنوالس فعادوا الى المجلس لاستماع ما عندهما من حديث : قال المعتمد .

«بلغني ان بعض النواب قدموا تقريراً يقولون فيه ان المجلس لا يقبل ابرام المعاهدة ما لم تعط بريطانية ضماناً بالتعديل على أساس تقرير اللجنة ، وهذا يعني ان المجلس يطلب التعديل ، فان الحكومة البريطانية تعتبر هذا الطلب رفضاً ، وعلى المجلس أن يلاحظ تأثير سيره على مفاوضات قضية الموصل . فقد أخذنا معلومات أن السربرسي كوكس عند وصوله إلى الاستانة شاهد تسهيلات في المعاملة وإبقاء أراضي الموصل للعراق ، ولكن عندما بلغ الترك سير المجلس التأسيسي العراقي ، تغيروا وصاروا يطلبون ولاية الموصل ، وان آخر ما بلغنا أنهم لا يقبلون إحالة الأمر إلى مجلس عصبة الأمم . أما في شأن التقرير الذي يضعه المجلس بخصوص المعاهدة والإتفاقيات فإن الاقتراح الذي اقترحه ، ولا تعده بريطانية رفضاً ، هو أن يقبل المجلس بالوعد بأن بريطانية تنظر في لإتفاقية المالية نظرة إجمالية وتعدلها بسخاء كلي ، أما المعاهدة ومعها البروتكول فيبرمها لمجلس ويطلب من الملك أن يدخل فوراً في المفاوضة مع بريطانية للتعديل على أساس نقرير اللجنة . وهذا الترتيب تنظره الحكومة البريطانية دليلا كافياً على استمرار الصداقة ، وانه يقوي المذاكرات البريطانية في مسألة الموصل ، ولهذا السبب اضطررت أن آتي وأبين لكم هذه الملاحظات»[2]

---

(١) تاريخ الوزارات العراقية ٢١٨ / ١ ط ٥ .

(٢) جريدة العالم العربي العدد «٥٨» الصادر بتاريخ ١ حزيران سنة ١٩٢٤ م .

ولم يكتف المعتمد بالأقوال التي نطق بها فقد حرر ورقة بخط يده ووقعها بتوقيعه مآلها «ان الحكومة البريطانية مستعدة للنظر في تعديل الاتفاقيتين المالية والعسكرية بما يتفق والسخاء المعروف عن الشعب الانكليزي ، ما دامت المادة الثامنة عشرة من المعاهدة نفسها جوزت مثل هذا التعديل ، على أن يكون بعد الإبرام»[1] وبعد أن سلم هذه الورقة إلى رئيس المجلس التأسيسي خرج ومعه مستشار وزارة الداخلية فاشتدت حيرة المندوبين وصاروا يضربون أخماساً بأسداس وهم يحسبون لهذا الحادث ألف حساب .

ومن المؤلم أن نقول ان اكثرية المندوبين كانوا يجهلون الأساليب الدبلوماسية في الاكراه على تثبيت سياسة المستعمرين ، فتوهموا أن رفض المعاهدة سيؤدي الى ضياع الموصل ، ولم يكونوا ليفهموا أن الإنكليز قضوا بضع سنوات في حرب خفية مع الفرنسيين حتى تمكنوا من جعل الموصل في جملة مناطق الانتداب البريطاني فكيف يقدم الانكليز هذه الولاية طعمة سائغة للترك إذا رفض العراقيون ابرام المعاهدة ؟

﴿ الحكومة البريطانية تنذر الملك فيصل ﴾

كان المعتمد السامي في العراق يبرق الى حكومة لندن عن كل ما يجري في الأوساط العراقية ، أو في المجلس التأسيسي ، حول المعاهدة ، وكان يقترح وضع الخطط اللازمة لسياسة بريطانية التي سيسار بمقتضاها في العراق ، في حالة رفضه المعاهدة ، وفي ٢١ أيار

---

(١) في هذا الحادث الغريب ما يلفت النظر الى ما كانت عليه الحالة في العراق ، وما اتخذه الانكليز من أساليب نحوها . فالعراقيون مجمعون على رفض سلاسل الانتداب ، ولو صيغت من ذهب في قالب معاهدات . وكانت الأكثرية الساحقة في المجلس التأسيسي تمثل هذا الاجماع ، ولذلك عمد المعتمد الى خرق الأساليب الدبلوماسية المألوفة فحضر بنفسه الى المجلس التأسيسي مع مستشار وزارة الداخلية ، وأبلغ المندوبين ما أبلغ . وهذا هو الفرق الشكلي بين الأساليب الانكليزية والأساليب الفرنسية ، فقد عمد الانكليز في العراق الى اقناع الشعب تارة بالترغيب واخرى بالترهيب حتى وصلوا الى غايتهم . اما الفرنسيون فقد قابلوا كفاح سورية ولبنان بالجندي السنغالي ، وبحل المجلس بالقوة ، فعلى القارىء أن يتأمل .

أما الورقة التي دوّنها المعتمد وسلمها الى رئيس المجلس فقد كتب الينا عنها ناجي السويدي ما يلي: « وكانت الحكومات العراقية المتعاقبة تطالب بريطانية بالدخول فوراً في مفاوضة التعديل استناداً الى هذا الوعد ، وقد بلغني ان هذه الورقة قد فقدت من الاضبارة . وكان المرحوم عبد المحسن بك يأسف كثيراً لضياعها ، ولا يعلم اليد التي وصلت اليها لأنه عندما تأزمت الحالة بينه وبين السر هنري دوبس في مذكراته سنة ١٩٢٨ التي أدت الى استقالته كان يأمل الانتفاع من محتوياتها » .

العراق في دوري الاحتلال والانتداب ج ٢ ص ٨٠

١٩٢٤ كتب وزير خارجية بريطانية إلى سكرتير مجلس عصبة الأمم هذا الكتاب :

وزارة الخارجية في ٢١ أيار سنة ١٩٢٤

الى سكرتير مجلس عصبة الأمم

مولاي !

بالاشارة الى كتابي تاريخ اليوم ، الذي التمس فيه إدخال مسألة العراق في منهاج جلسة جمعية الأمم المقبلة .

قد أوعز إلي جناب المستر ماكدونلد أن أقدم لكم مع هذا، الوثائق الآتية لأجل ابلاغها الى أعضاء المجلس المذكور وهي :

١ ـ (أ) المعاهدة المعقودة في ١٠ تشرين الأول سنة ١٩٢٢ بين صاحب الجلالة البريطانية وصاحب الجلالة ملك العراق التي قد قدمت صورة منها في ١٠ اوكتوبر من السنة المذكورة الى مجلس جمعية الأمم .

(ب) البروتكول الملحق بالمعاهدة المذكورة ، والموقع يوم ٣٠ نيسان سنة ١٩٢٣ ، والمرسل منه صورة الى مجلس الجمعية المذكورة في ١٧ أيار سنة ١٩٢٣ .

(ج) أربع اتفاقيات ملحقة بالمعاهدة الآنفة الذكر ، عقدت في ٢٥ آذار سنة ١٩٢٤

٢ ـ ان العضو البريطاني في مجلس الجمعية ، جناب المستر اتش . آ. ال. فيشر ، بين للمجلس في تشرين الثاني سنة ١٩٢٢ ، أن الحكومة البريطانية ترى أن معاهدة ، كتلك التي صار توقيعها ، تأتي بتحديد العلاقات بين حكومة صاحب الجلالة البريطانية وحكومة العراق ، أدعى للرضا من أي وثيقة أخرى ، والحكومة البريطانية تنتهز الآن الفرصة الأولى لتبلغ مجلس الجمعية الاتفاقيات الفرعية المعقودة في ٢٥ آذار الماضي .

٣ ـ وسيلاحظ مجلس الجمعية أن البروتكول المعقود في بغداد في ٣٠ نيسان ١٩٢٣ نص على انهاء المعاهدة ، عند صيرورة العراق عضواً في جمعية الأمم ، وعلى كل حال لا يتأخر انتهاؤ ها عن أربع سنوات من تاريخ إبرام الصلح مع تركية .

٤ ـ ان المعاهدة والوثائق المتعلقة بها هي كناية عن الشروط التي بموجبها حكومة

صاحب الجلالة مستعدة ، وفقاً للسياسة التي شرحها باختصار مستر فيشر في سنة ١٩٢٢ ، لأن تقدم للعراق المشورة والمساعدة الاداريتين وفقاً لنصوص المادة الـ«٢٢» من عهد جمعية الأمم .

٥ ـ ان هذه الوثائق تظهر للحكومة البريطانية ، ؛ كما لا شك في أن تظهر كذلك لمجلس الجمعية ، ان من شأنها أن توجد قاعدة عملية وجامعة لأجل تطبيق مبادىء عهد جمعية الأمم . أما والحالة كذا ، فإن حكومة صاحب الجلالة ترى أن ليس من الضروري أن تكرر مفصلا « في الوثيقة التي وصفها المستر فيشر بالوثيقة النافذة » النصوص التي قد سبق فأدمجت في المعاهدة وفي الوثائق الملحقة بها.وعليه قد أعدت الحكومة المذكورة لائحة وثيقة أقصر يتراءى لها أنها وافية للقيام بمقتضيات الحال ، وفي طيه نسخة من اللائحة المذكورة ،

٦ ـ ان المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات المتفرعة هي الآن على بساط البحث في بغداد في المجلس التأسيسي ، الوارد ذكره في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة ، والمأمول أن هذه الوثائق التي قد أعلنت حكومة صاحب الجلالة أنها لا يسعها قبول أي تعديل فيها ، تكون قد أبرمت من قبل المجلس التأسيسي قبل جلسة جمعية الأمم المقبلة . إن المعاهدة والاتفاقيات هي نتيجة مداولات ومفاوضات طويلة مع ملك العراق وحكومته ، وسيفهم ، مجلس الجمعية أنها « أي المعاهدة والاتفاقيات » هي كناية عن الشروط الوحيدة التي بموجبها ترى حكومة صاحب الجلالة سبيلا لها لتنفيذ الخطة المبينة في تصريح المستر فيشر بتاريخ تشرين الثاني سنة ١٩٢٢ .

٧ ـ على تقدير قبول المجلس التأسيسي العراقي المعاهدة والبروتكول والإتفاقيات المتفرعة ، أن في نية حكومة صاحب الجلالة ، بعد الحصول على موافقة البرلمان البريطاني ، أن تدعو مجلس جمعية الأمم إلى اعتبار لائحة الوثيقة التي بطيه مع ملحقاتها محددة لتعهدات حكومة صاحب الجلالة تجاه الجمعية فيما يخص العراق .

٨ ـ إلا أنه من المحتمل ان لا تكون المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات المتفرعة قد قبلت من قبل المجلس التأسيسي ، قبل جلسة مجلس الجمعية المذكور المقبلة ، وفي تلك الحالة ستحدث وضعية جديدة ، وقد لا يبقى لدى حكومة صاحب الجلالة من خيار سوى أن تحصل من مجلس الجمعية على تفويض لأجل اتخاذ ترتيب ما آخر ، بدلا من اللائحة

الأنفة الذكر وملحقاتها ، لأجل تأمين تنفيذ نصوص المادة «٢٢» من عهد جمعية الأمم فيما يخص العراق . ولي الشرف يا مولاي لأن أكون خادمكم المطيع .

الامضاء : لانسلونت أوليفنت[1]

وفي ٢٦ أيار ١٩٢٤ بعث المعتمد السامي البريطاني في العراق ، نص رسالة وزارة الخارجية البريطانية إلى سكرتارية مجلس جمعية الأمم مع الكتاب التالي إلى جلالة الملك فيصل :

دار الاعتماد : بغداد في ٢٦ أيار سنة ١٩٢٤

يا صاحب الجلالة

أتشرف بأن أرسل لجلالتكم ، لأجل الاطلاع ، نسخة من كتاب بعث به المستر ماكدونلد إلى سكرتير جمعية الأمم فيما يتعلق بالعلاقات بين بريطانية العظمى والعراق ، مع نسخة من لائحة الوثيقة المرفقة بذلك الكتاب .

والمفهوم لدي أن ميعاد الجلسة المقبلة لمجلس جمعية الأمم هو ١١ حزيران ، وسترون جلالتكم من الفقرة«٨» من كتاب المستر ماكدونلد ، انه في حالة ما إذا لم يقبل المجلس التأسيسي المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات المتفرعة قبل ذلك التاريخ ، فإن حكومة صاحب الجلالة البريطانية تفكر في أن تعرض على مجلس الجمعية ترتيباً آخر عوضاً عن الوثيقة الآنفة الذكر لأجل معاملة العراق ، وأنه من المهم أن يذاع قرار الحكومة البريطانية هذا ذيوعاً واسعاً في العراق بدون تأخير ، ولي الثقة بأن جلالتكم ستصدرون الأوامر لأجل نشره قريباً .

صديق جلالتكم المخلص[2]

ومع كل هذا لم يشأ الملك فيصل أن ينشر هذا التهديد في الصحف المحلية بل اكتفى بإرساله إلى رئيس الوزراء فقط ، وحينما علم المعتمد السامي بذلك ، أمر فأذيع نص كتابه مع نص كتاب وزارة الخارجية في جريدة « بغداد تايمس » التي تصدر في بغداد باللغة الانكليزية .

---

(١) جريدة بغداد تايمس العدد « ٣٦٨٤ » الصادر بتاريخ ٢٩ أيار سنة ١٩٢٤ .

(٢) جريدة بغداد تايمس العدد ٣٦٨٤ الصادرة بتاريخ ٢٩ أيار سنة ١٩٢٤ .

﴿ المجلس التأسيسي يواصل جلساته ﴾

التأم المجلس التأسيسي في يوم الاثنين الموافق ٢ حزيران سنة ١٩٢٤م ، فلم يحضر الجلسة غير «٦٣» مندوبا من مئة مندوب ، وعندما جرى البحث في المعاهدة وذيولها ، هاج المعارضون وماجوا ، وأسمعوا الحكوميين من فاحش القول وقوارص الكلم مالا يستحسن ذكره ، واستمرت الحال على ذلك المنوال اربع جلسات مطولة ، وكان التفاف الشعب حول المندوبين المعارضين مشجعا لهم وحافزاً لنشاطهم ، فظهرت عبقرية فطاحل ساسة ذلك الوقت ، وبرزت شخصيات لم تكن معروفة من قبل .

﴿ موقف الملك فيصل ﴾

هنالك حقيقة لا مرية فيها : هي أن الملك فيصل كان للمعاهدة ، وكان عليها في وقت واحد . كان للمعاهدة ، لأنها عينت العلاقات الانتدابية بين العراق وبريطانية ، وفق الاتفاق الذي تم بينه وبين وزير المستعمرات البريطانية في شباط ١٩٢١م . وكان عليها لأنها تضمنت شروطاً قاسية لا تمكّن العراق من بلوغ أهدافه الوطنية ، بالسرعة التي يبتغيها ، لذلك ادرك أن فرضها على الشعب في بداية عهده بالملوكية ، ليس مما يسهل عليه جمع قلوب العراقيين حول العرش ، إذ لم تكن المعاهدة إلا الانتداب الذي قاومه هذا الشعب مقاومة شديدة ، ولذلك سعى إلى أن يجعل من هذه المعاهدة خطوة سياسية تتبعها خطوات أخرى ، ليزيل ما أثارته من مرارة الخيبة المؤلمة التي تتركها في نفوس العراقيين الأباة ، فأخذ يشجع المعارضة على معارضتها ، لئلا تتخذ الحكومة البريطانية من قبول المعاهدة دون معارضة دليلا على ارتضائها من العراقيين ، فلما تسلم كتاب المعتمد السامي المؤرخ ٢٦ أيار سنة ١٩٢٤ بعث به الى رئيس الوزراء وفقاً للأصول المتبعة في تبليغ قرارات المعتمد اليه .

وبعد أن انعم الملك النظر في كتاب المعتمد ، وفي كتاب وزارة الخارجية البريطانية المرسل الى سكرتارية مجلس جمعية الأمم بتاريخ ٢١ أيار ١٩٢٤م في جريدة التايمس البغدادية ، وجه الكتاب الآتي الى المندوب السامي بتاريخ ٢٧ مايس ١٩٢٤

عزيزي السر هنري !

ارغب في أن أسأل فخامتكم ، وذلك للمرة الأخيرة ، إذا كان من الممكن أن تبينوا

لي باسم حكومة صاحب الجلالة امكان قبول التعديلات التي اقترحتها لجنة المعاهدة في المجلس التأسيسي وادخالها في المعاهدة وذيولها . انني وان كنت عالما باستحالة اجراء أي تعديل أو تغيير في نص المعاهدة وملاحقها قبل الإبرام ، وذلك بناء على تصريحات حكومة صاحب الجلالة مرات عديدة ، إلا أن هذا لا يمنعني من سؤال حكومة صاحب الجلالة ان تعدنا بالتعديل بعد الابرام تطمينا لرغبات هذه الأمة الصادقة لحكومة صاحب الجلالة والمخلصة للشعب البريطاني العظيم

محبكم : فيصل

ولم يشأ المندوب السامي البريطاني أن يهمل الرد على هذا الكتاب فأجاب بما يلي :

دار الاعتماد : بغداد

الرقم ر. أو ـ ١٣٨ التاريخ ٢٧ أيار ١٩٢٤

يا صاحب الجلالة !

تلقيت كتاب جلالتكم تاريخ ٢٧ أيار فألتمس أن أخبر جلالتكم بصورة نهائية ، وباسم حكومتي ، أنها مستعدة للدخول في مذاكرات تعديل المواد المتعلقة بالمالية بطيبة نفس وتسامح ، وذلك بعد ابرام المعاهدة . أما فيما يخص المواد العدلية فكما هو معلوم أنها من المسائل الدولية التي لا يمكن لانكلترة أن تبت فيها لوحدها ، مع أنها تقدر تمام التقدير إحساسات أهالي العراق فيما يتعلق بهذا الأمر . أما فيما يخص الصيانات العسكرية فهي وإن كانت إلى الآن لم تر حاجة للاستفادة منها ، مع أنه يعتقد تمام الاعتقاد أنها سوف لا تحتاج في المستقبل نظراً إلى ما شوهد إلى الآن من حسن النية ، إلا أنها لا تتمكن من التنازل عنها احتياطا . وعلى كل حال كونوا على ثقة من أن بريطانية العظمى التي قامت بمعاونة هذه البلاد ، لن تبخل بإجراء ما يمكنها مما يوثق عرى الثقة والمودة بين الشعبين

صديق جلالتكم : هـ . دوبس

حضرة صاحب الجلالة الملك فيصل دام ملكه ـ بغداد .

﴿ جمع المجلس ﴾

ثم أمر الملك فوجهت الدعوة الى مندوبي المجلس التأسيسي للاجتماع بجلالته في الساعة الرابعة والنصف زوالية من يوم الاثنين الموافق ٩ حزيران سنة ١٩٢٤م ، ولما اكتمل عقد المدعوين ، خطب فيهم جلالته خطبة ارتجالية شرح فيها القضية العربية في مختلف

عهودها ، ولما عرج على القضية العراقية ، والحالة الراهنة في البلاد ، خاطب المندوبين بقوله حرفياً .

« أنا لا أقول لكم اقبلوا المعاهدة أو ارفضوها ، بل أقول لكم اعملوا ماترونه الأنفع لمصلحة البلاد ، فإن اردتم رفضها ، فلا تتركوا فيصلاً معلقاً بين السماء والأرض ، بل اوجدوا لنا طريقاً غير المعاهدة ، فلا تضيعوا ما في يدكم من وسيلة للمحافظة على كيانكم ، وتحينوا الفرص لتحصلوا على ما هو اكثر مما في يدكم »[1]

وعقد المجلس التأسيسي جلسته الثالثة والعشرون في يوم الثلاثاء ١٠ حزيران ١٩٢٤ ، وأعلن الرئيس أن لدى مقام الرئاسة تقارير يقترح فيها اصحابها أن يؤجل المجلس البت في المعاهدة حتى يفرغ من أمر الموصل ، ولما طال النقاش حول هذه التقارير ، اقترح تأجيل الجلسة الى الغد ليبت في أمر المعاهدة فقدم رئيس الوزراء الطلب الآتي :

فخامة رئيس المجلس التأسيسي المحترم

« استرحم عدم البت في تأجيل أمر المعاهدة الى غد ، بالنسبة الى مور سياسية خارجية استوجبت ذلك »[2] .

ولما وضع هذا الطلب في التصويت رفض ، وعطلت الجلسة الى اليوم التالي ، فهال المعتمد السامي البريطاني هذا التأجيل ، وراح يواصل العمل لفرض ارادته فرضا .

﴿ امر دبر في ليل ﴾

تلفن المعتمد السامي الى الملك فيصل أنه سيقصد بلاطه في عصر ذلك اليوم لأمر هام ، وأعدّ مذكرة خطيرة يطلب فيها اصدار تشريع بحل المجلس التأسيسي ، واصدار أمر باحتلال بناية المجلس وما يحيط بها . وبينما كان فخامته يهم بالخروج من دار الاعتماد في الوقت المضروب ، زاره رئيسا الوزارة والمعارضة « جعفر العسكري وياسين الهاشمي »

---

(١) جريدة العالم العربي العدد (٦٥) الصادر بتاريخ ١٠ حزيران سنة ١٩٢٤ م .

(٢) مذكرات المجلس التأسيسي ج ١ ص ٤٣٠ .

وبعد أن نظرهما شزراً ، قال « إنه ذاهب إلى الملك فيصل ليطلب حل المجلس التأسيسي فوراً ، إذ لا يرجى من وجوده أي خير للعلاقات بين بريطانية والعراق » .

ولما كان حل هذا المجلس يؤدي الى عدم اصدار دستور المملكة ، وإلى عدم إمكان جمع المجلس النيابي ، وأخيراً إلى بقاء وضع البلاد السياسي في غموض لا تؤمن مغبته ، اقترح الرئيسان حلولا مختلفة لانقاذ الموقف ، اهمها ان المجلس التأسيسي مستعد لأن يتخذ قراراً وسطاً ، لا يرفض المعاهدة ولا يبرمها . وبعد أن بذل الرئيسان المشار اليهما كل ما في جعبتيهما من المحاولات ، رفض المعتمد كل ذلك[1] وتوجه حالا الى البلاط الملكي فسلم بيد الملك فيصل المذكرة التالية :

« لا تستطيع حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، في مثل هذه الظروف . أن تسمح باستمرار الحالة الراهنة ، التي ينشأ عنها خطر عظيم لسلامة العراق الداخلية والخارجية ، فإن المذاكرات الأخيرة في المجلس التأسيسي ، التي جرت هذا اليوم ، لم يظهر منها أي اقتراب من الاتفاق ، ولا أي أمل في اتخاذ قرار صريح سريع ، لهذا طلب الي أن أوجه أنظار جلالتكم ـ كشرط لاستمرار تأييد حكومة صاحب الجلالة البريطانية ـ أن تصدروا فوراً ، بعد استشارة مجلس وزارتكم وبواسطته ، تعديلا لقانون المجلس التأسيسي ، يخولكم حق فض المجلس في أي وقت شئتم خلال الأشهر الأربع من تاريخ افتتاح جلساته ، وأن تأمروا بموجب هذا التعديل حل المجلس اعتباراً من الساعة الثانية عشرة من ليلة ١٠/١١ حزيران .

« وأرى من واجبي أن أطلب الى جلالتكم أن تبلغوا هذا الأمر رسمياً . بواسطة رئيس مجلس الوزراء الى رئيس المجلس التأسيسي ، قبل الساعة السابعة من صباح اليوم الحادي عشر من حزيران ، وأن تصدروا التعليمات بواسطة وزير الداخلية لغلق بناية المجلس فوراً ، واحاطتها وما يجاورها بقوة من الشرطة تكفي لتنفيذ هذا الأمر » ا هـ .

وصدر الأمر الى مستشار وزارة العدلية البريطاني أن يعد لائحة قانون الحل المنشود فأعدها فوراً ، ودارت مفاوضات بين المعتمد ورئيسي الوزارة والمعارضة ، بحضور الملك لإيجاد حل لهذه القضية . فاقترح المعتمد أن يدعي المجلس التأسيسي الى عقد جلسة فوق

---

(١) Ireland P. 400- 401

العادة قبل منتصف الليل من هذا اليوم لابرام المعاهدة . فاستدعى رئيس المجلس التأسيسي وأعلم بهذا الحل ليصدر رقاع الدعوة بالحضور ، فأجاب أنه لا يعترض على دعوة المجلس وفق رغبة المعتمد ، اذا تعهد رئيس الوزراء أن يوصل الرقاع المذكورة الى المندوبين ، ويحملهم على الحضور . فخرج رئيس الوزراء بصحبة رئيس المجلس لإجراء ما يلزم لدعوة المجلس ، وبقي المعتمد في البلاط يواصل أساليب الاكراه لتحقيق سياسته ، وتلفن رئيس الوزراء الى الملك بعد ساعة يلتمسه الحصول على فرصة يوم واحد لانجاز ما تعهد به ، فأجاب المندوب أن لا سبيل الى ذلك[1] .

واتخذت الاجراءات المشددة لدعوة المندوبين وحملهم على الحضور . وقبل أن ينتصف الليل ، اجتمع ٦٨ مندوباً في بناية المجلس ، وتغيب ٣٢ مندوباً ، وبعد أن أوصدت الأبواب ومنعت القوات المسلحة كل اقتراب من الأهلين ، افتتح عبد المحسن السعدون الجلسة قائلاً :

« لقد أجل المجلس العالي جلسته الى صباح الاربعاء ، أي الى الغد . ولكن بما أن جلالة الملك بلغني بأن فخامة المندوب السامي عرض الى جلالته بأنه لا يمكن تأجيل المذاكرات الى الغد ، لأنه يعد رفضاً للمعاهدة ، ومن وظيفتي أن أبلغ المجلس العالي ذلك ، وعليه فقد دعوتكم الى الاجتماع وسيتلى عليكم ملخص محضر الجلسة السابقة »[2] .

فقرأ السكرتير محضر جلسة النهار ، وأعلن أسماء المندوبين ، فتبين أن عدد الحاضرين ٦٨ مندوباً فاستأنف رئيس المجلس الكلام فقال :

« الحاضرون ٦٨ نائباً : كان المجلس العالي قد اكتفى من المذاكرة في أمر تأجيل البت بالمعاهدة إلى أن تحل مسألة الموصل . وقد تليت المواد المتعلقة بالتصويت في القانون الداخلي . ان القانون الداخلي يخيّر مقام الرئاسة في أن يجري التصويت بالوقوف أو بالعد ،

---

(١) أجمع الذين درسوا « تاريخ العراق السياسي الحديث » على غرابة الشكل الذي صدقت به المعاهدة ، ورأوا في الأكثرية الشكلية التي حملتها السلطة على هذا التصديق امراً واضحاً لعدم رغبة العراقيين في تصديق هذه المعاهدة ، على حين ان المعاهدة العراقية ـ الايرانية المنعقدة سنة ١٩٣٧ المصدقة في عام ١٩٣٨ جرت على غير هذا الشكل ، اذ كان رئيس الوزراء « جميل المدفعي » حريصاً على ايجاد اكثرية ساحقة لها .

(٢) مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي ص ٤٣١ من المجلد الأول .

ولما كانت المعاهدة ذات أهمية عظمى ، فجميع التقارير التي تختص بالمعاهدة حينما توضع بالتصويت يجب على كل عضو أن يقول موافق أو مخالف او مستنكف ، فالآن تأجل عندنا عدة تقارير أحدها من مزاحم الباجه جي « الحلة » والآخر من نواب السليمانية ، والآخر من نواب كركوك كلها تطلب تأجيل البت في المعاهدة الي انتهاء مسألة الموصل ، واني أضع الآن التقريرين في التصويت فأرجو من الموافقين والمخالفين أن يقولوا موافق أو مخالف كل بحسب ما يراه[1] .

وبعد مساجلات ومداولات ، استأنف الرئيس « عبد المحسن السعدون » الكلام فقال :

« أعرض على المجلس التقريرين والمجلس يصوت على كليهما الواحد بعد الآخر . أما الأول فهو مرفوع من قبل رئيس الوزراء ورفقائه ، وأما الثاني فمرفوع من قبل الشيخ أحمد الداود والشيخ سالم والهاشمي ورفقائهم »[2] فتلا السكرتير التقرير الثاني وهذا نصه :

«تقرير المعارضين»

اطلع المجلس التأسيسي على المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات فوجدها ـ بالرغم من رغبته الشديدة في التعاضد مع الحكومة البريطانية ، وفي صيانة الود بين الشعبين ـ تحتوي على بنود ثقيلة لا تمكن العراق من القيام بمسؤوليات التحالف . ودقق في تقرير اللجنة وما جاء به من الإيضاحات والتوصيات والتحفظات والتفسيرات والتعديلات ، فهو يوافق عليها جميعاً ويشكر الحكومة البريطانية على وعدها الأخير باجراء تعديلات في الاتفاقية المالية . إلا ان التعديلات الباقية لا تقل أهمية في أسسها عن الأمور المالية . فعليه رجاء في تشييد التحالف على أسس متينة ، فالمجلس لا يوافق على تصديق المعاهدة من قبل الحكومة ، ما لم تقبل التعديلات والتحفظات الواردة في تقرير اللجنة ، ويجب الدخول فوراً بالمفاوضات للحصول على تلك التعديلات كما جاء في تقرير اللجنة ، وتقديمها بشكل ملحق الى المجلس التأسيسي ، ويؤخذ ضمان عن

(١) مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي ص ٤٣٣ من المجلد الأول .
(٢) مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي العراقي ص ٤٣٤ من المجلد الأول .

مدافعة حقوق العراق في ولاية الموصل جميعها . ا هـ[1]

«١» ياسين الهاشمي «٢» أحمد الشويش «٣» عمر العلوان «٤» سالم الخيون «٥» صالح شكاره «٦» كاطع البطي «٧» شعلان «٨» زامل المناع «٩» ناجي السويدي «١٠» حبيب الخيزران «١١» منشد الحبيب «١٢» عبد الواحد سكر «١٣» محمد حسن موسى «١٤» احمد الداود «١٥» عبد اللطيف المعروف «١٦» داود الجلبي «١٧» عبد الغني النقيب «١٨» اكباشي السعد «١٩» رابح العطية «٢٠» (إمضاء لم يقرأ) «٢١» محمد قريش «٢٢» صكبان العلي «٢٣» عمران الحاج سعدون «٢٤» آصف قاسم آغا «٢٥» عبد السادة الحسين[2]

وبعد قراءة التقرير ، نهض الشيخ «عمران الحاج سعدون» وقال انه يسحب توقيعه من ذيل هذا التقرير ، وتقدم الشيخ اكباشي السعد بتقرير سحب بموجبه توقيعه من التقرير أيضاً فاعتبر الموقعون عليه ٢٣ مندوباً بدل ٢٥ ثم تلي تقرير جعفر العسكر وصحبه :

﴿تقرير الموالين﴾

لحضور رئيس المجلس التأسيسي المحترم

نقترح أن يقبل المجلس العالي التصويت الآتي :

ان هذا المجلس رأى كثيراً من المواد في المعاهدة والاتفاقيات ثقيلة لا تمكن العراق من القيام بمسؤوليات التحالف المرغوب من الشعب العراقي ، ولكنه يعتمد ويثق بشرف حكومة بريطانية ، ونبالة القوم البريطاني الشريف ، في انهما لا يرضيان أن يثقلا كاهل العراق ويمسا برغائب شعبه . واعتماد العراق وثقته هذه وحدها ؛ هي التي جعلته أن يقبل بالتصريحات التي تلقاها المجلس من فخامة المندوب السامي ، بالنيابة عن الحكومة البريطانية ، وهي بأنها بعد تصديق المعاهدة ستعدل بالسرعة الممكنة الاتفاقية المالية بروح السخاء والعطف المعروفين عند الشعب البريطاني النبيل . ونظراً إلى هذا فالمجلس يوصي بأن جلالة الملك يصدق المعاهدة والبروتكول

---

(١) و(٢) مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي ١/٤٣٥ .

والاتفاقيات ، على أن يدخل جلالته بعد هذا التصديق فوراً في المفاوضة مع الحكومة البريطانية لأجل الحصول على التعديلات المقترحة من قبل لجنة المجلس ، وتصبح هذه المعاهدة واتفاقياتها لاغية لا حكم لها ، إذا لم تحافظ حكومة بريطانية على حقوق العراق في ولاية الموصل بأجمعها[1]

١٠ حزيران سنة ١٩٢٤

«١» جعفر العسكري «٢» علي جودت «٣» أحمد الفخري «٤» عبد المحسن شلاش «٥» صبيح نشأت «٦» نوري السعيد «٧» داود الحيدري «٨» مجيد الشاوي «٩» عبد الرحمن الحيدري «١٠» الدكتور سليمان غزاله «١١» ياسين العامر «١٢» محمد (سليمانية) «١٣» مرزه فرج «١٤» عزت و «١٥» احمد (مندوبا السليمانية) «١٦» يوسف غنيمة «١٧» بيـرداود «١٨» مظهر الحاج صكب «١٩» اكباشي السعد «٢٠» عبد القادر الكردي «٢١» امين باش أعيان «٢٢» محمد العريبي «٢٣» عجيل الياور «٢٤» (امضاء لم يقرأ) «٢٥» شبيب المزبان «٢٦» شواي الفهد «٢٧» سلمان الحميد «٢٨» فالح (البصرة)[2]

وبعد وضع هذا التصويت : أعلن الرئيس أن عدد الموافقين عليه (٣٧) والمخالفين له (٢٤) والمستنكفين (٨) وقد بلغ عدد الحاضرين أثناء التصويت ٦٩ نائبا وحصلت الأكثرية ولا حاجة لوضع المعاهدة في التصويت[3]

---

(١) وان الحكومة البريطانية لم تستعمل من جهتها أدنى نوع من الارهاب، وانها صرحت بانها ليست مقيدة بالشرط الذي وضعه المجلس التأسيسي بخصوص الموصل .
من خطاب لمستر توماس وزير المستعمرات امام مجلس العموم البريطاني في ٢١ تموز ١٩٢٤ م .
أما جريدة « ويستمنستر كازيت » فتقول في عددها الصادر في ٢٨ تموز سنة ١٩٢٤ « ان الحكومة البريطانية قامت بجميع وسائل الارهاب والتهويل بغية الحصول على الابرام المنتظر » .
كتاب « تكوين العراق الحديث » ص ٢٣٢ .

(٢) مجموعة مذكرات المجلس التأسيسي ١/٤٤٠-٤٤١ .

(٣) كان مدلول الانتداب عام ١٩٢٠ المساعدة فرفضه العراقيون، وفي عام ١٩٢٣ انقلب الى مشورة مقيدة لمدة أربع سنوات ، بموجب ملحق معاهدة ابرمها المجلس التأسيسي سنة ١٩٢٤ تحت ظلال السيوف ودوي المدافع بـ «٣٦» صوتا من مائة صوت .
مقالات سياسية للأستاذ فهمي المدرس ص ١٣٧ ج ١ .

﴿المخالفون والموافقون والمستنكفون﴾

وإذ اثبتنا النص الكامل لتقرير المعارضة ، ثم نشرنا النص الكامل لتقرير الموالين ، فمن الحري اتماماً للفائدة أن نثبت أسماء الموافقين والمخالفين والمستنكفين (عن إعطاء آرائهم في هذا التصويت) لكي يلم القارىء النبيه المامة سريعة بهذه الأسماء .

(١) أسماء المخالفين وعددهم ٢٤ وهم :-

ناجي السويدي ، ياسين الهاشمي ، عبد الرزاق شريف ، رؤوف الجادرجي ، أحمد الداود ، عمر الحاج علوان ، الشيخ حبيب الخيزران ، محمد زكي ، عبد الواحد الحاج سكر ، الحاج رايح العطية ، صالح شكاره ، آصف قاسم آغا ، الدكتور داود الجلبي ، عبد الرزاق الرويشدي ، عبد الغني النقيب ، سالم الخيون ، كاطع البطي ، صكبان العلي ، عبد اللطيف المعروف ، زامل المناع ، محمد حسن موسى ، منشد الحبيب ، الحاج حسن شبوط ، أحمد الشويش .

(٢) أسماء المستنكفين وعددهم ثمانية وهم :-

الحاج ناجي ، عبد الله مخلص ، محمود النقيب ، محمد الصيهود ، محمد شريف ، حسن ملا آغا ، پير داود ؛ عبد الله الياسين .

(٣) أسماء الموافقين وعددهم ٣٧ وهم :-

جعفر العسكري ، علي جودت ، نوري السعيد ، صبيح نشأت ، عبد المحسن شلاش ، أحمد الفخري ، صالح باش أعيان ، أمين باش أعيان ، يوسف غنيمه ، عمران الحاج سعدون عبد الرحمن النعمة ، عبود الملاك ، ياسين العامر ، اكباشي السعد ، الدكتور سليمان غزالة ، داود الحيدري ، حبيب الطالباني ، اسحاق افرايم ، مرزه فرج ، فتاح بك محمد ، عزت عثمان باشا ، سعيد قادر ، توفيق بك أحمد ، علي السليمان ، مظهر الحاج صكب ، محمد شمدين آغا ، أمجد العمري ، عجيل الياور ، فتح الله سرسم ، يحيى سميكة ، شواي الفهد ، محمد العريبي سلمان الحميد ، فالح الصهيود ، شبيب المزبان ، عبد الرحمن باشا الحيدري ، عبد المجيد الشاوي .

﴿ارتياح المعتمد لهذه النتيجة﴾

وإذ جاءت هذه النتيجة محققة لرغائب المعتمد السامي البريطاني ، ومدخلة على قلبه السرور ، هرع إلى البلاط الملكي حالا واجتمع بالملك فيصل اجتماعاً طويلاً فأخبره .

(أن الحكومة البريطانية تعتبر تصويت المجلس التأسيسي على المعاهدة وذيولها على النحو الذي تم ، وفى بالشرط المطلوب في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة التي تنص على أن المعاهدة لا تبرم من قبل الفريقين الساميين المتعاقدين إلا بعد قبولها من المجلس التأسيسي) ثم أردف هذا الحديث بخطاب رسمي رفعه الى صاحب الجلالة تحت رقم آر أو ١٤٦ وتاريخ ٦/١٨ ٩٢٤ وهذا نصه :

يا صاحب الجلالة !

كما سبق لي وحظيت بابلاغ جلالتكم شفاهياً ، لقد فوضت الآن من قبل حكومة صاحب الجلالة البريطانية أن أبين ، أنها تعتبر أن قبول المعاهدة والبروتكول والاتفاقيات من قبل المجلس التأسيسي على الوجه المبين في قراره الصادر مساء العاشر من حزيران سنة ١٩٢٤ ، قد وفى بالشرط المطلوب في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة ، التي تنص على أن المعاهدة لا تبرم من قبل الفريقين الساميين المتعاقدين إلا بعد قبولها من المجلس التأسيسي . وعليه فإن حكومة صاحب الجلالة البريطانية مستعدة للشروع في الإبرام حسب الأصول ، حالما يتم الحصول على موافقة البرلمان البريطاني ، والمأمول الحصول على هذه الموافقة في أقرب ما يمكن بعد عودة البرلمان البريطاني إلى الإلتئام ، وقد تم ذلك أمس .

قد بلغت حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، أن جلالتكم ستكونون مستعدين للقيام بالابرام حسب الأصول ، حالما تكون حكومة صاحب الجلالة البريطانية على استعداد للقيام بذلك .

إن حكومة صاحب الجلالة البريطانية قد نوّهت كذلك باستعدادها ، بعد الإبرام ، للنظر في تنقيح بعض النقاط في الاتفاقيات ضمن الحدود التي قد بلغتها لجلالتكم . ولهذه المناسبة السعيدة أود أن أرفع إلى جلالتكم تهاني الصميمة على عقد

معاهدة تحالف قبلها ممثلوا شعب جلالتكم المنتخبون ، واني متأكد من أنها ستؤول إلى زيادة راحة ورفاهية مملكة جلالتكم .

ان الطريق مفتوحة الآن أمام العراق للتقدم بالسرعة في سبيل الاستقلال التام والعزة ، تؤيده صداقة الشعب البريطاني .

صديق جلالتكم المخلص التوقيع (هـ . دوبس)

﴿جواب الملك فيصل﴾

ولم يشأ الملك فيصل أن يهمل الجواب على تبريكات المعتمد فكتب اليه ما يلي :

بغداد : ١٦ ذي القعدة سنة ١٣٤٢ هـ ١٩ حزيران سنة ١٩٢٤ م

عزيزي السر هنري !

تلقيت بكل سرور كتاب فخامتكم المرقم ر . و ١٤٦ والمؤرخ في ١٨ حزيران سنة ١٩٢٤ واني أشكر لكم البيان الذي تكرمتم به ، عن اعتبار حكومة صاحب الجلالة البريطانية قرار المجلس التأسيسي ، الصادر بقبول المعاهدة وملاحقها وافياً بالغرض ، ومحققاً للشرط المطلوب في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة نفسها . ومما زاد سروري هو أملكم بالحصول على موافقة البرلمان البريطاني في القريب العاجل ، وتنويهكم باستعداد حكومة صاحب الجلالة البريطانية للنظر في تنقيح بعض النقاط ؛ التي أشار اليها المجلس التأسيسي ، والتي أؤمل - اعتماداً على روح التسامح والسخاء البريطاني - الوصول إلى تعديلها بسرعة وبصورة مرضية .

هذا واني أشكر لفخامتكم من صميم الفؤاد ، التهاني والتمنيات الخالصة التي أعربتم لي عنها بمناسبة عقد معاهدة التحالف ، التي أرجو أن يتم إبرامها في أقرب وقت ، وأؤكد لفخامتكم أننا ما دمنا مؤيدين بمؤازرة الشعب البريطاني النبيل ، الذي نعد صداقته لنا أعظم فخر ، فإننا لا نشك في أن الطريق سيبقى أبداً مفتوحاً أمامنا وسنبلغ بسرعة ما ننشده لشعبنا الفتي من الرقي والمنعة والاستقلال التام .

محبكم : فيصل

«هياج الشعب لهذه النتيجة»

كان سخط الشعب على المعاهدة وعلى عاقديها سخطاً عاماً ، وقد اتهم المندوبين الذين مالأوا السلطة بمختلف التهم ، على الرغم من الإيضاحات التي تضمنتها كتب المعتمد السامي ، ومقالات الحكوميين التي ملأوا بها أعمدة الصحف المأجورة ، وعبارات الموظفين المسؤولين حتى اضطر رئيس الوزراء أن يتوجه إلى جلالة الملك بكتاب يطلب فيه زيادة سلطاته في معالجة الموقف[١] فلم يشأ صاحب الجلالة أن يزيد في هياج الشعب فيزوّد الوزارة بصلاحيات لاخماد أنفاس الناس وفضل قبول استقالة الوزارة بعد خمسة أسابيع .

نعم ! لقد نظمت المعاهدة العراقية - البريطانية - الصلات بين العراق وبريطانية ، ولكنها أقامت سداً منيعاً بين الشعب العراقي والسياسة البريطانية ، وكانت حاجباً بين هذا الشعب وحكومته الوطنية ، فبقي على هذه الحكومة مهمة الكفاح لاقناع الجهة البريطانية بوجوب إجراء التعديلات التي ينشدها الشعب في علاقاته ببريطانية ، تعديلا يقرّب الوضع العراقي الحكومي من الاستقلال ، ولكن الشعب بقي واجداً وشعوره لم يزل متألماً حتى بعد التعديلات التي أجريت «فإذا نظر إلى هذه المعاهدة المعقودة بوجه رسمي بين دولة محتلة لأراضي العدو ، وبين الدولة الجديدة التي أسستها الدولة المحتلة ، فلا مناص من اعتبارها ضرباً من العبث اللاصق بالتاريخ»[٢]

---

(١) هذا هو نص الطلب الذي تقدم به رئيس الوزراء .

ديوان مجلس الوزراء

مولاي صاحب الجلالة — في ٢٦ حزيران ١٩٢٤

لقد صدرت ارادة جلالتكم بتولية هذا العاجز وزملائي الوزراء ثقة جلالتكم المقدسة فتألفت الوزارة في ظلكم وها هي مثابرة على أعمالها رغماً عما اعترضها من العقبات غير اننا علمنا بالاختبار ان السلطة المزودة بها الوزارة ليست متناسبة مع مسؤولياتها القانونية . وعليه فإني اتقدم الى السدة الملكية راجيا تزويدي بالسلطة القانونية اللازمة المتناسبة لمسؤولية رئاسة الوزارة لتمشية الأمور

عبد جلالتكم المطيع : جعفر العسكري

وكان صاحب الجلالة سمع بقصيدة جديدة للرصافي يقول فيها :

شلّت أكف موقعيها انهم ... حلّت عليهم لعنة الأجيال .

(٢) سير نيجل في رسالته « العراق أو الدولة الجديدة » ص ٦ .

وسنرى أن الضغط المستمر على الشعب العراقي لاسكاته لم يثمر شيئاً ، وان هذا الشعب بقي متحفزاً للجهاد في كل فرصة ، الأمر الذي جعل المراقبين الأجانب يستنكرون هذا الضرب من الاكراه في تصديق المعاهدة .

﴿ المعاهدة في البرلمان الانكليزي ﴾

وقف القراء على الاسلوب الذي اتبع لحمل المجلس التأسيسي العراقي على ابرام المعاهدة العراقية الانكليزية وذيولها في ليلة ١١ حزيران ١٩٢٤ ، وعلينا الآن أن نبحث في الاسلوب الذي اتبع لحمل البرلمان الانكليزي على هذا الابرام .

طرحت وزارة المستعمرات البريطانية المعاهدة وذيولها وبروتكولها على مجلس العموم البريطاني في ٢١ تموز سنة ١٩٢٤ ليقرها ، فسأل مستر اورمسبي غور ، أن يطلع المجلس على الحالة في العراق ، وعلى سير المفاوضات في قضية الموصل ، وعلى مركز العراق في العالم . ونهض مستر كينورثي وعارض التصويت ، ومما قاله في معارضته :

لو كان المجلس التأسيسي العراقي يترك وشأنه لرفض ابرام المعاهدة ، ولكانت تلك فرصة منزلة من السماء للنزوح عن العراق نهائياً ، بدلا من أن يرسل رئيس الوزارة برقية ينذر فيها حكومة الملك فيصل بالأمر الرهيب الذي كان مزمعاً أن يقع لدى رفض المعاهدة» .

واستطرد مستر كينورثي في معارضته للتصويت قائلا

«حدثت في بغداد حملة سياسية تهويلية ضد المعاهدة ، واغتيل ثلاثة نواب بسببها»

ثم طلب أن يطلع المجلس على قضيتي النفط والموصل ، وسأل ما إذا كان هناك امكان لانشاء سكة الحديد بين خليج فارس والاستانة لتسريع المواصلات مع الهند ، فنهض وزير المستعمرات مستر توماس وقال : -

(سواء كانت السياسة الأصلية في الذهاب الى العراق صواباً أو خطأ ، فإن بعض الوعود المقررة كانت قد قطعت للعرب بالنيابة عن الشعب البريطاني ، تلك الوعود التي لا تتمكن أية حكومة نكرانها) . أما عن التهويل السياسي الذي قيل انه

استعمل في بغداد لإرغام الشعب على قبول المعاهدة ، فقد صرح الوزير (ان الحكومة البريطانية عالمة بأنه كان من المزمع أن تحدث اختلافات بخصوص ابرام المعاهدة ، وعالمة بالمعارضة والاضطرابات ، ولكنها كانت عازمة على عدم استعمال التهديد ، ولم تنو إجراءه ، وعلى أثر ذلك أصدرت تعليماتها . فالمعاهدة تفي بالتعهدات ، وتنجز وعد الشعب البريطاني وانتداب العصبة . لهذا فإنه من الواضح لديكم ضرورة ابرام المعاهدة فإن لم تبرموها فحينئذ ليس لنا إلا أن نذهب إلى عصبة الامم ونقول لها اننا تنازلنا عن تعهداتنا فعليك أن تقولي ما الذي يجب أن يحدث ؟ هذا واني كنت قد أخبرت عصبة الأمم بأنه من الممكن أن ترفض المعاهدة من قبل المجلس التأسيسي العراقي ، تمهيداً لوضع المسألة في منهج جلستها المقبلة . هذا وان الحكومة البريطانية لم تستعمل من جهتها أدنى نوع من الإرهاب ، وانها صرحت بأنها ليست مقيدة بالشرط الذي وضعه المجلس التأسيسي بخصوص الموصل) ا هـ . وفي الأخير وافق المجلس على التصويت .

انا نرى في تصديق المعاهدة المذكورة في البرلمان الانكليزي صفحة من أساليب الاستعمار . فبينا تفرض الحكومة البريطانية المعاهدة على العراق فرضاً ، كما تقدم ، تدعي أمام الشعب البريطاني بواسطة ممثليه في البرلمان أنها لم تستعمل الاكراه ، وإنما أرادت الوفاء بعهودها للعرب ، والقيام بواجباتها الدولية أمام العصبة الأممية ، وأنها لا يمنعها عن الجلاء عن العراق إلا الحرص على خير أبناء البلاد والسير بهم إلى الاستقلال التام .

﴿المعاهدة في عصبة الامم﴾

وفي ٢٠ أيلول ١٩٢٤ م أبلغ اللورد بارمور مجلس عصبة الأمم في أثناء جلسته ، عزم الحكومة البريطانية على إبدال انتدابها على العراق بمعاهدة أفرغ فيها الانتداب ، وطلب الموافقة على هذا الطلب ، مؤكداً بأن مبادىء الانتداب مضمونة بهذه المعاهدة . وفي ٢٧ أيلول ١٩٢٤ رفعت الحكومة البريطانية المعاهدة وبروتكولها والاتفاقيات المتفرعة عنها إلى عصبة الأمم ، مرفقة بالايضاحات التالية :

(لما كانت أراضي العراق قبلا جزءاً من الانبراطورية العثمانية ، وقد احتلتها

القوات العسكرية لحكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى خلال الحرب الاخيرة ، وبما أن الدول المتحالفة العظمى قد رغبت في ايداع أراضي العراق ، حتى يتمكن من إدارة أموره بنفسه ، عهدة دولة منتدبة مكلفة باسداء المشورة والمعونة الاداريتين إلى السكان ، وفقاً لأحكام المادة (٢٢) الفقرة (٤) من الميثاق ، وأن يمنح هذا الانتداب الى الحكومة البريطانية، وبما أن الحكومة البريطانية قد رضيت بالانتداب على العراق ، وبما أن الحكومة البريطانية بناء على تقدم العراق السريع قد اعترفت بحكومة مستقلة فيه ، وعقدت مع ملك العراق معاهدة مع بروتكول واتفاقيات مدرجة صورها في الجدول المربط بهذا ، ومشار اليها فيما يلي بمعاهدة التحالف ، وبما ان القصد من معاهدة التحالف المذكورة هو تأمين مراعاة المبادىء وتنفيذها في العراق تماماً ، تلك المبادىء التي كان القصد من قبول الانتداب تأمين جريانها ، توافق الحكومة البريطانية على ما يلي : -

١ - طالما تبقى معاهدة التحالف نافذة الأحكام ، تأخذ الحكومة البريطانية على عاتقها تجاه جميع أعضاء عصبة الأمم الذين يقبلون بأحكام هذا الترتيب وبفوائد المعاهدة المذكورة ، المسؤولية عن تنفيذ العراق أحكام معاهدة التحالف المذكورة .

٢ - خلال مدة معاهدة التحالف ، تتخذ الحكومة البريطانية التدابير اللازمة ، بالاستشارة مع جلالة ملك العراق ، لعقد اتفاقيات خاصة بتبادل المجرمين بالنيابة عن العراق ، ويجب أن ترسل نسخ من هذه الاتفاقيات إلى مجلس العصبة .

٣ - يقدم بيان سنوي إلى مجلس عصبة الأمم على الصورة التي يرتضيها ، عن الاجراآت التي اتخذت في العراق خلال تلك السنة لتنفيذ أحكام معاهدة التحالف ؛ وتربط بالبيان المذكور نسخ جميع القوانين والأنظمة التي نشرت في العرق خلال السنة .

٤ - لا توافق الحكومة البريطانية على تعديل شروط معاهدة التحالف بدون موافقة مجلس العصبة .

٥ - إذا نشأ خلاف بين الحكومة البريطانية وعضو آخر من أعضاء العصبة في أمر تنفيذ أحكام معاهدة التحالف ، أو أحكام هذا القرار ، في العراق أو في تفسيرهما

وتطبيقهما ، فيجب عرض هذا الخلاف - إذا لم يحسم بالمفاوضة - على محكمة العدل الدولية المصرح بها في المادة (١٤) من ميثاق العصبة

٦ - عند دخول العراق في حظيرة الأمم ، تنتهي جميع الواجبات المترتبة على الحكومة البريطانية بموجب هذا القرار .

٧ - إذا لم يدخل العراق في عصبة الأمم عند انتهاء مدة المعاهدة ، يدعى مجلس عصبة الأمم لتقرير التدابير المقتضي اجراؤها لتنفيذ المادة «٢٢» من الميثاق . ا هـ

٢٧ أيلول ١٩٢٤

﴿مجلس العصبة يقر المعاهدة﴾

وقد اتخذ مجلس عصبة الأمم القرار التالي في اجتماعه الرابع عشر المنعقد في ٢٧ أيلول ١٩٢٤ مطبقاً مبادىء المادة الثانية والعشرين من ميثاقه على العراق :-

إن مجلس عصبة الأمم بعد أن لاحظ المادة (١٦) من معاهدة الصلح المعقودة في لوزان في ٢٤ تموز سنة ١٩٢٣ ، والمادة (٢٢) من ميثاق عصبة الأمم ، وبناء على الكتاب الذي أرسلته الحكومة البريطانية إلى مجلس عصبة الأمم في ٢٧ أيلول ١٩٢٤ على الصورة الآتية : -

(ملحوظة) هو الكتاب الذي أثبتنا نصه فويق هذا (أي المؤرخ ٢٧ أيلول ١٩٢٤ م) .

يوافق على تعهدات حكومة جلالة ملك بريطانيا ، ويستصوب شروط الكتاب المذكور أعلاه كواسطة لتنفيذ أحكام المادة (٢٢) من الميثاق ، ويقرر أن الامتيازات والصيانات بما في ذلك فوائد القضاء القنصلي ، والحماية التي كان يتمتع بها سابقاً بالامتيازات الاجنبية أو بالعرف والعادة في الانبراطورية العثمانية ، لن يبقى من حاجة اليها لحماية الأجانب في العراق طالما تبقى معاهدة التحالف نافذة الاحكام .

يجب أن تحفظ أصل هذه الوثيقة في سجلات عصبة الامم ، وان ترسل نسخ مصدقة منها من قبل السكرتير العام لعصبة الامم إلى جميع أعضاء العصبة .

كتب في جنيف في اليوم السابع والعشرين من شهر أيلول سنة الف وتسعمائة وأربع وعشرون .

المعاهدة العراقية ـ البريطانية الثانية

توطئة

كان علي احسان باشا ، قائد الجيش السادس العثماني ، قد أجلى قواته عن مدينة «الموصل» قبيل التوقيع على شروط الهدنة في مودروس Mudros إحدى جزر اليونان في ٣٠ تشرين الأول ١٩١٨ ، ليتخذ من «زاخو» و «نصيبين» حصوناً منيعة في الدفاع عن القسم الشمالي من العراق ، فلما أعلنت الشروط المذكورة ، شخص كولونيل لجن إلى «الموصل» وطلب إلى علي إحسان ، أن يخلي المدينة المذكورة عملا بالمادة السادسة عشرة من شروط الهدنة التي تنص على :

«تسليم جميع المواقع الحربية المحافظة في سورية ، والحجاز ، وعسير ، واليمن ، وما بين النهرين ، إلى أكبر قائد من دول الائتلاف ، وانسحاب القطعات التركية من ولاية أطنه ، عدا العساكر التي تلزم لتأمين النظام بحسب المادة الخامسة »

فرفض القائد العثماني أن يجيب الكولونيل البريطاني إلى طلبه ، وأبرق إلى الاستانة يستشير ولاة الأمور في الموضوع ، فجرت مناقشة حول شمول كلمة «ما بين النهرين» ولاية الموصل وعدمه أسفرت عن صدور الأمر بإخلائها على أن تشغلها القوات البريطانية عسكريا ، وأن يبقى الموظفون الملكيون يزاولون أعمالهم الرسمية باسم حكومتهم العثمانية ، فلما استعاد الترك منزلتهم الدولية ، بعد الحرب ، طالبوا بضم ولاية الموصل إلى «الجمهورية» التي أقاموها على أنقاض الانبراطورية ، فامتنع الانكليز وأجابوا أن شغلهم هذه الولاية عسكرياً لا يعني وجوب التخلي عنها بعد الحرب .

وتطور الخلاف بين الطرفين إلى انتشار عصابات تركية تعيث بالأمن في هاتيك الاطراف ، وتخلق المشكلات للحكومة العراقية التي قامت في ٢٣ آب ١٩٢١ م . فلما عقد «مؤتمر لوزان» الثاني في ٢٣ نيسان ١٩٢٣ م لوضع الشروط النهائية للصلح ، نصت المادة الثالثة من تلك المعاهدة على أن يحال الخلاف إلى عصبة الأمم ، فتتولى

البت فيه إذا عجز الطرفان عن الانتهاء إلى نتيجة مباشرة بينهما خلال تسعة أشهر .

وفي سنة ١٩٢٤ م عقد مؤتمر في الاستانة لمعالجة هذا الخلاف ، حضره ممثلون عن العراق وبريطانية ، وتركية ، فلم يوفق لحسمه ، فأحيل إلى عصبة الأمم ، وفق المادة الثالثة من معاهدة لوزان (وكانت الدول الأخرى الكبيرة في العصبة موالية للمصالح البريطانية إلى درجة يمكن معها اعتبار المطالبة بالموصل مغامرة لا خطر عليها)[1]فارتأت العصبة تأليف لجنة من : (كونت تلكي) المجري و (مسيو ڤرسن) الاسوجي و (كولونيل بولص) البلجيكي لدرس هذا الخلاف ، فوصلت اللجنة الأممية إلى بغداد في ١٩ كانون الثاني سنة ١٩٢٥ م وكان يرافقها كاتما سر : أحدهما ايطالي والآخر سويسري ، وثلاثة معاونون ، ومساعدان أحدهما تركي والآخر بريطاني وغيرهم ، وبقيت ثلاثة أشهر تتجول في الشمال تسأل هذا وذاك وتحقق وتدقق ، وتستفتي وتدرس[2]حتى إذا أتمت مهمتها ، رفعت تقريرها فكان في ثلاثة أقسام ضمتها ١١٣ صفحة من الصفحات الكبيرة ، وقد اكملته بإحدى عشرة خارطة وقد جاء في ص ١١١ من هذا التقرير في (الخلاصة النهائية) ما يلي :

(لو نظرنا في المسألة كلها معتبرين في ذلك مصالح الأهلين ، الذين يخصهم الأمر ، فمن رأي اللجنة أنه من المستحسن عدم تقسيم المنطقة المنازع فيها . ان اللجنة استناداً على هذه البواعث ، وتقديرها كل حقيقة من الحقائق التي ذكرتها ، ترى أن هناك حججاً مهمة تساعد على ارتباط كل المنطقة ، من جنوبي خط بروكسل[3]بالعراق ، ومن تلك الحجج خصيصاً الحجج الجغرافية والاقتصادية والشعور ، مع كل التحفظات المذكورة على أن تراعى الشروط الآتية :

١ ـ يجب أن تبقى المنطقة تحت انتداب عصبة الأمم لمدة ٢٥ سنة .

٢ ـ ويجب مراعاة رغبات الأكراد فيما يخص تعيين موظفين أكراد لإدارة مملكتهم

---

(١) هنري فوستر في كتابه «تكوين العراق الحديث» ص ٢٤١ من الترجمة العربية .

(٢) كان صاحب هذا الكتاب يرافق لجنة الحدود في معظم اسفارها مندوبا عن جريدة المفيد البغدادية فاطلع على أسرار كثيرة .

(٣) سنصف هذا الخط وصفاً رسميا عند عرض المعاهدة في الصفحات التالية .

«كذا» وترتيب الأمور العدلية والتعليم في المدارس ، وأن تكون اللغة الكردية ، اللغة الرسمية في هذه الأمور .

وترى اللجنة أنه في حالة ما إذا انتهت مراقبة «عصبة الأمم» بعد انتهاء الأربع سنوات التي أبرمت عليها المعاهدة البريطانية ـ العراقية ، ولم يعط الأكراد تعهداً بجعل إدارة محلية لهم ، فإن معظم الأهلين يفضلون الأتراك على حكم العرب[1] .

فلما تسلم مجلس عصبة الأمم هذا التقرير ، أدخله في جدول أعماله لشهر أيلول سنة ١٩٢٥ م فقرر في ١٧ من الشهر المذكور أن يستوضح من محكمة العدل الدولية في لاهاي عن نوع القرار الذي يجب أن يتخذه ، وهل يكون ذلك حكماً أو توصية أو توسطاً بسيطاً ؟ فقررت المحكمة المذكورة في ٢١ تشرين الثاني سنة ١٩٢٥ .

(١) ان القرار الذي يصدره مجلس عصبة الأمم بمقتضى الفقرة الثانية من المادة الثالثة من معاهدة لوزان ، يلتزم به الطرفان المتخاصمان ، ويشتمل هذا القرار على تعيين الحدود بين تركية والعراق تعييناً نهائياً .

(٢) ان القرار الذي يصدر، يجب أن يكون باجماع الآراء ، ويشترك ممثلا الفريقين في التصويت على أن أصواتهم لا تحسب عند تصنيف الآراء للحصول على المجموع ا . هـ

فاجتمع مجلس العصبة في ١٦ كانون الاول سنة ١٩٢٥ واتخذ قراراً تبلغ به المعتمد السامي في بغداد ببرقية خاصة هذا نصها :

١ ـ تكون الحدود بين العراق وتركية «كما جاءت في قرار ٢٩ تشرين الاول سنة ١٩٢٤»[2] .

٢ ـ يدعو المجلس حكومة بريطانية أن تعرض معاهدة جديدة مع حكومة العراق ، تضمن تمديد أجل نظام الانتداب لمدة ٢٥ سنة ، كما هو مبين في معاهدة

---

(١) تقرير عن مشكلة الحدود بين تركية والعراق ص ١١١ من الطبعة العربية الرسمية .

(٢) لما سافرت لجنة الحدود الأممية الى العراق ، اتخذ مجلس عصبة الأمم قراراً في ٢٩ تشرين الأول سنة ١٩٢٤ جعل « خط بروكسل » الذي سنأتي على وصفه في موضع آخر حداً مؤقتاً يفصل العراق عن تركية فأصبح هذا الخط حداً ثابتاً ـ بعد تحوير بسيط ـ وفق هذا القرار النهائي .

التحالف بين بريطانية العظمى والعراق ، التي صدقها المجلس في ٢٧ أيلول سنة ١٩٢٤ ، إلا إذا قبل العراق ، قبل انتهاء هذه المدة ، عضواً في عصبة الأمم ، وفقاً للمادة الأولى من ميثاق العصبة ، وإذا في خلال ستة أشهر من تاريخ هذا القرار قد بلغ المجلس بتنفيذ الشرط المذكور أعلاه ، فسيعلن المجلس حينئذ أن قراره هذا أصبح قطعياً ، وسيبين التدابير اللازم اتخاذها لتأمين تحديد خط الحدود السابق وصفه على الارض .

٣ ـ تدعى الحكومة البريطانية بصفتها الدولة المنتدبة إلى أن تعرض على المجلس التدابير التي ستتخذ من أجل أن تؤمن للأكراد ، من أهل العراق ، التعهدات المتعلقة بالادارة المحلية التي أوصت بها لجنة الحدود في استنتاجاتها الأخيرة .

٤ ـ تدعى الحكومة البريطانية ، بصفتها الدولة المنتدبة ، لتعمل على قدر الامكان ، وفقاً للاقتراحات الأخرى التي أوصت بها لجنة التحقيق ، بخصوص التدابير التي يحتمل انها تؤمن السلام ، وتحمي جميع العناصر بصورة متساوية ، وكذلك بخصوص التدابير التجارية التي أشير إليها في التوصيات الخاصة من تقرير اللجنة[1] .

وهذا هو بيت القصيد ، فالحكومة البريطانية صاحبة هذا الانتداب عن عصبة الأمم ، وهي صاحبة المعاهدة العراقية ـ البريطانية المنعقدة في ١٠ تشرين الأول سنة ١٩٢٢ المصدقة في ١٠/١١ حزيران سنة ١٩٢٤ ، التي جعلت مدتها أربع سنوات بموجب بروتكول ٣٠ نيسان ١٩٢٣ ، فجاء قرار العصبة بوجوب تمديد هذه المعاهدة إلى ٢٥ سنة محققاً لاساليبها الخاصة ، التي ألمعنا إليها في بحثنا عن البروتكول ، فماذا عملت لتحقيق هذا التمديد ؟

كانت الوزارة العسكرية ، التي أبرمت معاهدة ١٩٢٢ ، قد استقالت في ٢ آب ١٩٢٤ ، وقامت مقامها وزارة جديدة برئاسة ياسين الهاشمي ، وقد استقالت هذه الوزارة أيضاً في ٢٠ حزيران ١٩٢٥ ، وحلت محلها وزارة أخرى برئاسة عبد المحسن السعدون ، فأبرق الرئيس الجديد إلى رئيس الوزارة البريطانية هذه البرقية .

---

(١) جريدة العالم العربي العدد «٥٣٥» الصادر بتاريخ ١٧ كانون الأول ١٩٢٥ .

مستر بولدوين : رئيس الوزارة البريطانية : لندن

الحكومة العراقية تعلن سرورها العظيم من القرار الذي اتخذه مجلس عصبة الامم ، الذي قوبل من الشعب العراقي بمزيد الاستحسان ، وتبدي شكرها للحكومة البريطانية للمساعي التي بذلتها في سبيل المحافظة على حقوق العراق الحيوية ، وخاصة للمستر تشمبرلن والمسترايمري اللذين قاما بالدفاع عن القضية بنفسيهما ، وتصرح الحكومة العراقية أنها مستعدة للبدء بالمفاوضات لعقد معاهدة جديدة كما تقرر .

رئيس الوزارة للحكومة العراقية : عبد المحسن السعدون[1]

﴿المشروع الجديد﴾

أعدت الحكومة البريطانية مسودة معاهدة جديدة لتمديد أمد المعاهدة العراقية ـ البريطانية الأولى إلى ٢٥ سنة ، وبعثت بها إلى معتمدها في بغداد ، وهو يومئذ سير هنري دوبس ، ليرفعها إلى الحكومة العراقية . فلما تسلمت الوزارة نص المعاهدة نفرت منها ، واستثقلت القيود الواردة فيها . فقد نص مشروع التمديد على شموله المعاهدة والاتفاقيات الملحقة بها . فالمعاهدة المقترحة بحد ذاتها تحتوي على أسس دولية يهم عصبة الامم أمر المحافظة عليها واستمرارها طول المدة التي أوصت بها لجنتها الخاصة ، بينما الاتفاقيات المتفرعة عن المعاهدة الأولى تخص العلاقات القائمة بين بريطانية والعراق فقط فلا وجه لتشميل مدة التمديد إليها ، لهذا اتخذ مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ٢٩ كانون الأول سنة ١٩٢٥ القرار التالي :

أولا ـ بما أن المعاهدة الانكليزية ـ العراقية تحتوي على أسس دولية عامة يهم عصبة الامم أمر المحافظة عليها وبقائها طول المدة المطلوبة ، فإن مجلس الوزراء يوافق على تمديد أجلها لمدة ٢٥ سنة ، ما لم يدخل العراق في عصبة الأمم قبل انتهاء هذه المدة . غير أن مجلس الوزراء لا يرى سبباً قوياً لجعل أحكام الاتفاقيات الملحقة في عين المقام مع أحكام المعاهدة . ويعتقد أنها تخص علاقات الحكومتين الانكليزية والعراقية مباشرة ، وقد جرت قبلا مراسلات عديدة بين الحكومتين بخصوص تعديل

---

(١) تاريخ الوزارات العراقية ٢٨ من الجزء الثاني ط ٥ .

هذه الاتفاقيات . ونظراً إلى الوعد الصادر من قبل فخامة المعتمد السامي في المجلس التأسيسي ، ووعد وزير المستعمرات أثناء وجوده في هذا القطر ، المتعلقين بأمر تعديل الاتفاقيات المذكورة بروح السخاء والعطف على العراق ، فإن مجلس الوزراء لا يرى إمكاناً للبحث في تمديد أجل هذه الاتفاقيات للمدة المطلوبة بلا قيد وشرط ، ولا يتصور أن مجلس الأمة يوافق على ذلك . وعليه يقترح مجلس الوزراء أن تطوى العبارة الواردة في المعاهدة الجديدة ، فيما يخص الاتفاقيات ، وأن تعقد بين الطرفين اتفاقية خاصة تكون ذيلا للمعاهدة الجديدة ، وتتضمن تعهد حكومة بريطانية بأن تكون مدد الاتفاقيات مقصورة على مددها المعينة في البروتكول ، وأن يبدأ فوراً بتعديلها على الصورة الموعود بها ، على ان يعاد النظر فيها وفقاً للمادة ١٨ من المعاهدة الحالية ، كل اربع سنوات مرة ، طول مدة المعاهدة الجديدة حسبما تقتضيه الظروف الراهنة آنئذ .

ثانياً ـ أن تصرح حكومة بريطانية ، في الاتفاقية الخاصة ، بأنها ستسعى لادخال العراق في عصبة الأمم خلال الأربع سنوات ، التي هي مدة المعاهدة الحالية ، كما ورد في المادة السادسة منها ، وإذا رفضت عصبة الأمم ذلك ، فعليها ان تقدمه كل أربع سنوات مرة ، وتسعى لادخاله وتأييد مطاليبه تجاه العصبة للدخول فيها خلال مدة المعاهدة الجديدة. ا هـ[1] .

ولما بلغ المعتمد السامي بهذا القرار ، عاد إلى تمثيل الدور الذي لعبه لابرام المعاهدة العراقية ـ البريطانية الأولى فكتب إلى الملك فيصل في ٤ كانون الثاني ١٩٢٦ وبرقم بي أو/٢ ان أمام العراق أحد أمرين : قبول التمديد بالصيغة التي وضعتها حكومته ، أو التنازل عن الموصل للترك . أما تعديل نص المعاهدة بموجب نظر الحكومة العراقية فإن بريطانية ليست مستعدة له ، وكذلك المادة الاضافية التي يقترح مجلس الوزراء ادخالها على النص المقترح .

ولما بلغ الملك فيصل رئيس الوزراء هذا الجواب،اجتمع مجلس الوزراء في اليوم الخامس من شهر كانون الثاني ١٩٢٦ م واتخذ القرار التالي :

«اطلع مجلس الوزراء على كتاب فخامة وكيل المعتمد السامي الموقم بي أو/٢

---

(١) مقررات مجلس الوزراء ١٢٢ ـ ١٢٣ من مجموعة ت١ وت ٢ وكانون ١٩٢٥/١ .

والمؤرخ في ٤ كانون الثاني سنة ١٩٢٦ المتضمن ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية ليست مستعدة لتعديل نص المعاهدة الجديدة بموجب نقطة نظر المجلس ، وكذلك المادة الإضافية التي يقترح فخامته إدخالها في النص مع مسودة الكتاب المراد إرساله عند إمضاء المعاهدة . وأعاد النظر في كتاب فخامته المرقم آر أو/٢٧٤ والمؤرخ في ٢٨ كانون الاول سنة ١٩٢٥ المرسل إلى حضرة صاحب الجلالة ، وفي نص المعاهدة المرسل في طيه ، وبعد المداولة في هذا الموضوع أعرب مجلس الوزراء عن رغبته في التمسك بقراره الاول للأسباب الآتية :

أولا : نظراً إلى روحية الشعب ، من الصعب جداً أن يوافق مجلس الأمة على المعاهدة بنصها الحالي ، مع المادة الإضافية المقترحة .

ثانياً : إن هذا الوقت هو الوقت المناسب للبر بالوعود الصريحة . التي صدرت من كبار رجال الدولة الحليفة المسؤولين قبل ابرام المعاهدة القديمة وبعده بخصوص الاتفاقيات الملحقة .

ثالثاً : ان الأمة العراقية والحكومات المتعددة التي جلست على دست الحكم ، قد أظهرت كلها تساهلا عظيما في جميع الأمور التي تمس مصالح الدولة الحليفة ، وهي بدورها تؤمل ألا تضني عليها بتنفيذ ما وعدت به .

رابعاً : ان الاتفاقيات الملحقة هي مما يمس مصالح كلا الحكومتين مباشرة ، ولا علاقة لها بقرار عصبة الأمم» ا هـ[1] .

وكان موقف الملك فيصل بعد هذا القرار دقيقاً ، فهو يرى أن الأسباب التي أوردها مجلس وزرائه في قراريه المتخذين في ٢٩ كانون الأول سنة ١٩٢٥ و ٥ كانون الثاني سنة ١٩٢٦ كانت على جانب عظيم من الوجاهة والإنصاف ، لكنه لا يرى مناصاً من مجاملة المعتمد السامي ، ولا سيما والقضية مبيتة على هذا الشكل منذ ثلاث سنوات . لهذا صدق قرار المجلس الوزاري وأمر بتبليغه حسب الطرق المألوفة ، فما كاد المعتمد يطلع عليه حتى احتج مرة أخرى ، وكرر أقواله السابقة زاعماً «ان مجلس عصبة الأمم قرر استمرار نظام الانتداب لمدة ٢٥ سنة كما هو مبين في معاهدة التحالف بين العراق وبريطانية التي صدّقها

---

(١) من مقررات مجلس الوزراء العراقي ص ٦ من مجموعة كانون الثاني وشباط واذار سنة ١٩٢٦ .

المجلس المذكور في ٢٧ أيلول سنة ١٩٢٤ ، وان النظام المذكور يتضمن المعاهدة والبروتوكول والاتفاقيات الأربع ، فلا بدَّ من أن تقبل الحكومة العراقية النص المقترح لتنفيذ هذا الشرط» ا هـ .

دقق رئيس الوزراء اعتراض المعتمد السامي فوجد فيه غبناً لا يصح السكوت عليه ، فقرر التنصل من تبعة هذه المجازفة ، فقدم كتاب استقالته من الوزارة على النحو الآتي :

٩ كانون الثاني سنة ١٩٢٦

ديوان مجلس الوزراء

سيدي صاحب الجلالة

يظهر لي ان المفاوضات مع فخامة وكيل المعتمد السامي بخصوص المعاهدة الجديدة ، قد وصلت إلى حدّ لا يمكن معه التوصل إلى أي اتفاق على النقاط المختلف فيها بين الحكومتين .

إني معتقد تمام الاعتقاد بضرورة عقد هذه المعاهدة حفظاً لمصلحة البلاد ، وبغية إنقاذ الوطن مما هو معرض له من أخطار . ولكني من جهة أخرى لا أرى إمكاناً لقبول المعاهدة بنصها الحالي ، بدون إدخال التعديلات التي قررتها الوزارة في جلستها المنعقدة في ٢٩ كانون الأول سنة ١٩٢٥ لاعتبارات وأسباب وجيهة لا يجوز غض النظر عنها ، وقد علمت من المراسلات التي تلقيتها أخيراً من فخامة وكيل المعتمد السامي أن الحكومة البريطانية ليست مستعدة لقبول آراء الحكومة العراقية في أمر التعديل . فبناء على ذلك أراني مضطراً إلى عرض استقالتي على السدة الملكية لعل جلالتكم تختارون وزارة تتمكن من مواصلة المفاوضات بنجاح . وبالأخير أحيط جلالتكم علماً بأن زملائي متفقون معي في الرأي .

العبد الخاضع رئيس الوزراء عبد المحسن السعدون

وكان الملك يعلم علم اليقين أن لا فائدة ترتجى من قبول استقالة الوزارة ، ولا أمل في تحقيق المطاليب العراقية عن طريق تبديلها ، فرد على كتاب السعدون بهذا الجواب :

بغداد ١٠ كانون الثاني ١٩٢٦

عزيزي عبد المحسن

شعرت عندما دار البحث بيني وبينكم أمس صباحاً بما يساور نفسكم من القلق

العظيم بسبب المذاكرات الجارية بخصوص المعاهدة الجديدة ، وفهمت منكم أنكم عازمون على ترك مركزكم أملا بالوصول إلى تعديل يكون أكثر ملائمة لمصالح المملكة ، وبعد ذلك تلقيت كتاب استقالتكم . أنا لا يسعني إلا أن أشارككم في هذا القلق ، وأشاطركم هذا الشعور الحي ، ولكن أعتقد بأنكم تحبون إليّ بصفتي صديقاً لكم ، وبالنظر إلى وقوفي على مجريات الأمور ، دقيقها وجليلها ، أن أسدي إليكم نصيحتي الأخيرة قبل أن نفرغ جام الصبر ونترك البلاد تتخبط في مجاهل الاستقبال .

تعلمون أن القرار الأخير الذي أصدره مجلس جمعية الأمم بخصوص تعيين حدودنا الشمالية ، لم يكن ثمرة مساعي فريق واحد ، وإنما هو نتيجة عوامل متنوعة لا حاجة إلى أن اذكركم بها لقرب عهدها منا ، وتعلمون كذلك أنه لم يعد في قدرة أحد من الذين اشتركوا في قضيتنا أن يعدل شيئاً من القرار المذكور ، وانه لا بد في مثل هذه الحالة من استئناف المذكرات الطويلة وفي هذا عود على بدء وفتح الباب من جديد . ولا أظن أن الفرص تساعدنا على الخروج منه ظافرين ، فالقضية في حد ذاتها ليست قضية مراكز حكومية مهما تكن سامية ، وإنما هي قضية موت وحياة تتعلق بوطننا العزيز . لقد تجشمنا الأهوال وتشجمتم ، وجادلنا وجادلتم ، حتى منَّ الله علينا ببقاء أعز قسم من أقسام وطننا المحبوب ، فهل يحق لنا ونحن الآن على مفترق الطرق وفي أيدينا مستقبل الأنسال الآتية ، أن نرجع القهقرى ونترك وراءنا الفوضى والدماء ؟ ولو كان في استبدال حكومة بأخرى فائدة للوطن ترتجى ، لكان في إقدامكم على تضحية مركزكم عمل يستوجب التقدير .

إني واقف على الصعوبات التي لاقيتموها في المذاكرات الحاضرة ، ومقدّر قيمة التعديلات التي توصلتم إليها بفضل ثباتكم . والآن وقد وصلت الحالة إلى ما أنتم عالمون ، ووقفت بنا التعديلات عند الحد الذي لا أعتقد بإمكان تجاوزه ، بالنظر لموقف جمعية الأمم ، وما اختبرته شخصياً من نفسية الشعب البريطاني ، فهل يجوز لنا أن نجازف بمستقبل بلادنا من أجل تعديل جديد ليس من الأهمية بحيث يؤثر على كياننا ؟

إن القضية أصبحت الآن قضيتنا ، ولا تهم في الحقيقة أمة كما تهمنا ، لأن كياننا بمجموعه مرتبط بها فهل أنتم مفكرون فيما يحدثه انسحابكم في مثل هذه الأزمة التي لها ما بعدها من الوهن في موقفنا في داخل البلاد وخارجها وتقوية خصومنا علينا ؟ لذلك لا أرى

في هذه الظروف مجالا لقبول استقالتكم أنتم وزملائكم ، وأرى أن الواجب الوطني يحتم عليكم أن لا تفكروا في أمر كهذا ، بل أن تقدموا على تحمل المسؤولية بما أعهده فيكم جميعاً من عزم أكيد ووطنية صادقة .

فيصل

﴿تساهل مبطّن﴾

وكان لا بدّ لوكيل المعتمد السامي أن يتحرك من جانبه لتخفيف حدّة التوتر وانقاذ الموقف من التدهور فأبلغ السعدون بأن الحكومة البريطانية مستعدة لإضافة مادتين الى نص المعاهدة المقترحة تقضي أولاهما بموافقة بريطانية على اعادة النظر في الاتفاقات المتفرعة من المعاهدة الأصلية ، بعد إبرام المعاهدة المقترحة ، وتنصّ الثانية على إمكان اعادة النظر في المعاهدة ومايتفرع منها في الوقت الذي ينتهي أجل معاهدة ١٩٢٢ بموجب بروتكول ٣٠ نيسان ١٩٢٣ ثم في نهاية كل اربع سنوات حتى ينتهي أجلها . كما انها استبعدت من نص المعاهدة المقترحة كلمات «استمرار نظام الانتداب» خوفاً من ردود الفعل عند الرأي العام . وكانت هذه الكلمات قد وردت في الفقرة الثانية من قرار عصبة الامم

وكتب المعتمد السامي الى الرئيس السعدون في التاسع من كانون الثاني ١٩٢٦ بان ادخال هذين النصين الى المعاهدة المقترحة يعني التّمسك بالنّص الذي مؤداه : ان الحكومة العراقية ستتولّى المسؤولية العسكرية والمالية ، وتصبح مسؤولة عن توطيد الأمن الداخلي والدفاع الخارجي في أقرب وقتٍ ممكن على ان لا يتجاوز ذلك السنوات الأربع من تاريخ توقيع الاتفاقيتين المالية والعسكرية وهو ٢٥ آذار ١٩٢٤ فاعلن السعدون في الحال انه سيعرض الأمر على حزبه (حزب التقدم) فان أقر هذه المعاهدة فانه سيقرها اما اذا رفضها فان الحكومة سترفضها . وكان للحكومة في هذا الحزب ستون مقعداً من اصل ٨٨ مقعداً فقرر الحزب قبول المعاهدة دون نقاش .

* * *

واجهت مجلس الوزراء مشكلة الاختيار بين فقد الموصل برفضه المعاهدة ، وبين الاحتفاظ بهذه الولاية وما فيها من نفط وغيره ، فقرر في جلسته المنعقدة في يوم الاثنين ١١ كانون الثاني سنة ١٩٢٦ قبول المعاهدة المقترحة كما هي ، ووضع مذكرة مطولة بسط فيها

العهود التي مرت فيها قضية الموصل ، والجهود التي بذلتها الحكومة العراقية في سبيل الاحتفاظ بالحلف البريطاني ، والأسباب التي تحملها على قبول المعاهدة الجديدة بالشكل المقترح ، وقد رفعت المعاهدة والمذكرة إلى المجلس النيابي في يوم ١٨ كانون الثاني سنة ١٩٢٦ م ليقرها .

وكان للوزارة السعدونية القائمة حزب سياسي له في المجلس النيابي ستون مقعداً من ٨٨ مقعداً ، ذلك هو «حزب التقدم» المعروف بمسالمته ومصانعته للانكليز ، فعقد الحزب جلسة مستعجلة في يوم تقديم المعاهدة إلى المجلس ، قرر فيها قبول المعاهدة بدون مناقشة . وإلى جانب الحزب الحكومي كان هنالك حزب معارض ، وهو «حزب الشعب» الذي يرأسه ياسين الهاشمي ، فقرر رفض المعاهدة مهما كانت النتيجة للرفض . وكانت وجهة نظر «التقدميين» أن المعاهدة الجديدة عبارة عن تمديد لمدة المعاهدة القديمة فلا موجب للمناقشة حولها . أما وجهة نظر «الشعبيين» فكانت تتلخص في أن الحكومة البريطانية ملزمة بالاحتفاظ بولاية «الموصل» للعراق لتحقيق مصالحها ، واستغلال معادنها ، ولا سيما النفط الذي تتوقف عليه حياة أسطولها في البحر المتوسط ، فلا داعي لتحميل كاهل الشعب العراقي أثقالاً إلى أثقاله ، وقيوداً فوق قيوده ، كما أنهم يعتقدون أن عمل الحكومة البريطانية وتهديدها ما هما إلا من قبيل «المناورات» لإكراه الشعب وحمله على قبول المعاهدة .[1]

وفي ٢١ كانون الثاني سنة ١٩٢٦ اجتمع المجلس النيابي على عادته ، فقدم نائبان تقدميان اقتراحاً طلبا فيه المذاكرة حول المعاهدة بطريق الاستعجال[2] فوثب المعارضون من مقاعدهم ، وطلبوا إحالتها على لجنة تدرسها وتدقق فيها ، كما درست المعاهدة العراقية البريطانية الأولى ودققت فيها ، ولا سيما وإن لدى الحكومة ستة أشهر لتنفيذ قرار مجلس عصبة الأمم وهي مدة تكفي لإحالة المعاهدة على لجنة تتولى تدقيقها حسب الأصول ، فرد الوزراء على هذا التمحل رداً قاسياً ، فما زادهم إلا هيجاناً فنهض رئيس الوزراء وطلب أن

---

(١) وكان صنائع الانكليز يهمسون في آذان النواب ان بريطانية تتنازل لتركيا عن الموصل اذا لم يقبل المجلس بابرام المعاهدة الجديدة . وقد ينقلب الأمر لتحويل المعاهدة الى انتداب على العراق وضياع حقوقه الاستقلالية فاضطر مجلس الأمة الى ابرام المعاهدة الثانية مكرها خائفا من وعيد البريطانيين وتهديدهم » .

جميل بيهم في كتابه « الانتدابان في سورية والعراق » ص ٤٧

(٢) النائبان التقدميان هما : محمد سعيد العبد الواحد البصري ، ونافع الملاك السماوي .

تكون الجلسة سرية فاحتج المعارضون وتركوا القاعة ، فأوصدت الأبواب ووقف رئيس الوزراء فقال بعد ان اطلع النواب على ما لديه من وثائق سرية وعلنية وما سمعه من تهديدات بريطانية :

أيها السادة : إذا رفضنا أن نقر المعاهدة خسرنا الموصل ، وما دام الأمر كذلك فلا بأس إذا جاملنا المعتمد السامي في طلبه ، بل في طلب وزير المستعمرات مستر إيمري ، وهو أن يتم إقرار هذه المعاهدة قبل أن يفتتح البرلمان البريطاني جلساته في أول شباط . ثم أمر باعلانية الجلسة بغياب نواب المعارضة .

وكان أعضاء المجلس ٨٨ نائباً تغيب عشرة منهم ، وخرج من المعارضين (١٨) ووافق عليها (٥٨) نائباً[1] ولما عرضت المعاهدة على مجلس الأعيان وجرى التصويت عليها لم يقترع ضدها الا عين واحد هو مولود مخلص . وفيما يلي نص المذكرة الباحثة عن الأسباب التي أدت إلى عقد المعاهدة ثم نص المعاهدة :

﴿الأسباب الموجبة لعقد المعاهدة﴾

العدد ١٢١ — التاريخ ١٦ كانون الثاني ١٩٢٦

صاحب المعالي حضرة رئيس مجلس النواب

بعد التحية : أقدم إلى معاليكم في طيه المعاهدة الجديدة بين العراق وبريطانية العظمى الموقع عليها في ١٣ كانون الثاني سنة ١٩٢٦ ، ولائحة قانونية تتعلق بالمعاهدة المذكورة لرفعها إلى مجلس النواب . إن الأسباب الموجبة لعقد هذه المعاهدة هي ما يأتي :

شعر الشعب العراقي منذ انفراده عن حكم الترك بما لحدوده الشمالية من التأثير في

---

(١) وما دخلنا عام ١٩٢٦ الا والانتداب يتقمص معاهدة أمدها ٢٥ عاما على اساس مشورة أوسع نطاقا من الأولى مع ملحقات لا قبل لنا بها ، وجمعوا لإبرامها جماعة أضعف نفوسا من الذين سبقوهم وخضعوا للقضاء والقدر وهم لا يشعرون اهـ .

مقالات الأستاذ فهمي المدرس ١/١٣٨

حاشية اخرى : وبسبب ما فعلته تركية الجديدة من تعطيل معاهدة سيفر، وبسبب تمطي الأيام والليالي دون ان يتيسر عقد الصلح رسمياً بمعاهدة لوزان ، بقي موقف بريطانية الشرعي في العراق الى سنة ١٩٢٦ موقف جيش محتل لأرض العدو .

سير نيجل داوسن في « العراق أو الدولة الجديدة » ص ٥ .

حياته ، وتيقن بأن العراق إذا ـ لا سمح الله ـ حرم من الموصل لا يستطيع أن يكوّن وحدة تكفل له حريته واستقلاله ، لذلك كان لا يخطو في السنين الأخيرة خطوة إلا وكان يتساءل عما سيكون من أمر الموصل . هذا لأنه يعلم حق العلم أن مقام الموصل من مجموع العراق مقام الرأس من البدن .

إذا نحن قلنا أن مقدرات هذا القطر كانت ولا تزال تحت تأثير قضية الموصل الحيوية ، فلا نكون قد اعلنا سراً خفياً بل هي حقيقة راهنة . ولهذه الحقيقة آثارها البينة في شؤ وننا الداخلية وصلاتنا الخارجية . ولم يكن في استطاعتنا في السنين السابقة ان نتم عملاً جليل الفائدة ، طالما كانت حدودنا الشمالية غير معينة ، وما كان في مقدرة الحكومات التي تولت الحكم تباعاً في هذه البلاد ، وقضية الموصل معلقة ، أن تبعث الطمأنينة والثقة في قلوب الأمم المتمولة فتستهويها للاستعانة برؤ وس اموالها على استثمار منابع البلاد الغنية ، حتى أن صلاتنا مع حليفتنا بريطانية العظمى لم تكسب شكلا ثابتاً بينما كان الشك مخيما فوق تلك البقعة العزيزة ، ونظرة الى مذاكرات المجلس التأسيسي ترينا ذلك بأجلى وضوح .

لقد علم ممثلوا الأمة في المجلس التأسيسي أن لا كيان للعراق بدون الموصل ، ولا فائدة ترجى من قانون يسن ، ومعاهدة تبرم ، ما دامت البلاد غير أمينة من حدودها الطبيعية ومحتفظة بأجزائها الضرورية لسلامتها ومنعتها ، لذلك أضافوا القيد المعلوم الى تصديق المعاهدة ، ودلوا به على ما للموصل من الأهمية في نفس الشعب .

مضى على ذلك القرار عشرون شهراً دخلت في خلالها القضية في أدوار مختلفة ، واشتد الجدال بين بريطانية والعراق من جهة ، وتركية من جهة اخرى ،واستمر حتى رجحت كفة الحق ، وتبين للعالم مشروعية مطاليب العراق ، فحكم مجلس جمعية الأمم ، الذي كان الحكم النهائي منوطاً برأيه ، بأن يكون خط بروكسل الحد الفاصل بين القطرين ، ولكنه اشترط في قراره بعض الشروط . فهل العراق قابل بهذه الشروط احتفاظاً بالمنطقة الشمالية التي لا حياة له الا بها ؟ فلأجل أن نستخلص حكماً سليماً فيما يتعلق بهذه القضية لا بأس من إرجاع النظر إلى مواقف ذوي العلاقات فيها .

موقف الاتراك

جاهد الأتراك جهاداً عنيفاً لاسترجاع الموصل إلى أحضان الأناضول ، وبذلوا كل ما في وسعهم لإقناع بريطانية واستمالة جمعية الأمم الى التسليم بمدعياتهم . ولم يقفوا عند حد

القول ، بل تجاوزوه الى العمل ، وتشبثوا مراراً في خرق الحدود وإحداث فتن في شمالي العراق ، وكان قصدهم من ذلك أن ينفروا الرأي العام البريطاني باراءته الأخطار التي تنجم عن البقاء في العراق ويهولوا على الرأي العام في العالم ، ولكنهم لما شعروا في النهاية بإخفاق مساعيهم من هذه الجهة لجأوا إلى الاغواء عن طريق المصالح الاقتصادية العظيمة ، فاقترحوا على بريطانية أن تعقد معهم معاهدة دونوا هم موادها بأيديهم وقدموها اليها بصورة رسمية . جاء في مسودة تلك المعاهدة ان تركية مستعدة الى محالفة بريطانية والاتفاق معها على ما يأتي :

أولاً : يكون مجرى الزاب ، ثم مجرى دجلة شمالاً مع خط يمتد تحت القيارة بعشرة أميال، حداً فاصلاً ما بين تركية والعراق .

ثانياً : تتعهد تركية ، بعد الاتفاق على تلك الحدود ، بسلامة العراق من التجزئة ، وتمنح شركة بريطانية امتيازاً لاستغلال النفط في ولاية الموصل ، مع مد أنابيب في الأراضي التركية ، وانشاء مرفأ على ساحل البحر .

ثالثاً : تمنح تركية شركة بريطانية امتيازاً لانشاء وادارة سكك حديد طولها على الأقل ثلاثة آلاف كيلومتر تصل ولاية تركية الجنوبية بالبحر المتوسط والبحر الأسود ، مع رخص للتفتيش عن المعادن ضمن عشرين كيلومتراً على جانبي الخط .

رابعاً : تمنح تركية شركة بريطانية امتيازات لانشاء وادارة « مين يمورطة لق » و « اركلي » و « واينة بولي » و « سمسون » و « طربزون » بشروط يتفق عليها بين الفريقين .

هذه هي المواد التي تكلفتها تركية ولم تطلب مقابلا لها إلا أن تقبل بريطانية بفصل أهم قسم من ولاية الموصل ، وقبول الفرنك الفرنسوي لتأدية الدين العثماني ، والسماح لها بعقد قرض في أسواق لندن . وقد أرسلت لائحة هذه الاتفاقية ضمن كتاب بتاريخ ١٩ آذار سنة ١٩٢٥ .

لو كانت الحكومة البريطانية لا تنظر الى علاقاتها بالعراق إلا من وجهة المنافع المادية ، لما تأخرت عن قبول هذا التكليف الذي اقترحه زكي بك ممثل تركية في لندن ، على وزارة الخارجية بصورة رسمية ، وناهيك عن انها كانت ، بقبول هذا التكليف ، تكتسب صداقة امة قوية ولا تضيع شيئاً من مصالحها في العراق . وصداقة تركية لا يستهان

بها إذا أخذنا بعين الاعتبار موقفها تجاه السوفييت ، وتأثيرها لدى الأمم الآسيوية التي ترتبط ببريطانية بأعظم الصلات وأهمها . ولكن بريطانية لم تنظر الى هذه القضية من وجهتها المادية ، بل كانت تضع نصب عينها وفي الدرجة الأولى ، تعهداتها تجاه العرب وخاصة القطر العراقي في أثناء الحرب الكبرى وبعدها ، فلم يكن من هؤلاء ، على أثر رفضها ، إلا أنهم طلبوا إلغاء اقتراحاتهم وعزموا على الجدال حتى الساعة الأخيرة .

ان مستندات الاتراك موضحة في مذكراتهم وبياناتهم امام جمعية الأمم ، فهم يعتبرون الموصل جزءاً من بلادهم ، لأنهم لم يفقدوها بنتيجة الحرب العالمية ، ولم تخرج من يدهم الا بعد انقضاء الهدنة ، وبقاؤها معهم من موجبات ميثاقهم الوطني . وفضلاً عن ذلك فإنهم بعد انتصاراتهم الأخيرة ، يرون في ضياعها ضربة على غرورهم الوطني ، ومقدمة لتفرقة قتالة بينهم وبين الأكراد تعرّض كيانهم في المستقبل الى خطر مستمر ، ولعل هذا الاعتبار الأخير اعظم ما يتخوف من نتائجه الاتراك .

ان الانقلاب التركي الجديد الذي رافقه النصر في جميع مراحله حتى الآن ، يسير في سياسة معينة ونحو غاية واحدة الا وهي توحيد العناصر المختلفة ، وجعلها عنصراً لا يعرف غير التركية معتقداً ، ولا ينطق إلا بلسان الترك الصميم ، فإذا نهضت كتلة كردية على حدودهم ، وارتقت بآدابها متمشية على الأساليب الحديثة أفلا تكون مطمح أنظار الأكراد في الأناضول ؟ ألا تصبح جرثومة خطر مستمر على الوحدة المنشودة في تركية الجديدة ؟

ان الأتراك آثروا الصمت حيال الموقف الجديد الذي أوجده حكم جمعية الأمم في الحدود ، ولكن لا يبعد أن يتحول صمتهم هذا الى موقف قلق فيما لو تحققوا من مؤازرة دولة خارجية يمكنهم الركون اليها ، او وجدوا هنا مالدى الحكومة البريطانية بسبب ما تقاسيه من الصعوبات في اقناع الرأي العام الناقم أشد النقمة على توغلها في تعهداتها نحو العراق ، أو انفسح المجال لهم بسبب ما يتأملونه من وراء العراق نفسه في قبول شروط المعاهدة الجديدة . وعلى كل حال فلا يمكن أن يؤول سكوتهم الحاضر ، بعد أن امتنعوا من الذهاب الى محكمة العدل الدائمة في لاهاي ، وأنكروا بتلك الصلابة والجبروت صلاحية مجلس الجمعية في اعطاء حكم نهائي في قضية حقوقية صرفة موضحة في معاهدة دولية ، الا بأنهم يرقبون الفرص ليتمكنوا من الوصول اما الى مساومة يرضون بفوائدها

وقد ذكرت الأنباء أخبارها ، أو إلى ولوج ميدان المطالبة بكل ما لديهم من قوة .

موقف الجمعية

سار مجلس جمعية الأمم منذ أحيل اليه فصل الخلاف ، على أثر اخفاق مفاوضات الاستانة ما بين السر برسي كوكس وفتحي بك (١٨ أيار - حزيران ١٩٢٤) ، سيرة متشبعة بفكرة الوصول الى حل سلمي يرضى به الفريقان ، ولذلك كان أول عمل قام به هو قراره في ٣٠ أيلول ١٩٢٤ بإيفاد لجنة تحقيق خاصة لدرس القضية ، وجمع المعلومات الصحيحة التي تمكنه من تسوية الخلاف ، وإعطاء حكم نزيه بشأنه وفقاً للفقرة الثانية من المادة الثالثة من معاهدة لوزان ، وانتظاراً الى نتيجة هذه التحقيقات ، وخوفاً من حدوث اختلافات جديدة في هذه البرهة على الحدود تعرقل الأمل بالوصول الى التسوية السلمية المنشودة ، اقترح خطاً موقتاً فاصلاً بين المملكتين رضي به الفريقان ، عرف فيما بعد باسم خط بروكسل ، نسبة الى المدينة التي كان المجلس اذ ذاك مجتمعاً فيها .

لاحظت لجنة التحقيق في الدرجة الأولى مستقبل المنطقة الشمالية ، وحصرت نظرها في ترجيح الأسباب التي تضمن لهذه المنطقة في المستقبل الرقي والسعادة . وعلى هذا المبدأ بنت حكمها الأصلي ، وخلاصته : ان سعادة هذه المنطقة أكثر ارتباطاً بالعراق منها بتركية ، على شرط أن تساعد بريطانيا العراق مدة ربع قرن . أما إذا حرم العراق من هذه المساعدة فالأضمن لمستقبل المنطقة الشمالية أن تبقى تحت السيادة التركية . وإذا أردنا أن نعبر عن مضمون هذه التوصية بصورة أخرى نقول : إن ثقة لجنة التحقيق في مقدرة العراق على إدارة نفسه وتأمين مصالح الألوية الشمالية ضعيفة جداً إذا كان مجرداً عن معاونة دولة متمدنة . ولذلك نراها في حالة عدم وجود تلك المعاونة ترجح ضم المنطقة الى تركية ، لأنها تعتبر كفتها من حيث المقدرة ورسوخ الحكم راجحة على كفة العراق بمالا مزيد عليه . اما اذا تمتع العراق بمعاونة بريطانية فكفته عندئذ تكون هي الراجحة ، وخلاصة القول ان اللجنة رأت ان خير القطر المختلف عليه بين بلدين شرقيين منوط قبل كل شيء بمعاونة أمة غربية قديرة لمدة طويلة .

هذا الرأي هو الذي كان ينطبق على شعور أعضاء الجمعية ، ولذلك كان همّ الترك في الدرجة الأولى متجهاً نحو انكار صبغة التعاون ، ونفي علاقة بريطانية مع العراق بعد انتهاء أمد المعاهدة الحاضرة .

كان حظ الترك بالنجاح كبيراً في بادىء الأمر ، ان لم يكن في كامل القضية ففي قسم مهم منها ، لأن أعضاء مجلس عصبة الأمم كانوا حذرين من أن يظهروا بمظهر المتحامل على أمة شرقية صيانة لاسم الجمعية ونفوذها . وهي في أول عهدها ، وحريصين كل الحرص على إيجاد حل وسط يرضي الفريقين .

وكانوا خاصة مترددين أمام اقتحام المسؤولية وإعطاء حكم نهائي في قضية قد ينجم عنها ما لا يتفق مع أغراض الجمعية السلمية ، ولذلك لم يدخروا وسعاً في الوصول الى تسوية مرضية بقدر الإمكان . وفي كل الأحوال كان من المتعذر ـ ان لم يكن من المستحيل ـ الوصول مع تلك الفكرة السائدة الى قرار مقرون باجماع الآراء ، ولم يكن بعيداً عن الاحتمال ـ ارجاء القضية الى أجل آخر لولا أن ساعد الأتراك أنفسهم على حلها بما أظهروه من تعنت وتعند ، وما ارتكبوه في الأيام الأخيرة من فظائع ضد السكان من مسيحيين ومسلمين على الحدود ، أثبتها الجنرال ليدونر في تقريره الذي قدمه إلى مجلس العصبة ، وأيده باختبارته ومشاهداته الشخصية فقط أعضاء المجلس من موقف الأتراك وأعمالهم ؛ وساقهم ذلك إلى أن قرروا بالاجماع جعل خط بروكسل حداً فاصلاً بين العراق وتركية ، ولكنهم في نفس الوقت قيدوا قرارهم بالشروط الثلاثة المعلومة .

موقف بريطانية

أما الحكومة البريطانية فقد جاهدت منذ الساعة الأولى الجهاد الحسن في فصل قضية الحدود ، وتأمين حقوق العراق المشروعة ، فوافقت على تحمل مسؤولية القبول بقرار مجلس الجمعية ، والموقف الذي وقفه ممثلوها مع علمهم بما وراء ذلك من المشكلات لا شك في أنه يستدعي كل إعجاب

كانت سياسة الحكومة البريطانية ، منذ تأسيس الحكومة الوطنية العراقية ، تقصد دائماً في سيرها إلى تخفيف أعباء المصاريف الباهظة التي تتكبدها في العراق ، حتى أن هذه الغاية كما لا يخفى كانت العامل الرئيسي على عدولها عن سياستها السابقة ودخولها مع العراق في معاهدة حلفية .

إن الشعب البريطاني الذي خرج من الحرب الكونية مثقل الكواهل بديون جسيمة ، يحق له أن ينظر إلى كل بنس يصرف بغير ضرورة ملجئة بعين السخط

والغضب ، ولم يكن ليستطيع السكوت عندما كان يرى عشرات الملايين تنهال في العراق . لذلك لم يزل ، منذ الساعة الأولى ، رافعاً صوته بمطالبة حكومته بالجلاء تخفيفاً لأعبائه الثقيلة ، حتى أصبحت الدعاية بذلك آلة الخطباء في الانتخابات ، واضطرت الحكومة إلى خفض مصاريفها من عشرات الملايين إلى ما لا يربو كثيراً عن الثلاثة ملايين في السنة . ومع ذلك بقي هذا المبلغ جسيما في نظر الشعب الذي لا يزال متخوفاً من استمراره مدة طويلة ، وهو يرزح تحت أثقل الضرائب والتكاليف التي عرفتها الشعوب حتى الآن ، ولولا انزال مدة المعاهدة من العشرين سنة إلى الأربع سنوات لما وقف تيار الهجوم عند حد .

لهذه الأسباب كان الرأي العام البريطاني يأخذ شكلا مهدداً تجاه الحكومة ، ويضطرب أيما اضطراب كلما سمع بتجديد المذاكرات بشأن الموصل ، وميل حكومته إلى تمديد أجل تعهداتها نحو العراق ، حتى وصل في الأيام الأخيرة إلى درجة يتخيل عندها الخطر محدقاً بمصالح الانبراطورية الجوهرية في الشرق ، وأصبح وجلاً مما يحسبه مجازفة سياسية لا مبرر لها فيما لو اشتبكت الحرب ضد الأتراك .

فلنقف هنا دقيقة ، ولننعم النظر في موقف بريطانية ، أفهل من صالحها أن تختار هذه الطريقة المحفوفة بالمخاطر من أجل الموصل ؟ ألم يقبل الترك بأن يمنحوها سلفاً امتياز النفط ويقدموا لها منافع جسيمة في عقر ديارهم ؟ وهل يتعذر على بريطانية أن تؤمن مصالحها في بقية أجزاء العراق ؟ ألم ينصح بعض أقطاب ساستها بالجلاء عن المنطقة الشمالية والاكتفاء بتحصين موقعهم في ولايتي بغداد والبصرة ومصافاة الاتراك ليكون لهم بذلك ضمان قوي يوصلهم إلى ما يريدون ؟ وهل هناك من حاجة إلى التذكير بموقف الاحزاب المعارضة في البرلمان البريطاني ، وانشعاب الآراء حتى فيما بين أعضاء حزب المحافظين أنفسهم ، واتخاذ قسم مهم منهم خطة المخالفة الشديدة لسياسة الحكومة في العراق ، وسعيهم الحثيث في إمالتها نحو موالاة الأتراك ؟

كل هذه العوامل والاعتبارات لم تثن الحكومة البريطانية عن مقصدها ، لأنها رأت في نكث عهودها مع العراق والرجوع من وسط الطريق أمام الأتراك ضرراً ما بعده ضرر ، وقد اعتقدت بأن مطاليب العراق حقة فأيدته بكل ما فيها من عزم ، دون أن تنحاد عن جادة العهود الصريحة . وبينما كان الأتراك يدافعون عن مدعياتهم بلهجة المتجبر

والمستخف بسلطة جمعية الأمم ، كانت بريطانيا تجهد نفسها في إسناد مطاليبها إلى نصوص المعاهدات الدولية الصريحة ، وتظهر ثقتها في نزاهة جمعية الأمم وعدالتها .

دولة وأي دولة مثل بريطانية العظمى تذهب إلى التحكيم ، وتقبل مقدما وبلا جدال بما ينشأ عنه ؟ وأخرى تشمخ بأنفها وترفض قرار جمعية تمثل أعظم الأمم المدنية في العالم ؟ أو ليس في هذه الحالة عبرة غريبة ؟

ان بريطانية العظمى بسلوكها المسلك النزيه ، أوقفت تيار الافتراءات بقدر الامكان ، واعطت درساً مفيداً في احترام جمعية الأمم بنزولها على مشيئتها ، ومراعاة أحكام العهود ، مع ان التاريخ يشهد بأن الأمم الغربية ما كانت دائماً تنظر الى الأمم الشرقية بنظر المساواة ، ولكن تلك السياسة النزيهة المبنية على تعهدات دولية صريحة ، مكنتها من اشراك جميع أعضاء جمعية الأمم في تعيين حدودنا الشمالية ، وهذا بلا ريب أعظم فوز للسياسة الرشيدة التي اتبعتها في فصل الخلاف مع خصمنا المعاند .

كان همّ الحكومة البريطانية الأول ، على أثر صدور حكم الجمعية ، أن تدعم هذا الحكم بقرار برلمانها ، وهكذا كان بعد جدال عنيف بين الاحزاب مما لا نزال نذكره ، وبذلك وضعت الرأي العام البريطاني والأتراك أمام أمر واقع ، ولكن المسألة لم تنته عند هذا الحد بل كل المسألة تتوقف في الحقيقة على عقد المعاهدة الجديدة وفقاً لقرار مجلس جمعية الأمم ، وهذا ما شرعت به حالاً مع العراق ، والقصد من ذلك تخفيف دواعي الخلاف بابرام الحكم نهائياً ، وإبرازه للعالم أمراً واقعاً لا شك فيه .

موقف العراق

لم تصل القضية إلى هذا الطور بتأثير فريق واحد ، وإنما الظروف المتنوعة منذ سنتين أوصلتها إلى هذا الشكل ، ولم يكن في مقدرة العراق ، إذا كان مقدراً قيمة الموصل حق قدرها أن يعدلها في الآونة الأخيرة ويجعلها أكثر ملائمة لمصالحه ، كما انه ليس في استطاعة الحكومة البريطانية أن تدخل في قرارات الجمعية من التعديل ما يكون مؤثراً على جوهره ، لأنها أصبحت مرتبطة به تجاه الجمعية ، ولأن كل محاولة جديدة من هذا القبيل تؤدي حتما الى استئناف الخلاف واثارة الرأي العام البريطاني ، ومن ورائه الاحزاب المعارضة القوية ، وعودة الاتراك الى ميدان العمل وعندئذ ليس من الصعب تقدير النتائج التي تنجم

عما اذا ظهرت هذه العوامل من جديد على مسرح السياسة الدولية .

ولكن كل هذا لم يوقف الحكومة عن القيام بما تتطلبه مصالح البلاد من الدفاع ، ولم يثنها عن اقتحام أعظم المشاكل واختيار أعظم التضحيات في سبيل اقناع الحليفة بوجوب إجراء بعض التعديلات التي رأت فيها وسيلة للتخفيف عن كاهل البلاد في المستقبل ، ولذلك أصرت بكل ما لديها من قوة على ضرورة تضمين المعاهدة الجديدة ما يقوي الآمال بدخول العراق في جمعية الأمم ، قبل المدة المنصوص عليها في المعاهدة بزمن طويل ، ولم تكتف بالطبع بذلك ، بل وضعت نصب أعينها ما لا يزال يصبو الشعب الى تحقيقه من التعديلات التي أشار اليها المجلس التأسيسي فيما يتعلق بالمقاولات الملحقة بالمعاهدة الأصلية .

ان الحكومة تعترف بأن تلك التعديلات ، إلا قليلاً منها ، تأجل ميعاد تنفيذها زمناً طويلا لذلك ألحت على وجوب النظر فيها حالاً ، ولم تكتف بذلك بل وضعت شرطاً بلزوم إعادة النظر كل أربع سنوات مرة في تعديل المقاولات بحسب ما سيظهره العراق من التقدم حتى ينتهي أجل المعاهدة ، هذا اذا لم يصبح العراق قبل ذلك عضواً في جمعية الأمم .

ان الحكومة تعترف بأن هذا ليس كلما يتطلبه الشعب العراقي الذي كابد أنواع الآلام ، وضحى ما ضحى في سبيل كيانه واستقلاله ، ولكنها تعتقد في نفس الوقت بأن هذه التعديلات فيها ما يساعده على تخفيف أثقاله . وهي متيقنة بأن العراق سيدخل في أقرب وقت في جمعية الأمم ، وان بريطانية العظمى التي تعرف قيمة العهود ، والتي لأقوال رجالها المسؤولين قيمة ممتازة بين شعوب العالم ، لا بد أن تبر بوعودها في وقت قريب .

هذا ما أمكن الحكومة عمله ، وهو الحد الأقصى الذي استطاعت الوصول اليه ، وقد أصبحت الساعة الأخيرة من المذاكرات بين أمرين لا ثالث لهما ، فهي إما أن تقبل بتمديد المعاهدة حسب قرار مجلس جمعية الأمم مع التعديلات المنوه بها آنفا ، وإما أن ترفض ، وفي هذا حلّ لبريطانية من تعهداتها نحونا ، ومجازفة مخيفة بأقدس جزء من وطننا ، ودفع بريطانية إلى مصافاة الاتراك وفتح باب جديد إلى سياسة جديدة في البقية الباقية من العراق . ولا يخفى أن في اختيار هذا الشق قضاء مبرماً على آمالنا كشعب يبغي

الحياة الحرة ولو بعد حين .

لهذه الدواعي والأسباب اضطرت الحكومة الى اختيار الشق الأول ، وخولتني بالتوقيع على المعاهدة الجديدة ، مؤملة بأن المجلس العالي يقدر الظروف العامة التي أحاطت بهذه المسألة وما يترتب على قراره من النتائج الخطيرة فيقدم على عمل فيه خير البلاد وحفظ كيانها . اقبلوا فائق الاحترام . رئيس الوزراء عبد المحسن السعدون

﴿ نص المعاهدة ﴾

صاحب الجلالة البريطانية ، وصاحب الجلالة ملك العراق .

إن جلالة ملك المملكة المتحدة بريطانية العظمى وإيرلندة والممتلكات البريطانية وراء البحار ، امبراطور الهند من الجهة الواحدة ،وجلالة ملك العراق من الجهة الأخرى .

بناء على رغبتهما في أن ينفذا تنفيذاً كاملاً الشروط الواردة في قرار مجلس جمعية الأمم المؤرخ في اليوم السادس عشر من شهر كانون الأول سنة ١٩٢٥ ، الذي يعين الحدود بين تركية والعراق وفقاً للمادة الثالثة من معاهدة الصلح الموقعة في لوزان في اليوم الرابع والعشرين من شهر تموز سنة ١٩٢٣ ، تلك الشروط التي مؤداها أن العلاقات بين الفريقين المتعاقدين الساميين المعينة الآن في معاهدة التحالف ، وفي تعهد حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، اللذين وافق عليهما مجلس جمعية الأمم في اليوم السابع والعشرين من شهر أيلول سنة ١٩٢٤ ، يجب أن تستمر لمدة خمس وعشرين سنة ما لم يقبل العراق بموجب المادة الأولى من عهدجمعية الأمم عضواً في الجمعية المذكورة قبل انقضاء هذه المدة ؛ واضعين نصب أعينهما النية التي أعرب عنها بالمقابلة كل من الفريقين المتعاقدين الساميين في بروتكول اليوم الثلاثين من شهر نيسان سنة ١٩٢٣ بخصوص عقد اتفاقية جديدة تنظم ما يكون بعد ذلك من العلاقات بينهما ، قد قررا أن يؤمنا القيام بالشروط المذكورة بواسطة معاهدة جديدة ، وعينا وكيلين لهما مفوضين لهذا الغرض وهما :-

من قبل جلالة ملك المملكة المتحدة بريطانية العظمى وإيرلندة والممتلكات البريطانية وراء البحار ، انبراطور الهند :

برنارد هنري بورديلون سي . ايم . جي القائم بأعمال المعتمد السامي في

العراق لصاحب الجلالة البريطانية .

ومن قبل جلالة ملك العراق :

عبد المحسن بك السعدون رئيس وزارة الحكومة العراقية ووزير الخارجية .

اللذين بعد أن تبلغ كل منهما أوراق اعتماد الآخر ووجدها طبقاً للأصول الصحيحة المرعية قد اتفقا على ما يأتي : -

المادة الأولى : إن الأحكام الواردة في المادة الثامنة عشرة من المعاهدة المنعقدة بين الفريقين الساميين المتعاقدين ، الموقعة في بغداد في اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ١٩٢٢ ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة ١٣٤٠ هـ ، وفي البروتكول الموقع في بغداد في اليوم الثلاثين من شهر نيسان سنة ١٩٢٣ ، الموافق لليوم الرابع عشر من شهر رمضان المبارك سنة ١٣٤١ هـ ، يلغى منها ما له تعلق بمدة المعاهدة ، وتبقى المعاهدة المذكورة معمولا بها لمدة خمس وعشرين سنة ابتداء من اليوم السادس عشر من شهر كانون الأول سنة ١٩٢٥ ، ما لم يصبح العراق عضواً في جمعية الأمم قبل انقضاء المدة المذكورة . وكذلك الاتفاقيات المختلفة المعقودة بين الفريقين المتعاقدين الساميين الملحقة بمعاهدة اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ١٩٢٢ الآنفة الذكر ، تبقى فيما يخص مدتها المجعولة تابعة لمدة المعاهدة المذكورة معمولا بها للمدة المنصوص عليها في هذه المعاهدة ، وأما في الخصوصات الأخرى فلا تمس أحكامها

المادة الثانية : يتفق الفريقان المتعاقدان الساميان ، على أنهما فوراً بعد إبرام هذه المعاهدة وموافقة مجلس جمعية الأمم عليها ، يواصلان النظر بجد ونشاط في المسائل التي وضعت موضع البحث بينهما قبلا بخصوص تعديل الاتفاقيتين الناشئتين عن المادتين السابعة والخامسة عشرة من معاهدة اليوم العاشر من شهر تشرين الاول سنة ١٩٢٢ .

المادة الثالثة : يتعهد جلالة ملك بريطانية ، وذلك من غير مساس بأحكام المادة السادسة من معاهدة اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ١٩٢٢ ، المتعلقة بإدخال العراق في جمعية الأمم ، أو بأحكام المادة الثامنة عشرة من المعاهدة المذكورة التي تجيز تعديل أحكام المعاهدة المذكورة ، أو أحكام بعض من الاتفاقيات الملحقة بها في أي وقت كان ،

بشرط موافقة مجلس جمعية الأمم ، بأن ينظر بجد ونشاط في المسألتين الآتيتين عند حلول الوقت الذي كان ينبغي أن تنتهي فيه معاهدة اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ١٩٢٢ بموجب بروتكول اليوم الثلاثين من شهر نيسان سنة ١٩٢٣ ، ثم بعد ذلك في فترات متتابعة ، مدة كل منها أربع سنوات إلى أن تنقضي مدة الخمس وعشرين سنة المذكورة في هذه المعاهدة ، أو إلى أن يدخل العراق في جمعية الأمم : -

(١ء) هل في استطاعته الإلحاح في إدخال العراق في جمعية الأمم ؟

(٢ء) إن لم يكن في استطاعته ذلك ، ففي مسألة تعديل الاتفاقيات المبحوث عنها في المادة الثامنة عشرة من معاهدة اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ١٩٢٢ بناء على التقدم الذي بلغته مملكة العراق ، أو بناء على أي سبب آخر .

هذه المعاهدة الموضوعة باللغتين الانكليزية والعربية ، اللتين يعول على النص الانكليزي منهما في حالة الاختلاف ، يقتضي إبرامها ويجب تبادل وثائق الإبرام في أقرب ما يمكن ، وللبيان قد وقع الوكيلان المفوضان هذه المعاهدة وأثبتا ختميهما عليها .

كتب ببغداد في اليوم الثالث عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٢٦ الموافق لليوم الثاني والعشرين من شهر جماد الآخر سنة ١٣٤٤ هـ عن ثلاث نسخ ، تودع واحدة منها في خزانة سجلات جمعية الأمم في جنيف ، ويحتفظ كل من الفريقين المتعاقدين الساميين بواحدة منها

B. H. BOURDILLON	عبد المحسن السعدون
القائم بأعمال المعتمد السامي في العراق	رئيس وزراء الحكومة العراقية
لصاحب الجلالة البريطانية	ووزير الخارجية

﴿ أسماء المخالفين والمتغيبين والموافقين ﴾

كان عدد المخالفين لعقد هذه المعاهدة ثمانية عشر نائباً وهم :

١ ياسين الهاشمي ٢ نصرت الفارسي ٣ محمود رامز ٤ السيد عبد المهدي ٥ عبد الغني الحمادي ٦ ابراهيم كمال ٧ محمد رضا الشبيبي ٨ محمد باقر الشبيبي ٩ داود الحيدري ١٠ سعيد الحاج ثابت ١١ فخري جميل ١٢ عبد اللطيف الفلاحي ١٣ رشيد

الخوجه ١٤ أحمد الداود ١٥ ثابت عبد النور ١٦ أمين الجرجفجي ١٧ مزاحم الباجه جي ١٨ عبودالملاك .

وتغيب عن الجلسة التي أبرمت فيها المعاهدة عشرة نواب « بضمنهم نائبان مجازان » :

١ سلمان المنشد ٢ عبد الله الفالح ٣ احمد مختار ٤ رؤوف الجادرجي ٥ صكبان العلي ٦ علوان الياسري ٧ كاظم الشمخاني ٨ علي الامام ٩ محمود صبحي الدفتري ١٠ موحان الخير الله

أما الذين وافقوا على المعاهدة وصوتوا لها فكان عددهم (٥٨) نائباً وهم :

١ ابراهيم يوسف ٢ احمد حالت ٣ اسماعيل راوندوزي ٤ اسحق افرايم ٥ امين زكي ٦ امين باش أعيان ٧ الياس النقيب ٨ حكمت سليمان ٩ حازم آل شمدين آغا ١٠ حمدي الباجه جي ١١ خيون العبيد ١٢ داود النقيب ١٣ رشيد خطاب ١٤ رؤوف شماس ١٥ روبين سوميخ ١٦ ساسون حسقيل ١٧ سعيد الحاج ياسين ١٨ سعيد الحاج خضر ١٩ سلمان البراك ٢٠ سلمان غزاله ٢١ سلمان الظاهر ٢٢ صبيح نشأت ٢٣ ضياء شريف ٢٤ عبد الحسين الجلبي ٢٥ عبد الرحمن النعمة ٢٦ عبد الرزاق منير ٢٧ عبد الله مخلص ٢٨ عبد المحسن السعدون ٢٩ عبد الله المحمد ياسين ٣٠ عبد المجيد الشاوي ٣١ عبد المحسن شلاش ٣٢ عبادي الحسين ٣٣ عمران الحاج سعدون ٣٤ علوان الجنديل ٣٥ علي السليمان ٣٦ السيد قاطع العوادي ٣٧ السيد كاظم السيد سلمان ٣٨ محمد الصيهود ٣٩ حبيب الطالباني ٤٠ محمد صالح ٤١ مجيد الخليفة ٤٢ محمد رفيق خادم السجادة ٤٣ مرزه فرج ٤٤ محسن ابو طبيخ ٤٥ مصطفى السنوي ٤٦ مصطفى الطه ٤٧ مظهر الحاج صكب ٤٨ ناجي السويدي ٤٩ ناجي الصالح ٥٠ نافع الملاك ٥١ نشأت ابراهيم ٥٢ نعيم زلخه ٥٣ نوري البريفكاني ٥٤ هبة الله المفتي ٥٥ ياسين العامر ٥٦ يوسف غنيمة ٥٧ يوسف خياط ٥٨ محمد سعيد العبد الواحد .

﴿ المعاهدة الجديدة في العصبة ﴾

جاء في الفقرة الثانية من قرار مجلس عصبة الأمم المتخذ في جلسة ١٦/١٢/١٩٢٥

« المجلس يدعو الحكومة البريطانية إلى أن تعرض معاهدة جديدة مع العراق تضمن

استمرار نظام الانتداب لمدة ٢٥ سنة . . . الخ »

وجاء في الفقرة الثالثة من القرار المذكور :

« تدعى الحكومة البريطانية ، بصفتها الدولة المنتدبة . إلى أن تعرض على المجلس التدابير التي ستتخذ من أجل أن تؤمن للأكراد من أهل العراق التعهدات المتعلقة بالإدارة المحلية . . الخ »

وقد رأينا كيف أكرهت الحكومة البريطانية مجلس الوزراء العراقي على تصديق المعاهدة التي أعدتها لاستمرار نظام الانتداب لمدة ٢٥ سنة ؟ وكيف حملت البرلمان العراقي على ابرام هذه المعاهدة ؟ ، وعلينا أن نتعرف الأساليب التي ركنت اليها هذه الحكومة نفسها لحمل مجلس عصبة الأمم على قبول المعاهدة .

رفعت وزارة الخارجية البريطانية نص المعاهدة العراقية البريطانية الثانية الى مجلس عصبة الأمم ، مرفقة بمذكرة سرية برقم إي ٦٥ ـ ٤٤ ـ ١٣٦٧ وتاريخ ٢ آذار ١٩٢٦م وهي :

١ ـ امتثالاً للدعوة الموجهة في المادة الثانية من القرار الذي دونه مجلس عصبة الأمم في ١٦ كانون الأول ١٩٢٥ ، أمرني الوزير ، السير أوستن تشمبرلن ، أن أقدم في طيه نص المعاهدة الجديدة المعقودة بين بريطانية العظمى والعراق ، الموقع عليها في بغداد في ١٣ كانون الثاني ١٩٢٦ لعرضها على المجلس .

٢ ـ قبل المجلس ، بموجب القرار المؤرخ في ٢٧ أيلول ١٩٢٤ ، بشروط معاهدة التحالف المعقودة بين بريطانية العظمى والعراق ، المشفوعة ببعض التعهدات المعاطاة من قبل حكومة جلالة الملك بكونها منفذة ، فيما يخص العراق ، لأحكام المادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم .

اشترط المجلس ، بموجب المادة الثانية من القرار الذي اتخذه في كانون الأول الماضي . الشرط الأخير القائل بأن النظام المقرر بمعاهدة التحالف الآنفة الذكر والتعهدات ، ينبغي أن تبقى معمولاً بها إلى مدة معينة . أما الأسباب الموجبة لتمديد مدة معاهدة التحالف فقد نص عليها بالمادة الأولى من المعاهدة الجديدة . وعند تقديم هذه

المعاهدة الى المجلس تعلن حكومة جلالة الملك أنها ستعتبرها ، ما بقيت نافذة الحكم ، ملزمة للتعهدات التي أعطتها إلى المجلس في أيلول ١٩٢٤ ، وأنها ستستمر على العمل بمقتضاها .

٣ ـ وهكذا تستطيع الآن حكومة جلالة الملك أن تنبىء المجلس بأن الشروط الوارد ذكرها في المادة الثانية من القرار المؤرخ في كانون الأول ١٩٢٥ قد نفذت ، وانه قد اتخذت التدابير اللازمة لتأمين ابقاء النظام الحالي لمدة ٢٥ سنة ، كما وافق عليه المجلس في أيلول ١٩٢٤ إلا إذا دخل العراق ، وفقاً لأحكام المادة الأولى من الميثاق ، في عضوية العصبة قبل انقضاء تلك المدة .

٤ ـ نصت المادة الثالثة ، من المعاهدة الجديدة ، على النظر من وقت لآخر في مسألة دخول العراق في عصبة الأمم .

٥ ـ تعهدت حكومة جلالة الملك ، بمقتضى المادة الرابعة من تعهداتها التي أيدها المجلس في أيلول ١٩٢٤ ، بعدم موافقتها على تعديل أي حكم من معاهدة التحالف ، إلا إذا وافق مجلس العصبة على ذلك . وتتعهد بهذا نفس التعهد بخصوص معاهدة ١٣ كانون الثاني ١٩٢٦ وتشمل هذه التعهدات جميع الاقتراحات التي يمكن تقديمها ، بنتيجة المذاكرات المتصور إجراؤها في المادتين الثانية والثالثة من المعاهدة الجديدة ، لتغيير أو تعديل أحكام الاتفاقيات الملحقة بالمعاهدة المعقودة في ١٠ تشرين الأول ١٩٢٢ .

٦ ـ فبازاء هذه الإيضاحات ترجو حكومة جلالة الملك أن يقوم المجلس الآن بالعمل كما هو المتصور في المادة الثانية من قراره الذي اتخذه في كانون الأول الماضي ، فيعلن أن قراره في خصوص الحدود التركية ـ العراقية أصبح قطعياً .

٧ ـ ان المعاهدة المؤرخة في ١٣ كانون الثاني صدق عليها الآن من قبل مجلس العموم البريطاني ومجلس الأمة العراقي .

٨ ـ اما بخصوص المادة الثالثة من قرار المجلس المؤرخ في كانون الأول الماضي ، فإني مقدم في طيه مذكرة تتعلق بإدارة المناطق الكردية في العراق لاطلاع مجلس العصبة عليها .

٢ آذار ١٩٢٦ التوقيع : لانسلوت أولفنت

﴿ ادارة المناطق الكردية ﴾

وفيما يلي نص المذكرة المتعلقة بإدارة المناطق الكردية ، التي أشار اليها لانسلوت أولفنت في الفقرة الثامنة من مذكرته السرية المرقمة اي ٦٥ - ٤٤ - ١٣٦٧ والمؤرخة ٢ آذار ١٩٢٩ :

١ - تتضمن الفقرة الثالثة من قرار مجلس عصبة الأمم في خصوص الحدود التركية - العراقية ما يلي :

« تدعي حكومة بريطانية ، بصفتها دولة منتدبة ، لأن تعرض على المجلس التدابير الادارية التي ستتخذ لتأمين الضمانات اللازمة الى الأكراد ، المبحوث عنهم في قرار لجنة الحدود الأممية في خصوص الإدارة المحلية التي أوصت بها اللجنة المشار اليها في أحكامها النهائية .

٢ - وقد كانت توصيات لجنة الحدود المتعلقة بالأكراد المشار اليها في قرار المجلس على الوجه التالي :

« يقتضي أن تؤخذ بنظر الاعتبار الرغبات التي أظهرها الأكراد ، القائلة بلزوم تعيين الموظفين الذين هم من أصل كردي إلى إدارة بلادهم ، ولزوم توزيع العدالة ونشر التعليم في المدارس ، وجعل اللغة الكردية اللغة الرسمية في جميع هذه الوظائف » .

٣ - ذكر وزير المستعمرات في خطابه الذي ألقاه أمام المجلس في ٣ أيلول ١٩٢٥ ، عندما أشار الى هذا الموضوع ، أن النظام الإداري الحاضر قد ساعد على تطبيق معظم توصيات اللجنة . وهذه الافادة مستندة تماماً الى الحقائق التالية المتعلقة بالتدابير المتخذة من قبل الحكومة العراقية لإدارة المناطق التي يسود بها العنصر الكردي .

٤ - ان ثلاثة وأربعين ، من مجموع سبعة وخمسين موظفاً ، المستخدمين من قبل وزارتي المالية والداخلية في المناطق الكردية هم أكراد ، بينما هناك تسعة موظفين أكراد مستخدمين في عين الوظائف في المناطق غير الكردية ، وكان التنقيص جار بصورة تدريجية في عدد الموظفين غير الأكراد المستخدمين في مناطق كردية ، وان سياسة

استخدام الأكراد فقط ، دون غيرهم ، حيثما يوجد من له أهلية ورغبة في الاستخدام ، جارية بكل مواظبة .

٥ ـ تستخدم وزارة العدلية ثلاثة عشر موظفاً (حكاماً ورؤساء كتبة) في المناطق الكردية عشرة منهم أكراد ، وتجري المرافعة باللغة الكردية ، وتحرر محاضر الجلسات في السليمانية وكويسنجق التابع إلى لواء اربيل بالكردية ، وتربط بها الترجمة العربية عند إحالة الدعوى إلى محكمة الاستئناف أو محكمة التمييز ، ويستخدم ستة موظفين أكراد في عين الوظائف في مناطق غير كردية .

٦ ـ أما الدوائر الأخرى ، غير المبحوث عنها آنفاً (كالوقف ، والبرق والبريد ، والأشغال العمومية ، والسجون والكمارك ، والري ، والطابو ، والزراعة) فتستخدم خمساً وخمسين موظفاً في المناطق الكردية ثماني وثلاثون منهم أكراد ، في حين أن ثمان وسبعين كردياً يستخدمون في مناطق غير كردية .

٧ ـ ويأخذ الكرد أيضاً تمام حصتهم في الاشتراك في إدارة الحكومة المركزية ، فإن عينين من مجموع عشرين عيناً هما كرديان (لأن الآخرين نصف أكراد) وأربعة عشر مندوباً من مجموع ٨٨ هم أكراد ، وأن وزير المالية هو كردي . كما أن وزير الأشغال والمواصلات كذلك .

٨ ـ يؤلف الكرد نحو ١٧ بالمئة من مجموع سكان البلاد ، وأن ٢٤ بالمئة من مجموع قوة الشرطة هم أكراد ، وفي الجيش يؤلفون ١٤ بالمئة ، في حين أن ٣٣ بالمئة من مستخدمي السكك الحديدية هم أكراد ، ويبلغ مجموع الأفراد المستخدمين في الشرطة ، والجيش ، والسكك الحديدية ، ما ينيف على ٢٠,٠٠٠ منهم أكثر من ٤٠٠٠ أو ٢٠ بالمئة أكراد .

٩ ـ يوجد في المناطق الكردية خمس وعشرين مدرسة ، منها خمسة مختصة بالمسيحيين ، وتستعمل فيها اللغات الكلدانية والعربية . أما لغة التعليم في الستة عشر مدرسة المتباقية ، فهي الكردية . إن اللغة الرئيسية للتعليم في المدارس الأربع الباقية ، حيث تتألف تلامذتها من نصارى وأكراد هي العربية ، على أنه تستعمل الكردية للايضاح بكل حرية . وعدد المعلمين المستخدمين في هذه المدارس(٥٢)

ولكنهم ، ما عدا ثمانية ، هم أكراد وهؤلاء الثمانية هم عرب وكلهم يعرفون الكردية ، ومعظمهم يستخدم في تعليم العربية ، التي لا بد من استعمالها لتقدم المعارف ، وقد كان عددهم ثلاثة عشر منذ مدة قصيرة فخفض عددهم مؤخراً أكثر .

١٠ ـ وعلاوة على ذلك يوجد هناك اثنان وعشرون كردياً ، وعدد كبير ممن يحسنون الكردية من العرب ، والتركمان ، يستخدمون كمعلمين في مدارس غير كردية ، خارج المنطقة الكردية . وستعلمون بناء على ما تقدم ، أن سياسة التعليم المتبعة الآن منطبقة تماماً مع توصيات اللجنة . لا تتطلب التطورات الواقعة أي تعديل في هذه السياسة سوى إجراء زيادة في عدد المدارس . عندما تتمكن البلاد من إجراء ذلك .

١١ ـ جمعت الأرقام الآنفة الذكر من سجلات المركز ، وهي لا تشمل الفراشين ، وصغار الكتبة (حيث يجري تعيينهم من قبل السلطات المحلية) وربما كان العدد الوارد في هذه السجلات هو أقل من العدد الحقيقي للأكراد المستخدمين ، لأنه لم يدخل في صنف الموظفين الأكراد سوى الذين ثبت كونهم كذلك بصورة قطعية . ومعظم الموظفين سجل جنسيته كعراقي ، فمن المحتمل أن يكون من بينهم من هو كردي في الحقيقة ليس معلوماً كذلك في المركز .

١٢ ـ أما بخصوص استعمال اللغة الكردية فلا يجب أن يغرب عن البال ، أن الكردية قبل الحرب لم تكن مستعملة كواسطة للمخابرة لا بصورة رسمية ولا خصوصية ، لقد كان هناك كمية لا يستهان بها من المؤلفات الكردية في الشعر ، إلا أن التطور الذي حدث في لغة الكتابة وجعلها واسطة للمخابرة ، إنما يعود إلى مساعي الموظفين البريطانيين . وكان المستعمل سابقاً ، الفارسي والتركي والعربي . إن استعمال الكردية كتابة لم ينتشر بعد في لواء الموصل ، حيث تستعمل التركية والعربية ، وقد انتشرت بالتدريج في لواء أربيل ، حيث اعترف بها مؤخراً اللغة الرسمية للمخابرة مع دوائر الحكومة . أما السليمانية فحصلت منذ بضع سنين على جريدة كردية ، واستعملت فيها منذ مدة الكردية المكتوبة للمخابرة في الشؤون الرسمية والشؤون الخصوصية . وأن العمل الذي بدأت به حكومة الاحتلال ، يتمم من قبل الحكومة العراقية بكل إخلاص . تصدر في بغداد جريدتان بالكردية . ويتخذ

الآن كل تدبير ممكن لاعطاء الحرية ليس في استعمال اللغة الكردية فقط ، بل للتشويق على استعمالها بكل فعالية .

١٣ ـ قد أصبح من المسلم ، أن المعلومات المتقدم ذكرها ، تؤيد حصول اتفاق بين السياسة الكردية التي أوصت بتعقيبها لجنة الحدود ، وبين تلك المتخذة من قبل الحكومة العراقية.

١٤ ـ وربما كان أكبر برهان على أن الحكومة العراقية تقدر تماماً ما يترتب عليها من المسؤولية تجاه الأماني الكردية ، وأسطع دليل على رغبتها في الدوام على سياستها الحرة الحاضرة بأن تمنح جميع الوسائل اللازمة لترقية الآداب الكردية ، وتحقيق أماني الأكراد ، في ضمن الدولة العراقية ، هي العبارة التالية ، المقتبسة من الخطاب الذي ألقاه رئيس الوزارة العراقية في مجلس النواب في ٢١ كانون الثاني ١٩٢٦ فقد قال :

سادتي : لا يمكن أن تعيش هذه البلاد ما لم تعط جميع العناصر العراقية حقوقها . . . . ينبغي أن تمنح الأكراد حقوقهم ، وينبغي أن يكون موظفوهم من بينهم ، ويجب أن تكون لغتهم اللغة الرسمية ، ويجب أن يتلقى أبناؤها الدروس في المدارس بلغتهم (تصفيق) ومن المحتم علينا أن نعامل جميع العناصر ، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين بالحق والعدل ، وأن نمنحهم حقوقهم .

١٥ ـ وبعد اعلان هذه السياسة التي قابلها المندوبون العراقيون بمزيد الاستحسان ، وزع المنشور الآتي ذكره على جميع الوزارات .

« لا شك أن معاليكم قد اطلعتم على الخطاب الذي ألقاه فخامة رئيس الوزراء في مجلس النواب والمنشور في الجرائد في اليوم التالي . يتضمن هذا الخطاب السياسة التي انتهجتها الحكومة ، والتي ستنتهجها في إدارة المناطق الكردية ، وذلك بأن يكون الموظفون أكراداً ، وأن تكون اللغة الرسمية اللغة الكردية ، وعليه فقد أمرني فخامته بأن أرجو معاليكم أن تبذلوا جهدكم في تطبيق هذه السياسة ، والتمسك بها في جميع ما يتعلق بمؤسسات المنطقة المبحوث عنها .

١٦ ـ أما البينة الأخرى على نية الحكومة العراقية فتجدونها في الخطابات المتبادلة بمناسبة الوليمة المعطاة في دار الاعتماد للاحتفال بامضاء المعاهدة الجديدة . فقد بيت

فخامة وكيل المعتمد السامي في خطابه، ما ترمي اليه الحكومة العراقية على الوجه التالي :

« يجب أن يكون غرض الحكومة العراقية جعل العناصر التي يتألف منها العراق أبناء صادقين للدولة العراقية وغرضها كذلك ، وهي تعمل هذا العمل الأفضل بالتشويق على التمسك بالأديان ، والجنسية ، لا التثبيط ، إن الكردي ليس عربياً أكثر من أن يكون الاسكوجي انكليزيا ، ولا يمكن أن تجعلوه وطنياً صادقاً للعراق باجباره على استعمال اللغة العربية ، أو العادات العربية ، وبالاختصار لا بمحاولة جعله عربياً جيداً ، بل بأن يعطى جميع الوسائل والتشويقات لأجل أن يكون كردياً جيداً ، وهذه الوحدة في الدولة التي هي لا بد منها لتقدم الدولة ، لا تحصل بابادة العادات الخصوصية ، التي تجري عليها العناصر المختلفة ، بل بتشويقهم على التمسك بها ، وأن يمهد للجماعات المختلفة طريق التقدم على المنوال الذي يستحسنه كل منهم . وهذه هي السياسة التي جريتم عليها وحكومتكم ، وهذا العمل يفيد أكثر من كل شيء في سبيل اقناع عصبة الأمم بأهلية العراق في الإنخراط في سلك عضويتها .

١٧ ـ وقد أشار جلالة الملك فيصل الى الموضوع في خطابه الجوابي قائلا :

« إن من بين الوظائف المهمة المترتبة على كل عراقي صادق هو تشويق أخيه الكردي العراقي على التمسك بجنسيته ، والالتحاق به في الانضواء تحت العلم العراقي ، رمز سعادة البلاد وسعادة الجميع ، المادية والعقلية ، وسيكونون باتحادهم واشتراكهم أعضاء عاملين لإسعاد الوطن المشترك ، ولا أشك أن في كل عراقي صادق يشترك معي في هذا الشعور نحو جميع العناصر الموجودة في بلادهم » اهـ
لندن في ٢٤ شباط ١٩٢٦[١]

﴿ لماذا مدد اجل الانتداب ؟ ﴾

ويهمنا جداً أن نلفت الأنظار إلى أن قرار مجلس عصبة الأمم ، بوجوب استمرار نظام الانتداب لمدة ٢٥ سنة ، جاء مستنداً إلى الفقرة الأولى من قرار لجنة الحدود الأممية المذكورة سابقاً ، وبصرف النظر عن تأثير النفوذ البريطاني في توجيه التحقيق

(١) جريدة « الوقائع العراقية » الرسمية العدد ٩٣٥ .

المختص بالأكراد ، فإن طلب هذه اللجنة للتمديد كان متأثراً بزعمها أنه (في حالة ما إذا انتهت مراقبة عصبة الأمم ، بعد انتهاء السنوات الأربع ، التي أبرمت عليها المعاهدة العراقية ـ البريطانية ، ولم يعط الأكراد تعهداً بجعل إدارة محلية لهم ، فإن معظم الأهلين يفضلون الأتراك على حكم العرب) وعليه فإن مدة تمديد الانتداب لم تكن إلا لتأمين توفر العامل الإضافي ، إلى العوامل الجغرافية والتاريخية والاقتصادية التي اعتبرتها اللجنة المذكورة حججاً دامغة في قرارها لتبرير إلحاق المنطقة المتنازع عليها للعراق ، علاوة على الحجج الأخرى .

وقد رأينا أن بريطانية قد تمسكت بأمر تمديد مدة الانتداب ، وهي كنتيجة ، وتركت موجباتها ، وهي قضية الأكراد ، واكتفت للظفر بتأييد العصبة بذكر الاحصائيات المتقدمة عن عدد الموظفين المستخدمين في المنطقة الكردية ، وموقف الحكومة العراقية من السياسة الواجب اتباعها في هذه المنطقة ، مضيفة الى ذلك نصوص خطب وتصريحات تثبت حسن النية والود بين أبناء العراق على اختلاف قومياتهم .

وإذا كان الموضوع كله يدور حول الكرد ، وإذا كانت عصبة الأمم مقتنعة باطمئنان بريطانية ، فلماذا الإصرار على تمديد مدة الانتداب ؟ ولماذا عقدت المعاهدة العراقية ـ البريطانية الثانية لتحقيق هذا التمديد ؟ إننا سنرى في الصفحات التالية أن المصالح البريطانية وحدها هي التي أوحت بكل هذا ، وان هذه المصالح نفسها ستوحي لإنهاء الانتداب .

فمسألة الموصل إذن تحمل إلينا مثالاً عن قضية تساوت أهميتها السياسية والاقتصادية والحربية ، وتحاول إنكلترة الاحتفاظ بها :

أولاً ـ لأنها بواسطتها تستطيع أن تشرف على مفرق طرق هام وموقع عسكري ممتاز .

ثانياً ـ لأن هناك مسألة سياسية خاصة ، ومن امتلك مفاتيح الموصل استطاع أن يراقب بلاد الأكراد الذين طالما كانوا آلة في أيدي مجاوريهم .

ثالثاً ـ لأن هناك داعياً اقتصادياً من ورائه المال والثروة » إهـ[1]

---

(١) راشد طبارة في كتابه « الانتداب وروح السياسة البريطانية » ص ٩٦ .

المعاهدة العراقية ـ البريطانية الثالثة

﴿ ملابسات دقيقة ﴾

لا بد للبحث عن المعاهدة العراقية ـ البريطانية الثالثة أن نتعرّف الأسباب التي أوجبت عقدها ، وهل كانت هذه الأسباب وليدة الصدف ، أم هي ترجع إلى وعود وعوامل مختلفة ؟

جاء في الفقرة الأخيرة من المادة الـ «١٨» من المعاهدة العراقية ـ البريطانية الأولى :

« ولا مانع للفريقين الساميين المتعاقدين من إعادة النظر من وقت إلى آخر في شروط هذه المعاهدة ، وشروط الاتفاقيات المنفردة ، الناشئة عن المواد ٧ و١٠ و١٥ بقصد إدخال ما يتراءى مناسبته من التعديلات ، حسبما تقتضيه الظروف الراهنة آنئذ . . . الخ »[١]

وجاء في البروتكول الذي ألحق بالمعاهدة المذكورة في ٣٠ نيسان ١٩٢٣م :

« وليس في هذا البروتكول ما يمنع عقد اتفاقية جديدة لأجل تنظيم ما يكون بعد ذلك من العلاقات بين الفريقين الساميين المتعاقدين ، ويجب الدخول في المفاوضات بينهما لأجل ذلك الغرض قبل انتهاء المدة المذكورة في أعلاه . . . إلخ »[٢] .

ولما أكره المجلس التأسيسي على إبرام المعاهدة ، وبروتكولها ، والاتفاقيات الأربع المتفرعة عنها ، في ليلة ١١ حزيران سنة ١٩٢٤ على النحو الذي شرحناه ، قرر ما يلي :

---

(١) تاريخ الوزارات العراقية ١٢٩/١ .

(٢) الوزارات ١٥٧/١ .

« ونظراً إلى هذا فالمجلس يوصي بأن جلالة الملك يصدق المعاهدة ، والبروتكول ، والاتفاقيات ، على أن يدخل جلالته بعد هذا التصديق فوراً في المفاوضة مع الحكومة البريطانية لأجل الحصول على التعديلات المقترحة من قبل لجنة المجلس . . . إلخ »[1]

أي إن فكرة تعديل هذه المعاهدة، وشروط الاتفاقيات المنفردة الناشئة عن المواد ٧ و١٠ و١٥ منها ، ترتقي إلى اليوم الذي وضعت فيه المعاهدة موضع التنفيذ . فلما شرع في المفاوضات التي يستلزمها هذا التعديل ، وجد أن هناك بوناً شاسعاً بين وجهتي نظر الحكومتين : العراقية والبريطانية في الأمور التي يتناولها التعديل المقرر . فلما مددت بريطانية امد انتدابها على العراق الى ٢٥ سنة ، وعقدت المعاهدة العراقية - البريطانية (الثانية) لهذا الغرض ، نصت المادة الثالثة من هذه المعاهدات على ما يلي :

« يتعهد جلالة ملك بريطانية ، وذلك من غير مساس بأحكام المادة السادسة من معاهدة اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ١٩٢٢ ، المتعلقة بإدخال العراق في جمعية الأمم ، أو بأحكام المادة الثامنة عشرة من المعاهدة المذكورة ، التي تجيز تعديل أحكام المادة المذكورة ، أو أحكام بعض الاتفاقيات الملحقة بها في أي وقت كان ، بشرط موافقة مجلس جمعية الأمم ، بأن ينظر بجد ونشاط في المسألتين الآتيتين عند حلول الوقت الذي كان ينبغي أن تنتهي فيه معاهدة اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ١٩٢٢ ، بموجب بروتكول اليوم الثلاثين من شهر نيسان سنة ١٩٢٣ ، ثم بعد ذلك في فترات متتابعة مدة كل منها أربع سنوات ، إلى أن تنقضي مدة الخمس والعشرين سنة المذكورة في هذه المعاهدة ، أو إلى أن يدخل العراق في جمعية الأمم :

(١) هل في استطاعته الإلحاح على إدخال العراق في جمعية الأمم ؟

(٢) إن لم يكن باستطاعته ذلك ففي مسألة تعديل الاتفاقيات المبحوث عنها في المادة الثامنة عشرة من معاهدة اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ١٩٢٢ ، بناء على التقدم الذي بلغته مملكة العراق أو بناء على أي سبب آخر » ا هـ[2] .

---

(١) مذكرات المجلس التأسيسي ١/ ٤٤٠ .

(٢) الوزارات ٢/ ٤٥ ط ٥ .

فلما تألفت « الوزارة العسكرية الثانية » في ٢١ تشرين الثاني سنة ١٩٢٦ ، وضعت في منهاجها الوزاري فقرة خاصة بتعديل الاتفاقيات المذكورة هذا نصها :

« انجاز تعديل الاتفاقيات الذي شرعت فيه الوزارة السابقة وفقاً لرغائب المجلس التأسيسي ، وحسم ما أشار إليه تقرير لجنة المعاهدة من الأمور في هذا الصدد » إهـ[١].

﴿ تأليف اللجنة الوزارية ﴾

وفي ٢٨ تشرين الثاني ١٩٢٦ قرر مجلس الوزراء تأليف لجنة وزارية من وزيري المالية والدفاع ياسين الهاشمي ونوري سعيد (لتدقق في الأوراق المتعلقة بالمفاوضات التي جرت قبلا) بين الوزارة السعدونية والمندوب السامي بخصوص الإتفاقيتين المالية والعسكرية ، وتقديم تقرير مفصل عن :

أ ـ المواد التي توصل المتفاوضون الى اتفاق تمهيدي عليها .

ب ـ المواد التي لم تنته بشأنها .

ج ـ الأمور التي أشار إليها تقرير لجنة المعاهدة في المجلس التأسيسي بصورة خاصة ولم يبحث عنها في المفاوضات .

واشترط المجلس الوزاري في الجلسة التي قرر فيها تأليف هذه اللجنة « أن تهيىء اقتراحات جديدة تبين وجهة نظرها في كيفية تنفيذ ما ورد في منهاج الوزارة ، ليتذاكر المجلس الوزاري عليها ، ويقرر الأساس الذي ينبغي للجنة المذكورة أن تسير عليه في مفاوضاتها مع المعتمد السامي . وقرر أيضاً أن تستشير اللجنة وزير العدلية رشيد عالي من وقت لآخر لتطلع على آرائه فيما له مساس بالأمور الحقوقية وغيرها »[٢]

﴿ موقف الحكومتين المتفاوضتين ﴾

وقد اجتمعت اللجنة المذكورة أكثر من مرة ، ودرست المراسلات التي جرت حول

---

(١) الوزارات ٨٩/٢ ط ٥ .

(٢) مقررات مجلس الوزراء مجموعة ت ١ وت ٢ وكانون الأول ١٩٣٦ ص ٦٤ .

هذه الأمور ، فأعربت عن رغبتها في عقد معاهدة جديدة تحل محل معاهدة سنة ١٩٢٢ ، المعدلة بمعاهدة سنة ١٩٢٦ ، على أن يتناول التعديل فيها ما يضمن تقدم العراق نحو الاستقلال . وارتأت اللجنة توصلا الى هذا الهدف أن تبدأ بتعديل الاتفاقيتين : المالية والعسكرية ، تعديلاً صحيحاً يتناول الأسس والمبادىء ، لا القشور والمظاهر .

أما موقف الحكومة البريطانية فقد كان معاكساً للسياسة التي اختطتها الوزارة العسكرية . فقد كان الجانب البريطاني حريصاً على استمرار عهد الإنتداب ، طيلة المدة المقررة له « وهي ٢٥ سنة » محتجاً على ذلك أن من مصلحة العراق أن لا يجري أي تعديل أو محاولة تعديل في العلاقات العراقية ـ البريطانية القائمة على أساس المعاهدتين الأولى والثانية لأن ذلك يثير الظنون لا في نفوس الترك حسب ، بل في نفوس أعضاء عصبة الأمم أيضاً .

هذا من الجهة الأولى ، أما من الجهة الثانية فإن الجانب البريطاني لا يرى من مصلحة العراق نفسه أن يستعجل دخوله عصبة الأمم عام ١٩٢٨ استناداً إلى رغبة الوزارة القائمة ، المستندة الى انتهاء فترة السنوات الأربع الأولى بين تصديق المعاهدة الأولى في عام ١٩٢٤ ، والتاريخ المذكور ، وأن لهذا التأجيل في نظر الحكومة البريطانية ، مسوغاته الداخلية والخارجية . فإذا أصر العراق على دخول العصبة فليكن هذا بعد انتهاء فترة السنوات الأربع الثانية ، أي عام ١٩٣٢ على الأقل ، حيث تكون أحوال البلاد قد تطورت وتهيأت لذلك ، وزالت المحاذير الداخلية والخارجية . ولكن الوزارة قاومت هذا التمحل من الساسة البريطانيين ، وزاد في مقاومتها موقف الملك فيصل نفسه ، الذي كان يرى رأي وزارته في هذه القضية ، ولكنه كان يحاول التوفيق بين وجهتي النظر لدى الطرفين بقدر الإمكان .

وأدركت الوزارة أن التفاهم مع المعتمد السامي في العراق أمر عسير ، وانه بحكم مركزه ، وما جرت عليه السياسة البريطانية من الاعتماد على ممثليها ، سيعرقل حل المشكلة ويزيد التوتر فرأت أن تلجأ الى ما تعمد اليه الدول عادة ، فكتبت الى ممثلها في لندن أن يتصل بوزارة المستعمرات ، ويبسط لها وجهة نظرها ، فطلبت وزارة المستعمرات الى معتمدها ان يوافيها بما لديه من معلومات ، فلم يعرض نقاط الخلاف على حقيقتها ، فزاد الأمر تعقيداً .

وفي آذار سنة ١٩٢٧ زار فلسطين سير جون شاكبيرك SHUKBURGH ، مدير الأمور الشرقية في وزارة المستعمرات البريطانية ، لمهمة خاصة ، فأبرق المعتمد السامي في العراق الى حكومة لندن يرجو منها السماح له بالمجيء الى بغداد والمداولة معه في القضية العراقية ، فأجيب المعتمد الى طلبه ، فقدم المدير الى بغداد في ٢٠ من الشهر المذكور ، وبعد أن اجتمع بالمعتمد وحاشيته ، وبالوزارة وأعضائها ، واستمع إلى آراء الملك فيصل ، وبعض الزعماء ، وبذل بعض الجهد للتوفيق بين وجهات النظر ، عاد إلى بلاده فاشلاً .

﴿ الوزارة تهدد بالاستقالة ﴾

واستؤنفت المفاوضات بعدسفر المدير فاشتد الخلاف من جديد ، ولما أرادت وزارة المستعمرات أن تقف على جلية الأمر ، كتب إليها معتمدها في بغداد إن :

« الملك فيصل يناصب بريطانية العظمى العداء ، الملك فيصل لا يمثل العراق بما يفعل ويقول . الملك فيصل يناصر المعارضة ويشجع سراً المعارضين والمتطرفين . ينبغي أن يعلم أنه ملك دستوري لا يجوز له أن يتدخل في شؤون الدولة فيتركها لرؤساء الحكومة والبرلمان ، ويجب عليه أن يترفع عن المنازعات السياسية والحزبية »[1]

فلم يسع رئيس الوزراء تجاه هذه الأوضاع إلا أن يرفع كتاب استقالته وهذا نصه :

ديوان مجلس الوزراء

الرقم ٢٠٥٩ التاريخ ٢٥ أيار ١٩٢٧

يا صاحب الجلالة

بعد عرض واجب الاحترام والتعظيم . أرجو أن تسمحوا لي بأن أعرض على جلالتكم خلاصة عن تطور الأمور في شأن تآزرنا مع حليفتنا بريطانية العظمى ، عملاً بما يوحيه إليَّ واجب الإخلاص والطاعة لجلالتكم .

تعلمون جلالتكم الأماني التي أعرب عنها المجلس التأسيسي بخصوص تعديل المعاهدة والاتفاقيات حين أبرمها عام ١٩٢٤ ، وما ثبتته بعد ذلك المعاهدة الجديدة ، من

---

(١) امين الريحاني ف كتابه « فيصل الأول » ص ١١٦ .

ضرورة الدخول فوراً في المفاوضات لتحقيق تلك الأماني . وقد اطلعتم جلالتكم أيضاً على التقارير والتوصيات التي أصدرتها القوة التشريعية بين آونة وأخرى حول ضرورة تحقيق تلك الأماني بانجاز المسائل التي يعبر عنها زملائي بالمسائل المعلقة ، والتي سبق أن أشرت إليها في كتاب سابق مؤرخ في ٢٣ أيار ١٩٢٧[1] .

إن أكثرية النواب ومن ورائها الشعب العراقي ، أصبحت شبه يائسة من قرب إنجاز هذه المسائل ، وذلك نظراً إلى التأخرات التي وقعت في الماضي ، وإلى أن مثل هذه المسائل يستحيل حلها بمخابرات ومذكرات لا تستند إلى أسس ولو تمهيدية يتفق عليها الفريقان مقدماً .

لقد قدرتم جلالتكم الظروف الحرجة التي اضطرت الشعب العراقي الى قبول المعاهدة كما أتت ، بعد إدخال بعض تعديلات طفيفة عليها ، وأخذ الوعود بإعادة النظر في تخفيف بعض ما فيها من الاعباء ، بمذاكرات تجري فيها بعد . نعم ان الحليفة العظمى قد تنازلت عن ديونها الناشئة عن الممتلكات البريطانية المنشأة أيام الحرب ، وبذلك خففت بعض الاعباء التي أثقلت كاهل العراق ، الأمر الذي يستوجب الشكر والامتنان لحكومة صاحب الجلالة البريطانية ، وفضلاً عن ذلك فهي لا تزال تجتهد في تقديم كل ما في وسعها

---

(١) هو الكتاب المرقم ٢٠٦٠ والمؤرخ ٢٣ أيار سنة ١٩٢٧ وهذا نصه :

يا صاحب الجلال :

لقد حان وقت انهاء المسائل التي لا تزال معلقة بين الحكومة العراقية والحليفة المعظمة . ان لجنة المعاهدة في المجلس التأسيسي ولجان مجلس الأمة قد أشارت كل منها في أوقات مختلفة في التقارير التي قدمتها الى لزوم الاسراع في انجازها ، كما ان اكثر الخطباء في مجلس النواب انتقدوا الوزارات المتتابعة انتقاداً مراً لعدم حسم هذه المسائل بالسرعة التي نصت عليها المعاهدة الجديدة ، وعبر عنها خطباء مجلس الأمة .

ان الوزارة الحاضرة ترغب في المفاوضة لانجاز هذه المسائل حالما ينتهي مجلس الأمة من اجتماعه غير الاعتيادي ، الا انه نظرا الى كثرة المراسلات والتأخرات التي حدثت فيما مضى في سبيل حسم هذه الأمور ، يرجح زملائي ان تجري المفاوضة بشأنها في محيط يمكننا فيه التوصل الى نتائج سريعة . اني مقدم في طيه قائمة بالمسائل المبحوث عنها .

العبد المخلص : جعفر العسكري

وهذا هو نص القائمة المنوه عنها في هذا الكتاب :

(١) دخول العراق عصبة الأمم ٢ ـ تعديل الاتفاقيات أو المفاوضة لعقد معاهدة جديدة ٣ ـ تسجيل اراضي ميناء البصرة باسم الحكومة العراقية ٤ ـ استشارة فخامة المعتمد السامي في الأمور المالية وغيرها « المخابرات على مسائل طفيفة » ٥ ـ سياسة الجيش المستقبلة وقانون الدفاع الوطني ٦ ـ قضية الدوكيارد .

من المساعدات للأمة العراقية لتأمين نهوضها وتبوئها المقعد اللائق بها بين الأمم ، إلا أن الحالة لم تلبث أن تطورت بعد ذلك من جراء تصريح الحليفة بضرورة تولي العراق مسؤولية حفظ الأمن في الداخل ، والدفاع ضد التعدي الخارجي . وعلى أثر هذا التصريح قرر زملائي ـ بعد استشارة اللجنة الوزارية ـ التدابير التي يجب اتخاذها لتأمين تولي العراق تلك المسؤولية التي رحب بها زملائي كل الترحيب « القرار التاسع من قرارات مجلس الوزراء المتخذة في ٢٤ آذار ١٩٢٧ » .

وقد سجل زملائي بمداد الشكر المحادثة الخصوصية التي جرت بين جلالتكم وفخامة المعتمد السامي ، حول الأسس التي ستبنى عليها التعديلات والمعاهدة الجديدة ، ولنا في انتظار ما يأتي به البرق أو البريد من لندن ، بعد وصول السير جون شكبيرك اليها ، ولكننا بدلاً من أن نرى ما نتوسم به تسهيل مهمتنا ، فقد اضطررنا إلى أن نتردد طويلاً في عرض « لائحة قانون الدفاع الوطني » على مجلس الأمة ، على حين أنها من جملة التدابير التي قرر مجلس الوزراء اتخاذها في جلسته المنعقدة في ٢٤ آذار ١٩٢٧ ، وقد أخرنا عرضها على المجلس طيلة هذه المدة بعد أن أدخلت في منهاج أعماله في اجتماعه غير الاعتيادي، ولكننا لم نسمع شيئاً لا عن الايجاب ولاعن الرفض ، كأن تلك المحادثات التي سبقت لم تكن إلا من قبيل الأماني . ولما اطلعنا مؤخراً على كتاب فخامة المعتمد السامي بتاريخ ١٦ أيلول ١٩٢٦ ، الذي أرسله الى الحكومة البريطانية في شأن سياسة الجيش ، تحققنا الأسباب التي دعت الحكومة البريطانية الى التردد الطويل في شأن لائحة قانون الدفاع لوطني .

ثم ورد من فخامته كتاب بتاريخ ١٢ أيار ١٩٢٧ الذي قدمنا الى فخامته على أثره مذكرة شفوية تعرب عن آراء الوزارة حوله « وإني مرسل صورة من تلك المذكرة طي كتابي هذا » ولما شرفتم جلالتكم من البصرة عرضت على جلالتكم خلاصة حديثي وأحاديث زملائي مع فخامته حول ذلك الكتاب ، وقد ازداد موقف زملائي حراجة أكثر من قبل ، وذلك بسفر « الجنرال ديلي » إلى انكلترا لعرض استقالته على الحكومة البريطانية ، بينما كانت الحكومة العراقية تنتظرمؤازرته في تحقيق مشروعه العسكري المعدل ، بعد أن أعلنت موافقتها على اعتبار ذلك المشروع أقل ما يحتاج إليه العراق ، هذا فضلاً عما لسفره على هذه الصورة من التأثير السيء على باقي المستخدمين .

ان الحكومة العراقية قبلت باستخدام عدد كبير من الضباط البريطانيين في وحدات الجيش العراقي ، وتحملت تبعة ما ينجم عن هذا الاستخدام من التأثيرات الأدبية في الجيش العراقي بغية تزييد كفاية الجيش ، ورغبة في تحقيق ما صرح به في أثناء المذاكرات التي دارت بين الحكومة العراقية ووزيري المستعمرات والطيران في ربيع ١٩٢٥ ، من تأمين نمو الجيش على صورة سريعة تكفل تولي العراق المسؤوليات التي نحن بصددها . وقد جاء هؤلاء الضباط وقاموا بواجب التمرين ، ووضعوا اقتراحات بالأسس التي يرونها لتوسيع الجيش التوسع المطلوب ، ولكنه يظهر من الكتاب الذي أرسله فخامة المعتمد السامي في ١٦ أيلول ١٩٢٦ الى الحكومة البريطانية أن فخامته يعتقد بعدم تمكن العراق مالياً من تنفيذ تلك الاقتراحات ، كما أن فخامته ظن أنه سيظهر عجز في ميزانية السنة ١٩٢٦ بينما ظهرت زيادة لا تقل عن زيادات السنين الماضية .

ان اختلاف الآراء في قضية التجنيد بين الحكومة العراقية والحكومة البريطانية ، وتسرّب خبر هذا الاختلاف الى أفواه العامة ، بناء على التردد والتأخير في عرض لائحة قانون الدفاع الوطني على مجلس الأمة ، وعدم التقدم في تحقيق الرغبات التي كان الشعب العراقي ينتظر تحقيقها منذ مدة طويلة ، وعدم الوضوح الكافي بحدود الاستشارة ، مما جعل سير الأمور معرضاً للتأخير ، كل ذلك دعا الوزارة لتقديم استقالتها لجلالتكم لتتمكنوا من النظر في التآزر مع الدولة الحليفة على أساس عقد معاهدة جديدة ، وفقاً للمذاكرة المشار إليها أعلاه ، وتحقيق رغبات الشعب العراقي في الأدوار المختلفة لهذه المسألة ، لا سيما وإن مجلس الأمة على وشك الارفضاض .

العبد المخلص : جعفر العسكري

ما كاد الملك فيصل يتسلم هذا الكتاب حتى دعا المعتمد السامي الى الاجتماع به في مساء ٢٦ أيار ١٩٢٧ ، وقد حضر اجتماعهما كل من رئيس الوزراء (جعفر العسكري) ووزير المالية (ياسين الهاشمي) ووزير الداخلية (رشيد عالي) ووضعت قضية استقالة الوزراء موضع البحث فاقترح رئيس الوزراء أن تنشر أسباب هذه الاستقالة كما جاءت في كتابه ، فاحتج المعتمد على هذا الاقتراح ، وتعهد أن يبسط المطاليب العراقية على حكومته البريطانية لترى فيها رأيها ، وأن ينتظر جوابها في هذا الصدد . ثم اتفق المجتمعون أن ترفض هذه الاستقالة موقتاً فكتب الملك الى الرئيس ما يلي :

بغداد ٣٠ أيار ١٩٢٧ رقم ر ٢/٨/ ٢٩٧

عزيزي جعفر باشا

أخذت كتابكم المرقم ٢٠٥٩ والمؤرخ ٢٥ أيار سنة ١٩٢٧ وفيه تقدمون استقالة الوزارة لأسباب عديدة لا يسعني إلا أن أقدر ما لها من الأهمية ، وأشارككم وزملاءكم فيما يتوقف عليها من نتائج خطيرة في حياة المملكة . ولكن لما كنت واثقاً بأن حليفتنا العظمى ستنظر إلى تلك الأسباب بنظر الاعتبار والعطف ، وتساعدنا على فصلها بصورة ملائمة لمصالحنا المشتركة ، فقد رأيت من الضرورة في مثل هذه الظروف أن أسألكم وزملاءكم الدوام على أعمالكم بروح الأمل القوي ، وبنفس الأقدام والنشاط اللذين أعهدهما فيكم جميعاً .

فيصل

﴿ نقل المفاوضات الى لندن ﴾

أما سيرجون شاكبيرك SHUKBURGH فإنه أخبر حكومته ، بعد وصوله الى لندن ، أن مفاوضات بغداد لن تصل بعد اليوم الى نتيجة مرضية ، وأنه أدعى الى الحكمة والمصلحة أن تنقل إلى جوٍ أهدأ في لندن ، لأنها أبعد عن المؤثرات التي تعرقل سيرها ، فاستدعت وزارة المستعمرات معتمدها من العراق ، فطار إلى بلاده في ٧ تموز من هذه السنة ، وكان الملك فيصل ينوي السفر الى أوربة للاستشفاء بمياه « إكس لبان » في فرنسة ، فقررت وزارة المستعمرات أن تجري المفاوضات المذكورة في لندن ، ولما بلغت الحكومة العراقية قرارها ، قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في ٤ آب سنة ١٩٢٧ « أن يسافر الملك الى اوربة بنفسه للاشراف على سير المفاوضات »[1] .

وسافر الملك في اليوم السادس من هذا الشهر . وتبعه وكيل المعتمد السامي بعد اسبوعين ليساعد المعتمد في مهمته ، واجتمع المجلس الوزاري في ٤ أيلول ١٩٢٧ فقرر في

---

(١) الملك مصون وغير مسؤول ـ هكذا تقول المادة «٢٥» من القانون الأساسي العراقي . وقد أثيرت هذه القضية في الجلسة النيابية المنعقدة في يوم ٧ كانون الأول سنة ١٩٢٧ فرد رئيس الوزراء بالوكالة « ان جلالة الملك غير مسؤول أمر صحيح ، وجلالته لم يسافر لأجل الاشتراك في المفاوضات ، بل سافر للاشراف على سيرها »
« الوقائع العراقية » العدد ٦٠٦

بلسة خاصة ما يلي :

« بعد الاطلاع على منهاج الوزارة ، وبعد النظر في المراسلات الدائرة بين الحكومتين : العراقية والبريطانية حول تعديل المعاهدة الانكليزية ـ العراقية والاتفاقيات الملحقة بها ، قرر مجلس الوزراء تزويد جعفر باشا العسكري رئيس الوزراء ووزير الخارجية بالسلطة التامة للمفاوضة مع ممثلي الحكومة البريطانية في أوربا لاجراء ما يقتضي من التعديل في المعاهدة والاتفاقيات المذكورة ، على أن يأخذ بعين الاعتبار تحقيق الأسس الواردة في المذكرة المعدة لهذا الأمر » .

فغادر رئيس الوزراء بغداد في اليوم التالي وأذاعت الحكومة هذا البلاغ :

« انتهت المكاتبات التي كانت دائرة بين الحليفتين منذ زمن غير يسير ، على أساس المذاكرة لتعديل المعاهدة العراقية ـ البريطانية والاتفاقيات الملحقة بها ، وقد سافر رئيس الوزراء إلى أوربة مزوداً من الحكومة العراقية بالسلطة التامة للقيام بهذه المهمة . وتعرب الحكومة العراقية عن ثقتها من أن المفاوضات ستسفر عن نتائج مرضية للشعب العراقي ، بالنظر الى ما أبدته الحليفة من التساهل للبر بالوعود المقطوعة ، والعطف العظيم الذي ما زالت تبديه في سبيل تحقيق أماني الشعب المشروعة ، وتنتهز الحكومة هذه الفرصة فتشير إلى العبارات الصريحة الواردة في منهاج الوزارة ، المتعلقة بمسألة التعديلات ، وتعتبرها القاعدة التي ستجري عليها هذه المفاوضات والله ولي التوفيق » اهـ[1]

وكان وزير العدلية رؤوف الجادرجي قد سافر بالاجازة الى أوربة من قبل ، فكلف أن ينضم الى رئيس الوزراء جعفر العسكري ، كما كلف وزير العراق المفوض في لندن مزاحم الباجه جي أن ينضم اليهما أيضاً ، فأصبح الوفد العراقي المفاوض مؤلفاً من رئيس الوزراء ، ووزير العدلية ، ووزير العراق المفوض في العاصمة البريطانية .

وافتتحت المفاوضات افتتاحاً رسمياً في ٢٥ تشرين الأول ١٩٢٧ فكانت قاعدتها

(١) سألنا جعفرا العسكري عن الفقرة التي قصدها هذا البيان من منهاج وزارته فقال :
« ان غاية الوزارة الجديدة انماء القوى الوطنية المادية والمعنوية في جميع الفروع ، وتعزيز موقف البلاد الداخلي والخارجي ، واحلال السيادة القومية بمحلها الممتاز في الأعمال ، والتعاون مع حليفتنا حكومة بريطانيا العظمى ليتولى العراق المسؤوليات المتحتمة عليه ، بصفة كونه دولة مستقلة ، وتسهيل دخوله عصبة الأمم بأسرع وقت » اهـ .

الأساسية تلك التي رسمتها المادة الثالثة من المعاهدة العراقية ـ البريطانية الثانية ، وكانت هذه القاعدة مبنية على ركنين أساسيين : دخول العراق في عصبة الأمم في عام ١٩٢٨ ، وهل في استطاعة الحكومة البريطانية أن تلح على ذلك ؟ وتعديل الاتفاقيتين العسكرية والمالية[1] المتفرعتين من المعاهدة العراقية ـ البريطانية الأولى ، تعديلاً يتفق والأماني العراقية ، والعهود التي قطعتها الحكومة البريطانية للحكومة العراقية .

أما الركن الأول فقد حاولت الجهة البريطانية أن تهدمه في تقريرها الخاص عن تقدم العراق فزعمت « أن الحكومة البريطانية دققت قضية ترشيح العراق للدخول في عصبة الأمم على ضوء التقرير المرفوع من المعتمد السامي في العراق ، وبعد الإمعان بالنظر ملياً في الحجج المؤيدة لهذا الطلب ، قرّ قرارها على أن إلقاء هذه الخطوة سابق لأوانه ، وأنه ليس من مصلحة العراق في شيء ، وشعرت أنه أدعى الى الحكمة ـ والحالة هذه ـ تأجيل هذه القضية الى عام ١٩٣٢ »[2] .

وأما الركن الثاني ، فبناء على القرار الذي اتخذته الحكومة البريطانية في قضية عدم إمكان ترشيح العراق للدخول في عصبة الأمم في سنة ١٩٢٨ ، فقد أعربت الوزارة عن رغبتها في قصر المفاوضات على تعديل الإتفاقيتين « العسكرية والمالية » ولما مُنيت هذه بالإخفاق في بغداد نقلت الى لندن ، فأعربت الحكومة العراقية عن رغبتها في عقد معاهدة جديدة تحل محل المعاهدة العراقية البريطانية الأولى ، المعدلة بالمعاهدة العراقية ـ البريطانية الثانية ، وتعديل الاتفاقيتين المذكورتين تعديلاً محسوساً ، وعلى الرغم من المحاذير التي أبدتها الحكومة البريطانية في عقد معاهدة جديدة ، لم تشأ أن تسد في وجه الوفد العراقي المفاوض جميع السبل ، فأعدت مسودة معاهدة لم تختلف عن سابقتها إلا ببعض التفصيلات . أما الاتفاقيتان اللتان كانتا عقدة العقد في الخلاف القائم بين حكومتي بغداد ولندن، فقد بقيتا دون حل ، وسنعرض وجهتي النظر العراقية والبريطانية في الاتفاقيتين في موضع آخر .

---

(١) أهملت الاشارة الى الاتفاقية العدلية في هذا البيان .

(٢) التقرير البريطاني الخاص ص ١٨ .

﴿ اخفاق آخر ﴾

وكان الملك فيصل قد انتقل من « اكس لبان » الى « لندن » ليشرف على هذه المفاوضات ويدعمها بمركزه ونفوذه ، فوجد أن صعوبات جمة تحول دون التفاهم بين المتفاوضين ، فقد ألح الوفد العراقي على تعجيل إدخال العراق في عصبة الأمم ، فأجابه زميله البريطاني أن حالة العراق لا تسمح له أن يخطو مثل هذه الخطوة ، ثم طالب بإطلاق يد الحكومة العراقية في إدخال نظام التجنيد الإجباري بغية إنشاء جيش جديد قوي يعتمد عليه في الدفاع عن البلاد ، فأجيب أنه ليس من صالح العراق أن يأخذ بنظام ينفر منه الأهلون ، ولا يميل اليه الا نفر مثقف محدود . . . الخ . وهكذا كان الوفد البريطاني يرفض كل اقتراح يبديه الوفد العراقي بحجج واهية وبراهين تافهة مما حمل الآخر على الاعتقاد بأن المفاوضات لن تصل الى النتيجة المنشودة بعد ان ضاق بها ذرعاً فقطعها ، وغادر رئيس الوزراء لندن عائداً الى بلاده في ٢٧ تشرين الثاني سنة ١٩٢٧ وكان قد مرّ على الشروع فيها شهران ويومان ، معلناً أنه سيستقيل من منصبه وينفض يده من كل تبعة .

﴿ بارقة امل ﴾

لما كثرت شكاوي المعتمد السامي في العراق من الملك فيصل واتهامه بالتدخل في امور الدولة وتشجيعه المعارضة للتشكك في نوايا بريطانية الطيبة نحو العراق وتسببه في القلق الداخلي ، قرر وزير المستعمرات المستر أيمرى EMERY ان ينتهز فرصة وجود فيصل في لندن فاعدّ له مذكرة شديدة اللهجة ، بعيدة عن الذوق السليم ،متضمنة التهديد المقلق . فلما قدمها اليه ، بهت الملك واشتد به الغَضب وأعلن براءته من كل ما ينسبه المعتمد البريطاني في العراق اليه ، واعلن عن رغبته في التخلّي عن العرش الى ولده غازي فرفض ما الح اليه[1] وكان مما جاء في هذه المذكرة القاسية اللهجة :

« ان الحكومة البريطانية ترغب في ان تضع هذه الملاحظات امام اهتمام الملك فيصل العاجل ، وهي واثقة بأنه يقدر العوامل التي ساقتها الى ذلك ، ولأنها مرتبطة بالملك فيصلِ مدة طويلة بروابط الصداقة والثقة المتبادلتين ، فهي لا يسعها ان تسكت عما تراه

---

(١) مذكرات الدكتور فريتز كروباص ١٩٩ .

سائراً في طريق لا يؤدي بحسب رأيها الا الى الكارثة »[1]

وأعد الملك عدته للقفول الى العراق ، فأقامت وزارة المستعمرات مأدبة بهذه المناسبة حضرها وزراء انكلترة الذين كانوا يومئذ في لندن ، كما حضرها كبار رجال الدولة ، وجرى في أثناء تناول الطعام حديث المفاوضات وأسباب إخفاقها ، فانتهز الملك هذه الفرصة فأعرب عن أسفه لما وقع وتبسط في الكلام على العلاقات القائمة بين إنكلترا والعراق فقال : إن العراق يود أن يكون صديقاً مخلصاً لبريطانية ، صادقاً في ولائه لها ، وفياً لجميل معروفها ، وانه الأجدر بالحكومة البريطانية ألا تتخلى عنه ، بعد المساعدات التي أسدتها إليه ، وختم حديثه بأنه يفضل العود الى بلاده صفر اليدين على أن يحمل معاهدة هي دون سابقتها في بعض الأمور .

وقد نجح الملك في انتهاز هذه الفرصة لإقناع الجهة البريطانية بوجهة نظره فأثرت كلماته في نفوس الذين حضروا الوليمة تأثيراً ظهر أثره في الحال ، إذ تقرر انتزاع المفاوضات من نطاقها الضيق (بيد وزارة المستعمرات) الى هيئة وزارية ، فتولى معالجتها وزير الخارجية ، أوستن تشمبرلن ، ووزير المستعمرات ونستن تشرشل ، والمساعد البرلماني في وزارة المستعمرات أورمسبي غور ، وغيرهم ، فلما اقتنع الملك بصدق الرغبة في عقد المعاهـدة على اساس جديد ، وهو ترك التعديلات للاتفاقيتين : العسكرية والمالية الى مفاوضات أخرى ، وانه لا مناص من ترك الاصرار على اثبات بعض الكلمات ، أبرق الى رئيس وزارته ـ وهو في عرض البحار ـ يأمره بالرجوع الى لندن ، والتوقيع على المعاهدة[2] ولما كان سفر جلالته قد تقرر من قبل ، وافق بنفسه على حسم نقاط الخلاف كافة ، وكتب الى المومى اليه رسالة شرح فيها ما جرى في تلك المأدبة وتركها له في المفوضية العراقية في لندن ، آمراً إياه بالتوقيع على النص الأخير « دون تهافت ولا اشمئزاز » ثم غادر

---

(۱) اصل المذكرة في المركز الوطني لحفظ الوثائق ج / ۹ .

(۲) قال لي جعفر باشا العسكري ما نصه :

« في اثناء الوليمة المذكورة قال مستر تشمبرلن : ما دام فيصل قد اخفق في الوصول الى نتيجة مرضية فانه سيكون مسؤولا امام حكومة صاحب الجلالة عن كل حدث يقع في العراق فرد الملك انه مستعد ان ينفذ أوامر حكومة صاحب الجلالة فتكون هي المسؤولة لا هو فقبلت الحكومة بهذا الحل وأوعزت اليه ان يأمر من يوقع المعاهدة » .

عاصمة الانكليز في ٥ كانون الأول ١٩٢٧ فبلغ عاصمة بلاده في ١٥ من الشهر نفسه .

﴿ رسالة الملك فيصل الشخصية ﴾

وفي اعتقادنا أن الرسالة الشخصية التي أملاها الملك فيصل على رئيس ديوانه رستم حيدر ، إلى رئيس وزرائه جعفر العسكري ، على جانب عظيم من الأهمية ، وقد عثرنا عليها بصورة خاصة فلم نر مانعاً من نشرها هنا ، ولاسيما وقد مات الملك ، وقتل كل من رئيس ديوانه رستم حيدر ، ورئيس وزرائه جعفر العسكري . قال فيصل رحمه الله :

لندن ٤ ديسمبر ١٩٢٧

(سامحنا للأتعاب التي كابدناك إياها ، ولكن التعب في مصلحة الوطن لا شك بأنه راحة لديك ، وليست هذه أول مرة ترجع من الطريق لمصلحة وطنك ، إذ لا بد أنك تذكر رجوعك من « بور سعيد » في طريقك وإياي الى أوربة قبل سبعة أعوام ، نرجو من ذلك خير للجميع .

(أحب أن أخبرك مفصلاً عما تم بعد سفرك يوم الاثنين ، أو ثاني يوم مبارحتك لندن ، تعلم أننا كنا معزومين عند أستن تشمبرلن على الغداء ، وقد جلست على المائدة بين تشمبرلن وجرجل . في بادىء الأمر كانت المباحثات عمومية خارجة عن صددنا وعما يهمنا مباشرة ، وآخر الغداء بدأنا نتكلم عن جمعية الأمم ، وعن آماله فيها ، وعما يتوقع أن تعمله في المستقبل وعليه استهل الحديث بقوله : إنني إذا نظرت الى المستقبل ، والى المسائل التي يجب ان تحل بواسطة جمعية الأمم ، والمشاكل التي سنجابهها ، فإن اليأس يعتريني ، ولكن إذا نظرت الى الماضي والى المراحل التي قطعناها وقطعتها جمعية الأمم في سبيل خير الإنسانية ، والمسائل التي حلت وانتهت على يدها ، أتغلب حينئذ على اليأس وأتأكد من الموفقية في حل المعضلات ، وإني أرى أن وضعية جمعية الأمم كما أرى وضعيتكم في العراق . جمعية الأمم لها من العمر ست أو سبع سنوات وأنتم في العراق لكم هذا العمر ، فإذا نظرتم الى المستقبل يعظم الأمر عليكم ، ولكن اذا نظرتم الى الماضي لا شك بأنكم تعترفون والعالم معكم بأنكم قطعتم مراحل طويلة لا يستهان بها فواجب مثلكم أن لا تتراخوا ولا يصيبكم اليأس ، وبصدد هذا احب ان اخبرك اني متكدر من انقطاع المباحثات ومن رجوعك بهذه الصورة ، فشكرته على كلماته المشجعة وأجبته بأني أشعر

بتأثير ربما يكون أكبر مما تشعره أنت ، حيث أن هذه المسألة لها علاقة بي شخصياً ولكن أظن أنني ما كنت السبب واني كنت على استعداد للدوام على المذاكرات الا أنني فهمت أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستلح علي بوجوب قبول كل الاقتراحات فيما يتعلق بالمواد الثلاث الباقية فهل ان اهم مشكلة عندنا هي كلمة (التام) ويتعذرعلينا وضعها في الوقت الحاضر ؟ وعلى كل احب ان ننظر في الأمر ثانية قلت انني حاضر للمباحثة . أجابني أنه يرغب في الحال ، وأنه على أثر ختام الطعام سيتكلم مع زميله وكيل المستعمرات . رأيت هذه الفرصة ثمينة حيث تعلم أنه قبل مبارحتك لندن كنا جميعاً ميالين لاستئناف المذاكرة ولكن فهمنا من السير هنري ضمناً أن لا إمكان لذلك .

(بعد الغداء أراد تشمبرلن أن يتكلم مع أورمسي غور ولكنه لم يجده لأنه كان ذهب لشغل شاغل له ، وعلى أثر ذلك جمع السير صموئيل ويلسون وشكبيره ودوبس وتكلم معهم ، ثم رجع الي وقال انه اعطاهم التعليمات اللازمة . في أثناء ذلك كان تشرشل ينصت الى المحادثة بكل اهتمام ، وقد طلب الي ان ازوره حسب الوعد لتناول الشاي عنده فذهبت في الساعة ٤,٥ من ذلك اليوم وجرت مباحثة بيننا في ديوانه . رأيت منه رغبة شديدة وولاء عظيماً في كل بياناته ، فقال إنه عار علينا جميعاً أن ترجع بدون نتيجة ، أقل ما يكون هو أن نضحك أعداءنا علينا ، إنني واثق بأنك إذا رجعت على هذه الحالة ستسيل الدماء ، أرجو أن لا ترجع الا بعد عقد المعاهدة ، إن العرب ينتظرون منك الصبر وطول البال . أجبته بأن هذا أحب شيء لدي ، وإني كنت عازماً على عدم الرجوع ، ولكن بعض العوامل أجبرتني . عندها قال : أرجو أن لا تصر على كلمة (التام) وأن تقبل باستئناف المذاكرات . قلت ان صداقتك الشخصية وما أرى فيك من الإخلاص يجعلني أن أنزل على رغبتك ، انني سأترك كلمة التام بشرط أن تقبل حكومة صاحب الجلالة بنقطة نظري في باقي المواد . أجاب أنه سيساعد على ذلك ويبذل جهده .

وبعد ذلك ذهبنا الى داره وتناولنا الشاي مع امرأته وبنته وقد قال لي قبل خروجي من عنده أنه يرغب في الحال في أن يخبر زملائه بقبول استئناف المذاكرة . قلت إن جعفر باشا توجه أمس ، فقال الأمر سهل ، جعفر تعلمه عسكر وعسكرياً يمكن أن يرجع فوراً ويمكن أن نعمل الترتيب اللازم ، فضحكنا وودعته شاكراً ورجعت الى الأوتيل .

(وفي الساعة السابعة من نفس اليوم أتاني السير هنري وأخبرني أن المستر تشرشل استدعاه بعد خروجي ، وأخبره بلزوم المباشرة بالمذاكرة وقال له بأني صرفت النظر عن كلمة (التام) قلت نعم ! ولكن بشرط أن تقبل نظريتي في باقي المواد ، قال انه يرغب أن تجري المذاكرة غداً إلا أنه من الواجب عليه أن يرى أورمسي غور ، وقررنا البدء بالمذاكرة يوم الأربعاء ، وإرسال برقية مستعجلة إلى قنصل بريطانية في مرسيلية ليرجعك فوراً من الباخرة ولكن مع الأسف ، وأظن ذلك من تقصير القنصل ، أخبرنا بأن البرقية وصلت بعد سفر الباخرة فأسفنا .

وفي يوم الثلاثاء أخبرت أنهم ينتظرونني في وزارة المستعمرات سآتي صباحاً لأجل المذاكرة وأن أورمسي غور سيحضر بنفسه . بما أني عالم بوجهة نظرك لم أر أن أؤجل لحين عودتك اقتصاداً في الوقت ، ولذلك ذهبت ثاني يوم ، وكان اورمسي غور ، ودوبس ، وشكبره ، وهول ، وبعد ثلاثة جلسات اتفقنا على الشكل الذي تراه .

(لا شك يا جعفر أن هذه الموفقية ما كنا نتصورها ، وان الله معين لنا . نعم إننا كنا نرغب في أن نأخذ أكثر من هذا ولكن ما العمل فقد جاهدنا حتى النهاية ولم يبق أمامنا إلا أن نقاتل . الحمد لله عدلنا المعاهدة تعديلاً ما كان احد يتصوره منذ شهر نيسان ، وذلك بجهودنا والأمة مع الأسف جاهلة بدلاً من أن تساعدنا كانت من حيث لا تعلم تحاربنا وكانت بذلك عوناً علينا . لقد ثبتنا هذا الثبات كله ورجعنا ، وان كنا لم نأت بالاستقلال التام الناجز ، ولكن أتينا بتعديل شريف بقدر الإمكان ، وليس علينا ملامة بعد أن بذلنا كل ما في استطاعتنا . وبناء عليه أنتظر منك أن توقع على المعاهدة وترجع فوراً على بركة الله وتوفيقه .

« اني أعتقد أن تصميمنا بهذه الصورة ، وعودتك ، خففت من غلوائهم ولولا ذلك لما تنازلوا عن شيء . اني أشكرك شكراً زائداً باسمي وباسم الوطن لأنك لم تقصر في القيام بواجبك وفي تحمل المسؤولية وقت الشدة ، والآن وقد رجعت فقد انتهى توسطي وعاد الصلح الى مجراه . حبذا لو كان رجالنا يشتغلون كذلك ، أما الاتفاقيات فلا لزوم للبحث فيها ، تقرر ان تترك المباحثة فيها لبغداد . رأيتهم جميعاًمسرورين من هذه النتيجة ، ورأيتهم يشكرونك كثيراً وبعضهم متخوفين من أن لا توقع عليها . أمس أتاني أورمسي

غور الى الأوتيل وقال لي ستسافر ولكني أخشى أن لا يرضى جعفر بما اتفقنا عليه ولا يقبل به ، فقلت له لولا ثقتي بأن جعفر يمشي واياي ، ولا يقطع ساقتي ويسير معي حتى الموت ، لكنت أشاركك في ظنك ، ولكن ثقتي بجعفر ومفاداته لي يجعلني أن أكون على اطمئنان تام . نعم ان المعاهدة لم تأت حسبما كنا ننتظرها ولكن جعفر لا يخالفني . كونوا واثقين .

لذلك يمكنك أن تعمل بعض الدلال ، ولكن لا تكثر منه ، لا تري نفسك مشمئزاً ، ولا متهافتاً ، اتخذ بين ذلك سبيلاً وسطاً ، والعارف لا يعرّف والله ولي التوفيق »

فيصل

﴿ امضاء المعاهدة ﴾

كان جعفر العسكري ، قد غادر ميناء « دوفر » على ظهر الباخرة « شامبليون » الفرنسية في ٢٧ تشرين الثاني ١٩٢٧ فبلغ الاسكندرية في ٥ كانون الأول من هذه السنة فلما تلقى برقية الملك المشار إليها ، استقل الباخرة « لامرتين » الفرنسية في اليوم نفسه ، وعاد إلى لندن فبلغها في الـ ١٢ منه ، ووقع على المعاهدة في اليوم الرابع عشر وعاد إلى بغداد فبلغها في ٣٠ كانون الأول ١٩٢٧ وقد صدر في بغداد في اليومين ٥ و ١٥ من هذا الشهر هذان البلاغان المتناقضان حيث نصّ أحدهما على أن الوفد العراقي قد توصل الى تعديل المعاهدة ، بينما جاء في الثاني أن رئيس الوزراء أمضى معاهدة جديدة .

« أ » « انتهت المفاوضات الدائرة في لندن بين الوفد العراقي والمندوبين البريطانيين ، لتعديل المعاهدة والاتفاقيات على الأساس الوارد في بيان الحكومة الصادر في ٧ أيلول سنة ١٩٢٧ وتم التفاهم على نصوص مواد التعديل . وقد غادر جلالة الملك لندن في ٥ كانون الأول ، وسيعود رئيس الوزراء حاملا مواد التعديل في القريب العاجل » اهـ .

« ٢ » « وقع في ١٤ كانون الأول ١٩٢٧ في وزارة المستعمرات على معاهدة عراقية - انكليزية جديدة ، من قبل فخامة جعفر باشا العَسكري ، والمستر أورمزي غور ، نيابة عن حكومتيهما ، ويؤمل أن ينشر نص المعاهدة في ٢٠ كانون الأول ١٩٢٧ » اهـ

﴿قرار لمجلس الوزراء﴾

وفي ١٨ كانون الأول سنة ١٩٢٧ اجتمع مجلس الوزراء ببغداد واتخذ هذا القرار :

نظر مجلس الوزراء في نص المعاهدة الجديدة التي وردت صورتها الانكليزية مربوطة بكتاب المستر بوزديللون المرقم بي أو / ٤٢٧ والمؤرخ في ١٧ كانون الأول سنة ١٩٢٧ ، المقترح نشرها في لندن وبغداد في العشرين من الشهر الحالي . وبعد المداولة في الأمر إرتأى مجلس الوزراء أن يبدي الملاحظات الآتية :

أولا ـ لما كان رئيس الوزراء لم يعد الى بغداد ليقدم التفاصيل الكافية عن سير المفاوضات ، وعن المراسلات التي تبودلت بين المتفاوضين ، لم يتمكن مجلس الوزراء ، مع تقديره للصعوبات والمشاكل التي حامت حول هذه المفاوضات ، من فهم الأسباب المجبرة ، التي حالت دون الحصول على جميع التعديلات المقترح تثبيتها في المعاهدة الجديدة .

ثانيا ـ إن التعديلات المتعلقة بالاتفاقيتين المالية والعسكرية لم يبت فيها أثناء المفاوضات التي دارت في لندن ، ولذلك لم تزل سياسة الدفاع ، التي كانت محور المفاوضات ، غير مثبتة تثبيتاً يزيل الشكوك التي حصلت طول مدة المخابرات على أسس التعديل ، وكذلك بقيت المسائل المالية المهمة معلقة .

ثالثاً ـ لم توضح علاقات المعتمد السامي بشؤون الدولة الداخلية خاصة ، لتجنب إطالة المخابرات عند القيام بالأعمال التشريعية أو الادارية .

فلهذه الأسباب يعتقد مجلس الوزراء بأن المعاهدة الجديدة لم تحتو على جميع التعديلات التي وضعت قاعدة للمفاوضات ، ومع هذا كله فالمعاهدة الجديدة بشكلها الحقوقي ، وباحتوائها على اعتراف الحكومة البريطانية الصريح باستقلال العراق ، وبسيادته ، وبخلوها من القيود الكثيرة والعراقيل الموجودة في المعاهدتين السابقتين ، وباحتوائها على تعهد صريح بمعاضدة حكومة بريطانية لدخول العراق عصبة الأمم سنة ١٩٣٢ ، وبإلغائها المعاهدتين السابقتين ، وبتركها حق التمثيل الخارجي السياسي حراً غير مقيد ، يعتبرها مجلس الوزراء خطوة واسعة في سبيل توضيح مركز العراق السياسي والدولي ، فقرر الموافقة عليها وعلى نشرها في ٢٠ كانون الأول ١٩٢٧ ، مع

الاشارة الى التحفظ الذي أبداه الوفد العراقي بشأن عهد عصبة الأمم ، المبحوث عنه في المادة السادسة من هذه المعاهدة ، بما يتضمن : أن الحكومة العراقية لم تعترف بالمادة الثانية والعشرين من عهد عصبة الأمم الباحثة عن الانتداب ، ولا بأية صلة بينها وبين الحكومة البريطانية سوى صلة الصداقة المعبر عنها في المعاهدة الجديدة ، ومع الاشارة الى تصريح الوفد البريطاني بقبول هذا الأساس ، وستنشر الوثائق المتبادلة في هذا الشأن عند ورودها » إ هـ[1]

وأرادت الحكومة العراقية أن تنشر بلاغاً رسمياً بمآل هذا القرار فتذكر فيه أن اعتراف العراق وتعهده في المادة السادسة من المعاهدة الجديدة بتنفيذ عهد عصبة الأمم لا ينطويان على قبول الانتداب الذي تشير إليه المادة الـ (٢٢) من عهد العصبة المذكورة ، لأن الوفد العراقي كان قد أبدى تحفظاً وافق عليه الوفد البريطاني فسلم بأن لا رابطة تربط العراق ببريطانية غير رابطة التحالف ، فلما بلغ ذلك مسامع المعتمد السامي ، وكان قد عاد إلى بغداد ، حتى احتج عليه بشدة مدعياً أن الوفد البريطاني الذي كان يرأسه هو ، لم يقطع على نفسه هذا العهد بالشكل الذي يدعيه مجلس الوزراء ، فلما كان من وزير المالية ياسين الهاشمي ووزير الداخلية القائم بوكالة رئاسة الوزراء رشيد عالي الكيلاني إلا أن قررا الاستقالة من منصبهما فرفعا إلى الملك فيصل الكتاب التالي :[1]

---

(١) ومما يذكره بهذا الصدد ان مفاوضات لندن لم تكد تصطدم بأول أمر من أمور الخلاف الا وهاجمت جماعة من غزاة نجد احد المخافر العراقية في ٦ تشرين الثاني ١٩٢٧ فقتلت عشرين شخصا واستاقت عددا من الابل والأغنام فهل كان لهذا الاصطدام علاقة بهذه الاغارة ؟

تقول جريدة الـ « ويستمنستر كازيت في عددها الصادر في ٢٢ كانون الأول سنة ١٠٢٧ .

« ان السبب الأكبر في امضاء المعاهدة العراقية الجديدة في آخر لحظة يرجع حسب اعتقاد بعض الدوائر ، الى ازدياد قوة الوهابيين على حدود العراق الجنوبية » .

قلنا : وقد جرب الانكليز غير مرة هذا الضرب من الإكراه السياسي ، فقد حدث في شرقي الأردن ، ما حدث في العراق ، عند تردد الأمير عبد الله في امضاء المعاهدة الأردنية ـ البريطانية . فقد زمجر الوهابيون على أبواب امارته ، فلم يكن منه الا ان سارع الى الامضاء قبل ان يحصل له ما حصل لأبيه الملك حسين ، حين رفض امضاء المعاهدة الحجازية ـ البريطانية ، ففوضت القبائل النجدية ملكه ، واستاقته الحكومة البريطانية الى « جزيرة قبرص) فلبث فيها معتقلا حتى وافاه اجله في مساء يوم ٤ حزيران ١٩٣١ .

بغداد ١٨ كانون الأول سنة ١٩٢٧

إلى أعتاب صاحب الجلالة الملك المعظم

يا صاحب الجلالة !

لما شرفتمونا بثقة جلالتكم ووليتمونا وزارتي الداخلية والمالية ، ما كانت لنا غاية في قبول هذين المنصبين رغماً منا سوى أن نلبي داعي الوطن ، وأن نسعى بقدر الامكان لتحقيق المبادىء والآراء التي كنا جاهرنا بها ، والتي نحن مرتبطون بها وفق مناهج أحزابنا ، واضعين أمام أعيننا الخطة التي رسمتموها جلالتكم الا وهي السير على أسس المودة والصداقة التامة مع حليفتنا الحكومة البريطانية . وتعلمون جلالتكم كم كانت حالة المجلس تدعو الى القلق في إمكان تسيير الأمور وفق المرغوب لكثرة العوامل الضارة التي تسربت إلى أفكار النواب ، وخروج الكثير منهم على المبادىء الحزبية في عهد الوزارة التي سبقتنا ، حتى وجدنا أكثر الوزراء خبرة في شؤ ون البرلمان يجاهرون باستحالة دوام الأعمال في المجلس الحالي لمدة تزيد عن الشهر . وتقدرون أيضاً كم كانت مهمتنا شاقة لانتسابنا إلى وزارة ائتلافية أحزابها لا تشكل أحزابنا الأكثرية بينها . فبالرغم من هذه الصعوبات ، وبالرغم من الصعوبات الأولية التي اصطدمتنا في ترشيح الرئاسة وكيفية توزيع الوظائف ، جابهنا المجلس بعزم قوي ، وأمررنا جميع اللوائح المعروضة والتي عرضت عليه بأكثرية ساحقة مدة الاجتماع التي طالت ستة أشهر . فلما جاء دور العمل بعد ذهاب المجلس باشرنا بالمذاكرات في قضية تعديل المعاهدة والاتفاقيات، وكانت الصراحة التامة بكل ما كان نشعر به ونعلمه رائدنا في جميع التقارير التي قدمناها والبيانات التي أدلينا بها لأننا كنا ندرك أن المجاهرة بحقيقة شعورنا وآرائنا هي الواسطة الوحيدة لحفظ الصداقة والمودة بيننا وبين دار الاعتماد والمستشارين ، ويسوؤ نا أن لا نكون في بعض الأحيان على اتفاق تام معهم ، ولكن مع ذلك تنازلنا عن بعض آرائنا حفظاً لحسن التفاهم وللتآزر الصميم بيننا لعلمنا بأنهما الواسطتان الوحيدتان لتسيير الامور بصورة أقرب الى المرغوب ، ولما لم يكن أي تماس للمستشارين وللمندوب « المعتمد البريطاني » بالمجلس النيابي ، ما كان هؤلاء على اطلاع تام بحقيقة رغائب أكثرية النواب وموقفهم في المسائل الهامة ، بل كانوا ينظرون اليهم عندما يتقدمون بالزيارات المعتادة ، ويستعملون العبارات الخاصة لمثل هذه الزيارات ، نظرهم الى الآلات التي تدار كيفما يوجهها المحرك . وهنا نقطة الغلط وكنا

نعتقد أن في كيفية سقوط الوزارة السعدونية عبرة كافية عن روحية المجلس ، فإذا ما تصلبنا في استخدام الاجانب ، وأصررنا على تبديل الموظفين البريطانيين والمستشارين ، مع علمنا بأن هذا التصلب والاصرار لا يروق لديهم . ولم تخل أحاديث مجلس الوزراء من بعض العبارات التي كان يلقيها علينا رئيس الوزراء ، معبراً عن مقابلاته مع فخامة المعتمد السامي ، وتلميحه بين آونة وأخرى إلى شعورنا بالعداء نحو البريطانيين . فلما كانت أعمالنا وجميع اجراءاتنا معروفة لدى جلالتكم ولدى رئيس الوزراء والمستشارين ، لم نحمل هذه التلميحات محمل الصدق . ولكن لا نكتم جلالتكم بأننا بتنا في قلق من هذه الاشارات على مصير أمور الدولة . وقد دب إلى أفكارنا بهذه المناسبة بعض المحاذير التي تتولد في بلادنا من تأليف وزارات ائتلافية يتطاحن احزابها على أمور في كثير من الأحيان لا تخرج عن المطامع الشخصية ، واستغربنا من أن المندوب في جميع مقابلاته لم يشر مطلقاً الى هذه التلميحات وهو المعروف بنظرنا بافاداته الصريحة . ولكن الاخبار التي وردت الينا من انكلترا و الحركات التي شاهدناها في بغداد أيدت مع الاسف وجود دعاية شديدة ضدنا موجهة الينا حقيقة شعور العداء نحو الدولة البريطانية والأحوال التي أعقبت ذلك زادتنا برهاناً على هذا الاعتقاد .

نحن لم نجهل إمكان توجيه مثل هذه التهم ضدنا لعلمنا بتصلبنا في القضايا الوطنية والمناضلة الشديدة دونها ، وبالطبع ان مثل هذا المسلك لا يروق للبعض . ولكن كنا نعلم بأن صلابتنا هذه غير مجهولة لدى العموم ، ومع ذلك بتنا ، بعد هذه الحوادث ، نشعر بالخطر الذي يهدد المصلحة العامة من جراء هذه الاتهامات ، وسعينا فوق طاقتنا لتلافي أضرارها آملين أن تعودوا جلالتكم في القريب العاجل حاملين بنود التعديل التي جرى التفاهم عليها في بغداد لتنهي هذا الدور المؤلم من حياتنا . فعدتم والحمد لله بالصحة والعافية حاملين ثمرة جهادكم العظيمة الذي ننظر إليه بإعجاب ، ولكن لما كانت نتيجة المفاوضات لم تستوعب جميع ما وطدنا العزم على تحقيقه ،ولما كانت المذاكرات لتستمر في بغداد لحل المسائل الرئيسية التي نعتبرها محور التعديلات ، ولما كانت الضرورة تقضي بجريان المداولات على روح مودة وصداقة متقابلة ، نتقدم الى جلالتكم باستقالتنا هذه آملين أن يقوم رجال من الوطن يقدرون الظروف حق قدرها ، ويبرهنون على أن العراق لا يمكن أن يتحمل أعباء جديدة ، وان سياسة الدفاع التي سرنا عليها هي الواسطة الوحيدة

لحل هذه المصاعب مؤملين أن يأخذوا بناصر جلالتكم لتنتهي الأمور وفق المصلحة العامة التي ما برحت أن تكون موضع عناية جلالتكم في كل الأوقات والله الموفق .

وزير المالية | وزير الداخلية
الخادم الأمين لمولاه : ياسين الهاشمي | العبد المطيع لمولاه : رشيد عالي

﴿ ملاحظاتنا على المعاهدة الثالثة ﴾

استعرضنا في بحثنا عن المعاهدتين « الأولى والثانية » الظروف والأحوال الاستثنائية الغريبة التي وضعت فيها هاتان المعاهدتان وصدقتا ، وما لجيء اليه من أساليب للأكراه على إبرامهما . وقد أبدت لجنة المعاهدة « الأولى » في المجلس التأسيسي ملاحظاتها على القيود التي احتوتها تلك المعاهدة ، ولم يختلف المؤيدون لها عن المخالفين في اعطائها حقها من التقدير ، فقد أتفق الطرفان على أن المعاهدة وما يتفرع منها من اتفاقيات احتوت « بنوداً ومواداً ثقيلة » غير أن المعارضين طلبوا رفض المعاهدة « ما لم تقبل التعديلات والتحفظات الواردة في تقرير اللجنة »[1] أما المؤيدون فقد رأوا انه اعتماداً على « شرف بريطانية ونبالة القوم البريطاني الشريف في أنهما لا يرضيان أن يثقلا كاهل العراق ويمسا برغائب شعبه ، واعتماد العراق وثقته هذه وحدها هي التي جعلته أن يقبل بالتصريحات التي تلقاها المجلس من فخامة المندوب السامي ، بالنيابة عن الحكومة البيرطانية[2] ، على أن يدخل جلالة ملك العراق « بعد هذا التصديق فوراً في المفاوضة مع الحكومة البريطلنية لأجل الحصول على التعديلات المقترحة من قبل لجنة المجلس »[3] .

وقد أراد الجانب العراقي فتح المفاوضات لعقد المعاهدة العراقية البريطانية « الثالثة » لاجراء التعديل المنشود طبقاً لرغبات المجلس التأسيسي وتقرير لجنة المعاهدة فيه ، فعرضنا في هذا الفصل إلى موقف المعتمد السامي وحكومته من ذلك ، وكيف انتقلت المفاوضات من بغداد الى لندن ثم انقطعت ثم استؤنفت ، بناء على تدخل الملك فيصل في الموضوع ، مما جعل الساسة البريطانيين يجابهون مشكلا إضافياً . فإن الملك قد أوضح بصراحة أن قطعه المفاوضات يحرج وضعه في العراق ، ويجعله يعود صفر اليدين من

---

(١) مذكرات المجلس التأسيسي ج ١ ص ٤٣٥ .
(٢) و (٣) تقرير الموالين للمعاهدة في « مذكرات المجلس التأسيسي » ج ١ ص ٤٤٠ .

جهة ، ومن الجهة الأخرى فإن عدم عقد المعاهدة المقترحة يثير حفائظ العراقيين ، فرأت السياسة البريطانية أن تنتهز هذه الفرصة فتتخلص مما لحق المعاهدتين من وصمة الاكراه البريطاني الشعب العراقي وممثليه على قبولها ، وذلك بتسهيل وضع المعاهدة الثالثة الجديدة ، التي لا تختلف عما سبقها إلا ببعض الألفاظ ولباقة الصيغة .

وقد نجحت بريطانية من قبل في التخلص من مشكلة مجابهة العراق بصراحة فرض الانتداب عن طريق عقد المعاهدتين الأولى والثانية ، وادعائها تجاه العراقيين انهما عهوداً يرادبها الاعتراف بكيان العراق الوطني وتنظيم علاقاته ببريطانية ، واعتبارهما تجاه عصبة الأمم صكاً صريحاً للانتداب ، فهل تنجح بفضل الصياغة الجديدة في المعاهدة الثالثة في حمل العراق على قبولها من غير إكراه ؟

هنا نسجل صفحة جديدة من صفحات كفاح العراق ضد نظام الانتداب ، والأساليب المتبعة في تطبيقه ، فعلى الرغم من القرار الذي اتخذه مجلس الوزراء في غياب رئيسه العسكري ، في الجلسة الوزارية المنعقدة في ١٨ كانون الاول ١٩٢٧ ، من اعتبار المعاهدة الجديدة « خطوة واسعة في سبيل توضيح مركز العراق السياسي والدولي » قد ذكر في نص القرارات أن الحكومة العراقية « لم تعترف بالمادة الـ ٢٢ من عهد عصبة الأمم الباحثة عن الإنتداب » الأمر الذي أدى الى احتجاج المعتمد ، واستقالة وزيري المالية والداخلية حتى انتهى الامر الى استقالة الوزراء بمجموعها في ٨ كانون الثاني ١٩٢٨ بعد عودة رئيسها . وإنما أنقذ الوزيران باستقالتهما سمعتهما السياسية من التورط في مماشاة السياسة الانتدابية الممقوتة لدى العراقيين .

وإذا سهل على الوزراء التخلص من مسؤولية عقد المعاهدة بالاستقالة من الوزارة ، فليس من الهين على الملك فيصل أن يتخلص منها ، فقد رأينا في هذا الفصل أنه سافر « للاشراف على المفاوضات » مما أدى الى الاحتجاج على ذلك في المجلس النيابي ، بالنظر الى صراحة المادة (٢٥) من الدستور القائلة « أن الملك مصون وغير مسؤول » ورأينا أن المفاوضات بانقطاعها قد أشعرت الملك بخيبة إشرافه ، مما حمله على انتهاز فرصة وليمة توديعه لحمل الانكليز على تيسير أمر عقد المعاهدة ، فلم يكن للملك بد من أن يدخل موضوع تصديق المعاهدة في منهاج الوزارة السعدونية الثالثة التي خلفت الوزارة العسكرية الثانية .

وسنرى في الفصل التالي ، الصفحات التي انتهت بالعدول عن هذه المعاهدة ، وما تخلل ذلك من كفاح وأساليب . على اننا نرى قبل ذلك أن نلفت النظر إلى أن الاعتراض في المجلس النيابي على تدخل الملك وكونه (مصون وغير مسؤول) كان وارداً ، وان دفاع الوزارة المسؤولة عن هذا الشذوذ الدستوري بحجة (الاشراف دون التدخل) كان واهياً ، لأن الملك بمجرد إشرافه المذكور ، جعل لهذه المعاهدة صفة خاصة أتعبت الوزارات المتعاقبة حتى آل الأمر الى إلغائها ، هذا إذا تركنا ما جاء في كتابه الى رئيس وزرائه .

وكلّما تمتاز به (المعاهدة العراقية - البريطانية الثالثة) عن (المعاهدة العراقية - البريطانية الأولى) نصها في المادة الأولى (يعترف صاحب الجلالة البريطانية بمملكة العراق دولة مستقلة ذات سيادة) فهي أصرح مما جاء في المادة الأولى من المعاهدة الأولى ، من ذكر السيادة الوطنية . ولكن إصرار الانكليز المفروغ منه على التمسك بالانتداب ، يزيل الفرق بين الصيغتين [1] أما فيما يختص بقضايا الاقليات ، وعلاقة المعتمد السامي بالسياسة العراقية ، ومعاملة الاجانب الخ ، فلا اختلاف بين المعاهدتين الأولى والثانية حتى فيما يخص الملاحق ، فإن المفاوض العراقي لم يحصل إلا على وعد للنظر فيها في « بغداد » دون « لندن » .

أما مسألة دخول العراق عصبة الامم لانهاء الانتداب ، فلم يتجاوز في المادة الثامنة من المعاهدة الثالثة حدود الوعد المعطى في المادة السادسة من المعاهدة الأولى ، لأن تعيين هذا الدخول في عام ١٩٣٢ ، جاء مقيداً (بشرط الاحتفاظ بمعدل التقدم الحاضر وسير الأمور سيراً حسناً) أي بشرط رغبة السياسة البريطانية في تحقيق هذا الدخول . يضاف إلى كل ما تقدم أن المعاهدة الجديدة جاءت خالية من تحديد المدة التي تكون خلالها نافذة ، خلافاً لما هو مألوف من تحديد مدد نفاذ المعاهدات .

وكل ما أفاده العراق من هذه المعاهدة ، اتضاح وجهة نظر السياسة البريطانية بالتمسك بمصالحها الخاصة ، ومحاولة إرضاء العراقيين بالوعود المعسولة ، وإرضاء عصبة

---

١) رأينا في كتاب الملك فيصل الى رئيس وزرائه جعفر العسكري ، المنشور في هذا الفصل ، كيف ان الوزير البريطاني المسؤول اصر على جلالته وجوب ترك الالحاح على ادخال كلمة (التام) في آخر هذه المادة لئلا يزيل اثباتها صفة الانتداب عنها وكيف اضطر الملك الى اجابة هذا الطلب .

الامم بقيود تحسن صياغتها وفرضها على العراقيين . فلم تزد المعاهدة الصلات بين بريطانية والعراق إلا تعقيداً . » وكان من أهم بنودها تكرار الوعد المعطى بواسطة المعتمد السامي في تموز سنة ١٩٢٧ وهو أنه : بشرط الاحتفاظ بمعدل التقدم الحالي ، وسير الامور سيراً حسناً في تلك الفترة ، فإن صاحب الجلالة البريطانية سيسعى الى تحقيق انضمام العراق الى عضوية عصبة الأمم في سنة ١٩٣٢ وكذلك نصت على منح بعض الحقوق المتفقة مع الأماني الوطنية ، ولكنها كانت في جوهرها وثيقة انتدابية كما كان يجب أن تكون إذا كان القصد من وضعها موضع التنفيذ قبل تقلص ظل النظام الانتدابي ، وقد قدمت نسخ هذه المعاهدة الى عصبة الأمم في آب ١٩٢٨ ولكن المجلس في اجتماعه الرابع والخمسين في آذار ١٩٢٩ ، قرر إرجاء النظر بحجة أن المفاوضات ما زالت جارية وأن المعاهدة لم تبرم بعد) اهـ[1]

﴿ نص المعاهدة ﴾

صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وإيرلنده والممتلكات البريطانية فيما وراء البحار انبراطور الهند من جهة ،

وصاحب الجلالة ملك العراق من جهة أخرى ،

لما كانا راغبين في تقوية الصداقة ومحافظة صلات حسن التفاهم ، وادامتها ما بين مملكتيهما ، ولما كانا قد اعترفا بأن نصوص معاهدتي التحالف ، الممضاتين في بغداد في اليوم العاشر من شهر تشرين الاول سنة ١٩٢٢ ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة ١٣٤١ هـ وفي اليوم الثالث عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٢٦ ، الموافق لليوم الثامن والعشرين من جمادى الاخرى سنة ١٣٤٤ هـ لم تعد ملائمة ، بالنظر الى تبدل الأحوال ، والى التقدم الذي أدركته المملكة العراقية ، وقد أصبحت محتاجة الى التعديل ، ولما كانا يعتبران أن تعديل نصوص معاهدتي التحالف المذكورتين يمكن تحقيقه بصورة حسنى ، وذلك بعقد معاهدة تحالف وصداقة جديدة ، قد اتفقا على عقد معاهدة جديدة على أسس المساواة لأجل هذا الغرض ، وعينا ممثلين لهما :

صاحب الجلالة ملك بريطانية العظمى وايرلندة والممتلكات البريطانية فيما وراء

---

(١) التقرير البريطاني الخاص ١٨ - ١٩ .

البحار انبراطور الهند . عن بريطانية العظمى وشمالي أرلندة : جناب الكابتن و.ج.أ. أورمسي غور معاون وزير المستعمرات لصاحب الجلالة البريطانية .

وصاحب الجلالة ملك العراق ، صاحب الفخامة جعفر باشا العسكري رئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية في الدولة العراقية .

اللذين بعد أن تبلغ كل منهما أوراق اعتماد الآخر ، ووجدها طبق الأصول المرعية اتفقا على ما يأتي :

المادة الاولى : يعترف صاحب الجلالة البريطانية بالعراق كدولة مستقلة ذات سيادة .

المادة الثانية : يسود السلم والصداقة ما بين صاحب الجلالة البريطانية ، وصاحب الجلالة ملك العراق ، ويتعهد كل من الفريقين المتعاقدين الساميين بأن يحافظ على حسن الصلات الودية تجاه الآخر ، ويبذل جهده لأن يمنع في بلاده الحركات اللاقانونية المؤثرة على السلم أو النظام داخل بلاد الفريق الآخر .

المادة الثالثة : يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق بتأمين تنفيذ كل التعهدات الدولية التي تعهد صاحب الجلالة البريطانية بأن تكون نافذة فيها يختص بالعراق .

يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق بأن لا يعدل المواد الموجودة في القانون الأساسي العراقي بصورة تنتقص من حقوق ومصالح الأجانب ، أو تجعل أية ميزة في الحقوق أمام القانون ما بين العراقيين ، من حيث اختلاف القومية ، أو الدين ، أو اللغة .

المادة الرابعة : يجب أن تجري مفاوضة تامة وصريحة ما بين الفريقين المتعاقدين الساميين في جميع شؤون السياسة الخارجية ، التي يمكن أن تؤثر على مصالحهما المشتركة .

المادة الخامسة : يوافق صاحب الجلالة ملك العراق على أن يضع المعتمد السامي لصاحب الجلالة البريطانية ، في موضع يساعده على إعطاء معلومات إلى صاحب الجلالة البريطانية عما يتعلق بتقدم الأحوال في العراق ، وبمشاريع واقتراحات الحكومة العراقية ، وسيحيط المعتمد السامي صاحب الجلالة ملك العراق علماً بكل مسألة يعتبر صاحب الجلالة البريطانية أنه من الممكن أن تؤثر بصورة مجحفة بمصالح العراق ، أو بالتعهدات المكفولة بموجب هذه المعاهدة

المادة السادسة : يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق بأن يلتحق ، حالما تساعد

الاحوال المحلية في العراق ، بجميع الاتفاقيات الدولية العامة الموجودة حالا ، أو التي يمكن أن تعقد فيما بعد بموافقة عصبة الأمم بخصوص ما يأتي :

تجارة الرقيق ، تجارة المخدرات ، تجارة الاسلحة والمهمات ، تجارة الاولاد والنساء ، المساواة التجارية ، حرية الترانسيت والملاحة ، والملاحة الجوية ، المراسلات البريدية والبرقية واللاسلكية والتدابير لأجل حماية الآداب ، والفنون ، والصنائع ، وعلاوة على ذلك يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق بأن ينفذ نصوص الوثائق الآتية :

عهد عصبة الامم . معاهدة لوزان ، اتفاقية الحدود الانكليزية الفرنسية . اتفاقية سان ريمو المتعلقة بالنفط .

المادة السابعة : يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق بأن يشترك ، بقدر ما تسمح به الاحوال الاجتماعية والدينية وغيرها ، في تنفيذ كل خطة عامة تتخذها عصبة الامم لمنع الأمراض ومقاومتها ، بما في ذلك أمراض النبات والحيوان ،

المادة الثامنة : على شرط ان يحتفظ بمستوى التقدم الحاضر في العراق ، وان تسير الأحوال جيدة في نفس الفترة ، سيعضد صاحب الجلالة البريطانية ترشيح العراق لأجل دخوله في عصبة الأمم سنة ١٩٣٢ .

المادة التاسعة : يجب أن لا يكون ميزة ما في العراق ضد رعايا أية دولة هي عضو في عصبة الأمم ، أو أية دولة وافق صاحب الجلالة ملك العراق ، بموجب معاهدة ، على أن تضمن لها نفس الحقوق ، كما كان يجب أن تتمتع بها فيما لو كانت عضواً في العصبة المذكورة (ويشمل ذلك الشركات المؤلفة بموجب قوانين تلك الدولة) وذلك بالنسبة إلى رعايا أية دولة أجنبية أخرى في الامور المتعلقة بالضرائب ، أو التجارة ، أو الملاحة ، أو ممارسة الصنائع ، أو المهن أو معاملة السفن التجارية ، أو السفن الهوائية المدنية ، وكذلك يجب أن لا يكون ميزة ما في العراق ضد البضائع الصادرة ، من أو الواردة ، إلى أية دولة من الدول المذكورة .

المادة العاشرة : يتعهد صاحب الجلالة البريطانية ، بناء على طلب صاحب الجلالة ملك العراق ، وبالنيابة عنه ، بأن يستمر على حماية الرعايا العراقيين في الممالك الأجنبية حيث لا ممثل لصاحب الجلالة ملك العراق فيها .

المادة الحادية عشرة : لا يوجد في هذه المعاهدة ما يؤثر على صحة المقاولات المنعقدة

الموجودة ما بين الحكومة العراقية والموظفين البريطانيين ، وفي كل الاحوال يجب أن تفسر هذه المقاولات كما لو كانت اتفاقية الموظفين البريطانيين المنعقدة في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة ١٩٢٤ موجودة .

المادة الثانية عشرة : ستعقد اتفاقية منفردة لتنظيم العلائق المالية بين الفريقين المتعاقدين الساميين ، وهذه الاتفاقية ستقوم مقام الاتفاقية المالية المنعقدة في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة ١٩٢٤ ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة ١٣٤٢ هجرية ، التي ينتهي حينئذ العمل بموجبها .

المادة الثالثة عشرة : ستعقد اتفاقية منفردة لتنظيم العلائق العسكرية بين الفريقين المتعاقدين الساميين وهذه الاتفاقية ستقوم مقام الاتفاقية العسكرية المنعقدة في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة ١٩٢٤ ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة ١٣٤٢ هجرية ، التي سينتهي حينئذ العمل بموجبها .

المادة الرابعة عشرة : يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق بأن يبقى في حيز التنفيذ الاتفاقية العدلية الممضاة في اليوم الخامس والعشرين من شهر آذار سنة ١٩٢٤ ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر شعبان سنة ١٣٤٢ هـ .

المادة الخامسة عشرة : كل خلاف يقع ما بين المتعاقدين الساميين ، فيما يتعلق بتفسير نصوص هذه المعاهدة ، يعرض على محكمة العدل الدولي الدائمة ، المنصوص عليها في المادة الرابعة عشرة من عهد عصبة الامم ، واذا وجد في هذه الحالة أن هناك تناقضاً ما بين النص الانكليزي والنص العربي لهذه المعاهدة ، فالنص الانكليزي هو المعول عليه .

المادة السادسة عشرة : تصبح هذه المعاهدة نافذة العمل حالما تصدق ويتم تبادل وثائق الابرام ، وفقاً للأصول الدستورية المرعية في المملكتين ، وتكون عرضة لاعادة النظر فيها بقصد اجراء التعديلات التي تقتضيها الاحوال عندما يدخل العراق عصبة الامم وفقاً لنصوص المادة الثامنة من هذه المعاهدة .

ستقوم هذه المعاهدة مقام معاهدتي التحالف الممضاتين في بغداد في اليوم العاشر من شهر تشرين الأول سنة ١٩٢٢ ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر سنة ١٣٤١ هـ وفي اليوم الثالث عشر من شهر كانون الثاني سنة ١٩٢٦ ، الموافق لليوم الثامن والعشرين

من جمادي الاخرى سنة ١٣٤٤ هـ اللتين ينتهي العمل بهما عندما تدخل هذه المعاهدة في حيز التنفيذ .

جعفر العسكري　　　　　　أورمسي غور[١]

﴿العدول عن المعاهدة العراقية ـ البريطانية الثالثة﴾

استقالت الوزارة العسكرية الثانية في ٨ كانون الثاني ١٩٢٨ بعد أن أقرت المعاهدة العراقية البريطانية الثالثة في الجلسة الوزارية المنعقدة في ١٨ كانون الاول ١٩٢٧ ، وأذنت بنشرها للجمهور ، فنشرت بعد اقرارها بيومين ، وتألفت «الوزارة السعدونية الثالثة» في ١٤ كانون الثاني ١٩٢٨ ، فاستصدرت إرادة ملكية بحل المجلس النيابي القائم ، والشروع في انتخاب مجلس جديد ، فجاء في منهاجها الوزاري ، فيما يتعلق بالمعاهدة المذكورة

«عرض المعاهدة العراقية ـ البريطانية التي عقدتها الوزارة السابقة على المجلس النيابي القادم ، وبذل الجهد لانجاز عقد الاتفاقيتين الجديدتين ، المالية والعسكرية ، وفقاً لما تقتضيه مصلحة البلاد»[٢]

اما الواقع فان عبد المحسن السعدون كان مخالفاً لعقد المعاهدة المذكورة لاعتقاد بأنها لم تأت بشيء مفيد مؤثر في تحسين الحالة السياسية ، وكان يرى عدم عرضها على

---

(١) نشر سير هنري دوبس ، المعتمد السامي البريطاني في العراق ، بيانا في الصحف المحلية بتاريخ ٢١ كانون الأول ١٩٢٧ قال فيه :

« ازالة لسوء الفهم الذي يظهر انه قد نشأ في بغداد ، يرى السير هنري دوبس من الضروري ان يذكر الجمهور في العراق بانه هو نفسه عين رسميا ، وحسب الأصول ، من قبل الحكومة البريطانية ليكون ممثلها في لندن في المفاوضات مع الوفد العراقي التي انتهت الى امضاء المعاهدة الجديدة ، والسر هنري دوبس هو الذي قام بالمفاوضات من أولها الى آخرها . اما السبب في عدم امضائه هو نفسه المعاهدة ، بصفته ممثل الحكومة البريطانية « كما كان قصد الحكومة البريطانية في الأصل » فهو ان . . . جعفر العسكري . . . كان قد سبق وغادر انكلترا ، لما كانت المعاهدة جاهزة للتوقيع ، ولم يعد الا بعد ان غادر انكلترا صاحب الجلالة الملك فيصل ، ورأت حكومة صاحب الجلالة البريطانية ان من المهم ان يعود ممثلها السامي الى بغداد ، في عين الوقت الذي يعود فيه صاحب الجلالة ملك العراق ، وعليه اضطر السير هنري دوبس الى مغادرة لندن . . . فقررت حكومة صاحب الجلالة البريطانية . . . ان يقوم بامضائها القائم بأعمال وزير المستعمرات ـ المستر أورمزي غور ـ بالنيابة عنها » . جريدة العالم العربي العدد ١١٥٨

(٢) منهاج « الوزارة السعدونية الثالثة » تاريخ الوزارات العراقية ج ٢ ص ١٥٢ ط ٥ .

المجلس . . . كما أن الانكليز لم يكونوا راغبين في عقد أية معاهدة بعد التعديل الذي طرأ على معاهدة سنة ١٩٢٢ في كانون الثاني سنة ١٩٢٦ ، كما أنهم كانوا يرون عدم حلول الوقت الذي يمكن للعراق أن يعقد فيه معاهدة جديدة . فلما أصر العراق على لزوم تحقيق مطاليبه المشروعة ، وافقوا على عقد معاهدة لا تفرق عن سابقتها إلا ببعض التفاصيل البسيطة . لهذا فلما وجدوا أن السعدون لا يميل إلى عقد معاهدة ، لا تختلف عن التي كانت قد وضعت بين الطرفين من قبل ، أبدوا موافقتهم على عدم الأخذ بمعاهدة عام ١٩٢٧ إذا صرح العراق بذلك في أي وقت كان قبل الابرام»[1]

وقد اختار السعدون وضع هذه الفقرة في منهاجه الوزاري لمسايرة الملك فيصل الذي كان «اشرافه» أهم عامل في عقد المعاهدة المذكورة ، وعدم العبث بجهد الوزارة السابقة او ضربه عرض الحائط . ولما كانت آراء السعدون - ما عدا التي أعلنها في منهاجه - غير مؤيدة من جانب البلاط للسبب المذكور ، على حين أنها كانت مرضية ومحترمة من قبل دار الاعتماد ، وكانت هذه الدار تعارض - اذ ذاك - في تأليف أية وزارة عليها مسحة من الميل الى سياسة البلاط ، للتوتر الذي أصاب العلاقات الشخصية بين الملك فيصل والمعتمد البريطاني سير هنري دوبس ، وليس في العراق ولا في غير العراق من يتجاهل مركز الدار المذكورة ، أو مقام المعتمد البريطاني في السياسة التي ينبغي السير بمقتضاها في العراق ، لهذا كان موقف السعدون موقفاً نبيلاً ، وفوزه في النهاية فوزاً مبيناً .

اختار السعدون أضعف نقطة في معاهدة سنة ١٩٢٧ للوصول إلى هدفه الأسمى ، وحمل الملك على الاعتقاد بصحة رأيه فيها . فقد نصت المادتان الثانية عشرة والثالثة عشرة من المعاهدة المذكورة على وجوب عقد اتفاقية للأمور المالية وأخرى للشؤون العسكرية تحلان محل الاتفاقيتين المالية والعسكرية الملحقتين بمعاهدة سنة ١٩٢٢ ، المعدلة بمعاهدة ١٣ كانون الثاني سنة ١٩٢٦ ، «وكان من المتفق ، عليه بناء على رغبة بريطانية الشديدة ، الا تنفذ هذه المعاهدة إلا بعد تعديل الاتفاقيتين المالية والعسكرية ، حتى تبرم هذه الوثائق كلها وتصبح نافذة الحكم في آن واحد» لذا قررت الوزارة أن تكون التعديلات ضامنة لمصلحة العراق ، ضماناً تتلافى به المغارم التي أصابت العراق في المعاهدة نفسها .

---

(١) من مذكرة بعث بها الى المؤلف وزير المعارف توفيق السويدي ، في « الوزارة السعدونية الثالثة (تاريخ الوزارات ٢/٢٥٦)

وتقدمت الحكومة البريطانية إلى الحكومة العراقية في آذار سنة ١٩٢٨ «بمسودتين للاتفاقيتين المالية والعسكرية ، الملحقتين بالمعاهدة المعقودة بيني وبين صاحب الجلالة البريطانية في سنة ١٩٢٢ لتكونا قاعدة المفاوضات . درست حكومتي المسودتين المذكورتين فرأت أن الدخول في مفاوضات مطولة لا يمكن أن يأتي بنتيجة حاسمة ، ما لم يحصل الاتفاق مقدماً على بعض الأمور الجوهرية . لقد وردنا الآن جواب الحكومة البريطانية بشأن الأمور المذكورة وعلى أثر ذلك بدأت المفاوضات فعلا ، ولنا وطيد الأمل أن يتم تعديل الاتفاقيتين بصورة مرضية[1]

وتألفت لجنتان لتمثيل الجانبين في هذه المفاوضات : لجنة عراقية من وزراء المالية ، والمعارف، والدفاع «يوسف غنيمة وتوفيق السويدي ونوري سعيد» ولجنة بريطانية من معتمد بريطانية سير هنري دوبس ، وقائد القوات البريطانية في العراق سيرروبرت بروك» وتأملت اللجنة العراقية في الأسس التي وردت في المشروع البريطاني ، واطلعت على المراسلات بين الحكومتين حولها فوجدتها تختلف عن الأسس التي وردت في المشروع العراقي وتتعارض مع توصيات المجلس التأسيسي في القرار الذي أكره على اتخاذه لابرام المعاهدة العراقية ـ البريطانية الأولى ليلة ١١ حزيران ١٩٢٤ ، ولا تتفق مع الوعود التي صرح بها الساسة البريطانيون عن مساعدة العراق في الاتفاقيتين المذكورتين بالعطف والسخاء اللذين اشتهر بهما الشعب البريطاني ، وجرت مراسلات بين رئاسة مجلس الوزراء ودار الاعتماد لم تسفر عن نتيجة ما ، فقد أصر كل من الفريقين على التمسك بوجهة نظره ، وما لديه من وثائق مدونة .

وتعقدت المفاوضات فتلبدت سماء الوئام بالغيوم الكثيفة ، وبدأت الصحف العراقية تحمل على السياسة الانكليزية بالتمويه ونقض العهود[2] حملات استفزت الشعب فخشي سوء المغبة ، ووقفت الصحف العربية في البلاد الشقيقة تساند زميلاتها في كفاحها ، وتطالب انصاف الشعب العراقي في جهاده . واشتد الخلاف بين الملك والمعتمد ، فكتب الأخير إلى حكومة لندن يشكو من الملك ، وكتبت وزارة الخارجية

---

(١) خطاب العرش للملك فيصل في « محاضر مجلس النواب » دورة عام ١٩٢٨ .

(٢) « ان تهمة العراقيين الوطنيين لنا بنقض العهود لا تخلو من الحق »

من مقال لسير هنري دوبس في عدد أيلول ١٩٣٢ م من مجلة The Impire Review

العراقية إلى ممثلها في العاصمة البريطانية تشكو من المعتمد البريطاني ، وتطلب عرض شكواها على وزارة المستعمرات ، وجاء الجواب من وراء البحار ، فحل عقدة الخلاف ، فقد تبلغت الوزارة السعدونية في ١٦ كانون الثاني ١٩٢٩ «ان الحكومة البريطانية غير مستعدة للنظر في الاتفاقيتين المالية والعسكرية بموجب نظر الحكومة العراقية» «قضي الأمر الذي فيه تستفتيان»[١] أما الخلاف الأساسي فكان يدور حول ما يلي :

﴿الموضوعات المختلف عليها﴾

أولا : نصت المعاهدة العراقية ـ البريطانية الاولى على أن يتولى العراق مهمة الدفاع عن نفسه ، بعد مرور أربع سنوات من اكتساب المعاهدة صيغتها التشريعية ، وتعهدت انكلترة أن تقدم للعراق كل مساعدة يطلبها خلال السنوات الأربع المذكورة ، وهذا يتطلب وجود جيش قوي ، ومالية العراق ـ التي يشرف عليها الانكليز ـ لا تساعد على ايجاد هذا الجيش المتطوع ، فضلا عن أن التجنيد على أساس التطوع يترك الجيش من دون احتياطي يسد النقص الذي يقع في صفوفه ، ويجعله غير كفؤ للقيام بمهمة الدفاع مهما تضخم عدده . فلما قاربت مدة المعاهدة الانتهاء ، رأت الوزارات العراقية أن تأخذ بمبدأ التجنيد الاجباري لتتخلص من كلفة الجيش المتطوع ، وتعد البلاد للدفاع ، فأبت الحكومة البريطانية أن تقر هذا المبدأ .

ثانياً : تريد الحكومة البريطانية أن تجعل قيادة القوات المشتركة بيد قائد بريطاني في حالة القيام بعمل عسكري مشترك ، ويريد العراق أن تكون هذه القيادة بيد قائد عراقي ، لأن العمل المشترك سيكون في العراق دون غيره .

ثالثاً : في العراق حامية بريطانية تريد الحكومة البريطانية أن تدفع الحكومة العراقية الفرق بين نفقاتها في العراق ، ونفقاتها في انكلترة ، بحجة أن هذه الحامية وجدت في العراق لمصلحة العراق ، لا لمصلحة بريطانية ، على حين أن الحكومة العراقية ترى وجوب الأخذ بمبدأ التجنيد الاجباري للتخلص من وجود هذه الحامية في بلادها ، وما يترتب على ذلك من المس بسيادتها وافقار خزينتها .

رابعاً : أنشأت الحكومة البريطانية سكة حديدية مؤقتة ، لأغراضها العسكرية في

---

(١) سورة يوسف الآية ٤١ .

أثناء الحرب العالمية الأولى ، مهملة القواعد الفنية في إنشائها ، وضاربة بالمبادىء الاقتصادية عرض الحائط ، وهي تريد أن تحمل العراق نفقات هذه السكة ، مع ان الحكومة العراقية ، لو أرادت مد سكك حديدية جديدة يراعى فيها الفن والاقتصاد ، لما بلغ ثمنها ثلث ثمن السكك العسكرية المراد تكليفه بنفقات مدها وتشغيلها .

خامساً : تريد حكومة لندن أن تجعل (ميناء البصرة) حكومة في قلب الحكومة العراقية فتضم إليه مساحات واسعة من الاراضي المجاورة ، وتضعه تحت إشرافها المباشر ، وهذا ما لا تسلم به حكومة العراق .

سادساً : في العراق مؤسسة بريطانية صرفة يقال لها (دار الاعتماد) لها موظفوها المعينون لها من قبل حكومة لندن برواتب باهظة ، ولها خدمتها وكتمة أسرارها ، وضباطها وحراسها وكلهم من التبعة البريطانية ، وتريد الحكومة البريطانية أن تتحمل الحكومة العراقية نصف نفقات هذه المؤسسة ، من دون أن يكون لها إشراف على أعمالها ، أو رأي في تعيين موظفيها أو فصلهم أو نقلهم ، على حين أن العراق ذاق من هذه المؤسسة الأمرين وهو لا يرى وجهاً للاستمرار على تحمل هذه النفقات . الخ .

﴿ استقالة الوزارة ﴾

وقد أراد السعدون أن يثبت للملأ صبره ، وتعقله وبُعد نظره في حل المشكلة العراقية بما يرضي الوجدان والضمير ، وعدم مبالاته بما كان يتهم به من إيثار المصالح البريطانية على المصالح العراقية ، فجمع رؤساء الوزارات السابقة ، وأركان الأحزاب المعارضة ، في ديوانه الرسمي في يوم ١٩ كانون الثاني سنة ١٩٢٩ فأطلعهم على المراسلات التي جرت بين الحكومتين حول الاتفاقيتين ، واستشارهم الرأي ، فأكبر المجتمعون الموقف ، إذ ظهر لهم أن ابن السعدون لم يفرط بحق من حقوق البلاد المشروعة ، واتفقوا على اعتبار الأسس التي تقدم بها « مطاليب الشعب » فلا يجوز لأي أحد أن يتولى المسؤولية إلا على أساس تنفيذها .

ثم عقد حزب التقدم الحكومي اجتماعاً في مساء اليوم نفسه ، وبعد أن تليت المراسلات المذكورة ، قرر ما قرره المعارضون أيضاً ، من وجوب تأييد السعدون ، وعدم تأليف أية وزارة إلا على أساس إجابة « مطاليب الشعب » المشروعة .

وفي اليوم التالي « ٢٠ كانون الثاني ١٩٢٩ » هرع عبد المحسن السعدون إلى البلاط الملكي ، وبعد مذاكرة قصيرة مع الملك ، رفع إليه كتاب استقالته وهذا نصه :

سيدي صاحب الجلالة !

عندما تسلمت الوزارة الحاضرة ، التي أتشرف برئاستها ، مقاليد أمر الحكومة ، أخذت على نفسها عهداً بأن تبذل كل ما في وسعها لتحقيق الأماني ، التي أعربت عنها الأمة في فرص مختلفة ، ومن جملة هذه الأماني تعديل الاتفاقيتين المالية والعسكرية الملحقتين بمعاهدة التحالف المعقودة بين جلالتكم وصاحب الجلالة البريطانية في سنة ١٩٢٢ .

ابتدأت الوزارة المفاوضات مع ممثلي الحكومة البريطانية ، وهي واثقة بالنجاح ، اعتماداً على ما سبق لحكومة صاحب الجلالة البريطانية من الوعود ، بأنها ستنظر في تعديل الاتفاقيتين المذكورتين بروح العطف والسخاء ، وكانت ولا تزال تعتقد أن الاقتراحات التي قدمناها هي أقل ما يمكن أن يرضى به مجلس الأمة والشعب العراقي ، كما أنها لا تضر بحقوق حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، ولا تؤثر على مصالحها في هذه البلاد ، غير أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية أبدت تصلباً شديداً ، ولم توافق على تلك الاقتراحات ، فانتهت المفاوضات بالفشل التام ، وقد شعرت الوزارة من جراء ذلك بقسط كبير من اليأس والخيبة ، وأصبح موقفها حرجاً جداً .

لقد أبدت الحكومة البريطانية أنه : لما كانت التعديلات لم تفض إلى اتفاق بين الفريقين ، فإنها لا تلح على إبرام معاهدة ١٩٢٧ ، كما أنها مستعدة لتمديد أجل الترتيبات الحالية والاستمرار على أساس الوثائق المعمول بها الآن إلى أن يبرر تقدم العراق تغييراً عاماً .

ترى الوزارة أن العمل بهذا الاقتراح يعني توقيف سير البلاد نحو التقدم المنشود إلى أجل غير مسمى ، والتسليم بقبول الحالة الحاضرة التي أعربت الأمة على اختلاف طبقاتها عن عدم الارتياح إليها ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى أن حالتي الصحية لا تسمح لي بالاستمرار على إدارة أمور الحكومة ، وأراني مضطراً إلى الاعتزال طلباً للاستراحة .

بناء على ما تقدم بيانه من الأسباب ، أتشرف بأن أرفع لسدتكم العالية استقالتي ملتمساً إصدار أمر جلالتكم بقبولها . وفي الختام ادعو الله تعالى ان يؤيد عرش جلالتكم

ويهيء للأمة نوال رغباتها وأمانيها في ظل حكم جلالتكم السعيد .

العبد المخلص

رئيس الوزراء : عبد المحسن السعدون

اضطر الملك فيصل ، إزاء هذا الموقف ، أن يجيب على كتاب الاستقالة بما يلي :

عزيزي عبد المحسن !

تلقيت كتابكم المؤرخ في ٢٠ كانون الثاني ١٩٢٩ ، وفيه تقدمون استقالتكم من منصب رئاسة الوزارة .

إن الظروف التي أحاطت بكم منذ أقدمتم على تأليف وزارتكم وإدارة شؤون المملكة ، لم تخف علينا دقتها وحراجتها ، ويسرني أن أعترف بأنكم لم تدخروا وسعاً في معالجة الأمور بالاناة ، والحكمة ، وانكم سرتم في جميع أدوار المذاكرات ، التي دارت بيننا وبين حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، معتمدين على روح الصداقة والتحالف الصميم . ولقد ساءني جداً عندما تبين لي أخيراً أنكم ترومون الاستقالة لعلمي أن ذلك سيحرمني من معونتكم الصادقة واختباراتكم السديدة ، والآن وقد وقع مع الأسف ما كنت أخشاه ، فلا يسعني في مثل هذه الظروف العصبية إلا أن أسألكم أن تداوموا موقتاً على بذل مساعيكم في تدوير شؤون الدولة إلى أن يتم تأليف الوزارة الجديدة .

فيصل

﴿ ازمة وزارية حادة ﴾

استقالت الوزارة السعدونية في ٢٠ كانون الثاني ١٩٢٩ فطلب الملك إليها أن تزاول أعمالها بالوكالة ريثما تؤلف الوزارة الجديدة ، وأجمع الساسة والمعنيون بالسياسة ، على أن لا تؤلف الوزارة الجديدة إلا على أساس تنفيذ « مطاليب الشعب » من جانب الحكومة البريطانية ، فلما طالت أيام الوكالة ، هرع سير هنري دوبس إلى الملك فيصل قائلاً :

ـ البلاد بلا وزارة ـ يا صاحب الجلالة ـ وهي تنتظر أن تعينوا لها من يؤلفها .

ـ ولكني ملك دستوري ، وعلى الملك الدستوري أن يلزم الحياد .

فكانت صفعة قوية نبهت المعتمد البريطاني إلى تسرّعه ، ولكنها لم تثنه عن مواصلة سعيه لحل الأزمة ، فعاد إلى الملك بعد أيام يرجو منه أن يستعمل نفوذه الشخصي في إنقاذ

الموقف . وكان الملك « يرى في عدم تأليف وزارة عراقية بعد استقالة السعدون أحسن وسيلة لإحراج مركز بريطانية »[1] لإلزامها بإجابة مطاليب الشعب . فلما نفذ صبره من مراجعات المعتمد السامي ، أبرز له الوثيقة التي كان قد شكاه فيها إلى حكومته وقال :

« هذا ما تريده أنت ـ يا حضرة المندوب ـ يجب على الملك الدستوري ألا يتداخل بشؤون الدولة[2] أليس كذلك ؟ إن شؤوننا الآن بيدك ولك أن تعين من تشاء »[3]

وانتهت خدمة سير هنري دوبس « المعتمد السامي في العراق » قبل أوانها ، وكان من الممكن ان تنتهي في اوانها بسلام ، فطار الى بلاده في ٣ شباط سنة ١٩٢٩م

﴿ بارقة أمل ﴾

وعين سير كلبرت كلايتن خلفاً له فوصل إلى بغداد في ٢ مارت من هذه السنة .

وكان كلايتن خبيراً بالشؤون العربية ، وقد وجد البلاد في أزمة وزارية حادة تكاد تضيع معها المسؤولية ، وان المشكلات القائمة في وجه العلاقات بين العراق وبريطانية كثيرة ، وفي مقدمة هذه المشكلات مماطلة بريطانية في دخول العزاق عصبة الأمم ، وإنهاء دور الانتداب ومعاهداته ، مما اثار ريب العراقيين وشكهم في الوعد البريطاني ، المختص بهذا الدخول ، فقد احاطت الحكومة البريطانية وعدها ، بتسوية العلاقات العراقية البريطانية بسياج من قيود مطاطية لا تستقر على حال للتغلب عليها ، الأمر الذي أفسد ما تبقى من حسن النية والأمل في الانكليز ، لهذا اراد المندوب السامي ان يضمد جروح الكرامة العراقية ، ويبعث في نفوس العراقيين الثقة بحليفتهم ، فأعلن « ان السياسة البريطانية قد اتجهت اتجاهاً جديداً ، وان بريطانية العظمى عازمة عزماً أكيداً على إنهاء انتدابها على العراق ، وتحديد علاقاتها معه بمعاهدة تحالفية تخرج الى حيز التنفيذ بعد تحرّر العراق من الانتداب ودخوله عضواً في عصبة الأمم[4]

كانت البلاد بعد استقالة السعدون مهددة بخطر الاخوان من جهة ، وبالغموض

---

(١) من مذكرة لتوفيق السويدي في (تاريخ الوزارات العراقية) ج ٢ ص ٢٦٢ ط ٥ .

(٢) بعد ان أعلن الدستور اخذ الملك فيصل يتجنب التدخل اكثر من اللازم بشؤون الدولة . من مذكرة سير هنري دوبس في رسائل بيل ج ٢

(٣) أمين الريحاني في كتابه (فيصل الأول » ص ١٣٥ .

(٤) مجيد خدوري في رسالة « تحرير العراق » ص ٨ .

الذي استولى على العلاقات بين انكلترة والعراق من جهة اخرى ، فلما اعلن المعتمد البريطاني الجديد سياسته هذه ، بدأ الملك فيصل يفكر في ضرورة حل الأزمة الوزارية ، ولا سيما بعد أن وثق من ان السعدونلن يعود إلى الحكم ، ما لم يطرأ تبدل محسوس على هذه العلاقات ، فقرر تأليف وزارة تقوم بالعمل في فترة انقطاع المفاوضات ، وتسعى لإيجاد اسس جديدة لتنظيم العلاقات بين الدولتين[1] ولما كان المعتمد الجديد قد تعرف على توفيق السويدي وزير المعارف في الوزارة المستقيلة ، في مؤتمر جده وخبر ميوله ومواهبه ، وكان حزب التقدم هو الحزب الوحيد المعول عليه في العمل يومئذ ، اتفق الملك والمعتمد على أن يوسدا توفيقاً رئاسة الوزارة فتراجع الحزب عن قراره المتخذ في ١٩ كانون الثاني **١٩٢٩** فألف توفيق السويدي الوزارة الجديدة في ٢٨ نيسان **١٩٢٩** من الأشخاص الذين كانوا انفسهم في الوزارة المستقيلة ، فلم تؤيد الاحزاب المعارضة هذا الحل ولم تقابله بأي ارتياح :

نقتطف من منهاج الوزارة التوفيقية « السويدية » الفقرات الآتية :

« عقدت معاهدة **١٩٢٧** وقد كان من المتفق عليه ، بناء على رغبة بريطانية الشديدة ، ألا تنفذ هذه المعاهدة إلا بعد تعديل الاتفاقيتين : المالية والعسكرية حتى تبرم هذه الوثائق كلها وتصبح نافذة الحكم في آن واحد » . و

« هذه المعاهدة لم تنفذ حتى يومنا هذا ، وقد أصبحت بطبيعة الحال مهملة بسبب عدم تمكن الطرفين من الاتفاق على تعديل الاتفاقيتين » . و

« بعد المداولات المستفيضة لم يتمكن كل من الطرفين من إيجاد حـل ، رغماً عما أبدياه من حسن نية ، إذ ظهر أن نقطة نظر كل منهما تصطدم في كثير من المواضيع ، وأن التوفيق بينهما من الأمور الصعبة التي لا يمكن التغلب عليها . إن أهم النقاط التي لم يحصل الاتفاق عليها تتلخص فيما يلي :

١ء ـ تولي العراق المسؤولية التامة عن الدفاع

٢ء ـ قيادة القوات المشتركة

٣ء ـ إدارة الأحكام العرفية

٤ء ـ سلطة قائد القوات الجوية

---

(١) مذكرة توفيق السويدي للمؤلف «تاريخ الوزارات العراقية» ج ٢ ص ٢٦٢ ط ٥ .

٥ـ مدة الاتفاقيتين العسكرية والمالية
٦ـ مسؤولية العراق المالية عن قواته الخاصة : البرية والجوية
٧ـ مصروفات المعتمد السامي وحاشيته
٨ـ الاعفاء من الرسوم الكمركية
٩ـ السكك الحديدية .

لقد كان من الضروري ، بعد أن ظهرت النتيجة السلبية للمفاوضات ، أن توجه الأنظار إلى طريقة أخرى يستطاع أن تحقق بها أماني البلاد ورغباتها ، وذلك بواسطة إنهاء المعاهدة الحالية عن طريق دخول العراق في عصبة الأمم في زمن معين . وبناء عليه كانت قد بذلت الجهود المتواصلة في سبيل الحصول على تصريح قطعي بترشيح العراق للدخول في العصبة في وقت قريب جداً خال من كل قيد وشرط ان هذه الجهود وإن كانت لم تثمر بعد إلا أنه لا يوجد ما يدعو إلى قطع الرجاء من الحصول على التصريح المطلوب إذا عولجت الأمور بالصبر وطول الاناة »اهـ[1]

ونقتطف أيضاً من مذكرة لرئيس الوزارة التوفيقية « السويدية » بعث بها الى المؤلف من « جنيف في ١٤ مارس ١٩٣٤ م» الفقرات التالية :

« كان يظهر لي من محادثات المرحوم الملك فيصل أنه لا يرتاح من مماطلة البريطانيين ، وانه كان قليل الاصطبار ، فكان يعرب دائماً عن رغبته في احراج موقف بريطانية لإلزامها بإجابة مطالبينا ، وكان يرى في عدم تأليف وزارة عراقية ، بعد استقالة السعدون ، أحسن وسيلة لهذا الإحراج ، إلا أنه غير وجهة نظره فيها بعد »اهـ

ثم يذكر الرئيس السويدي في هذه المذكرة اجتماعه بالمعتمد السامي البريطاني فيقول :

« فاتحني المندوب بالكلام قائلاً « فهمت من المحادثات التي جرت لي معكم ومع محسن بك قبل أيام ، ان الحكومة العراقية ترجح الاستعاضة عن المعاهدات والاتفاقيات الحالية بمعاهدة جديدة تكون على أسس جديدة ، فهل تستطيعون توضيح هذه النقطة لي لعلي أساعدكم على تحقيق هذه الغاية ؟ وبعبارة أوضح هل لكم أن تقولوا لي ماذا تطلبون

---

(١) منهاج الوزارة التوفيقية « السويدية » في « تاريخ الوزارات العراقية » ٢٤٠ / ٢ ط ٥ .

لحل المشاكل المعلقة بيننا بعد انقطاع المفاوضات ؟

« فأجبته بما مآله : إن السؤال يجب أن يوجه لكم يا حضرة المندوب ـ مع الابتسامة ـ فلو استطعت أن أسألكم ما تطلبونه منا لأمكنني أن أصل إلى الحل المطلوب من أقصر طريق . نعم أود أن أسألكم عما تريدونه منا لنعلم ما إذا كان في إمكاننا تحقيقه أم لا ، فنحن في بلادنا نريد أن نعيش أحراراً مستقلين ، وهذه الرغبة منطبقة تماماً على مقاصدكم على ما نعتقد ، فلماذا إذن هذه الطرق الطويلة لإيصالنا إلى مبتغانا ؟ ولماذا هذه الاتفاقيات والمعاهدات والتعديلات وغيرها وغيرها ، ونحن متفقون معكم على ضرورة استقلالنا ؟ فالذي نريده يا حضرة المندوب هو رفع معاهدة عام ١٩٢٢ ، المعدلة في سنة ١٩٢٦ ، وما يتصل بها من وثائق ، وهذا لا يتسنى إلا بدخولنا في عصبة الأمم ، فهل أنتم مستعدون إلى تسهيل دخولنا في العصبة ؟ وكيف يكون ذلك ؟ ذكرتم في المادة الثامنة من معاهدة ١٩٢٧ بأن بريطانية مستعدة لمعاضدة العراق بدخوله في عصبة الأمم ؛ ولكنهم قيدتم تلك المعاهدة بقيود وشروط لا يمكن تحقيقها بوجه من الوجوه ، فوضعتم كل العراقيل في طريق دخولنا ، والآن هل يمكنكم أن توصوا حكومتكم بقبول حل جديد لهذه المعضلة فيكون بمثابة تمهيد لعقد معاهدة جديدة على أسس جديدة ؟ وإني أرى أن يكون الحل الجديد مثلاً بهذا الشكل : تتعهد بريطانية بمؤازرة العراق وعضده للدخول في عصبة الأمم عام ١٩٣٢ بدون قيد وشرط ، ثم تقوم الحكومة البريطانية بتقديم بيان في حزيران القادم الى مجلس العصبة ، تخبره فيه بعزمها على ترشيح العراق لعضوية عصبة الأمم فيكون الوعد الذي تعطيه إيانا بريطانية مؤيداً ومسجلاً لدى العصبة ، حتى إذا حصل تبدل ما في وضع الحكومة البريطانية من حيث الأحزاب ؛ يكون وعدها لنا مصوناً من كل اعتراض لأنه يصبح حينئذ تعهداً دولياً خارجاً عن مؤثرات السياسة الداخلية . فإذا دخل العراق العصبة انتفت المعاهدات الحالية وبدأت المعاهدة الجديدة التي يتفق عليها الطرفان بشكل مناسب .

« قال المندوب : اما اننا ما نريده منكم ، كما تسألون ، فهو أمر بسيط . فأولاً نريد أن تكونوا مستقلين استقلالاً تاماً لا تشوبه شائبة . وثانياً نريد أن تكونوا لنا أصدقاء تقدرون الجميل الذي قامت به بريطانية نحوكم في مساعداتها لكم في تحقيق أمانيكم القومية ، وثالثاً نريد أن تقدروا وضع الانبراطورية الانكليزية ، وحاجتها الى طرق جوية

تضمن اتصال اجزائهابعضها ببعض،ولما كان العراق بوضعه الجغرافي ، في نقطة لها كل الفوائد المأمولة لتحسين المواصلات الجوية الانبراطورية ، فإننا نريد منكم ان تسمحوا لنا بإمرار طياراتنا بجوكم ، ولا نريد منكم شيئاً آخر ، فهذه هي السياسة الجديدة التي تريد حكومتي انتهاجها معكم فإذا كنتم مستعدين للتفاهم معنا فأعتقد أنه سيكون الاتفاق ممكناً وقريباً ، ومع ذلك فإني سأرسل برقية بالمآل الذي تقترحونه فيما يخص دخول العراق عصبة الأمم بلا قيد وشرط مع إيضاح الموقف بصورة جلية وأملي أن آخذ الجواب بالموافقة عليه بعد ٤٥ يوماً »اهـ

﴿ وعد جديد ﴾

لم يكتف المعتمد السامي بما سمعه من الرئيس السويدي فانصرف الى درس الموقف العام عن كثب ، وأخذ يستطلع رغبات العراقيين من جميع نواحيها ، فاتضح له ان وقفة السعدون الحازمة ، وإجماع الساسة العراقيين على تأييد مطاليبه ، كل ذلك يتصل بالسياسة الوطنية الراسخة في العراق ، التي لا يمكن أن تتبدل تبدلاً جوهرياً ، مهما تغيرت الوزارات ، أو تساهل بعضها في الفروع . لهذا اقتنع بوجاهة طلب رئيس الوزراء فكتب الى حكومته يقترح رفع القيود ، التي أحاطتها بالوعد الذي قطعته للعراق عن ترشيحه للدخول في عصبة الأمم ، وكان سلفه ، سير هنري دوبس ، قد ارتأى مثل هذا الرأي في أيامه الأخيرة في بغداد ، فجاءت التوصية من المعتمد الجديد مؤيدة لرأيه .

وكانت الأزمة السياسية في لندن قد انتهت بانهزام الأحرار والمحافظين ، وبفوز العمال في ٥ حزيران ١٩٢٩ فرأت الوزارة الجديدة أن من مصلحة بريطانية أن تجيب دار اعتمادها الى هذا الطلب ، لأن العراق تقدم تقدماً محسوساً في شؤونه الإدارية ، والمالية ، حتى العدلية ، ولأنها صاحبة السيطرة الفعلية على العصبة الأممية ، فتستطيع أن تحقق مصالحها في العراق ، من وراء ستار ، بدلاً من ان تؤديها جهاراً ، وتعرض نفسها لسخط العراقيين والعرب ، فأسرعت إلى اتخاذ القرارات التالية :

أ ـ ان الحكومةالبريطانية مستعدة لمعاضدة ترشيح العراق للدخول في عصبة الأمم في عام ١٩٣٢

ب ـ ان الحكومة البريطانية ستخبر مجلس عصبة الأمم في اجتماعه المقبل انها قررت

عدم الشروع بمعاهدة سنة ١٩٢٧ .

ج ـ ان الحكومة البريطانية ستخبر مجلس عصبة الأمم في اجتماعه المقبل انها قررت ، وفقاً للفقرة (أ) من المادة الثالثة من المعاهدة العراقية ـ البريطانية لسنة ١٩٢٦ ، التوصية بدخول العراق عصبة الأمم عام ١٩٣٢

وتوفي سير جلبرت كلايتن فجأة في بغداد مساء ١١ أيلول ١٩٢٩ فتولى وكيله ابلاغ الحكومة العراقية بهذه القرارات بكتاب مؤرخ ١٤ أيلول هذا نصه :

دار الاعتماد بغداد

الرقم بي أو / ٢٣٧ التاريخ ١٤ أيلول ١٩٢٩

سري ومستعجل جداً

عزيزي رئيس الوزراء

نظراً الى وفاة المأسوف عليه صديقنا المشترك السر كلبرت كلايتن ، قد تسلمت مهام القائم بأعمال المعتمد السامي ، وسابقى قائماً بهذه الوظيفة الى حين وصول الميجر يونغ في آخر هذا الشهر . وقد تسلمت من حكومة صاحب الجلالة البريطانية ـ بصفة كوني قائماً بأعمال المعتمد السامي ـ كما أخبرتكم صباح اليوم برقية تخولني ابلاغ الحكومة العراقية ما يلي :

(أ) ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية مستعدة لتأييد ترشيح العراق للقبول في عضوية جمعية الأمم في سنة ١٩٣٢

(ب) ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستبلغ مجلس جمعية الأمم في اجتماعه المقبل انها قد قررت عدم الاعتراف بمعاهدة ١٩٢٧

(ج) ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستبلغ مجلس جمعية الأمم في اجتماعه المقبل انها تنوي بمقتضى الفقرة الأولى من المادة الثالثة من معاهدة ١٩٢٦ الانكليزية ـ العراقية الايصاء بإدخال العراق في عضوية جمعية الأمم في سنة ١٩٣٢

ستلاحظون فخامتكم أن حكومة صاحب الجلالة قد رفعت الآن كل قيد أو شرط فيما يتعلق بإدخال العراق في عصبة الأمم .

قد أوعز إلي أيضاً أن أبلغ الحكومة العراقية أنه بما أنه سيكون من الضروري عقد معاهدة قبل سنة ١٩٣٢ لتنظيم العلاقات بين بريطانية العظمى والعراق ، قبل قبول

الأخيرة في عضوية جمعية الأمم ، ستتخذ الآن التدابير اللازمة لاعداد مشروع معاهدة لأجل ذلك الغرض توضع بوجه العموم على أساس الاقتراحات الحديثة لتسوية القضية البريطانية ـ المصرية وسيبلغ مشروع المعاهدة هذا الى الحكومة العراقية في حينه .

وقد كان هذا الأمر كما تعلمون موضوع مراسلات كثيرة بين المرحوم السر كلبرت كلايتن وحكومة صاحب الجلالة البريطانية ، وأنه لمن الاتفاقات المفجعة أن هذه البرقية كانت فعلاً في الطريق بينما كان السر كلبرت كلايتن يلفظ أنفاسه الأخيرة ، واني أعلم مبلغ ما كان سيتولاه من الابتهاج لو قدر له أن يبلغ محتويات هذه البرقية بنفسه الى الحكومة العراقية . واني أرجو خالص الرجاء أن تؤدي هذه البرقية الى إتمام رغبة أخرى من أشد رغائب السر كلبرت كلايتن ألا وهي تشكيل وزارة قوية راسخة لتقوم بمهام الحكم في العراق ، وتسير بالبلاد في مضمار الفلاح . إني مرسل صورة من هذا الكتاب الى رئيس الديوان الملكي .

صديق فخامتكم المخلص : ر. بروك بوبهام

حضرة صاحب الفخامة توفيق بك السويدي رئيس مجلس الوزراء الموقر ـ بغداد

وقد سر السويدي بهذا الاتجاه في السياسة البريطانية فكتب الى وكيل المعتمد في ١٨ أيلول ١٩٢٩ يقول :

« أتشرف بأن أعرف فخامتكم أن الحكومة العراقية أحاطت علماً بمضمون كتابكم المرقم بي أو . /٢٣٧ والمؤرخ في ١٤ أيلول سنة ١٩٢٩ ، الذي أخبرت فيه بأن حكومة صاحب الجلالة البريطانية مستعدة لتأييد العراق للدخول في عصبة الأمم في سنة ١٩٣٢ من دون قيد وشرط ، وبأنه ستتخذ التدابير منذ الآن لاعداد مشروع معاهدة جديدة على أساس الاقتراحات الحديثة للتسوية الانكليزية ـ المصرية ، لتنظيم العلاقات بين بريطانية والعراق ، بعد دخوله الأخير في عصبة الأمم .

ترغب الحكومة العراقية في أن تعرب عن سرورها لهذه الأقتراحات التي تعتبرها دليلاً بارزاً للتعاون البريطاني ـ العراقي على تحقيق أماني العراق الوطنية ، وهي تبدي في نفس الوقت مزيد أسفها لوفاة المرحوم جلبرت كلايتن ، الذي لم يمهله الأجل من سوء الحظ ، للاشتراك في تنفيذ هذه الاقتراحات التي لا شك في أنها نتيجة مباشرة لتوصياته

المنطوية على بُعد النظر والدراية والسياسة»[1]

وعمد السويدي الى تسجيل المرحلة التي قطعتها وزارته في العدول عن معاهدة سنة ١٩٢٧ وفتح باب المفاوضات من جديد ، فنشرت دائرة المطبوعات هذا البيان في ١٥ ايلول ١٩٢٩ .

﴿ بيان رسمي ﴾

بعد أن انقطعت المفاوضات بين الحكومتين العراقية والبريطانية لتعديل الاتفاقيتين المالية والعسكرية في الشتاء الماضي ، رأت الحكومة العراقية أن توجه الانظار الى طريقة أخرى يستطاع أن تحقق بها أماني البلاد ورغباتها ، وذلك بإنهاء حكم المعاهدات الحالية عن طريق دخول العراق في عصبة الأمم في زمن معين ، ففاوضت الحكومة العراقية المرحوم فخامة السير جلبرت كلايتن في هذا الأمر ، فأعرب عن استعداده لتأييد وجهة نظر الحكومة العراقية ومراجعة الحكومة البريطانية بشأنها بالسرعة الممكنة ، وبعد أن جلست وزارة العمال على دست الحكم ، أخذ فخامة السر كلايتن يؤكد عليها بلزوم اتخاذ قرار عاجل فيما يتعلق بالاقتراحات العراقية . وقد ورد جواب الحكومة البريطانية بالشكل الآتي : ـ

(أ) ـ ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية مستعدة لمعاضدة ترشيح العراق للدخول في عصبة الأمم في سنة ١٩٣٢ .

(ب) ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستخبر مجلس عصبة الأمم في اجتماعه المقبل أنها قررت عدم الشروع في معاهدة سنة ١٩٢٧ .

(ج) ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية ستخبر مجلس عصبة الأمم في اجتماعه المقبل أنها وفقاً للفقرة (أ) من المادة الثالثة من المعاهدة الانكليزية ـ العراقية لسنة ١٩٢٦ ، قررت أن توصي بإدخال العراق في عصبة الأمم في سنة ١٩٣٢ .

فيلاحظ مما تقدم ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية قد رفعت الآن كل قيد أو شرط فيما يتعلق بدخول العراق في عصبة الأمم . ولما كان من الضروري عقد معاهدة قبل سنة ١٩٣٢ لتنظيم العلاقات بين بريطانية العظمى والعراق ، بعد دخول الأخير في

---

(١) الأسباب الموجبة للمعاهدة العراقية ـ البريطانية الرابعة في محاضر مجلس النواب لسنة ١٩٣٠ ص ٥٨ .

العصبة ، فستتخذ الآن التدابير لاحضار مسودة معاهدة لهذا الغرض ، مبنية بصورة عامة على الاقتراحات الجديدة للاتفاق الانكليزي المصري .

هذا هو نص جواب الحكومة الانكليزية ، ومما يؤسف له أن الجواب المذكور كان في الطريق عندما كان المرحوم السرجلبرت كلايتن يلفظ أنفاسه الأخيرة ، ولا شك في أنه كان يسر سروراً عظيماً لو قدر له أن يبلغ هذا الجواب الى الحكومة العراقية بنفسه .

« مدير المطبوعات »

وإلى القارىء الآن ما يقوله تقرير الحكومة البريطانية لسنة ١٩٢٩ عن مصير معاهدة ١٩٢٧ :

« كانت المعاهدة الجديدة قد عقدت ، ولكن كما كانت الحالة مع معاهدة ١٩٢٢ ، تبين أنها أصعب من الوصول الى الاتفاق حول الاتفاقيتين المالية والعسكرية . وقد استمر العمل لوضع الاتفاقيتين الجديدتين طوال سنة ١٩٢٨ دون أن يتوصل الى ايجاد الصيغة النهائية . . . وفي أوائل سنة ١٩٢٩ تبين ان كلا من الحكومتين العراقية والبريطانية كانتا قد أفرغتا كل ما في كنانتهما من الكلام ، وإذ شعرا أنهما لم تفلحا في نيل ما تطلبه الأمة ، استقالت الوزارة العراقية ، وبعد ثلاثة أشهر كانت قد تألفت وزارة أخرى فقررت العدول عن المفاوضات الجارية بشأن الاتفاقيتين ، الواجب إلحاقهما بمعاهدة ١٩٢٧ ، والتي لم تنل رضاء الجمهور قط بشرط ألا يسحب العهد المختص بتأييد بريطانية لترشيح العراق الى عضوية عصبة الأمم عندما يحل عام ١٩٣٢ ، كما أنها قررت تمشية العلاقات مع حكومة صاحب الجلالة البريطانية وفقاً للمعاهدات والاتفاقيات القديمة المؤرخة ١٩٢٢ و١٩٢٤ و١٩٢٦ ـ انتهى المقصود ـ

وبعد أن عينت الحكومة البريطانية سير هنري همفريز معتمداً لها في العراق ، خلفاً « لسير جلبرت كلايتن » سمحت لجريدة التايمس اللندنية أن تذيع في ١٩ كانون الأول سنة ١٩٢٩ ما يلي :

« أصدرت دائرة المطبوعات لصاحب الجلالة أمس كتابا لوزير المستعمرات عنوانه السياسة تجاه العراق ، أشارت فيه الى أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية قد تعهدت بموجب المادة الثامنة من المعاهدة الانكليزية ـ العراقية لسنة ١٩٢٧ بأن تؤيد ترشيح العراق لعضوية عصبة الأمم سنة ١٩٣٢ ، بشرط أن يدوم المعدل الحاضر لرقي العراق ، وأن

يسير كل شيء سيراً حسناً في نفس الوقت . وقد نظر في العراق الى هذا الشرط بمزيد الريبة لأنه يؤكد العقيدة التي لم تزل تماماً من أذهان الأهلين ، والقائلة بأن حكومة صاحب الجلالة لا ترغب رغبة صادقة في استقلال العراق استقلالا تاماً ، وبأن سياستها الحقيقية استعمار تلك البلاد ، ولما لم يكن من فائدة للتأكيدات والشروط المعطاة في هذا الشأن فقد قررت الحكومة البريطانية ، بناء على التوصية الصادرة من المرحوم سير جلبرت كلايتن ، المتفقة ووجهة نظر سلفه سير هنري دوبس ، أن تنظر في إلغاء هذا الشرط من وعدها في تأييد انضمام العراق إلى عصبة الأمم سنة ١٩٣٢ ، وبعد النظر في هذه الأمر وجد أن هذا الشرط غير أساسي فإن العراق قد ارتقى رقياً عظيماً في السنوات القلائل الأخيرة . ويظهر من المؤكد أنه ، ما لم تحدث فيه رجة عظيمة وغير متوقعة فتدفعه الى الوراء ، يصير من كل الجهات أهلا لدخول حظيرة عصبة الأمم سنة ١٩٣٢ إذا حكمنا عليه من جهة الأمن الداخلي ، والميزانية العامة الثابتة ، والادارة المنورة ، ولهذا وجد أن الوقت الذي تستطيع فيه بريطانية العظمى - شاعرة تمام الشعور بمسؤولياتها أمام عصبة الأمم تأييد دخول العراق الى العصبة في مدة ثلاث سنين قد حان . وبناء على ذلك سمح الى المعتمد السامي أن ينبىء الحكومة العراقية أن الحكومة البريطانية سوف تكون مستعدة لتأييد انضمام العراق الى عصبة الأمم سنة ١٩٣٢ دون قيد أو شرط . وكان لهذا التصريح أبلغ أثر في الحالة السياسية الداخلية في العراق فحلت محل الشك الثقة المتبادلة ، وتألفت وزارة قوية ومسؤولة تضم ممثلي الحزبين المهمين في البلاد ، وترغب رغبة صادقة في التعاون مع حكومة صاحب الجلالة البريطانية لحل المسائل المعلقة قبل سنة ١٩٣٢ بينما لم يكن قبل ذلك من يرضى بالقيام بأعباء الحكم في العراق . ومن المعلوم أن الحاجة سوف تمس الى عقد معاهدة جديدة لتسوية العلاقات بين الدولتين على ان يصير العراق عضواً في العصبة ، وسوف تتخذ التدابير اللازمة لاعداد لائحة المعاهدة على أسس حرة ، وعلى أساس المعاهدة البريطانية - المصرية بوجه عام . اهـ

المعاهدة العراقية ـ البريطانية الرابعة

﴿ مراحل المفاوضات لعقدها ﴾

١ ـ الاختلاف حول الأسس

كان عبد المحسن السعدون قد استقال من وزارته الثالثة في ٢٠ كانون الثاني ١٩٢٩ ، على أثر اصطدامه بعناد الانكليز ، ورفضهم مطاليب العراق المشروعة ، وقد تعمد الملك فيصل إحراج السياسة البريطانية في العراق بعدم تأليف وزارة جديدة ، وبعد أن أبدل المعتمد السامي ، سير هنري دوبس ، بسير كلبرت كلايتن ، تألفت الوزارة التوفيقية (السويدية) فأعلنت انكلترا العدول عن معاهدة ١٩٢٧ ، وفتحت ابواب المفاوضة من جديد . وبعد استقالة هذه الوزارة في ٢٥ آب ١٩٢٩ ، تألفت (الوزارة السعدونية الرابعة) وضمت الشخصيات البارزة ، وكان من المنتظر أن توفق في تسوية العلاقات العراقية البريطانية على أساس انهاء الانتداب ، والحصول على المطاليب العراقية . ولم يكن يدور في خلد أحد أن وزارة تضم مثل هذه الشخصيات ، ويرأسها رجل مثل السعدون ، سينتهي دورها بسرعة مقرونة بمأساة مؤلمة .

فالمعروف أن السعدون يتمتع بثقة وطيدة من الانكليز ، وأنه بعد أن فتحت المفاوضات على أساس إنهاء الانتداب ، اصبح متفقاً في الرأي مع البلاط ، على وجوب عقد المعاهدة ، فالبلاط والوزارة ، والرأي العام العراقي ، مجمعون على وجوب نجاح هذه المفاوضات ، أما كيف انتهت ؟ فهذا ما سيراه القارىء في الصفحات التالية :

جاء في التقرير البريطاني عن (سير الادارة في العراق خلال النسنة (١٩٢٩) :

(لم يكن اقناع عبد المحسن السعدون بالعودة الى منصة الحكم سهلا ، فانه كان قد استقال في كانون الثاني ١٩٢٩ ، لأنه لم يستطع الحصول على التعديلات التي طلبت وزارته ادخالها على الاتفاقيتين المالية والعسكرية ، اللتين كان في النية ضمهما بصورة معدلة الى معاهدة سنة ١٩٢٧ البريطانية ـ العراقية ، وفي خلال هذه الفترة كان استهجان هذه المعاهدة قد تضاعف ، وقبل تأليف الوزارة الجديدة أراد عبد المحسن بك السعدون ان

ينال وعداً من الحكومة البريطانية بنزولها عند أماني العراقيين الوطنية ، وتعديل السياسة التي أدت الى استقالته في أوائل السنة . ولا يغربن عن البال أن معاهدة سنة ١٩٢٧ نصت في أحدى موادها على ـ أنه إذا استمر مقياس التقدم الحالي في العراق ، وسار كل شيء على ما يرام في خلال هذه الفترة ، فان صاحب الجلالة البريطانية سيعمل على تنفيذ إدخال العراق في عضوية عصبة الأمم عام ١٩٣٢ وكان هذا الشرط ، المقرون بهذا الوعد ، في عضد صاحب الجلالة البريطانية لطلب العراق بالانخراط في عصبة الامم غير مستحسن لدى الحكومة العراقية ، حتى في اثناء المفاوضات لعقد الاتفاقية ـ المعاهدة ـ وكان أحد الاسباب التي حدت بعبد المحسن بك السعدون الى عدم تأليف الوزارة ، ولأجل حل هذه العقد فوضت حكومة صاحب الجلالة البريطانية وكيل المندوب السامي في ١٤ ايلول ١٩٢٩ بأبلاغ الملك ما يأتي :

(أ) ان الحكومة البريطانية مستعدة الى عضد ترشيح العراق الى عصبة الأمم عام ١٩٣٢

(ب) ان الحكومة البريطانية سوف تبلغ مجلس العصبة في دورة اجتماع العصبة الأممية المقبل ، أنها قررت عدم العمل بمعاهدة ١٩٢٧ .

(ج) ان الحكومة البريطانية سوف تبلغ مجلس الأمم في الوقت عينه ، انها في سنة ١٩٣٢ عازمة على التوصية بادخال العراق عصبة الأمم ـ انتهى المقصود ـ[1]

وقد صرح السعدون في حفلة الاستيزار ، التي اقيمت في ١٩ ايلول ١٩٢٩ بما يلي :

اطلعتم أيها السادة : على البيان الرسمي الذي نشر قبل يومين في الصحف ، عن العلاقات السياسية بين بريطانيا العظمى والعراق ، وأظن أنكم لاحظتم فيه أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية قد اجابت مطاليب العراق الى درجة ما ، فانها اعربت عن استعدادها لتأييد دخول العراق في عصبة الأمم في سنة ١٩٣٢ من دون قيد وشرط ، ولعقد معاهدة لتنظيم العلاقات بين البلدين على اساس الاقتراحات الجديدة للاتفاق الانكليزي ـ المصري . ان موافقة حكومة صاحب الجلالة البريطانية على ما تقدم ذكره من المطاليب

---

(١) التقرير البريطاني عن سير الادارة في العراق لعام ١٩٢٩ ص ١٣ .

العراقية ، لدليل ساطع على السياسة المنطوية على التساهل وبُعد النظر ، التي اعتزمت انتهاجها إزاء هذا البلد الذي يرتبط واياها بروابط الود والصداقة .

لقد أمعنت وزملائي النظر في جواب الحكومة البريطانية هذا مليا فاقتنعنا من انه محقق لشطر من رغائب الامة العراقية ، التي لا ترضى عن الاستقلال التام بديلا ، ومن أجل ذلك لبينا نداء سيد البلاد وسندها الأعظم ، وقبلنا دعوة جلالته الى تسلم زمام أمور الحكومة مع كل الارتياح ، اخذين على أنفسنا بذل ما في استطاعتنا من الجهود والمساعي للسير بسفينة الدولة الى الهدف الأسمى ، الذي ترمي الاماني الوطنية في ظل عرش جلالته المفدى . . الخ[1] .

ثم كتب الى المعتمد السامي تعليقاً على ما كتبه سلفه السويدي بالنص الآتي :

ديوان مجلس الوزراء بغداد

الرقم ٢٣٠٩ سري التاريخ ٢٥ أيلول سنة ١٩٢٩

عزيزي السرروبرت

أتشرف بأن أعرف فخامتكم إن الحكومة العراقية أحاطت علما بمضمون كتابكم المرقم بي أو / ٢٣٧ والمؤرخ في ١٤ أيلول سنة ١٩٢٩ الذي أخبرت فيه بأن حكومة صاحب الجلالة البريطانية مستعدة لتأييد ترشيح العراق للدخول في عصبة الأمم في سنة ١٩٣٢ من دون قيد وشرط ، وبأنه ستتخذ التدابير منذ الآن لاعداد مشروع معاهدة جديدة على أساس الاقتراحات الحديثة للتسوية الانكليزية ـ المصرية لتنظيم العلاقات بين بريطانية والعراق بعد دخول الاخير في عصبة الأمم .

ترغب الحكومة العراقية في أن تعرب عن سرورها للاتجاه الجديد الذي اتخذته الحكومة البريطانية للتعاون العراقي ـ البريطاني على تحقيق أماني العراق الوطنية ، وهي تبدي في نفس الوقت مزيد أسفها لوفاة المرحوم السر جلبرت كلايتن الذي لم يمهله الأجل لاتمام تنظيم العلاقات على هذا الأساس الجديد . ان الحكومة العراقية ترغب في الاطلاع على الاقتراحات الواردة في كتابكم الآنف الذكر في القريب العاجل حتى يكون لديها متسع من الوقت لفحصها وتدقيقها . تفضلوا يا صاحب الفخامة بقبول فائق الاحترام .

المخلص : عبد المحسن السعدون

---

(١) راجع الخطاب كاملا في كتاب الوزارات ج ٢ ص ٢٧٢ ط ٥ .

صاحب الفخامة حضرة السر روبرت بروك بويهام كي . سي . بي . اس . ام . جي . دي . اس . او ، آي . اف . سي .

وكيل المعتمد السامي لحكومة صاحب الجلالة البريطانية بالعراق ـ بغداد

ثم وضع منهجاً لوزارته ، لم يشأ أن ينشره على الجمهور ـ كما كانت تفعل الوزارات ـ فاكتفى باطلاع القائد العام للقوات البريطانية في العراق ، القائم بالوكالة عن المعتمد السامي ، حسب الأصول فلم يبد أي رأي فيه ، فبقي في الاضابير السرية تنخر فيه الارضة ، وقد جاء فيه عن المعاهدة الجديدة والمسؤوليات المترتبة على العراق .

١ ـ العمل على جعل مبدأ تطبيق المعاهدة الجديدة من تاريخ توقيعها ، أعني قبل الدخول في عصبة الأمم ، أو تسريع الدخول قبل سنة ١٩٣٢ .

٢ ـ العمل على رفع كل صبغة احتلالية من صلب المعاهدة الجديدة ، وكل ما ينافي استقلال العراق .

٣ ـ الاخذ بنظر الاعتبار انتهاء مسؤولية الحكومة البريطانية في قضية الدفاع ، والتدرج حالا بالأعمال وفق التصريح الجديد . . .)

وتألفت لجنة جديدة من وزير المالية ياسين الهاشمي ، ووزير الداخلية ناجي السويدي ، ووزير الدفاع نوري سعيد ، للشروع في المفاوضات المطلوبة للمعاهدة المنشودة ، فاستجدت نظرية جديدة كان لا بد من البحث فيها قبل كل شيء . فإن اللجنة الوزارية ارتأت ، أن الشرط الذي اشترطته الحكومة البريطانية لجعل أسس المعاهدة العراقية ـ البريطانية الرابعة ، مشابهة على وجه الإجمال للأسس المقترحة للمعاهدة البريطانية ـ المصرية ، غير وارد ، فمصر التي قضى وضعها الجغرافي أن تكون (ترعة السويس) فيها همزة الوصل بين البحر الاحمر ، والبحر المتوسط ، فتضطر بريطانية أن تهيمن عليها لحماية مواصلاتها ، تختلف عن العراق الذي ليس لبريطانية فيه غير الممر الضيق في المواصلات البريطانية إلى الهند ، وهو الخليج العربي ، وان وجود هذا الممر لا يستدعي مثل تلك الحماية وان كانت مصر قد سبقت العراق في ثقافاتها واقتصادياتها وبعض مرافقها . ويضاف إلى ذلك أن قوة التحرر الكامنة في نفوس العراقيين لا تكاد تدانيها قوة في سائر الاقطار العربية ، فطبيعة أرض العراق ، والعهود التي مر فيها العراقيون ، والانطباعات التي حصلت لهم ، كل ذلك يجعل للعراق مقاماً في التحرر من

كل هيمنة أجنبية يكاد ينفرد به ، لهذا لم توشك المفاوضات تسير بعض الخطى حتى تلبد الجو بغيوم من التشاؤم ، وتلاشت الآمال التي كان يعلقها العراق والعراقيون على الوعد الجديد «بيد أن الأقدار استمرت في تمردها ، وما لبث المتفاوضون أن علموا أن قلب المسألة لم يتغير تغيراً يذكر فقد كان الحكومة البريطانية تظن أن وعدها المطلق بالتوسط لدخول العراق في عصبة الأمم يحمل العراقيين على قبول المعاهدة الجديدة ، وان كانت بمضمونها لا تختلف كثيراً عما تقدمها فضلا عن ذلك فقد اختلف المتفاوضون مقاماً ومزاجاً ، فالذي مثّل المفوضية أي المفوض ـ المعتمد ـ السامي بالنيابة لم يكن بإمكانه أن يحل أو يربط ، بل كان عليه أن يبلغ الحكومة العراقية آراء بل مشيئة حكومته المتعسفة»[1] على حين أن الجانب العراقي تكوّن من شخصيات بارزة لا تجهل ما ذكرناه من شعور العراقيين ، وإبائهم الاستسلام لأي تدخل أجنبي ، وميلهم للجهاد في سبيل حريتهم والظفر باستقلال دولتهم ، استقلالاً تاماً لا شائبة فيه

هذا ما كان من أمر اللجنة الوزارية ، والمفاوضات التي شرعت فيها مع ممثلي الحكومة البريطانية ، أما ما كان من أمر المجلس النيابي ، فإن النواب ما كادوا يتذاكرون حول العريضة الجوابية على خطاب العرش ، الذي ألقاه الملك فيصل في حفلة افتتاح دورته الاعتيادية التي بدأت في ٢ تشرين الثاني سنة ١٩٢٩ ، حتى أخذوا يسمعون السعدون نقداً لاذعاً ، ويسخرون من ثقته بالانكليز ، وإغراقه في الاعتماد على حسن نياتهم ، فأصبح الرجل بين طابقين من نار ، أصبح بين حجري الرحى : هذه دار الاعتماد البريطانية تراوغ في مفاوضاتها وتركن إلى وسائل التخدير وإلقاء الشبهات في مذاكراتها ، وهذا المجلس النيابي الذي اصطفاه من خيرة معارفه[2] ينفجر في وجهه ذلك الانفجار الهائل . فما العمل ؟

أوضح السعدون سياسته بخطابه التالي ، الذي أثبت فيه حراجة موقف الوزارات العراقية وما تقاسيه من تعسف السياسة البريطانية من جهة ، وإباء الشعب العراقي من جهة أخرى ، مجيباً على ما كان يختلج في نفوس العراقيين من الإيمان بأن «الأمة التي تريد الاستقلال يجب أن تتهيأ له . . . فالاستقلال يؤخذ بالقوة والتضحية» فكانت أقواله «قنبلة

---

(١) الريحاني في (فيصل الأول) ص ١٣٥ .

(٢) كان السعدون قد حل المجلس النيابي وأجرى انتخابا لمجلس جديد .

هائلة» جمعت فأوعت قال «نقلا عن محاضر مجلس النواب في اجتماع سنة ١٩٢٩ / ١٩٣٠ ص ١٥ ـ ١٦»

عبد المحسن السعدون ـ رئيس الوزراء ـ سادتي انتقد الخطباء الكرام منهاج الوزارة وصرحوا بأن الحكومة مبتهجة ومسرورة وممتنة . أيها السادة لا يمكن لوزارة في هذه البلاد أن تكون ممتنة ومسرورة ، لانها معرضة دائماً للانتقاد ، بصورة محقة أو غير محقة . منذ تشكيل الحكومة العراقية والوزارات المختلفة تسعى للحصول على حقوق البلاد ، ولكن الظروف لم تساعد البلاد .

أيها السادة : اتهمني بعض الرفقاء الكرام بأنني رجعت عن مطالبي في سنة ١٩٢٨ واكتفيت بالتصريح . المطاليب التي كنت قد طلبتها هي عبارة عن تعديل الاتفاقيتين المالية والعسكرية المستندتين إلى معاهدة سنة ١٩٢٧ ، واعترف للمجلس العالي بأنه رغماً عن تساهل الحكومة العراقية بكل معنى الكلمة للحصول على الاتفاق ، لم نتمكن من اقناع حليفتنا العظمى بالشروط المطلوبة فلم أجد سوى الاستقالة طريقاً ، كما وعدت المجلس العالي يوماً ما بذلك ، فعندما صرحت حليفتنا بقبول العراق في عصبة الأمم في سنة ١٩٣٢ سررت بذلك التصريح .

أيها السادة : ان هذا التصريح ليس بقليل الاهمية كما يعتقد بعض الاخوان ، بل هو ذو أهمية عظيمة ، فبدخول العراق عصبة الأمم ، تلغى جميع المعاهدات والاتفاقيات وتعقد اتفاقية جديدة على أساس استقلال العراق التام . وعلى كل حال فإن السياسة المتبعة قد تغيرت بعد إعلان هذا التصريح ، وقد أصبح الوزراء العراقيون يتمكنون من تطبيق أحكام القانون الأساسي بصورة أوسع مما كانوا عليه في السابق .

أما ما قاله بعض الاخوان عن احتمال سقوط وزارة العمال فأقول ، إن هذا التصريخ قد أعطي من قبل الحكومة البريطانية فإذا سقطت وزارة العمال ، فلا ينقض سقوطها ما نص عليه التصريح ، أما إذا حصل ذلك فأعتقد أن نيل الاستقلال تابع إلى جرأة الأمة ، فالأمة التي تريد الاستقلال يجب أن تتهيأ له ولا يكون ذلك بالكلام والأقوال الفارغة ، فالاستقلال يؤخذ بالقوة والتضحية هذا ما أحببت أن أقوله .

ثم أود أن أعرض على الاخوان ما يخص المعاهدة بين العراق وإيران . إن هذه المعاهدة وقتية ، وليس كما تفضل النائب المحترم محمد زكي بأن حكومة إيران ستستفيد من

العهود العتيقة فإن المخابرات والمكاتبات التي جرت بيننا وبين حكومة ايران ، تصرح بان حكومة إيران لن تستفيد من العهود القديمة ، وقد استفسرنا من وزارة العدلية بشأن تقديم الاتفاقية إلى المجلس فأجابت أنه لا ضرورة لتقديم الاتفاقية إلى المجلس العالي ، أما إذا أراد المجلس العالي أن تعرض عليه فالحكومة لا تمتنع عن تقديمها للتصديق . أيها السادة ان الحكومة ساعية بكل معنى الكلمة لأخذ المسؤولية على عاتقها ولتظهر أمام المجلس العالي ، كما رغب ، بمظهر حكومة مسؤولة فالحكومة أرادات أن تعطي للعراق مجالا واسعاً لأخذ المسؤولية وذلك بالتجنب من المداخلات في الأمور الداخلية . فليس في هذا الموضوع أي تبجج ولم تظهر الوزارة بمظهر خلاف طبيعة الأمر وخلاف حقيقة الحال الواقع . هذا ما أردت أن أعرضه للمجلس العالي . ا هـ

وبعد أن ألقى «السعدون» خطابه ، حاول بعض الاستغلاليين أن يتصيد في الماء العكر فسعى بالوشاية ضده لدى دار الاعتماد احراجاً لموقفه ، وإمعاناً في توسيع شقة الخلاف بين الجانبين العراقي والبريطاني .

وعبد المحسن السعدون سليل أسرة عربية نبيلة ، وزعيم قبيلة قديمة ، ذات مركز ممتاز ، وقد نشأ في ربوع الاستانة نشأة هادئة لا تقحم فيها ولا مغامرة ، وكان سلوكه السياسي في العراق موسوماً بطابع الرزانة والاعتدال ، فكان ينظر إلى مجرى السياسة بروح المتفائل ، ويستقبل الحوادث بصدر رحب ، ويحكم العقل في واقع الحال ، وكان إلى ذلك كثير الثقة بامكان التفاهم مع الانكليز ، عظيم الأمل بأن أهداف العراق تتحقق مع الزمن .

أجل كان (السعدون) يعتقد أن التدّرج في العلاقات البريطانية ـ العراقية أمر لا بد منه ، وانه ليس من المصلحة التقحم في الأمور ، ولا الاستعجال في الطلب . وهكذا سار مدى سنوات كان مرموقاً فيها من الساسة البريطانيين ، منظوراً اليه بعين الإكبار والاجلال ، ولكنه مع شدة ثقته بإمكان التفاهم مع الانكليز ، اضطر للاصطدام بهنري دوبس في خريف سنة ١٩٢٨ ، فتخلى عن الحكم في ٢٠ كانون الثاني سنة ١٩٢٩ ، كما تقدم فأثار عمله الحماسة في القلوب ، وبعث اليأس من انصياع الانكليز إلى قواعد الحق والعدل، فحاول الانكليز الخروج من المأزق، فأصدروا تصريح ١٤ أيلول ١٩٢٩، فعاد إلى الحكم ليكمل على يده ما كان قد يئس من تكملته في الماضي ، ولكنه وجد أن قلب

المسألة لم يتغير تغيرا يذكر ، وأن النواب الذين جاء بهم انقلبوا عليه ، وأن دار الاعتماد أفسحت المجال للوشاة والمفسدين فأسمعته عتاباً لا تحتمله نفس ابن السعدون الأبية[1] فآثر الحتوف على الحياة ، واستقبل الموت منتحراً في مساء ١٣ تشرين الثاني سنة ١٩٢٩ بقلب ملؤه اليأس والقنوط ، فكان انتحاره حادثاً لا مثيل له في السياسة العراقية ، وزاد في روعته وفي تأثيره في النفوس وصيته التي تركها لنجله «علي» وكلماته التي سطرها بدمه قبيل أن يستسلم إلى الموت وهي :

ولدي وعيني ومستندي ، علي

اعف عني لما ارتكبته من جناية لأني سئمت هذه الحياة ، التي لم أجد فيها لذة وذوقاً وشرفاً . الأمة تنتظر خدمة ، الانكليز لا يوافقون ، ليس لي ظهير ، العراقيون طلاب الاستقلال ضعفاء عاجزون ، وبعيدون كثيراً عن الاستقلال ، هم عاجزون عن تقدير نصائح أرباب الناموس مثلي ، يظنون أني خائن للوطن ، وعبد للانكليز ، ما أعظم هذه المصيبة ، أنا الفدائي الاشد إخلاصاً لوطني ، قد كابدت أنواع الاحتقارات ، وتحملت المذلات ، محضاً في سبيل هذه البقعة المباركة التي عاش فيها آبائي وأجدادي مرفهين .

ولدي ! نصيحتي الأخيرة لك هي :

١ ـ ان ترحم اخوتك الصغار الذين سيبقون يتامى «وتحترم والدتك» وتخلص لوطنك

٢ ـ أن تخلص للملك فيصل وذريته اخلاصاً مطلقاً .

اعف عني يا ولدي علي .　　　　«عبد المحسن السعدون»

* * *

ثبت مما تقدم ان الانكليز لم يروا مفراً من استئناف المفاوضات ، والتسليم بضرورة إنهاء الانتداب ، ودخول العراق عصبة الأمم ، وهذا ما احتواه «تصريح ١٤ أيلول ١٩٢٩» وعلى هذا أقدم السعدون ووزراؤه على قبول مسؤولية تأليف الوزارة ، وشرعوا في تدقيق الأسس التي فرضتها بريطانية «على أساس الاقتراحات للتسوية الانكليزية ـ المصرية» ولكن العراقيين لم يسلموا بهذه الأسس ، لما ذكرناه من اختلاف وضع البلدين ، مع نفرة العراقيين من الحكم البريطاني ، وثورتهم عليه منذ بداية الاحتلال ، ولذلك

---

(١) كان واضع هذا الكتاب يراسل « جريدة الأهرام المصرية » يومئذ فعثر على رسالة وجهت الى السعدون حول خطابه هذا لا تزال الظروف تحول دون نشرها مع الأسف .

احتوى المنهاج الوزاري ، الذي أشرنا اليه ، الاتجاه الذي تريد الوزارة أن تأخذ به المفاوضات ، على أساس «رفع كل صيغة احتلالية من صلب المعاهدة الجديدة ، وإنهاء مسؤولية الحكومة البريطانية ، والتدرج بالأعمال ، وفق التصريح الجديد» . غير أن لبريطانية مصالح استعمارية لا تريد أن تتنازل عنها في سبيل ارضاء حقوق العراقيين المشروعة ، فلن تتردد لحظة في التصادم ثانية مع عبد المحسن السعدون نفسه .

ولكن الأساليب الاستعمارية أصابت منه في هذه المرة مقتلاً ، فقد احاطته بكل ما يحرج وضعه ، وبكل ما يوهم العراقيين بأن الرجل مستغلّ لا يخلص فيما يقول .

وقد تجسم في نظر السعدون هذا الوضع . الذي ساقته اليه سياسته الايجابية ، فلم يعمد إلى الإنسحاب من الوزارة للبدء بكفاح سياسي ، كان حرياً أن يجعل منه صخرة عاتية يقوم عليها صرح الكفاح الوطني ، بل عمد إلى أن ينهي حياته كلها ، مسجلا بانتحاره نبل نفسه ، وبراءتها مما حاول الاستعمار أن يلحق بسمعة السعدون ، كما سجل بهذا الانتحار هزيمة مؤلمة لتفاؤله في محاولته التوفيق بين المصالح المتضاربة الوطنية والأجنبية .

٢ ـ التصادم حول نقل المسؤولية

رأينا أن عبد المحسن السعدون لم يقدم على مصارحة الشعب العراقي في بيان يوضح فيه حقيقة الوضع وعناد سياسة الاستعمار البريطانية ، بل عمد إلى إنهاء حياته ، مسجلا بدمه حقيقة الأمر فهل تبقى الوزارة شاغرة أم يتولى تشكيلها أحد الساسة ؟

انكشف الامر ، وافتضح سر السياسة البريطانية ، وهذا الشعب الذي أراد السعدون أن يفديه بدمه ، مستعد للاندفاع في المقاومة العنيفة إلى أبعد من الحدود التي يبدو من وصيته أنه كان يتوقعها منه .

يقول ناجي السويدي في كتابه الذي رفعه إلى الملك فيصل في ٢٣ تشرين الثاني ١٩٢٩ بمناسبة تشكيله الوزارة الجديدة من أعضاء وزارة السعدون أنفسهم :

«إن وصية الفقيد التاريخية احتوت عبارات أثارت خواطر الشعب ، فإذا لم تقم في البلاد وزارة مسؤولة فوراً وترجع الطمأنينة إلى النفوس من جهة علاقاتها مع الحليفة المعظمة ، يخشى من حدوث قلاقل لا تجد أمامها أيد مسؤولة تعمل على إزالتها» و (إننا بالنظر إلى ما خطه الفقيد بدمه من العبارات ، المتضمنة ـ انتظار البلاد للخدمة وعدم

موافقة الانكليز عليها ـ يتراءى لنا صعوبة الاستمرار على العمل ، قبل التأكد من امكان الخدمة التي ينتظرها الشعب . فزملائي يعلمون أن المنهاج الذي نظم لتسير وزارة المرحوم بموجبه ، قد عرض على من يهمهم أمره ، قبل المباشرة بالعمل ، ولم يلاحظ على ما فيه من الخطط أية ملاحظة . وكنا جميعاً معتقدين تمام الاعتقاد أن التصريح الجديد قد غيّر وضع الادارة في البلاد ، وان بيانات المرحوم السير جلبرت كلايتن ، المشفوعة بافادات نائب المعتمد السامي الميجر يانغ وتأييداته لها ، دلت بصراحة على الرغبة الأكيدة في عدم الاستمرار على التدخل في شؤون الدولة ، وفي لزوم تمتع الوزراء بالمسؤولية التامة عن أعمال وزاراتهم)

ويضيف السويدي إلى ما تقدم انه قد «ظهر من بعض المستشارين والموظفين البريطانيين شعور لا يلتئم مع روح السياسة الجديدة ، وتولدت بعض العراقيل والتأخيرات في تطبيق ما كان مدرجاً في المنهاج» الذي وضعه السعدون ولم ينشره . ثم يستمر في كتابه مؤكداً أن السعدون «جاد بدمه الطاهر حفظاً لشرفه وشرف زملائه وبلاده» إلى أن يقول :

«فالوزارة الحاضرة أمام هذه التضحية العظيمة ، وبالنظر لاشتراكها مع الفقيد في مسؤولية الأعمال ، لا يسعها أن تهمل مطالب الشعب ، أو أن تتساهل في تطبيق المنهاج ، إذ أن الاهمال والتساهل مما يشددان الاعتقاد بما خطه الفقيد العظيم من العبارات ، ويزيدان الاضطراب في الأفكار ، أبان عهد جديد من الشعور بالمسؤولية التامة ، وتوليها من قبل الوزراء ، وفقاً لما اختطته الوزارة البريطانية الحاضرة في صلاتها مع العراق . فعبد جلالتكم وزملائي عازمون ، والحالة على ما هي عليه من الخطورة ، على تطبيق منهاج الفقيد بالحرف وبأسرع وقت ، لتنمو روح الثقة والمودة بين الحليفتين ، وليشعر العراقيون بأن الوعود قد أصبحت مقرونة بالأفعال وأن التبدل في وضع الإدارة حقيقة لا خيال» انتهى المقصود[1] .

وعليه نرى أن السويدي أقدم وزملاؤه ، ووزراء المرحوم السعدون ، وهم عارفون بما سيواجههم ، مما افتضح أمره ، من سياسة الانكليز تجاه العراق في حياة السعدون . ولكنهم كانوا ـ على ما يظهر ـ يرون في تضحية الفقيد العظيم مثالا لا يمكن أن

---

(١) تجد نص الكتاب في «تاريخ الوزارات العراقية» ج ٢ ص ٢٩٤ ط ٥ .

يتغافل الانكليز عن الالتفات اليه ، فلو كان كل العراقيين مشبعين ، بما كان السعدون مشبعاً به من الحرص على التفاهم مع الانكليز ، فلن يروا مفراً من تفضيل الموت على قبول التعسف البريطاني . والعراق هو كما شرحنا من قبل ، معروف بالميل الطبيعي الى التطرف في رفض كل تدخل أجنبي ، فهل يبدل الانكليز سياستهم الاستعمارية ؟ وهل يقدرون موقف (السويدي) وزملائه حق قدره ، وقد أقدموا على تأليف الوزارة كي لا تنقطع سياسة التفاهم على حل المشاكل مع الانكليز ؟ أم ينتهي الأمر بخيبة جديدة يجابه بها العراقيون مرة أخرى ، بعد أن يكون قد مضى وقت كان الاحرى أن تخفف فيه ثائرة الشعب ، التي احتدمت على أثر انتحار السعدون ؟ هذا ما سنراه في الصفحات الآتية :

كانت وزارة الخارجية البريطانية أرسلت كتاباً الى السكرتير العام لعصبة الأمم في ٤ تشرين الثاني سنة ١٩٢٩ ترجو فيه منه أن يعلم أعضاء المجلس بعزم الحكومة البريطانية على العدول عن المعاهدة العراقية ـ البريطانية الثالثة (معاهدة سنة ١٩٢٧) وبأنها ستسير في علاقاتها مع العراق وفق المعاهدة العراقية ـ البريطانية الأولى (معاهدة سنة ١٩٢٢) المعدلة بالمعاهدة العراقية ـ البريطانية الثانية (معاهدة سنة ١٩٢٦) وبأنها عازمة على ترشيح العراق لعضوية عصبة الأمم في عام ١٩٣٢ ، وعملاً بالفقرة الأولى من المادة الثالثة من التعديل المذكور ، وفقاً للتصريح البريطاني الصادر إلى الحكومة العراقية في ١٤ أيلول ١٩٢٩ ، وبينما كانت (لجنة الانتداب الدائمة) في العصبة الأممية تفحص طلب الحكومة البريطانية ، وترتأي معرفة ما يقوم به الموظفون البريطانيون والعراقيون ، صرّح الممثل البريطاني أمامها ، مستر آرثر هندرسن ، أن حكومته البريطانية مستعدة لتقديم تقرير مفصل عن ذلك ، فكان التقرير الخاص الذي وضعته عن تقدم العراق خلال عشر سنوات من سنة ١٩٢١ الى سنة ١٩٣١ فوزّع على الاعضاء قبيل اجتماع حزيران من هذه السنة ، اهم وثيقة رسمية تعين المتتبع لأحوال العراق العامة ، السياسية والمالية والاجتماعية ، على ادراك مبتغاه من مصادر مسؤولة مهما بلغت فيها الطعون .

وفي ١٠ كانون الثاني سنة ١٩٣٠ ـ أي بعد تشكيل الوزارة السويدية بشهر ونصف ـ وصل الى بغداد ليفتنانت فرنسيس همفريز المعتمد السامي البريطاني في العراق خلفاً لكلبرت كلايتن المتوفى فجأة ، فكانت سياسته متفقة مع سياسة سلفه ، في لزوم اتباع سياسة جديدة لبريطانية في الشرق الأوسط ، فجعل من همه انجاز وضع المعاهدة الجديدة

بأسرع وقت ، وقرر أن يكون صريحاً في مفاوضاته دون اساءة ، قوياً دون تهجم ، فوجد على رأس الحكومة العراقية أمهر عقلية في العراق ، تلك هي عقلية ناجي السويدي .

كان المعتمد الجديد رجلاً مفكراً متعقلاً ، يسير على طريقة الاداريين المؤسسين للمشروعات العمرانية ، فهو لا يزدري الدقائق القانونية ، ولكنه كغيره من وكلاء وبناة الانبراطورية ـ البريطانية ـ حريصاً على أن تكون هذه التسوية في العلاقات بين العراق وبريطانية ، ضامنة للمصالح البريطانية في العراق ، أما السويدي فكان حاذقاً منتبهاً ، قوياً في حججه ، جذاباً في منطقه ، مطمئناً إلى أن العراقيين مجمعون على أن تكون تسوية العلاقات بينتهم وبين الانكليز ضامنة لحرياتهم واستقلالهم ، وكان طبيعياً أن يعمد الى تنفيذ ما جاء في المنهاج الوزاري ، الذي ورثته وزارته عن الوزارة السعدونية الرابعة من وجوب العمل على نقل المسؤولية مباشرة ، وقبل الدخول في عصبة الأمم ، فيبدأ من هنا كفاح الوزارة السويدية واصطدامها بالمعتمد السامي اصطداماً عنيفاً .

أصدرت الوزارة الجديدة خمسة أنظمة لخمس وزارات ، عن كيفية إدارة أشغالها وتسيير شؤونها ، جعلت فيها (وظيفة المستشار استشارية لا تنفيذية ، وله أن يبدي آراءه في الشؤون التي يحيلها عليه الوزير . . . الخ) وبدأت عملها بتشذيب شجرة الموظفين البريطانيين ، وتخفيض عددهم ما استطاعت ، فحذفت من بعض فصول الميزانية مخصصات الذين انتفت الحاجة اليهم تمهيداً لانهاء خدماتهم وإحلال عراقيين في محالهم .

ولكنها لم تكد تهيء الميزانية على هذا الأساس ، حتى احتج المعتمد السامي بكتاب أرسله سكرتيره الى رئيس الوزارة « السويدي » بتاريخ ١٥ شباط سنة ١٩٣٠ . وتحت رقم بي أو /٥٤ قال فيه : يقدر المعتمد « تماماً رغبة فخامتكم وزملائكم في تخفيض المصروفات . . . ـ وقد ـ حصلت الموافقة على هذه السياسة عندما وافق صاحب الجلالة الملك على القرار الصادر في ٢٦ تشرين الثاني ١٩٢٩ بعد استشارة وكيل المعتمد السامي ، وليس في نية فخامته ـ المعتمد ـ أن يدعو صاحب الجلالة الى إعادة النظر في هذه الموافقة العامة . وفي ذات الوقت يتضح من التعليمات التي تلقاها فخامته من حكومة صاحب الجلالة ، انه ليس مأذوناً بالموافقة على أي قرار يصدره مجلس الوزراء ، مما يحتمل في رأيه[1] أن يكون ضد المبدأ القائل بلزوم انطباق الادارة على تقاليد حكومة مدنية راقية » ثم

---

(١) حين يعقد مجلس الوزراء اجتماعا ما ـ والعادة أن يعقد اجتماعين في الأسبوع ـ ويصدر قراراته ، يبعث بنسخة من =

يضيف « ان مسألة اقترانها - الميزانية - بموافقة صاحب الجلالة لن تكون قبل مسألة الاحتفاظ بالاخصائيين من الأجانب أو بالاستغناء عنهم » ويشترط المعتمد أن يجري « البحث فيها بصورة وافية في أول فرصة ممكنة بينكم وبين الوزراء والمستشارين ذوي العلاقة ، وتعرض بعد ذلك على فخامته ليبدي ملاحظته عليها فيما إذا حصل خلاف في الرأي »[1] وعلى هذا نرى أن المعتمد يهدد الوزارة بطلبه الى الملك عدم الموافقة على تنفيذ سياسة الاستغناء عن الموظفين البريطانيين ، الذين انتفت الحاجة الى خدماتهم . فحاولت الوزارة اقناع المعتمد السامي بوجهة نظرها ، فأجاب « السويدي » بكتابه المرقم س ٦٢٩ والمؤرخ ١٨/١٩ شباط ١٩٣٠ قائلاً :

« وجدت الحكومة بعد التدقيق والتأمل أن العدد المستخدم الآن ، من الموظفين البريطانيين في بعض الوزارات والدوائر ، كمفتشين ، زائد عن الحاجة لأن الموظفين العراقيين قد اكتسبوا خلال البضعة السنوات الماضية تجربة وخبرة تمكنانهم من القيام بأعباء وظائفهم ، من دون احتياج الى مراقبة شديدة ، وأن الادارة العامة قد وصلت الى درجة من التقدم والكفاءة ، يمكن معها خفض قسم من هؤلاء المفتشين ، وذلك بانهاء خدماتهم ، واعطائهم التعويض المنصوص عليه في مقاولاتهم » . و « ستلاحظون فخامتكم مما تقدم أن السبل التي سلكتها الحكومة العراقية لاجراء الاقتصاد المطلوب لا يمس بمبدأ انطباق الادارة على تقليد حكومة مدنية راقية . . . وكل ما تفكر به الحكومة هو الاستغناء عن خدمات البعض الذين لم تبق حاجة اليهم » . و « ان الخطة التي سارت عليها الحكومة العراقية مستندة على الحقوق المخولة بموجب معاهدة سنة ١٩٢٢ واتفاقية الموظفين البريطانيين ، الملحقة بتلك المعاهدة » . انتهى المقصود .

تجاه هذه الحجج ، لم ير المعتمد السامي مفراً من مصارحته الحكومة العراقية بكتابه المرقم بي او - ٥٦ والمؤرخ ٢٠ شباط ١٩٣٠ بأن « مسألة عدد الموظفين الاخصائيين لاجانب الذين يراد استخدامهم في الحكومة العراقية ، ليست في الأصل ، حتى ولا في

قراراته الى الملك ، وبنسخة اخرى الى المعتمد ، فاذا ظهر للأخير ان في هذه القرارات ما يستلزم التحوير او التبديل ، اشار على الملك بذلك ، وعندئذ يصدر الملك ارادته اما بقبول المقررات المذكورة ، واما برفضها فيبلغ رئيس الوزراء بذلك ، ولم نسمع ان الملك فيصلا رفض اقتراحا للمعتمد السامي البريطاني حول هذه المقترحات مدة خضوع العراق للانتداب (١٩٢١ - ١٩٣٢ م) .

(١) تجد كتاب سكرتير المعتمد السامي السري في « تاريخ الوزارات العراقية » ٣٢٤/٢ ط ٥ .

الغالب ، مسألة مالية إنما هي مسألة سياسية إدارية في الدرجة الأولى من الأهمية » ثم يؤكد في هذا الكتاب ضرورة استشارته قبل إجراء أي قرار في الموضوع ويقول « أبين لفخامتكم ان حكومة صاحب الجلالة البريطانية أعلنت قبل الآن بكل صراحة أنها لا تفكر على كل حال في اجراء تخفيض واسع عام أو ـ كما تقول ـ تخفيض اجمالي في عدد الموظفين الاخصائيين الاجانب ، وانه لا سلطة لي في مناقشة أي قرار من هذا القبيل » إلى أن يقول « إذا لم توافقوا على لزوم بحث هذه التخفيضات معي قبل أن يتخذ قرار نهائي عنها من قبل الحكومة العراقية ، لا تبقى لدي طريقة سوى ان أرجو صاحب الجلالة ان لا يمسك فقط عن الموافقة على قرارات تتعلق بالميزانية بما تؤثر على مسألة الاحتفاظ بالاخصائيين الأجانب أو الاستغناء عنهم ، بل وأن اعيدها الى فخامتكم لكي يعاد اعتماد كاف الى التخمينات لضمان بقاء هذه المسألة مفتوحة »[1] اهـ

وقد اعد مجلس الوزراء مذكرة شفوية للرد على كتاب المعتمد السامي المذكور ، شرح فيها أن القرارات الخاصة بالموضوع قد عرضت على المستشارين ، وجاء فيها :

« وقد نظر مجلس الوزراء في الخلاف المتكون بين الوزير والمستشار ، ودقق في وجهتي نظر كل منهما ، وبالنتيجة توصل الى القرارات المدرجة في محاضر جلسات مجلس الوزراء التي اطلع عليها فخامة المعتمد السامي » و :

« لم يجر أي خفض في ملاك الموظفين البريطانيين في دائرة الري » . وأما دائرة الاملاك الاميرية فقد تم التفاهم بين الوزير والمستشار على انه لم تبق لهذه الدائرة ، بعد أن حصرت أعمالها في دائرة المسقفات وتأجير العرصات والنظر في أمور طفيفة ، حاجة الى مدير عام ، وقد احضرت تخمينات الميزانية على أساس هذا التفاهم » . ثم يؤكد مجلس الوزراء ان الحكومة العراقية استندت « في قراراتها المتعلقة بالقضايا الآنفة الذكر الى الحقوق المخولة لها بالمعاهدة واتفاقية الموظفين البريطانيين ، ولا يسعها الا التمسك بتلك الحقوق ، ويتراءى لها انه إذا حصل خلاف على تفسير نص المعاهدة والاتفاقيات الملحقة بها ، فلا يمكن حل هذا الخلاف عن طريق توقيف مصادقة جلالة الملك على تخمينات الميزانية ، وإنما يكون باحالة الأمر الى التحكيم كما هو منصوص عليه في المعاهدة .

---

(١) لقد ركن المعتمد الى هذه الطريقة فعلا .

فيتضح مما تقدم أن « الوزارة السويدية » قد اصطدمت بعناد المعتمد السامي البريطاني والمستشارين البريطانيين ، وانها حتى في الأحوال التي وقفت فيها للتفاهم مع المستشارين ، اصطدمت بمعارضة المعتمد السامي ، والتجائه للاحتجاج ، وطلب ايقاف مصادقة الملك على تخمينات الميزانية ، وبذلك تعطلت أعمال الحكومة وظهر الاتجاه العدائي نحو بريطانية في طول البلاد وعرضها ، فلم يسع رئيس الوزراء تجاه هذا العناد ، والتدخل المخالف لنصوص المعاهدة التي ضج العراق ، حكومة وشعباً ، بطلب تعديلها ، إلا أن يتنصل من هذه التبعة ولكن مجلس الوزراء ، نأى ندب وزير الداخلية ناجي شوكت ، للاتصال بالمعتمد السامي ومعرفة حقيقة موقف بريطانية من الوزارة القائمة . فلما اجتمع الوزير بالمعتمد عرض عليه : ان الحكومة العراقية مستعدة للتساهل في قضية عدد المفتشين إذا كان هذا التساهل ينهي الخلاف القائم بين الوزارة ودار الاعتماد . فأجاب المعتمد أنه فهم أن الملك غير واثق من الوزارة . فرد عليه الوزير أن هذه قضية داخلية فهل هناك سبب للخلاف موضوع البحث ؟ فأجاب المعتمد انه علم أن أعضاء الوزارة غير متجانسين ولا متفاهمين فنفى الوزير أن يكون هناك شيء من هذا القبيل اللهم الا مخالفة وزير الأشغال أمين زكي لبعض مقررات مجلس الوزراء . وأخيراً علم الوزير ناجي شوكت أن الرغبة منصبة على استقالة الوزارة . ولما عاد الى زملائه الوزراء وقص عليهم ما سمعه من المعتمد البريطاني ، قال وزير المالية ياسين الهاشمي بأنه لن يقدم على تأليف أية وزارة تخلف الوزارة القائمة . فقال السويدي : ان الذين يمكن ان يعهد اليهم بتأليف الوزارةثلاثة : السويدي والهاشمي ونوري سعيد وقد يقع التكليف على عبد العزيز القصاب أو ناجي شوكت ، فأقسم هؤلاء الخمسة أنهم لا يؤلفون أية وزارة لا تسير على خطة الوزارة القائمة في حالة الاستقالة[1] ولا يساندونها ، وعلى أثر ذلك رفع ناجي السويدي الى الملك كتاب استقالة وزارته من أعباء الحكم في ٩ آذار سنة ١٩٢٩ . وقد جاء في هذه الاستقالة :

« بسطنا لجلالتكم بالكتاب المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني ١٩٢٩ موقف الوزارة بالنسبة إلى الحالة السائدة آنئذ ، وعرضنا اننا عازمون على تطبيق منهاج الوزارة السابقة . . . وعندما وضعت تخمينات ميزانية السنة ١٩٣٠ المالية موضع البحث ،

---

(١) هذا ما رواه لنا السيد ناجي شوكت في الثاني من تموز سنة ١٩٤٩ م .

وعمدنا إلى تنظيمها وفقا للمنهاج المذكور ، جابهنا نفس الصعوبات التي جابهتها وزارة المرحوم عبد المحسن بك ، فعرضنا على جلالتكم . . . أنه يستحيل علينا الاستمرار على العمل تحت مثل هذه الظروف ، ولكن الارشادات الثمينة التي زودتمونا بها جلالتكم آنئذ ، والتصريحات التي فاه بها فخامة المعتمد السامي فيما يتعلق باستعداده للنظر بعطف في جميع الاقتراحات التي تضعها الوزارة كانت مشجعاً لنا للمثابرة على العمل » و « كان اهتمام الوزارة موجهاً بصورة خاصة إلى تنقيص النفقات على قدر الامكان ، ومن دون اخلال بمبدأ انطباق الادارة على إدارة حكومة راقية » و « يوجد هناك عامل آخر مهم ، وهو الازمة الإقتصادية المستحكمة حلقاتها في البلاد ، والتي كان من نتائجها أن حصل في جباية الواردات المخمنة لسنة ١٩٢٩ المالية عجز يقرب من عشرين لكاً من الروبيات في نهاية الشهر الماضي ، فلأجل أن تحتاط الحكومة لما ينجم عن استمرار هذه الازمة والأخطار التي تلازمها . . . رأت الحكومة أن هناك ضرورة مبرمة تقضي بتنقيح المصروفات وتخفيف أعبائها عن كاهل الميزانية . . . غير أن هذه القرارات قد جابهت معارضة شديدة من جانب الاستشارة الموجودة في العراق ، بالرغم عن التصريحات الواردة أخيراً من جانب الحكومة البريطانية بلزوم العمل على تولي العراقيين المسؤولية بصورة حقيقية كما أن المخابرات المتعلقة بالمذاكرة في الاقتراحات الجديدة للمعاهدة . . . لم تسفر عن نتيجة ما ، وعلاوة على ذلك فقد أوقف قسم من قرارات مجلس الوزراء فيما يتعلق بتخمينات الميزانية مما أدى إلى تأخير عرضها على مجلس الأمة . . . ورغماً عن المذاكرات والمخابرات التي جرت بين الحكومة وفخامة المعتمد السامي من جهة ، وبين جلالتكم وفخامته من جهة أخرى ، لا تزال الحالة كما هي عليه ، ولم يحصل تقدم محسوس » إلى أن يختم كتابه بقوله :

« ولا أظنني مخطئاً إذا قلت أنه من المؤكد أن تضطرنا الظروف إلى إجراء تخفيضات أخرى أكبر شأناً وأكثر أهمية مما وقع » .

لم يكتف « السويدي » بتقديم كتاب استقالة وزارته ، بل كتب بصفة كونه وزيراً للخارجية كتاباً إلى وزير العراق في لندن جعفر العسكري ، أن يبلغ احتجاج الحكومة العراقية إلى الحكومة البريطانية على كل ما تقدم ذكره .

وفي ١٣ آذار سنة ١٩٣٠ وقف وزير المالية ياسين الهاشمي في المجلس النيابي ، والقى خطاباً جريئاً حول الأزمة التي أدت إلى استقالة الوزارة السويدية قائلاً :

« إن نقطة الخلاف الحقيقية ، ونقطة الخلاف الاصلية ، هي التي صرح بها الفقيد المحترم ـ عبد المحسن السعدون ـ عندما تكلم وفاه بأول خطبة ، بصفته رئيساً للوزارة ، أمام الموظفين الانكليز حيث قال : لا أسمح لأحد أن يحيد عما هو مكتوب في القانون الاساسي من السلطات التي يتمتع بها الوزراء والموظفين العراقيين »[1] ثم أضاف إلى ذلك :

« « نحن أمام شكلين عجيبين ، وقوتين متعارضتين ، وشيئين متناقضين ، وصفهما فخامة رئيس الوزراء أحسن وصف . كان القصد من تأليف الوزارة الأخيرة القضاء على هذا التناقض ، والقضاء على هذا الاختلاف ، والقضاء على هذا الشكل العجيب » إلى أن يقول « قلنا عندئذ أن من واجب كل عراقي أن يقضي على المعاهدة والاتفاقيات ، وهذا هو مبدأ الكفاح الذي قامت به كل حكومة ، سواء كانت تقدمية أو مؤتلفة . . . هذا الكفاح مسجل في اضبارات الطرفين ، وعلى هذه الاضبارات والأسس قامت الحكومة البريطانية بوعد شرف على لسان مندوب سام كان في الحقيقة خير وسيط[2] للتعبير عن آراء الحكومة العراقية والهيئة التشريعية إلى الحكومة البريطانية ، وعندئذ أعطي التصريح إلى المرحوم عبد المحسن بك السعدون من أننا سندخل عصبة الامم في سنة **١٩٣٢** وأننا سنبني صلاتنا على أساس المعاهدة أو الأقتراحات المصرية ـ البريطانية أو البريطانية المصرية على أن المرحوم لم يكتف بذلك بل وضع منهاجاً ، وهذا المنهاج الذي لخصناه كخطط إلا أنه لم ينشر . . . وأقول لكم مع الأسف أنه كان مصادقاً عليه . أما المواد الرئيسية التي يحتوي عليها المنهاج فهي مادتان : أولا ان المفاوضات يجب أن تجري على أساس الاستقلال التام . ثانياً أن يعجل إما في تطبيق المعاهدة من تاريخ إبرامها ، أو تسريع إدخال العراق إلى عصبة الأمم ، وتحت هاتين المادتين وضعت مادة ثالثة تنص على أنه يجب أن تتطور الادارة في البلاد على أساس التصريح الجديد . . . دخلنا لنعمل على هذا الاساس ، وعلى أساس التوفير في نفقات الدولة . . . ولم تمض مدة . . . إلا

---

(١) (واني ادعو الجميع الى مراعاة احكام الدستور والتمسك بها ، واحذرهم من الانحراف عنها بأي وجه من الوجوه ا هـ .
هذا هو نص الكلام الذي فاه به عبد المحسن السعدون في حفلة الاستيزار التي جرت لوزارته الرابعة في ١٩ أيلول سنة ١٩٢٩ .

(٢) هو سير كلبرت كلايتن .
راجع « تاريخ الوزارات ٢/ ٢٧٢ ط ٥ .

وجوبهنا ، وجوبهت أنا ببيانات وتصريحات تجعل الشيء الذي كنا سمعناه وقرأناه غير موجود هو خيالي كأننا في حلم . . . باشرنا بالتشدد في طلب الدخول في المفاوضات فوجدنا الطريق ، طريق المكاتبة ، كما كان يجري سابقاً ، طلبنا إنهاء اعفاء الشيخين[1] فقالوا مكاتبة طلبنا حسم قضية السكك الحديدية وفق المعاهدة ، فقالوا مكاتبة . طلبنا تسجيل أراضي الميناء باسم الحكومة العراقية فقالوا كتب . . . ولكن في اللحظة الأخيرة فهمنا شكلا جديدا وذلك ان صلاتنا ليست مبنية على المعاهدة المكتوبة فقط ، وانما توجد مواد لم تكتب أيضاً ، ويجب على العراق أن يعترف بها ، وعند ذلك علمنا أننا مخدوعون ببيان رسمي وتصريح مندوب سام »[2] .

٣ ـ التفاهم على المعاهدة

رأينا مما تقدم أن المطامع الأستعمارية ـ البريطانية أدخلت العراق في نطاق الانبراطورية البريطانية ، ولم يكد الجيش الانكليزي يدخل العراق محتلا ، حتى شعرت السياسة البريطانية بالهوة العميقة التي تفصل بينه وبين أبناء البلاد ، فحاولت عبثاً تهدئة العراقيين بالوعود ، إذ لم يكد جنرال مود يحتل بغداد في فجر اليوم الحادي عشر من شهر آذار ١٩١٧ حتى أوعزت حكومته بنشر بيانه المعروف[3]وكان طبيعياً أن يكون سلوك الجيش المحتل ، وتصرفه ، حتى الادارة المحتلة في العراق ، طبقاً للمفهوم الاستعماري ، ولم يكن من الهين أن يقنع الانكليز أنفسهم منذ البداية بأن العراق لا يمكن أن يخدع بالوعود ، وأن قوة الرجولة والاباء في نفوس العراقيين لا تخضع للهيمنة الاجنبية .

لذلك نرى أن الحيرة والتردد لازما السياسة البريطانية في العراق زمناً طويلا . فوكلاء الانبراطورية يبذلون أقصى الجهد لتحقيق إلحاق العراق بانبراطوريتهم ، متأثرين بما ألفوا من سهولة السيطرة على الشعوب والأمم الأخرى . ومتأثرين بالعمل الشخصي والحرص الذاتي ، على أن يكون لكل منهم نصيبه في خدمة هذه الانبراطورية التي يفخرون بسيطرة الانكليز عليها فخراً يبعث فيهم الخيلاء ، حتى يروا أن الشعب البريطاني فوق

---

(١) هما امير الكويت الشيخ احمد الجابر وامير المحمرة الشيخ خزعل

(٢) محاضر مجلس النواب لسنة ١٩٣٠ ص ٤٠٦

(٣) ص ٩٤ من الجزء الاول من هذا الكتاب

شعوب الأرض جميعا . فكان طبيعياً أن يقابل الشعب العراقي الأبيّ هذه السيطرة الأجنبية بالثورة المسلحة فهل يترك الانكليز البلاد لأهلها تنفيذاً لقاعدة (حق تقرير المصير) ولا سيما وقد طغى على الرأي العام البريطاني والصحافة الممثلة له ميل إلى انسحاب الجيوش البريطانية من العراق ؟ كلا ! ان المصالح البريطانية الأستعمارية لم تعدم الوسائل لاقناع الانكليز والعراقيين بأن لها ما يسوّغ فرضها للقيام بواجبات مزعومة ، وهي في سبيل ذلك توجد الحلول للمشكلات واحدة بعد أخرى ، فللعراقيين أن يتمتعوا بحكم أنفسهم بأنفسهم ، فتكون لهم حكومة مستقلة ، وطنية ملكية ، دستورية ، وللشعب البريطاني أن يطمئن إلى أن هذه الحكومة ستضمن الهدوء في العراق ، وما ينتج عن سحب للقوات البريطانية الكثيرة ، ونفقاتها الباهظة[1] وعلى الشعب البريطاني أن يقدر (واجبات الحكومة البريطانية تجاه الوديعة المقدسة) .

أما الدول الأخرى فها هي قد جمعت في مؤسسة أطلق عليها اسم (عصبة الأمم) ولهذه الدول أن تشترك مع بريطانية في كثير من الحقوق والامتيازات في العراق (نظرياً على الأقل) وليست بريطانية بالقياس إلى دول العصبة إلا ـ وكيلة منتدبة عن العصبة ـ

وهكذا نرى أن السياسة الاستعمارية البريطانية قد وجدت لها حلولا كثيرة متعددة كثيرة الجوانب ، مختلفة الحجج ، لتأمين المصالح الاستعمارية في العراق فهل ضمنت النجاح ؟ كلا ! فقد رأينا في الفصول السابقة وفي فصلنا هذا عن المعاهدات ، أن العراقيين لم يستسلموا ، ولم يخدعوا لا بالمواعيد ، ولا بهذه التشكيلات الحكومية التي اطلق عليها اسم ـ الحكومة الوطنية ـ والتي بقيت في الحقيقة خاضعة للهيمنة البريطانية ، ولا بقوة الجيوش البريطانية الدائمة في العراق ، بل بقوة التحالف الذي صيغ بشكل معاهدات لغرض تنفيذ الانتداب فكانت فيه جميع قيود الانتداب إلا اسم الانتداب فإنه لم يذكر في المعاهدات لما ذكرناها في الفصل الرابع ـ نظام الانتداب ـ[2]

وفق الانكليز بفضل ـ الحكومة الوطنية ـ لمنع المقاومة المسلحة ضد سياستهم الاستعمارية ، وكان هذا أمراً طبيعياً لأن ما يرمون إليه إنما ينفذ على أيدي الهيئات الحكومية العراقية نفسها ، ولكن الشعب العراقي الذي تجنب الثورة المسلحة ضد حكومته

---

(١) راجع ص ٦٤ ـ ٨٧ من الجزء الاول من هذا الكتاب

(٢) راجع ص ٦٤ ـ ٨٧ من الجزء الاول من هذا الكتاب

الوطنية ، لن تهدأ ثائرته فبقي يكره الانتداب ، وتدخل الاجنبي في شؤون بلاده يغلي في الصدور ، وليس في استطاعة أي رجل من رجال الحكم ، مهما كان من شدة الحرص على التقرب من الانكليز وإرضائهم ، أن يتجاهل هذا المقت لتدخل الأجنبي ، وهيمنته على توجيه شؤون البلاد ، وهذا ما يعلل التصادم المستمر بين السياسة البريطانية ، والفكرة الوطنية في العراق بل حتى بين رجال الحكومة العراقية ـ الوطنية ـ وبين المستشارين البريطانيين ، وعلى رأسهم المعتمد السامي في العراق ، وليس انتحار « السعدون » إلا دليلا بارزاً على أن أشد الناس رغبة في التفاهم مع الانكليز ، لا يستطيع النجاة من التأثر بهذا التصادم ، وهذا ما يحمل في قلبه الشعور الأبي الذي يصله بأبناء الوطن ، والفكر المجاهد الذي يقرّبه من الفكرة الوطنية ، المستميتة في سبيل التحرر ، والظفر بالاستقلال التام .

حقاً لقد نجح الانكليز في استخدام « الحكومة الوطنية » آلة لتمشية سياستهم . فقد رأينا بعد انتحار (السعدون) أن ناجياً (السويدي) لم ير بدأ من تأليف الوزارة الجديدة من نفس الشخصيات التي كانت تعمل في وزارة الفقيد ، أملا منه ومن زملائه الوصول إلى حل المشكل مع الانكليز بالتفاهم والمفاوضة على عقد معاهدة جديدة ، ولكن السويدي ووزراء وزارته أرادوا أن ينتهوا بواسطة هذا التفاهم إلى نتائج عملية في نقل المسؤولية ، وهي سياسة مصغرة تنفذ تنفيذاً جزئيـاً لا كليـاً ، مـا يطمـح اليه العراقيون بطبيعتهم من حكم أنفسهم بأنفسهم ، حقاً لا قولاً ، وفعلاً لا مظهراً ، فكان لا بد من التصادم ، وإحراج الوزارة ، وحملها على الاستقالة عن طريق امتناع الملك تصديق المقررات الوزارية ، التي لم يفت المعتمد السامي ملاحظة اتجاهها نحو التحرر من الاستسلام ، لسيطرة المستشارين البريطانيين وهيمنته الخاصة .

تخلص الانكليز من « السويدي » و « الهاشمي » ومن كان يشابههما في « اتجاههما السياسي » فهل انتهى المشكل ؟ هل تجابه السياسة الإستعمارية العراقيين بكشف حقيقة نواياها وتعترف علناً بأنها لا تعبأ (بالفكرة الوطنية العراقية) ومقتها كل تدخل أجنبي ؟ كلا لقد نجحت بريطانيا بفرض الانتداب حقبة من الزمن تجاوزت عشر سنوات ، وقد نفذ صبر العراقيين فلن يطيقوا الانتداب حتى بشكله (المقنع) بعيدين عن الإنفجار في أول فرصة ضد الحكم (المزدوج) فللانكليز أن يجربوا وسيلة أخرى لتأمين مصالحهم في

العراق ، وهذه الوسيلة تجيب طلباً من مطاليب العراق وهو (انهاء الإنتداب) بإدخاله عضواً في (عصبة الأمم) .

وكما نجح الانكليز في تمديد فرص الانتداب (المقنع) أكثر من عشر سنوات ، بفضل إشغال العراقيين بتشكيل (الحكومة الوطنية) فلهم كبير أمل في فرض ضمان مصالحهم في العراق بتوسيع نطاق هذه « الحكومة الوطنية » وتقليل التدخل المباشر ، أو بالأحرى بستر هذا التدخل ، وبدلا من أن يكون « لكل وزارة ومؤسسة عراقية » مستشار بريطاني ، يرجع إليه في كل الأمور وعلى رأسهم المعتمد السامي بحاشيته الكبيرة ، ونفقاته المشتركة[1] مما يجعل التدخل الأجنبي بارزاً في البلاد ، فليكن لبريطانيا بعض المستشارين والموظفين الفنيين في بعض الوزارات والمؤسسات العراقية ، مما قد يكون لها صلة بالمصالح الانبراطورية . وحسب العراقيين ما حدث من تغيير ظاهر في وضع هؤلاء المستشارين والموظفين الفنيين . فبعد أن كان استخدامهم أمراً مفروضاً ، بموجب المادة الثانية من المعاهدة[2] العراقية ـ البريطانية الاولى ، وبنص المادة الثالثة من « الاتفاقية الخاصة بالموظفين البريطانيين[3] أصبح أمر استخدامهم منوطاً بتقدير الجهة العراقية ، بموجب كتاب تبادل المذكرات الثالث[4] للمعاهدة العراقية ـ البريطانية الرابعة . وليس في هذا

---

(١) نصت المادة الثالثة عشرة من الاتفاقية المالية المؤرخة ٢٥ آذار ١٩٢٤ م . «على ان تتحمل الخزانة العراقية «نصف النفقات التي يصادق عليها وزير المستعمرات لأجل مرتبات المعتمد السامي وحاشيته ومصاريفهما الأخرى» في العراق دون أن يكون للحكومة العراقية حق إحصاء عدد هؤلاء .

(٢) هذا هو نص المادة الثانية من المعاهدة العراقية البريطانية الاولى :
«يتعهد جلالة ملك العراق بأن لا يعين مدة هذه المعاهدة موظفاً ما في العراق من تابعية غير عراقية في الوظائف التي تقتضي ارادة ملكية ، بدون موافقة جلالة ملك بريطانية ، وستعقد اتفاقية منفردة لضبط عدد الموظفين البريطانيين وشروط استخدامهم على هذا الوجه في الحكومة العراقية .»

(٣) هذا هو نص المادة الثالثة من الاتفاقية الخاصة بالموظفين البريطانيين :
«على شرط مراعاة نص المادة ٢ من معاهدة التحالف ، ليس في هذه الاتفاقية ما يمنع الحكومة العراقية من أن تستخدم بموجب مقاولات خاصة ، اخصائيين بريطانيين فنيين او عمليين او موظفين بريطانيين من صنف الكتبة وصغار المستخدمين» .

(٤) وهذا هو نص الكتاب الموجه من قبل نوري سعيد الى المعتمد السامي سير ف . هـ . همفريز :
ديوان مجلس الوزراء — بغداد في ٣٠ حزيران ١٩٣٠

«يا صاحب الفخامة ! عطفا على المعاهدة التي وقعنا عليها هذا اليوم ، أتشرف بإعلام فخامتكم بأنه نظراً الى الصداقة الوثيقة والتحالف بين بلادينا فإن الحكومة العراقية تستخدم اعتيادياً الرعايا البريطانيين عند حاجتها إلى خدمات موظفين =

الكتاب نفسه ما يفرض الاستخدام ، ما وجد في العراقيين من يقوم باشغال الوظائف التي كان يشغلها البريطانيون ، عدا تسعة ـ خبراء قانونيين بريطانيين بشروط لا تقل ملائمة عن الشروط الموضوعة في اتفاقية الموظفين البريطانيين المؤرخة في ٢٥ مارت ١٩٢٤ وبعقود مدتها عشر سنوات ـ من تاريخ دخول الإتفاقية العدلية المؤرخة في ٤ آذار ١٩٣١ في حيز التنفيذ . أما جعل هذا التبديل ظاهرياً وسطحياً فقط ، فأمر تدبره السياسة البريطانية في العراق ، وحسب بريطانيا النتائج العملية المترتبة بوجود عدد ولو قليل من المستشارين الفنيين والبريطانيين في المؤسسات الحكومية العراقية ، ويكفي علاوة على ذلك كله أن يبدل ـ اسم « دار الاعتماد البريطاني » في العراق باسم « السفارة البريطانية في العراق » وهكذا نرى أن العراق دفع ثمناً لتشكيل ـ الحكومة الوطنية ـ بقبول الانتداب المقنع على كره منه ، فلم يبق إلا أن يكره على حفظ وضمان حماية المواصلات البريطانية ثمناً لاستبدال الإنتداب بهيمنة تجري من وراء ستار ، وعلى العراقيين أن يعلموا أن سياسة ـ خذ وطالب ـ والاستمرار عليها تتطلب منطقياً ثمناً آخر لقبول غلٍ جديد إذا أرادوا التخلص من مسؤولية حماية المواصلات البريطانية :

وعلى أي فإننا نرى في هذا العهد ، أن الانكليز قد اعتزموا الخروج من المأزق الذي انتهت إليه سياستهم الانتدابية في العراق بهذا الحل الجديد ، وهو عقد المعاهدة العراقية ـ البريطانية الرابعة لسنة ١٩٣٠ . ولم يترددوا طويلا في التفاهم مع رئيس الوزارة الجيدة ـ نوري سعيد ـ المشبع بفكرة سياسة التفاهم الايجابية التي صارح بها المجلس النيابي .

﴿ تأليف وزراة جديدة ﴾

واستدعى الملك فيصل نوري سعيد ، فوسده منصب رئاسة الوزارة في ٢٣ آذار ١٩٣٠ بعد أن قبل استقالة ناجي السويدي المرفوعة في يوم ٩ منه . واختار نوري زملاءه

= اجانب ، وينتقى اولئك الموظفين بعد المشاورة بين حكومتينا ، ومن المفهوم أن هذا لا يخل بحرية الحكومة العراقية في استخدام موظفين أجانب غير بريطانيين في المناصب التي لا يتيسر لها الرعايا البريطانيون الملائمون ، وأتشرف بإعلام فخامتكم أيضاً أنه ليس في المعاهدة التي وقعنا عليها في هذا اليوم ما يمس صحة العقود المعقودة والقائمة بين الحكومة العراقية وبين الموظفين البريطانيين .

نوري السعيد : رئيس الوزراء ووزير الخارجية

من الموظفين الاداريين الذين اشتغل وإياهم في الثورة العربية وألف وزارته فوراً .

ولم يكن على نوري كبير عناء للتوفيق بين وجهتي النظر لدى الفريقين المتفاوضين سواء أكان ذلك في قضية المعاهدة أو فيما يتفرع منها ، فهو أحد أعضاء اللجان التي تولت مفاوضة بريطانيا في جل المعاهدات والاتفاقيات التي عقدها العراق معها ، وهو مطلع على دخائل السياستين العراقية والبريطانية إلى حد ما ، وهو يتمتع بعطف الانكليز واطمئنانهم اليه ، إلى ثقة الملك به واعتماده عليه ، لهذا كتب إلى الملك في يوم تأليفه الوزارة يقول :

« إن أهم مسألة سنضعها أنا وزملائي نصب أعيننا ، ونبذل كل ما في وسعنا لانجازها طبق رغبات جلالتكم ورغبات الأمة ، هي وضع المعاهدة الجديدة بيننا وبين حكومة صاحب الجلالة البريطانية التي سنبدأ بعون الله تعالى في البحث فيها خلال العشرة أيام على أساس الاستقلال التام . يعلم صاحب الجلالة أن حكومة صاحب الجلالة البريطانية قد وعدت في تصريحها المؤرخ في ١٤ أيلول ١٩٢٩ « بأنها تتعهد بإدخال العراق عصبة الأمم في السنة ١٩٣٢ بلا قيد ولا شرط ، وانها ستشرع في مفاوضة الحكومة العراقية لعقد معاهدة بروح حرة لتعيين صلاتها بها على أساس مقترحات المشروع البريطاني ـ المصري » وقد صرحت مراراً بأنها لا ترغب إلا في تأسيس دولة عراقية مستقلة تكون صديقة لبريطانية العظمى ومدينة لها بالجميل . فنظراً إلى هذا التصريح المطلق فإننا سنضع شروط المعاهدة على أساس الاستقلال التام ، مع ملاحظة ما ينبغي وضعه من المواد لتوطيد صلات الصداقة بين البلادين على أساس المنافع المتبادلة كما سبقت الاشارة اليه » .

وانتقل نوري إلى موضوع نقل التبعة « المسؤولية » التي سببت الأزمة الوزارية فقال :

« يعلم صاحب الجلالة بالتوصية الاخيرة التي أصدرتها حكومة صاحب الجلالة البريطانية وبلغت كافة الموظفين البريطانيين المستخدمين في حكومة جلالتكم، تلك التوصية التي أوضحت فيها حكومة صاحب الجلالة البريطانية سياستها إزاء العراق ، وضرورة القاء المسؤولية التامة الظاهرية والحقيقية على عاتق حكومته وأبنائه على صورة تدريجية منذ الآن حتى سنة ١٩٣٢ التي ينبغي أن يتولوا فيها المسؤولية التامة وحدهم وبناء على ذلك من الضروري وضع الخطط المقتضية لهذا الانتقال في هذه الفترة القصيرة بالاتفاق ، وإزالة الابهام السائد الآن ، والذي أدى في بعض الأحيان إلى

سوء تفاهم بين الموظفين أولي الشأن ، والنظر في الاستغناء عن بعض الموظفين الأجانب في السنتين المقبلتين ، علاوة عن العدد الذي استغنى عنه منهم ، واعادة النظر في تشكيلات ادارة الدولة من حيث كفاية موظفيها وسلطاتهم ، وبالنظر إلى المسؤولية العظمى التي ستلقى على عاتق الشعب العراقي وحكومته في الأجل المضروب » .

وشرع في المفاوضات في ٢ نيسان سنة ١٩٣٠ لوضع أسس المعاهدة الجديدة فكانت تدور حول ركنين أساسيين ومحورين ثابتين هما :

١ ـ الاعتراف بحفظ وحماية المواصلات الجوية لصاحب الجلالة البريطانية بصورة دائمة وفي جميع الأحوال .

٢ ـ دخول العراق عضواً في عصبة الأمم سنة ١٩٣٢ .

وكان الملك فيصل يشرف عليها عن كثب فيزيدها قوة ونجاحاً ، وكان في مشارفته هذه يريد المحافظة على صداقة الانكليز والفوز برضى العراقيين . ضدان لا يجتمعان « فبأي آلاء ربكما تكذبان »[1] .

سار الملك فيصل إلى أهدافه مستفيداً مما أكسبته تجارب السنوات العشر التي قضاها في العراق يجتاز العقبات من معاهدة إلى أخرى ومن إتفاقية إلى غيرها ، مستعيناً بارهاف الفكر تارة وباللباقة والكياسة أخرى ،حتى إذا بلغت هذه المفاوضات درجة النضج،عهد بنيابة الملك إلى أخيه الملك علي وسافر إلى أوربة في ٢٣ حزيران ١٩٣٠ . فلما كان يوم ٣٠ من الشهر المذكور كملت مواد المعاهدة تماماً ، ووقع عليها كل من نوري السعيدممثلا عن العراق ،وفرنسيس همفريز ممثلاً عن بريطانيا بالحروف الأولى ، وقررا أن تذاع في بغداد ولندن في يوم يتفقان عليه ، وهو يوم ١٨ تموز سنة ١٩٣٠[2] .

لم يكتف نوري بالتوقيع على المعاهدة العراقية ـ البريطانية ، وعلى الملحق العسكري

---

(١) سورة الرحمن

(٢) نشرت جريدة العالم العربي الصادرة في بغداد في ٢٣ ايلول ١٩٣٢ تعريباً لما نشرته جريدة «ليفربول بوست» الصادرة في لندن عن موضوع هذه المعاهدة جاء فيه :

«الظاهر أن هناك شيئاً من سوء الفهم لطبيعة علاقاتنا بالعراق بعد دخوله عصبة الامم وانتهاء الانتداب البريطاني عليه . فبريطانية ليست خارجة من هذه البلاد التي صرفت عليها كثيراً بعد الحرب يداً من أمام وأخرى من وراء ، بل ستكون لها القواعد الجوية التي تحافظ الامن والنظام في السنوات المقبلة ، وسيكون لها فوق هذا ، مشورتها العليا ورئاسة ممثلها السياسي على هيأة السلك الخارجي»

الذي ألحق بها ، واعتبر « جزءاً لا يتجزأ منها » وكان بمثابة عمودها الفقري فقد تبادل مع المعتمد السامي بعض المذكرات التي فسرت بعض أحكام المعاهدة أو أوضحتها . كتعيين درجة الممثل البريطاني في العراق ، واستخدام الرعايا البريطانيين في الحكومة العراقية « عند حاجتها الى خدمات موظفين أجانب » وكطلب العراق « بعثة استشارية عسكرية بريطانية يتعين عددها قبل دخول المعاهدة في حيز التنفيذ » اما القضايا المالية المعلقة فقد تقرر في تبادل المذكرات الثاني أن ستكون موضوعاً لاتفاق آخر بأسرع ما يستطاع، وسيعتبر ذلك الاتفاق جزءاً لا يتجزأ من المعاهدة ، وسيبرم مع المعاهدة في وقت واحد »

ولم يعثر على ملحق سري لهذه المعاملة إلا بعد أن دالت أيام نوري سعيد ، وتألفت الوزارة الشوكتية في يوم ٦ من شهر تشرين الثاني سنة ١٩٣٢ . ولم يكن قد اطلع أحد على هذا الملحق في حينه ، لا الملك فيصل ولا مجلس وزرائه ، ولا برلمان البلاد ولا صحافتها ، وهو عبارة عن كتاب شخصي بعث به نوري إلى المعتمد السامي في يوم توقيعهما في المعاهدة المذكورة تناول فيه قضية حرس المطارات الذي أشارت إليه الفقرتان ١ و ٤ من الملحق العسكري للمعاهدة وعين طريقة تأليفه ، فتمسكت الحكومة البريطانية به تمسكاً شديداً ، واعتبرته صكا واجب التنفيذ[1] وسننشر نصه في ختام هذا الفصل .

وارتأى نوري أن « أسس هذه المعاهدة تجعل البلاد في موقف سياسي جديد ، كان من المحتم استفتاء الأمة في المعاهدة وافساح المجال لابداء رأيها فيها على لسان نواب تنتخبهم لهذا الغرض ، فاستصدر إرادة ملكية في أول سنة ١٩٣٠ بحل المجلس النيابي القائم ، والشروع في انتخاب مجلس جديد .

---

(١) قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في يوم ١٧ كانون الاول من سنة ١٩٣٢ تأليف لجنة من وزراء الخارجية والعدلية والدفاع «عبد القادر رشيد ، وجميل الوادي ، ورشيد الخوجة» للنظر في أمر هذا الكتاب وهل تعد الحكومة ملزمة به ام لا ؟ فارتأت اللجنة «ان الشروط المدرجة في ـ هذا ـ الكتاب مخالفة من حيث الاساس للنص الوارد في الفقرة ٤ من الملحق ـ العسكري ـ بالمعاهدة . ولما كان الكتاب المذكور لم يربط بالمعاهدة ، ولم يعتبر جزءاً متمماً لها وإنما هو عبارة عن تفسير لنص الفقرة ٤ المبحوث عنها في أعلاه ، ـ لهذا ـ فقد حصل لدى اللجنة شك فيما اذا كانت الحكومة العراقية ملزمة به ام لا . غير انه لما كانت العادة المتبعة أن يجري ايضاح بعض النقاط في المعاهدات بتبادل كتب بين المتفاوضين ، وتعتبر هذه الكتب تفسيراً لتلك النقاط من قبل الفريقين المتعاقدين ، ولما كان نوري باشا قد أرسل الكتاب الذي هو موضع البحث يوم توقيع المعاهدة بصفته مفاوضا من الجانب العراقي ، اقتنعت اللجنة أنه لا مناص للحكومة العراقية من الاعتراف بالكتاب المذكور» وأخيراً ارتأت اللجنة الوزارية ان لا بد من تشريع قانون او اصدار مرسوم للاتفاق على شروط تأليف حرس المطارات المدرجة في هذا الكتاب ولكنا لم نعثر على قانون او مرسوم صدر في هذا الشأن حتى الآن .

وسافر نوري سعيد إلى لندن في يوم ١ تموز « لحل جميع المسائل المعلقة بين الحكومتين العراقية والانكليزية ، ومنها قضية السكك الحديدية والميناء والقضايا الأخرى » فتبعه المعتمد السامي فرنسيس همفريز ، وتوصل الطرفان - في العاصمة البريطانية - إلى عقد الملحق المالي الوارد ذكره في تبادل المذكرات الثاني وذلك في ١٩ آب سنة ١٩٣٠ م . ولما عاد به إلى بغداد وأطلع مجلس وزرائه عليه ، استقال وزير المالية علي جودت ، من منصبه في ١١ أيلول ١٩٣٠ احتجاجاً على عقد هذا الملحق لأن مجلس الوزراء اشترط عليه أن يجعل مفاوضاته في لندن « كمقترحات لا كنصوص نهائية » وأن تعرض على مجلس الوزراء بعد عودة جلالة الملك من أوربا ليتناقش بها ، ويعدل ما يراه حرياً بالتعديل ، وسننشر نص هذه الاتفاقية المالية في موضعها أيضاً .

ولا بد لنا من أن نشير هنا إلى الحالة التي نشأت بين الأقليات عن نشر هذه المعاهدة في يوم ١٨ تموز ١٩٣٠ م فقد ادَّعى الكرد أنها جاءت خالية من بحث الامتيازات التي عينتها عصبة الأمم لهم في قرارها المتخذ في جلسة ١٦ كانون الأول سنة ١٩٢٥ فاستنكروها ، وأبرقوا - بتأثير الدسائس المعروفة - إلى العصبة الأممية يحتجون عليها . وحذا حذوهم النسطوريون . أما الوطنيون فقد ادعوا ان الانكليز هم الذين حرضوا الأكراد على هذه الحركة ليكرهوا الشعب على قبولها ، لأنها تضمنت من القيود ما لا قبل للعراقيين بها ، فأرادت دار الاعتماد البريطانية في بغداد أن تردّ على هذا الادعاء فسافر وكيل المعتمد السامي وودي رئيس الوزراء إلى ألوية كركوك واربل والسليمانية في ٨ آب ١٩٣٠ وألقى كل منهما خطاباً بالنيابة عن حكومته أكدا فيه « أن الحكومة العراقية عزمت عزماً أكيداً على الأخذ بنظر الاعتبار المواعيد - الوعود - التي أعطتها لتطمين رغائب إخواننا الأكراد والتي ستعمل بها ليس إلى سنة ١٩٣٢ فقط بل إلى ما بعد ذلك التاريخ أيضاً »

أما الجمهور العراقي فقد استنكر أحكام هذه المعاهدة ، وعدها احتلالا دائمياً للعراق بعد أن كانت البلاد خاضعة لنظام الانتداب المؤقت . وقد نشر زعماء المعارضة آراءهم في هذه المعاهدة في كلمات مقتضبة في يوم ١٦ تشرين الأول سنة ١٩٣٠ سننشر منها أقوال الذين أشغلوا منصب رئاسة الوزارة فقط لكثرتها ، أما ناجي السويدي فقد نشر في جريدة « العالم العربي » الصادرة في اليومين ١٧ و ١٨ من هذا الشهر مقالين مطولين قامت لها الحكومتان العراقية والبريطانية معاً وقعدتا . إذ فند فيهما مواد المعاهدة تفنيداً قانونياً ،

وطعن في الملاحق طعوناً منطقية ، فاضطرت الحكومة العراقية لايضاح النقاط التي تناولها النقد في مذكرة وزعت على النواب في يوم إبرام المعاهدة وسننشرها في موضع آخر .

على أن الطعن في هذه المعاهدة لم يقتصر على العراقيين حسب ، فإن بعضاً من أعضاء « لجنة الانتدابات الدائمة » في عصبة الأمم كان يرى ان قبول العراق لهذه المعاهدة سيجعله ، بعد تحرره من الإنتداب ، تحت الحماية البريطانية ، كما أن مسيو رابار عضو اللجنة المذكورة قال « وأنا شخصياً لا أحب أن أرى بلادي تدخل في مثل هذا التعهد الذي قبله العراق على نفسه »[1] أما اللجنة بمجموعها فقد ذكرت في تقريرها المرفوع إلى المجلس في ٢٨ كانوا الثاني ١٩٣٢ انها « رأت على ما كان في بعض أحكام معاهدة التحالف المنعقدة في ٣٠ حزيران ١٩٣٠ من شيء غير مألوف في المعاهدات التي على هذا النمط ، ان العهود التي تعاهد بها العراق مع بريطانية لن تخل اخلالا صريحا باستقلال الدولة الجديدة »[2] .

وكان نوري أكثر الوزراء جرأة ، وأفصحهم رأيا ، فقد وضع مذكرة في « الأسباب الموجبة لعقد المعاهدة » سننشرها في موضعها قال فيها بصريح العبارة :

« ولماذا لا نصارح أعضاء المجلس الكرام فالصراحة خير وسيلة لإدراك الحقيقة واقناع الضمير . ان اعترافنا بهذا المبدأ ـ مبدأ الاعتراف بحفظ وحماية المواصلات الجوية لصاحب الجلالة البريطانية ـ وما يتبعه من مساعدات قد يكون ثقيلا ، ولكننا لم نقدم على قبوله إلا بعد أن تحققنا من أن اهماله ليس من الممكنات ، وان كل تشبث بهذا الصدد يستوجب إهمال كل شيء ، وفي النتيجة بقاءنا في غموض سياسي مستمر »[3] .

وكانت « الوزارة السعيدية » قد حلت المجلس النيابي القائم في أول تموز سنة ١٩٣٠ كما قدمنا ، إذ لم تجد فيه ما يسوغ الاعتماد عليه في إمرار هذه المعاهدة منه ، وشرعت في انتخاب مجلس جديد ، وألفت حزبا لها دعته « حزب العهد العراقي » لاقرار المعاهدة وما يتبعها من ذيول ومراسلات ونحوها ، فكان للحزب « ٧٠ » مقعداً في المجلس من أصل ٨٨ مقعداً .

ودعى المجلس الجديد إلى عقد جلسته السابعة في تاريخ غير متفق عليه من قبل ،

---

(١) محاضر لجنة الانتدابات الدائمة في عصبة الامم ص ٧٦ من محضر الجلسة ٢١ .

(٢) تجد نص التقرير في ص ٢٣٢ من ج٢ من كتابنا «العراق في دوري الاحتلال والانتداب»

(٣) محاضر مجلس النواب لسنة ١٩٣٠ ص ٦١

وهو يوم الأحد الموافق ١٦ تشرين الثاني ١٩٣٠ م ، وانتشرت الدوريات المسلحة استعداداً للطوارىء . وكان الحزب الحكومي قرر قبل يوم وجوب التعاون مع بريطانيا العظمى على أساس قبول هذه المعاهدة فما كاد رئيس المجلس يعلن افتتاح الجلسة حتى نـاوله رئيس الوزراء هذا الاقتراح :

« لما كانت نصوص المعاهدة العراقية البريطانية المنعقدة في ٣٠ حزيزان ١٩٣٠ قد نشرت للرأي العام منذ مدة طويلة ، وكانت انتخابات مجلس النواب قد جرت على أساس استفتاء الشعب فيها ، اقترح على المجلس الموقر أن يوافق على المذاكرة فيها على صورة مستعجلة »

بغداد ١٦ تشرين الثاني ١٩٣٠ رئيس الوزراء : نوري السعيد

وتلى رئيس المجلس النيابي اقتراح رئيس الوزراء فقبلته الأكثرية العهدية فكانت جلسة تاريخية دامت أربع ساعات ، وأسفرت عن قبول المعاهدة بأكثرية (٦٩) صوتاً ضد (١٣) صوتاً من المعارضين ، وتغيب عن الجلسة خمسة نواب .

وبعد فـ « ان احتلال العراق ، فالأنتداب عليه ، فالعهدة الحلفية معه ، فاستقلاله ودخـوله عصبة الأمم ، ذلك كله كان لتأمين مجرى سياسة السائل الاسود ـ النفط ـ الى شاطىء التبسط البريطاني »[1] ولحفظ المواصلات البريطانية عبر الطرق وصيانتها . وإلى القارىء الآن :

أ ـ الأسباب الموجبة لعقد المعاهدة العراقية ـ البريطانية (الرابعة)

ب ـ نص المعاهدة العراقية ـ البريطانية الرابعة المنعقدة في يوم ٣٠ حزيران ١٩٣٠

ج ـ الملحق العسكري للمعاهدة المذكورة ، المؤرخ بتاريخها .

د ـ الملحق المالي للمعاهدة ، وقد عقد في لندن في ١٩ آب ١٩٢٠ .

هـ ـ المذكرة الايضاحية التي أوجبتها مقالتا ناجي السويدي .

و ـ الكتاب السري المتعلق بحرس المطارات .

ز ـ أقوال زعماء المعارضة ممن أشغلوا منصب رئاسة الوزارة ، في المعاهدة .

---

(١) كتاب «النفط مستعبد الشعوب ص ١٨ .

أ ـ ﴿ الأسباب الموجبة لعقد المعاهدة ﴾

كما تقدمت بها الوزارة الى المجلس النيابي

نتقدم إلى المجلس الموقر بنص معاهدة التحالف التي عقدناها مع الحكومة البريطانية . ونحن واثقون من أن اعضاء المجلس المحترمين سينظرون فيها بعين البصيرة والحكمة

لا يخفى على الأعضاء الكرام ، أن الضحايا التي قدمتها البلاد ، والجهود التي بذلتها في الأدوار المختلفة ، قد أدت في نهاية الأمر إلى التصريح البريطاني الذي تبلغته الحكومة العراقية في ١٦ أيلول ١٩٢٩ .

إن التطورات التي سبقت لهذا التصريح الخطير معلومة لدى الرأي العام ، لذلك لا نرى ضرورة إلى العودة إلى تفصيلها ، وإنما يهمنا البحث في الأسس التي انطوى عليها هذا التصريح والوقع الذي كان له لدى قادة الرأي في البلاد .

تضمن التصريح المذكور أساسين خطرين : الأول تعهد بريطانيا بإدخال العراق في عضوية عصبة الأمم سنة ١٩٣٢ وذلك بلا قيد ولا شرط . والثاني عقد معاهدة جديدة لتنظيم العلاقات المقبلة بين العراق وبريطانية العظمى توضع بوجه عام على أساس الاقتراحات الحديثة لتسوية القضية البريطانية المصرية .

إن الرأي العام في البلاد قد تلقى هذا التصريح بكل ارتياح واطمئنان ، وعلى أثر صدوره تألفت وزراة المرحوم عبد المحسن بك السعدون ، وتم الائتلاف بين أهم العناصر المتعارضة . وكان رئيس الوزراء الأسبق ، توفيق بك السويدي ، قد انتهز فرصة تسلمه التصريح قبل استقالته بيوم ، فأعرب بجوابه المؤرخ في ١٨ أيلول ، الى المعتمد السامي ، عن ارتياحه بالعبارات الآتية : ـ

« أتشرف بأن أعرف فخامتكم ، أن الحكومة العراقية ، أحاطت علما بمضمون كتابكم المرقم بي أو/ ٢٣٧ والمؤرخ في ١٤ أيلول سنة ١٩٢٩ ، الذي أخبرت فيه بأن حكومة صاحب الجلالة البريطانية مستعدة لتأييد العراق للدخول في عصبة الأمم في سنة ١٩٣٢ من دون قيد وشرط ، وبأنه ستتخذ التدابير منذ الآن لاعداد مشروع معاهدة جديدة على أساس الأقتراحات الحديثة للتسوية الانكليزية ـ المصرية لتنظيم العلاقات بين

بريطانيا والعراق بعد دخول الأخير في عصبة الأمم .

« ترغب الحكومة العراقية في أن تعرب عن سرورها لهذه الاقتراحات ، التي تعتبرها دليلا بارزاً للتعاون البريطاني ـ العراقي ، على تحقيق أماني العراق الوطنية ـ وهي تبدي في نفس الوقت مزيد أسفها لوفاة المرحوم جلبرت كلاتين ، الذي لم يمهله الأجل ، من سوء الحظ ، للاشتراك في تنفيذ هذه الاقتراحات ، التي لا شك في أنها نتيجة مباشرة لتوصياته المنطوية على بعد النظر والدراية والسياسة » .

وفي ٢٥ أيلول ١٩٢٩ أرسل المرحوم عبد المحسن بك ، على أثر تقلده رئاسة الوزراء ، كتاباً مؤكداً لما سبق ، بين فيه بعد الاشارة إلى دخول العراق في عصبة الأمم ، ووضع معاهدة جديدة على أساس المشروع البريطاني المصري : « رغبة الحكومة العراقية في أن تعرب عن سرورها للاتجاه الجديد الذي اتخذته الحكومة البريطانية للتعاون العراقي البريطاني على تحقيق أماني العراقيين الوطنية ، وعن مزيد أسفها لوفاة المرحوم السر جلبرت كلايتن ، الذي لم يمهله الأجل لاتمام تنظيم العلاقات على هذا الاساس الجديد » .

إن هذا الاساس الجديد ، الذي جاء محققاً للجهود التي بذلتها الوزارات المتابعة لتحقيق ما تنطوي عليه أماني البلاد ، قد ورد ذكره في خطاب العرش ، الذي هيأته آخر وزارة ترأسها المرحوم عبد المحسن بك ، كما يأتي : -

« إن الموقف الرزين الذي وقفه شعبي تأييداً للجهود التي بذلتها الوزارات المتتابعة لتحقيق ما تنطوي عليه أماني البلاد، كان له التأثير المرغوب ، وكان صديقي المرحوم السر جلبرت كلايتن الذي فجعت بوفاته الحكومتان الحليفتان وأصدقاؤه العديدون في هذه البلاد ، أصدق وسيط للتعبير عن تلك الأماني ، والإفصاح عن الأسس التي رغبت البلاد في أن تبني عليها صلات التحالف بينها وبين بريطانيا العظمى ، ويسرني أن ألاحظ أن هذه الجهود والخطوات السريعة التي خطاها العراق نحو التقدم ، حدا بالحكومة البريطانية أن تعتبر أن الوقت قد حان لتطمين الرغبات ، إذ صرحت عن إستعدادها لتأييد ترشيح العراق للدخول في عصبة الأمم في سنة ١٩٣٢ من دون قيد وشرط ، ولتنظيم العلاقات بين المملكتين على أساس الاقتراحات الحديثة للتسوية الانكليزية المصرية » اهـ .

ان مجلس الأمة أيها السادة قد رحب إذ ذاك بهذا الخطاب وتقبله بالشكر .

ولا شك في أن أعضاء مجلسكم الموقر يتذكرون الحوادث المؤلمة التي وقعت على أثر

ذلك بسبب بعض الاختلافات على انتهاج لوسائل المؤدية إلى تحقيق الأماني ، ضمن ذلك الأساس الجديد الذي أقره مجلس الأمة . فلما تألفت الوزارة الحاضرة، كان من أهم مقاصدها أن تحقق تلك الأماني ، وتحدد الخطة التي توصل البلاد في أقرب وقت إلى استقلالها التام . لذلك رأت من المصلحة أن لا تضيع أية فرصة ، وأن تجابه الموقف الراهن بكل عزم وصراحة . وإلى هذا المقصد أشرنا في كتابنا الذي رفعناه إلى حضرة صاحب الجلالة في ٢٣ آذار ١٩٣٠ :

« إن أهم مسألة سنضعها أنا وزملائي نصب أعيننا ، ونبذل كل ما في وسعنا لانجازها ، طبق رغبات جلالتكم ، ورغبات الأمة ، هي وضع المعاهدة الجديدة بيننا وبين حكومة صاحب الجلالة البريطانية ، التي سنبدأ بعون الله تعالى في البحث فيها خلال العشرة أيام ، على أساس الاستقلال التام »

وهكذا كان . فقد رأت الوزارة أن تبدأ بالمفاوضات حالا ، وتسير نحو الهدف ، ضمن الأسس التي تم التفاهم عليها سابقاً ، ورحب بها الجميع .

ولما كانت القضية مهمة في ذاتها ، كان الرجوع إلى رأي الأمة مباشرة أمراً ضرورياً للوقوف على إرادتها . وبناء على ذلك لم تر الوزراة مناصاً من استئذان صاحب الجلالة مؤخراً في إصدار إرادته الملكية بحل مجلس النواب لاستفتاء الأمة ، والرجوع إلى رأيها ، في البت في قضية لها ما لها من علاقة حيوية بمستقبل البلاد .

بدأت المذاكرات بين ممثلي الحكومتين في ٢ نيسان سنة ١٩٣٠ فدامت ثلاثة أشهر ، وقد انتهت بالاتفاق على النصوص الموضوعة أمامكم . فهل جاءت هذه النصوص محققة للأماني الوطنية ؟

دخلت الوزارة في المفاوضات على أسس معينة اعتبرها الفريقان كافية لتحديد صلاتها . وهذه الأسس هي نتيجة الجهود التي بذلت حتى الساعة الأخيرة . ولقد كان في وسع الوزارة أن تضرب بهذه الاسس عرض الحائط ، وتستسلم إلى الخيالات التي لا نهاية لها . ولكنها لم تشأ أن تفعل شيئاً من ذلك ، لأنها استهدفت الممكن ، لا المستحيل ، ونظرت إلى مصلحة البلاد العليا فوضعتها فوق كل اعتبار ، وهي تعتقد كوزارة تشعر بعظمة المسؤولية ، انها قامت بواجبها ، وتوصلت إلى المرحلة التي تضمن استقلال البلاد ، وتؤمن تقدمها ورقيها . وقد أذيعت الاسس والنصوص على الشعب منذ أربعة

أشهر ليصوت على ضوئها ، بعد ان يكون قد أمعن النظر فيها ملياً . ولا شك في أنكم قد درستموها في خلال هذه المدة درساً وافياً ، لذلك لا نرى حاجة إلى الدخول في تفصيل ما تضمنته ، وإنما نرغب في أن نشير هنا إلى النقاط الاساسية التي ارتكزت عليها ، ومن ثم نرجع إلى وجدانكم في الحكم على ما بذلناه من جهود في هذا السبيل .

دارت المذاكرات على محورين رئيسيين : الأول دخول العراق في عصبة الأمم . والثاني عقد معاهدة جديدة على أساس مشروع المعاهدة الانكليزية ـ المصرية .

إن المحور الاول أساس لكل شيء ، وبدونه لا فائدة من الدخول في المفاوضات ، إذ لا أمل في تحقيق استقلال البلاد على قاعدة المساواة التامة مع الدول المستقلة الأخرى ، ولا أمل في أن تعترف بريطانية بتنازلها عن الأنتداب الذي قبلته برغم نفور العراق منه ، واستنكاره إياه من دون دخولنا عصبة الأمم في أقرب وقت، وإحاطة هذا الدخول بما يمكن من ضمانات فعلية . فالوسيلة الوحيدة العملية التي توصلنا من أقصر الطرق إلى استقلالنا الحقيقي ، نظراً إلى وضعنا الدولي ، هي قبولنا في عصبة الأمم .

أجل ان دخولنا العصبة هو الطريقة الوحيدة لاستقلالنا التام ، فالانتظار وحده حتى نهاية مدة المعاهدة الحالية « معاهدة لسنة ١٩٢٤ » لا يكفي للوصول إلى نتيجة حسنة . إذ في نهاية مدة تلك المعاهدة يترتب ، وفقاً للتعهدات الدولية . أن يدعى مجلس العصبة ليقرر التدابير الاخرى المقتضية لتنفيذ المادة ٢٢ من ميثاق العصبة . أما إذا دخلنا العصبة فجميع التعهدات تنتهي فوراً بطبيعة الحال . وفيما يلي نص المادتين السادسة والسابعة من قرار مجلس عصبة الأمم المتخذ في الجلسة الرابعة عشرة المنعقدة في ٢٧ أيلول ١٩٢٤ ، والمتعلقة بتطبيق مبادىء المادة ٢٢ من الميثاق على العراق : ـ

« المادة ٦ ـ في حالة دخول العراق في عصبة الأمم ، تنتهي الالتزامات التي تقلدها بموجب هذا صاحب الجلالة البريطانية .

المادة ٧ ـ عند انتهاء المدة التي عقدت لها معاهدة التحالف ، يدعى مجلس عصبة الأمم ، إذا لم يكن العراق قد قبل في العصبة ،ليقرر التدابير الاخرى المقتضاة لتنفيذ المادة ٢٢ من الميثاق »

يتضح من هاتين المادتين ان دخولنا في العصبة هو المحور الرئيسي الذي يتوقف عليه تحقيق أمانينا لذلك بذلنا جهدنا لجعل هذا الدخول مؤكداً ، بقدر الامكان ، وبعيداً

عن كل قيد أو شرط . والحق يقال أن الحكومة البريطانية قامت من جانبها بكل ما في استطاعتها لأظهار حسن نيتها ، ولم تدخر وسعاً في تأكيد رغبتها في معاضدة العراق ، وتهيأة الاسباب لتمهيد دخولنا في العصبة ، ونظراً إلى المساعي التي بذلتها حتى الآن لدى عصبة الأمم نفسها ، ولدى سائر الدول ، وإلى ما قوبل به جلالة مليك البلاد من ترحيب صميم في سياحته الأخيرة في مختلف الممالك الأوربية ، اننا مقتنعون بأننا سننال بغيتنا سنة ١٩٣٢ ، وسنندمج كدولة مستقلة تمام الاستقلال في مجموعة الدول الاخرى

قد يشك البعض في تحقيق هذه الأمنيةفي ميعادها المضروب . وقد يكون هذا البعض محقاً في شكه . ولكننا نعتقد بأننا قد سرنا في هذا المضمار إلى آخر حد ممكن . أما الذين يستسهلون الاسترسال في التشؤم ، فإننا نقول لهم ما قاله المرحوم عبد المحسن بك في ١١ تشرين الثاني سنة ١٩٢٩ اثناء المناقشة التي دارت حول أهمية التصريح البريطاني وإمكان عدم تنفيذه . « أما إذا حصل ذلك فأعتقد أن نيل الاستقلال ، تابع إلى جراة الأمة فالأمة التي تريد الاستقلال يجب أن تتهيأ له ، ولا يكون ذلك بالكلام والأقوال الفارغة . فالاستقلال يؤخذ بالقوة والتضحية » .

وفي جميع الأحوال أن ميعادنا سنة ١٩٣٢ وليس ذلك ببعيد .

أما المحور الثاني ، وهو عقد معاهدة جديدة على أساس المعاهدة الانجليزية - المصرية . قد يكون من المناسب أن نشير هنا إلى أن مشروع الاتفاق بين الدولتين البريطانية والمصرية قد تم وضعه في ٣ آب ١٩٢٩ ، وقد بدأنا بالمذاكرات في لندن ، ولولا مسألة السودان لتم الاتفاق نهائياً على المشروع الذي أذيع في شهر حزيران سنة ١٩٣٠ . فكان يترتب علينا ان نأخذ بنظر الاعتبار المشروع الاول ، مع ما أذخل عليه من تعديل على يد الوفد . وهكذافعلنا ، وليس من شأننا أن نتعرض إلى مشروع له علاقة ببلد آخر لولا انه اتخذ أساساً لتعيين صلاتنا المستقبلة ببريطانية العظمى . ومع أن المفاضلة بيننا وبين مصر قد لا تكون في كثير من النواحي إلى جانبنا ، فإننا نعتقد بأننا لم نخرج بصفقة المغبون ، وإننا لنترك المقارنة بين النصين إلى رأي الأعضاء الكرام ، ونكتفي هنا فقط بالإشارة إلى المبادىء الرئيسية التي تمكنا من تقريرها وهي : -

أولاً - الاعتراف باستقلال العراق التام على أساس المساواة مع دولة من أعظم دول العالم

ثانياً ـ عقد تحالف وثيق مع بريطانيا العظمى ، على أساس التكافؤ لمدة المعاهدة وهي خمس وعشرون سنة .

ثالثاً ـ الاعتراف بحفظ وحماية المواصلات الجوية لصاحب الجلالة البريطانية الأساسية في المستقبل .

أما المسائل الأخرى ، التي تنص على ضرورة التشاور في شؤون السياسة الخارجية ، وعلى التمثيل السياسي وفقاً للأصول المرعية ، والرجوع إلى الوسائل السلمية وفقاً لأحكام ميثاق عصبة الأمم لتسوية أي نزاع ينشأ مع دولة ثالثة ، وكيفية التعاون في حالة وقوع حرب ، ومنح ثلاثة مواقع جوية ، وكيفية حفظ المواصلات البريطانية الجوية وحمايتها . ثم إنهاء المسؤوليات المترتبة على صاحب الجلالة البريطانية ، وكيفية الرجوع إلى التحكيم فيما يتعلق بتطبيق أو تفسير المعاهدة ، وما يتبع ذلك من اعفاءات ومساعدات عسكرية ، وتوحيد أساليب التعليم والأسلحة ، وتصفية الأمور المالية المعلقة . . . الخ ، كل هذه المواد في الحقيقة اما ان تكون نتائج طبيعية للمبادىء الرئيسية الثلاثة ، التي ذكرناها أعلاه ، أو انها ضرورية لأجل تحقيق مراميها ، على أننا قد اهتممنا بصورة خاصة بأن لا نترك مجالا للتأويل بصدد وجود بعض القوات البريطانية في البلاد ، فصرحنا بأن وجود هذه القوات الجوية ، التي ستقيم في المراكز الثلاث المذكورة آنفاً ، وما يتبعها من سيارات لن تعتبر بوجه من الوجوه احتلالا ، ولن يمس على الاطلاق حقوق سيادة البلاد .

أما المبادىء الثلاثة ، فقد أقدمت الحكومة على قبولها وهي قانعة بأنه لا بد منها للأسباب الآتية :

أولاً ـ إن سقوط الانتداب الممقوت لا يتم بالفعل ، ولا تنال البلاد استقلالها وتتبوء مركزها بين الأمم على أساس المساواة إلا إذا دخلنا عصبة الأمم .

ثانياً ـ إن البلاد بالنظر لمركزها الجغرافي ، لا بد لها ، خاصة في مرحلتها الحاضرة ، من أن تستند إلى محالفة دولة قوية ، لتتمكن من أن تتدرج في تعزيز قواها وترقية مواردها بدون أن تتعرض لأخطار الطامعين . إن المحالفة التي عقدناها مع أمة من أعظم أمم العالم ، ليست مشينة لنا في بدء حياتنا الدولية . وليس فيها إذا نظرنا إليها بعين الإنصاف ما يقيد سيادتنا التامة ، وليس في العالم أمة طليقة من كل قيد ، ولا بد للأمم مهما غالت في استقلالها ومهما كانت قوية من أن تتقيد إلى حد ما بما تقضي به عليها مصالحها الحيوية .

لقد فضلنا مبدأ هذا التحالف لأننا عقدناه على أساس المساواة ، ولأننا وجدنا فيه خير ضمان لحفظ كياننا في هذه المرحلة الخطيرة التي نحطوها .

ثالثاً ـ أما مبدأ الاعتراف بحفظ وحماية المواصلات الجوية لصاحب الجلالة البريطانية فليس ببدعة جديدة ابتدعناها . فقد سبق لمصر أن أقرته قبلنا في مشروعها الذي هو أساس مشروعنا ، وإننا لنعترف بأنه حجر الزاوية في جميع صلاتنا مع بريطانيا العظمى . ولا يخفى أن العالم البريطاني يهتم لهذه القضية اهتماماً ما بعده اهتمام ، ولعلنا لا نكون مغالين إذا قلنا أن كل ما تنتظره بريطانية من مساعدة في الحاضر والمستقبل ، هو تأمين هذا الخط الجوي ، ولولا أملها وثقتها بأن نقوم لها بهذه المساعدة ، لما اهتمت بمحالفتنا وإلغاء انتدابها ومساعدتنا على نيل أمانينا وتقوية مركزنا بين الأمم ، ولم لا نصارح أعضاء المجلس الكرام ، فالصراحة خير وسيلة لإدراك الحقيقة وإقناع الضمير ، إن اعترافنا بهذا المبدأ ، وما يتبعه من مساعدات قد يكون ثقيلا ، ولكننا لم نقدم على قبوله إلا بعد أن تحققنا من أن إهماله ليس من الممكنات ، وان كل تشبث في هذا الصدد يستوجب إهمال كل شيء ، وفي النتيجة بقاءنا في غموض سياسي مستمر ، مع أننا حريصون على صداقتنا مع بريطانية العظمى ، ولأننا نعلق ، بالرغم من آراء المتشائمين ، آمالا كبيرة على توطيد هذه الصداقة ولا سيما في نهضتنا الحاضرة . لذلك قبلنا به على شرط أن لا يخل بحقوق سيادتنا القومية ، وعلى شرط أن يحال البت في شأنه في نهاية المعاهدة ، وعند حصول خلاف بيننا وبين الحكومة البريطانية . إلى مجلس عصبة الأمم . فبهذين الشرطين لم يبق في الواقع ما نخشى منه على استقلالنا أو سيادتنا القومية .

ولزيادة التنوير في الخطة التي كانت الحكومات العراقية المتتابعة واضعة إياها نصب أعينها نربط في طيه وثيقة مهمة وضعت على أثر تقرير سياسة الحكومة لتكوين الجيش العراقي وذلك في كانون الاول ١٩٢٩ وتتضمن هذه الوثيقة ثلاث نقاط كانت من العوامل المهمة في تعيين أسس المعاهدة الجديدة .

وتتلخص هذه النقاط بما يلي : ـ

أولا : ضرورة التحالف .

ثانيا : الاعتراف بأهمية المواصلات الانبراطورية .

ثالثاً : التسليم بعجز العراق عن تكوين جيش يتمكن لوحده أن يقوم بصد

الاعتداء الخارجي بدون مساعدة بريطانية العظمى والتحالف معها.

وعدا ذلك فإن في الوثيقة المذكورة صراحة تامة بأن المساعدات المنتظرة من التحالف مع بريطانية العظمى ، هي لقاء الاعتراف بأهمية مواصلاتها الانبراطورية وضرورة حفظها .

أيها السادة : مضى على البلاد سنوات عشر سارت فيها بخطوات متتابعة نحو هدفها الأسمى ألا وهو الاستقلال التام . إننا لا نرى من حاجة إلى الإسهاب في وصف الأدوار الأخيرة لأنها ماثلة في الأذهان ، ان هذه المعاهدة ، وهي الخطوة الكبرى التي خطتها البلاد ، لم توضع إلا بعد جهود عظيمة . لقد كان القصد التوفيق بين مصالح الفريقين بصورة لا تؤثر على سيادة البلاد واستقلالها . وما كان في وسع المفاوضين العراقيين ، وعليهم ما عليهم من مسؤوليات نحو البلاد ، أن يسيروا وراء النظريات والخيالات ، ويغضوا الطرف عن ماضي البلاد ، ووضعها الراهن ، وعن مصالحها الحيوية وعما يمكن أن يجابهنا في هذا الدور من صعوبات ومخاطر .

لقد تضمنت هذه المعاهدة دخولنا في العصبة ، وإلغاء الانتداب ، وتمتع البلاد بحقوقها التامة ، وأكسبتنا تقدير العالم واهتمامه ، واغتباط الأمم المجاورة لنا ، وكرست صداقة دولة عظيمة الشأن لصداقتها قيمتها المعلومة في احترام جانبنا ونهوض بلادنا ، وأفسحت لنا مجالا واسعاً لإنعاش مواردنا ، واستعادة مجدنا التالد ، وازدهار بلادنا ، فالعالم ينظر الينا في هذا الدور بعين ملؤها الإعجاب ، ولكنه يرقب أحوالنا عن كثب ، ويتساءل عما ستؤدي اليه هذه الفاتحة . ويحق له أن يرقب ، لأنه ما من أمة تمكنت من أن تتخلص من نفوذ الأجنبي ، وتتبوأ مركزها المستقل في مثل هذه البرهة الوجيزة التي مرت علينا ، وهي برهة لا تذكر في حياة الأمم المديدة .

أيها السادة : إن الأمم لا تدار بالعواطف فحسب ، مهما كانت تلك العواطف شريفة . ولا بالسعي وراء المستحيلات ، وإنما تدار بالعقل وبتدبير الواقع الممكن ، والوزارة مقتنعة بأنها قامت بواجبها وهي تطلب إليكم الآن أن تزنوا الأمور بميزان الحكمة والأمكان ، وتضعوا مصلحة البلاد الحقيقية نصب أعينكم ، وتقولوا كلمتكم . وكلمتكم هي القول الفصل في هذه المرحلة ، ويحق للبلاد التي انتخبتكم أن تتطلع بعد الآن إلى دور

يسود فيه الاتفاق والاطمئنان ويتم فيه الرقي والرفاه ا هـ[1] .

ب ـ ﴿ المعاهدة العراقية ـ البريطانية وذيولها ﴾

صاحب الجلالة ملك العراق

وصاحب الجلالة ملك بريطانية العظمى وإيرلندة والممتلكات البريطانية وراء البحار ، انبراطور الهند .

لما كانا راغبين في توثيق أواصر الصداقة ، والاحتفاظ بصلات حسن التفاهم ، وإدامتها ما بين بلاديهما .

ولما كان صاحب الجلالة البريطانية قد تعهد في معاهدة التحالف ، الموقع عليها في بغداد في اليوم الثالث عشر من شهر كانون الثاني سنة ست وعشرين وتسعمائة بعد الألف الميلادية ، الموافق لليوم الثامن والعشرين من شهر جمادي الأخرى سنة أربع وأربعين وثلثمائة بعد الألف الهجرية ، بأن ينظر نظراً فعلياً في فترات متتالية ، مدة كل منها أربع سنوات ، في هل في استطاعته الالحاح على إدخال العراق جمعية الأمم ؛

ولما كانت حكومة جلالة ملك بريطانيا العظمى وايرلندة الشمالية قد أعلمت الحكومة العراقية بلا قيد ولا شرط ، في اليوم الرابع عشر من شهر أيلول سنة تسع وعشرين وتسعمائة بعد الألف ، انها مستعدة لعضد ترشيح العراق لدخول عصبة الأمم سنة اثنتين وثلاثين وتسعمائة بعد الألف ، وأعلنت لمجلس العصبة في اليوم الرابع عشر من شهر كانون الأول سنة تسع وعشرين وتسعمائة بعد الألف ان هذه هي نيتها ؛

ولما كانت المسؤوليات الانتدابية التي قبلها صاحب الجلالة البريطانية ، فيما يتعلق بالعراق ستنتهي من تلقاء نفسها عند إدخال العراق عصبة الأمم ، ولما كان صاحب الجلالة ملك العراق وصاحب الجلالة البريطانية ، يريان أن الصلات التي ستقوم بينهما بصفة كونهما ملكين مستقلين ينبغي تحديدها بعقد معاهدة تحالف وصداقة ،

فقد اتفقا على عقد معاهدة جديدة لبلوغ هذه الغاية على قواعد الحرية والمساواة التامتين والاستقلال التام ، تصبح نافذة عند دخول العراق عصبة الأمم ، وقد عينا عنهما مندوبين مفوضين وهما :

---

(١) مذكرات المجلس النيابي في سنة ١٩٣٠ ص ٥٧ ـ ٦١ من الدورة الانتخابية الثالثة .

عن جلالة ملك العراق ؛
نوري باشا السعيد رئيس الوزراء ووزير الخارجية ؛
حامل وسامي النهضة والاستقلال من الصنف الثاني ، سي . ام . جي . دي . اس . او .

وعن جلالة ملك بريطانية العظمى وايرلندة والممتلكات البريطانية وراء البحار ، انبراطور الهند :

اللفتنت كرنل السر فرنسيس هنري همفريز جي . سي ، ف او . كي . سي . ام . جي . بي . اي . سي . آي . اي .

المعتمد السامي لصاحب الجلالة البريطانية في العراق ، اللذان بعد أن تبادلا وثائق تفويضهما فوجداها صحيحة قد اتفقا على ما يأتي :

المادة الأولى ـ يسود سلم وصداقة دائمين ، بين صاحب الجلالة ملك العراق ، وبين صاحب الجلالة البريطانية ، ويؤسس بين الفريقين الساميين المتعاقدين تحالف وثيق توطيداً لصداقتهما وتفاهمهما الودي وصلاتهما الحسنة . وتجري بينهما مشاورات تامة ، وصريحة ، في جميع شؤون السياسة الخارجية ، مما قد يكون له مساس بمصالحهما المشتركة .

ويتعهد كل من الفريقين الساميين المتعاقدين بأن لا يقف في البلاد الاجنبية موقفاً لا يتفق وهذا التحالف ، أو قد يخلق مصاعب للفريق الآخر[1] .

---

(١) ألزمت هذه المادة الفريقين المتعاقدين ـ على قدم المساواة ـ مراعاة واجبات السلم والصداقة والمشاورة التامة والصريحة مما قد يكون له مساس بمصالحهما المشتركة . وهذا لا يعني مطلقاً أن يضحي أحد المتعاقدين بمصالحه الخاصة لإرضاء المصالح الخاصة للمتعاقد الثاني ، فلا بد ـ والحالة هذه ـ من احترام كل فريق لمصالح الفريق الآخر فيما يتعلق بالسياسة الخارجية ، فإذا ظهر التصادم بين مصالح الفريقين ، فيلجآن إلى التفاهم بطريق المشاورة الصريحة ، ويجب أن ينتهي الخلاف بما يرضي مصلحة الطرفين . وقد رأينا اختلاف هذه المصالح في موضوع السياسة الخارجية تجاه «قضية فلسطين» فكانت المصلحة العراقية صريحة في وجوب نجدة عرب فلسطين ، وعدم تعريض هذا الجزء من «الوطن العربي» للوقوع فريسة للاستعمار الصهيوني ، فلم تر بريطانية بداً من عقد «مؤتمر فلسطين» في لندن في عام ١٩٣٩ ، ودعوة العراق إليه للمشاورة في هذه القضية . وبصرف النظر عن العوامل السياسية التي أوجبت عقد هذا المؤتمر ، فإن اشتراك العراق فيه دليل واضح على اعتراف بريطانية بأن مساهمة العراق في المؤتمر فضلا عن كونها ضرورة سياسية فإنها منطبقة مع الحلف المبني على أسس المعاهدة .

اء في «المذكرة الإيضاحية» التي قدمها رئيس الوزراء نوري سعيد ، إلى النواب في يوم إبرام هذه المعاهدة ما نصه «عند :

المادة الثانية ـ يمثل كلا من الفريقين الساميين المتعاقدين لدى بلاط الفريق السامي المتعاقد الآخر ، ممثل سياسي (ديبلوماتيكي) يعتمد وفقاً للأصول المرعية[١] .

المادة الثالثة ـ إذا أدى نزاع بين العراق وبين دولة ثالثة إلى حالة يترتب عليها خطر قطع العلاقات بتلك الدولة ، يوحد حينئذ الفريقان الساميان المتعاقدان مساعيهما لتسوية ذلك النزاع بالوسائل السلمية وفقاً لأحكام ميثاق عصبة الأمم ، ووفقاً لأي تعهدات دولية أخرى يمكن تطبيقها على تلك الحالة[٢] .

المادة الرابعة ـ إذا اشتبك أحد الفريقين الساميين المتعاقدين في حرب ، رغم أحكام المادة الثالثة أعلاه ، يبادر حينئذ الفريق السامي المتعاقد الآخر فوراً إلى معونته بصفة كونه

= مناقشة بنود المعاهدة لقد وقعت بعض الاسئلة حول المواد والتعابير التي رغب في استيضاحها والحصول على تفاسيرها . وقد تلقى رئيس الوزراء أجوبة عن هذه النقاط وهي كما يأتي» وسنذكر في التعليق على كل مادة من مواد المعاهدة الفقرة التي تخصها في «المذكرة الإيضاحية» . وقد جاء في الفقرة (١) بصدد المادة الأولى من المعاهدة ما يلي : «تنص المادة الاولى من المعاهدة على أن تجري بينهما مشاورة تامة وصريحة . . . الخ . ان هذه العبارة تنحصر في الشؤون الواقعة ضمن السياسة الخارجية وفي المصالح المشتركة الخارجية للفريقين المتعاقدين . أما الشؤون الاقتصادية والتجارية البحتة فإنها خارجة عن نطاق هذه المادة ا هـ» أما ما جاء في القسم الأخير من المادة الاولى ، موضوعة البحث ، من أنه «يتعهد كل من الفريقين الساميين المتعاقدين بأن لا يقف في البلاد الاجنبية موقفاً لا يتفق وهذه المعاهدة ، أو قد يخلق مصاعب للفريق الآخر» فلا يمكن أن يفهم منه تضحية أي من الفريقين بكافة مصالحه بحجة أن المتعاقد الآخر يدعي بأن هذا الموقف يخالف التحالف بل لا بد من تقدير كل فريق لمصالح الفريق الآخر بحيث لا يكون الغرم كله على فريق ، والغنم كله لفريق آخر ، لأن ذلك لا يعني تحالفاً بل حماية أو إلحاقاً ، تفرض على الفريق الذي يكره على التضحية بكل مصالحه في الموضوع المختلف عليه ، لمجرد مراعاة وإرضاء المصالح الخاصة للفريق الثاني . وعلى فرض حدوث الاختلاف في التقدير فلا يجوز لأي من الفريقين استخدام القوة المسلحة لفرض إرادته على الفريق الآخر ، بل لا بد من اللجوء إلى «المادة العاشرة» من المعاهدة نفسها لفض الخلاف .

ـ التعليق للمؤلف ـ

(١) اعتبر الممثل البريطاني في العراق سفيراً له« امتياز التقدّم على ممثلي باقي الدول» وذلك في «تبادل المذكرات الأول» الملحق بالمعاهدة بين فرنسيس همفريز ونوري سعيد .

(٢) أوجبت هذه المادة توحيد المساعي بين الفريقين المتعاقدين ، باعتبار أن الجهة البريطانية ملزمة في حالة التصادم المسلح بموجب المادة الرابعة بمعاونة العراق . وقد جاء في الفقرة الثانية من «المذكرة الإيضاحية» المذكورة « عطفاً على المادة الثالثة من المعاهدة بأنه في حالة وقوع نزاع بين بريطانية العظمى وإحدى الدول المجاورة للعراق ، فإن الحكومة البريطانية تعمل بمشورة الحكومة العراقية وباتفاق الرأي معها ، وذلك بعين الصورة التي يعمل العراق بموجبها ، فيما لو كان النزاع بين العراق ودولة أخرى» ا هـ . وهو ايضاح لا يستفاد مفهومه من المادة الثالثة نفسها ، وإنما يستفاد من نص المادة الرابعة بعدها اذ جاء فيه «اذا اشتبك أحد الفريقين الساميين المتعاقدين في حرب ، رغم أحكام المادة الثالثة أعلاه . . . » مما يدل على صحة الإيضاح المذكور .

ـ المؤلف .

حليفاً ، وذلك دائماً وفق أحكام المادة التاسعة أدناه .

وفي حالة خطر حرب محدق ، يبادر الفريقان الساميان المتعاقدان فوراً إلى توحيد المساعي في اتخاذ تدابير الدفاع المقتضية .

إن معونة صاحب الجلالة ملك العراق في حالة حرب ، أو خطر حرب محدق ، تنحصر في ان يقدم إلى صاحب الجلالة البريطانية في الأراضي العراقية جميع ما في وسعه أن يقدمه من التسهيلات والمساعدات ، ومن ذلك استخدام السكك الحديدية ، والانهر ، والموانى ،والمطارات ، ووسائل المواصلات[1] .

المادة الخامسة ـ من المفهوم بين الفريقين الساميين المتعاقدين أن مسؤولية حفظ الأمن الداخلي في العراق ، وأيضاً ـ بشرط مراعاة أحكام المادة الرابعة أعلاه ـ مسؤولية الدفاع عن العراق ازاء الاعتداء الخارجي ، تنحصران في صاحب الجلالة ملك العراق .

مع ذلك يعترف جلالة ملك العراق بأن حفظ وحماية مواصلات صاحب الجلالة البريطانية الأساسية بصورة دائمة في جميع الاحوال ، هما من صالح الفريقين الساميين المتعاقدين المشترك .

فمن أجل ذلك ، وتسهيلا للقيام بتعهدات صاحب الجلالة البريطانية ، وفقاً للمادة الرابعة أعلاه ، يتعهد جلالة ملك العراق ، بأن يمنح صاحب الجلالة البريطانية طيلة مدة التحالف ، موقعين لقاعدتين جويتين ينتقيهما صاحب الجلالة البريطانية في البصرة أو في جوارها ، وموقعاً واحداً لقاعدة جوية ينتقيها صاحب الجلالة البريطانية في

---

(١) أوضحت هذه المادة بصراحة ان معونة كل من الفريقين المتعاقدين للفريق الآخر ، مشروطة بمراعاة أحكام المادة الثالثة المتعلقة بتوحيد المساعي بين المتعاقدين لتسوية النزاع بالوسائل العلمية ، فإذا تعذر التوصل إلى حل النزاع سلمياً ، تنفذ أحكام المادة الرابعة ، فيوحد الفريقان «المساعي لاتخاذ تدابير الدفاع المشتركة» وتقتصر معونة العراق ، طبقاً لما نصت عليه المادة نفسها ، على أن يقدم «ما في وسعه أن يقدمه من التسهيلات والمساعدات ، ومن ذلك استخدام السكك الحديدة ، والأنهر ، والمطارات ، ووسائل المواصلات» وعليه لا يكون أي من الفريقين المتعاقدين ملزماً بتوحيد المساعي للاعتداء على دولة ثالثة ، ولا التعاون اذا لم يكن الفريق المتنازع مع دولة ثالثة قد وحد المساعي مع الفريق الآخر لتسوية ذلك النزاع . كما أن معونة العراق المذكورة في المادة لا يلزم بها إلا في حالة توفر ما نصت عليه المادة الثالثة من سبق توحيد المساعي السلمية وخيبتها ثم توحيد «المساعي لاتخاذ تدابير الدفاع المشتركة» تجاه هجوم أو خطر مفاجىء خارجي . وقد جاء في الفقرة (٣) من «المذكرة الإيضاحية» ما نصه «إن التسهيلات والمساعدات التي يقدمها العراق وفق أحكام المادة الرابعة من المعاهدة تكون على نفقة الحكومة البريطانية ، ولن يتكلف العراق بشيء من ذلك» ا هـ
«المؤلف»

غرب نهر الفرات .

وكذلك يأذن جلالة ملك العراق لصاحب الجلالة البريطانية في أن يقيم قوات في الأراضي العراقية في الاماكن الآنفة الذكر ، وفقاً لأحكام ملحق هذه المعاهدة . على أن يكون مفهوماً أن وجود هذه القوات لن يعتبر بوجه من الوجوه احتلالا ، ولن يمس على الاطلاق حقوق سيادة العراق[1] .

المادة السادسة ـ يعتبر ملحق هذه المعاهدة جزءاً لا يتجزأ منها[2] .

المادة السابعة ـ تحل هذه المعاهدة محل معاهدتي التحالف الموقع عليهما في بغداد في اليوم العاشر من شهر تشرين الأول لسنة اثنتين وعشرين وتسعمائة بعد الألف الميلادية ، الموافق لليوم التاسع عشر من شهر صفر لسنة احدى وأربعين وثلثمائة بعد الألف

---

(١) سجلت هذه المادة الاعتراف بأن مسؤولية حفظ الأمن الداخلي ، ومسؤولية الدفاع الخارجي ، تنحصران بالعراق ، مع مراعاة ما تقتضيه واجبات الحلف على بريطانية ، بموجب المادة الرابعة من معونة العراق في الدفاع إزاء الاعتداء الخارجي . والنتيجة الطبيعية والمنطقية لهذا الاعتراف ، نهوض العراق بتأمين كل التنظيمات ومقتضيات حفظ الامن الداخلي والخارجي ، بما في ذلك من تسليح الجيش العراقي ، وتنظيمه ، للقيام بمهمة الدفاع الخارجي . وصراحة المادة في مسؤولية العراق عن الأمن الداخلي لا تترك أي مجال للشك في أن العراقيين أحرار في كل ما يتصل بحفظ هذا الامن ، وعدم جواز تشجيع عناصر الفوضى والانحلال في الدولة العراقية . وقد جاء في هذه المادة اعتراف العراق بحفظ وحماية المواصلات البريطانية ، وبتأمين حفظ وتأمين هذه المواصلات ، وتأمين التعاون بين قوى الفريقين . وفقاً للمادة الرابعة ، تعهد العراق بمنح الجهة البريطانية ـ بصفة تأجير لا تمليك كما هو صريح الفقرة الاولى من الملحق العسكري ، والفقرة الثالثة من الملحق المالي ـ القواعد الجوية المذكورة في هذه المادة ، فكان هذا التعهد غلا ثقيلا في رقاب العراقيين ، ولكنه صيغ بشكل قد يخفف من الأثر السيء الذي تركه في نفوسهم ، كما انه يخفف استنكار دول العصبة لأنهاء الانتداب البريطاني في العراق ، بشكل يؤول إلى حماية تفرضها بريطانية عليه فرضاً ، ولذلك نصت المادة « على ان يكون مفهوماً أن وجود هذه القوات لن يعتبر بوجه من الوجوه احتلالاً ، ولن يمس على الاطلاق حقوق سيادة العراق» فهذا القيد الذي حدد خطورة التعهدات المذكورة لا تجوز الاستهانة به ، لأنه يجعل استعمال هذه القواعد ضد العراق في أي نزاع قد يقع بين الطرفين مخالفاً لنص المادة العاشرة . وقد جاء في الفقرة (٤) من « المذكرة الايضاحية » ان المواصلات الاساسية لصاحب الجلالة البريطانية المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة الخامسة ، هي المواصلات الجوية فوق العراق ، والمواصلات البحرية والجوية في الخليج الفارسي «العربي» وجاء في الفقرة (٥) من هذه المذكرة « ان ذكر القاعدتين الجويتين في البصرة أو بجوارها جاءت في النص الانكليزي للمعاهدة بصيغة الجمع . لعدم وجود التثنية في الانكليزية فالعدد هو كما جاء في النص العربي » وجاء في الفقرة (٦) من المذكرة أيضاً « ان القوات البريطانية المسموح باقامتها ، بموجب الفقرة الرابعة من المادة الخامسة ، هي قوات جوية صرفة مع الخدمات المساعدة » ا هـ .

المؤلف

(٢) من الواضح دولياً أن احكام الملحق لا يجوز ان تخالف احكام نصوص المعاهدة

الهجرية ، وفي اليوم الثالث عشر من شهر كانون الثاني لسنة ست وعشرين وتسعمائة بعد الالف الميلادية ، الموافق ليوم الثامن والعشرين من شهر جمادى الآخرة لسنة أربع وأربعين وثلثمائة بعد الالف الهجرية ، مع الاتفاقات الفرعية الملحقة بهما التي تمسي ملغاة عند دخول هذه المعاهدة حيز التنفيذ[1] .

وتوضع هذه المعاهدة في نسختين في كل من اللغتين العربية والانكليزية ، ويعتبر النص الأخير النص المعول عليه .

المادة الثامنة ـ يعترف الفريقان الساميان المتعاقدان بأنه ، عند الشروع في تنفيذ هذه المعاهدة ، تنتهي من تلقاء نفسها ، وبصورة نهائية ، جميع المسؤوليات المترتبة على صاحب الجلالة البريطانية ، فيما يتعلق بالعراق ، وفقاً للمعاهدات والاتفاقات المشار إليها في المادة السابعة من هذه المعاهدة ، وذلك فيما يختص بجلالته البريطانية ، وبأنه إذا بقي شيء من هذه المسؤوليات فيترتب على صاحب الجلالة ملك العراق وحده .

ومن المعترف به أيضاً أن كل ما تبقى من المسؤوليات المترتبة على صاحب الجلالة البريطانية فيما يتعلق بالعراق ، وفقاً لأي وثيقة دولية أخرى ، ينبغي أن يترتب كذلك على جلالة ملك العراق ، وعلى الفريقين الساميين المتعاقدين ، أن يبادرا فوراً إلى اتخاذ الوسائل المقتضية لتأمين نقل هذه المسؤوليات إلى صاحب الجلالة ملك العراق[2] .

المادة التاسعة ـ ليس في هذه المعاهدة ما يرمي بوجه من الوجوه إلى الإخلال ، أو يخل بالحقوق والتعهدات المترتبة ، أو التي قد تترتب ، لأحد الفريقين الساميين المتعاقدين او عليه وفقاً لميثاق عصبة الأمم ، أو معاهدة تحريم الحرب الموقع عليها في باريس في اليوم السابع والعشرين من شهر آب لسنة ثماني وعشرين وتسعمائة بعد الالف الميلادية[3] .

---

(١) لا تعليق لنا على هذه المادة

(٢) جاء في الفقرة (٧) من المذكرة «الايضاحية» (ليس هناك اي معاهدة او وثيقة سرية للحكومة البريطانية تتعلق بالعراق تتمع تحت مدلول الوثائق الدولية الملمع اليها في الفقرة الثانية من المادة الثامنة من المعاهدة) .

(٣) رأينا ان المادة الرابعة من هذه المعاهدة تنص على ما يترتب على الفريقين المتعاقدين ، في حالة اشتباك أحدهما في حرب مع دولة ثالثة ، فجاءت هذه المادة ـ التاسعة ـ صريحة بأن التحالف العراقي ـ البريطاني لا يجوز أن يرمي إلى الاخلال بالحقوق والتعهدات المترتبة أو التي تترتب ، وفقاً لميثاق عصبة الامم ، او معاهدة تحريم الحرب . وعليه فإذا اشتبك أحد الفريقين

المادة العاشرة - إذا نشأ خلاف ما يتعلق بتطبيق هذه المعاهدة أو تفسيرها فلم يوفق الفريقان الساميات المتعاقدان إلى الفصل فيه بالمفاوضة رأساً بينهما ، يعالج الخلاف حينئذ وفقاً لاحكام ميثاق عصبة الامم[١] .

المادة الحاية عشرة - تبرم هذه المعاهدة ويتم تبادل الأبرام بأسرع ما يمكن ، ثم يجري تنفيذها عند قبول العراق عضواً في عصبة الامم . وتظل هذه المعاهدة نافذة مدة خمس وعشرين سنة ابتداء من تاريخ تنفيذها . وفي أي وقت كان بعد عشرين سنة من تاريخ الشروع في تنفيذ هذه المعاهدة ، على الفريقين الساميين المتعاقدين ، أن يقوما بناء على طلب احدهما ، بعقد معاهدة جديدة بنص فيها على الاستمرار على حفظ وحماية مواصلات صاحب الجلالة البريطانية الاساسية في جميع الاحوال ، وعند الخلاف في هذا الشأن يعرض ذلك الخلاف على مجلس عصبة الأمم[٢] .

واقراراً لما تقدم قد وقع كل من المندوبين المفوضين على هذه المعاهدة وختمها بختمه .

كتبت في بغداد في نسختين في اليوم الثلاثين من شهر حزيران لسنة ثلاثين وتسعمائة بعد الالف الميلادية الموافق لليوم الثاني من شهر صفر لسنة تسع واربعين وثلاثمائة بعد الألف الهجرية

التوقيع : ف . هـ . همفريز   التوقيع : نوري السعيد

في حرب خلافاً لهذه الحقوق والتعهدات المترتبة وفقاً لميثاق عصبة الامم أو معاهدة تحريم الحرب ، فإن المتعاقد الآخر لا يكون ملزماً بتنفيذ المادة الرابعة .

(١) قضت هذه المادة - العاشرة - بصراحة على كل محاولة من أحد الطرفين المتعاقدين بفرض إرادته بالقوة المسلحة إذ أوجبت أن «يعالج الخلاف . . . وفقاً لاحكام ميثاق عصبة الامم» وعليه يعتبر كل تفسير للمعاهدة يفرض بالقوة ملغيا ولا قيمة حقوقية له بل لا بد من الرجوع حول التفسير أو التطبيق إلى الاساليب التي تركن اليها الدول عادة على قدم المساواة .

(٢) استهدفت هذه المادة - الحادية عشرة - تأمين حفظ وحماية المواصلات البريطانية في العراق ، حتى بعد انتهاء المدة المذكورة فيها من تاريخ نفاذها ، ولم يفت المتعاقد البريطاني توقع معارضة العراق لاستمرار تحمل هذا القيد الثقيل ، لذلك نصت المادة على ان يحال الخلاف إلى عصبة الامم ، ويكون من واجب العراق - بعد انقضاء ربع قرن - ان يثبت عدم جواز تقييده بهذا الغل الذي يحد من سيادته الوطنية ، على ان امر انهاء المعاهدات يتأثر عادة بالظروف والاحوال فقد رأينا العراق نفسه يتخلص من معاهدات الانتداب قبل انتهاء اجلها .

جـ ـ ﴿ الملحق العسكري ﴾

ـ ١ـ

يعين صاحب الجلالة البريطانية من حين إلى آخر ، مقدار القوات التي يقيمها جلالته في العراق وفقاً لأحكام المادة الخامسة من هذه المعاهدة ، وذلك بعد مشاورة صاحب الجلالة ملك العراق في الأمر

ويقيم صاحب الجلالة البريطانية قوات في الهنيدي لمدة خمس سنوات بعد الشروع في تنفيذ هذه المعاهدة ، وذلك لكي يمكن صاحب الجلالة ملك العراق من تنظيم القوات المقتضية للحلول محل تلك القوات ، وعند انقضاء تلك المدة تكون قوات صاحب الجلالة البريطانية قد انسحبت من الهنيدي ، ولصاحب الجلالة البريطانية أيضاً أن يقيم قوات في الموصل لمدة حدها الاعظم خمس سنوات ، تبتدىء من تاريخ الشروع في تنفيذ هذه المعاهدة . وبعد ذلك لصاحب الجلالة البريطانية أن يضع قواته في الأماكن المذكورة في المادة الخامسة من هذه المعاهدة . ويؤجر صاحب الجلالة ملك العراق مدة هذا التحالف صاحب الجلالة البريطانية المواقع المقتضية لاسكان قوات صاحب الجلالة البريطانية في تلك الاماكن .

ـ ٢ ـ

بشرط مراعاة أي تعديلات قد يتفق الفريقان الساميان المتعاقدان على احداثها في المستقبل ، تظل الحصانات والامتيازات في شؤون القضاء ، والعائدات الأميرية (وفي ذلك الاعفاء من الضرائب) التي تتمتع بها القوات البريطانية في العراق ، شاملة القوات المشار اليها في الفقرة الاولى أعلاه ، وتشمل أيضاً قوات صاحب الجلالة البريطانية من جميع الصنوف ، وهي القوات التي يحتمل وجودها في العراق عملا بأحكام هذه المعاهدة وملحقها ، أو وفقاً لاتفاق يتم عقده بين الفريقين الساميين المتعاقدين ، وأيضاً يواصل العمل بأحكام أي تشريع محلي له مساس بقوات صاحب الجلالة البريطانية المسلحة . وتتخذ الحكومة العراقية التدابير المقتضية للتثبت من كون الشروط المتبدلة ، لا تجعل موقف القوات البريطانية فيما يتعلق بالحضارات والامتيازات أقل ملائمة بوجه من الوجوه من الموقف الذي تتمتع به هذه القوات في تاريخ الشروع في تنفيذ هذه المعاهدة .

- ٣ -

يوافق جلالة ملك العراق على القيام بجميع التسهيلات الممكنة لتنقل القوات المذكورة في الفقرة الاولى من هذا الملحق وتدريبها وإعانتها ، وعلى منحها عين تسهيلات استعمال التلغراف اللاسلكي التي تتمتع بها عند الشروع في تنفيذ هذه المعاهدة .

- ٤ -

يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق بأن يقدم ، بناء على طلب صاحب الجلالة البريطانية ، وعلى نفقة صاحب الجلالة البريطانية ، ووفقاً للشروط التي يتفق عليها الفريقان الساميان المتعاقدان ، حرساً خاصاً من قوات صاحب الجلالة ملك العراق ، لحماية القواعد الجوية ، مما قد تشغله قوات جلالته البريطانية وفقا لأحكام هذه المعاهدة ، وأن يؤمن سن القوانين التشريعية التي قد يقتضيها تنفيذ الشروط الآنفة الذكر .

- ٥ -

يتعهد صاحب الجلالة البريطانية بأن يقوم ، عند كل طلب يطلبه صاحب الجلالة ملك العراق، بجميع التسهيلات الممكنة في الامور التالية ، وذلك على نفقة جلالة ملك العراق ، وهي : -

١ - تعليم الضباط العراقيين الفنون البحرية ، والعسكرية ، والجوية في المملكة المتحدة .

٢ - تقديم الأسلحة ، والعتاد ، والتجهيزات . والسفن ، والطيارات ، من أحدث طراز متيسر إلى قوات جلالة ملك العراق .

٣ - تقديم ضباط بريطانيين بحريين ، وعسكريين ، وجويين ، للخدمة بصفة استشارية في قوات جلالة ملك العراق .

- ٦ -

لما كان من المرغوب فيه توحيد التدريب والأساليب في الجيشين العراقي والبريطاني ، يتعهد جلالة ملك العراق بأنه إذا رأى ضرورة الالتجاء إلى مدربين عسكريين أجانب ، فإنهم يختارون من الرعايا البريطانيين .

ويتعهد أيضا بأن أي اشخاص من قواته ، من الذين قد يوفدون إلى الخارج ..يب العسكري ، يرسلون إلى مدارس ، وكليات ، ودور تدريب عسكرية ، في بلاد

جلالته البريطانية بشرط أن لا يمنع ذلك صاحب الجلالة ملك العراق من إرسال الأشخاص الذين لا يمكن قبولهم في المعاهد ودور التدريب المذكورة إلى أي قطر آخر كان .

ويتعهد ايضا بأن التجهيزات الاساسية لقوات جلالته ، وأسلحتها ، لا تختلف في نوعها عن أسلحة قوات صاحب الجلالة البريطانية وتجهيزاتها .

- ٧ -

يوافق جلالة ملك العراق على أن يقوم ، عند طلب صاحب الجلالة البريطانية ذلك ، بجميع التسهيلات الممكنة لمرور قوات صاحب الجلالة البريطانية من جميع الصنوف العسكرية عبر العراق ، ولنقل ، وخزن ، جميع المؤن والتجهيزات ، التي قد تحتاج اليها هذه القوات ، في أثناء مرورها في العراق ، وتتناول هذه التسهيلات استخدام طرق العراق ، وسككه الحديدية ، وطرقه المائية ، وموانئه ومطاراته ، ويؤذن لسفن صاحب الجلالة البريطانية إذنا عاما في زيارة شط العرب ، بشرط إعلان جلالة ملك العراق ، قبل القيام بتلك الزيارات للموانىء العراقية .

ف . هـ . هـ .

ن . س

دار الاعتماد — بغداد في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠

يا صاحب الفخامة

أتشرف بتبليغكم ، فيما يتعلق بالمادة الثانية من المعاهدة التي وقعنا عليها في هذا اليوم ، أن في النية أن الممثل السياسي لصاحب الجلالة البريطانية لدى بلاط جلالة ملك لعراق يكون بدرجة سفير

التوقيع : ف . هـ . همفريز

فخامة نوري باشا السعيد رئيس الوزراء ووزير الخارجية - بغداد

ديوان مجلس الوزراء — بغداد في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠

يا صاحب الفخامة

جواباً على مذكرتكم بتاريخ هذا اليوم ، أتشرف بتبليغكم ان الحكومة العراقية - وهي شديدة الرغبة في الاعراب عن ارتياحها ، الباعث عليه تعيين ممثل صاحب الجلالة البريطانية أول سفير في العراق - تنوي منح سفراء جلالته ، الذين يخلفون سفير جلالته البريطانية الاول ، امتياز التقدم على ممثلي باقي الدول .

وكذلك تنوي الحكومة العراقية ، أن ممثل جلالة ملك العراق السياسي لدى بلاط

سانت جيمس ، سيكون بدرجة وزير مفوض طيلة مدة العمل بهذه المعاهدة

التوقيع : نوري السعيد

فخامة السر ف . ف . هـ . همفريز جي . سي . في . أو . كي . سي

أم . جي . كي . بي . ئي . سي . آي . اي .

المعتمد السامي لصاحب الجلالة البريطانية بالعراق بغداد

بغداد في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠

ديوان مجلس الوزراء

يا صاحب الفخامة !

عطفاً على المعاهدة التي وقعنا عليها في هذا اليوم ، اتشرف بأن أسجل انه ، قد تم الاتفاق على أن جميع المسائل المالية المعلقة ـ وهي المسائل المتعلقة بالسكك الحديدية العراقية ، وميناء البصرة ، والمسائل التي يقتضي تسويتها ، بغية تنفيذ المعاهدة وملحقها ـ ستكون موضوعاً لاتفاق آخر ، يعقد بأسرع ما يستطاع، وسيعتبر ذلك الاتفاق جزءاً لا يتجزأ من هذه المعاهدة وسيبرم مع المعاهدة في وقت واحد .

التوقيع : نوري السعيد

فخامة السر ف .ف .هـ . همفريز جي . سي . في . أو . كي . سي . أم . جي .

كي . بي . ئي . سي . آي . اي .

المعتمد السامي لصاحب الجلالة البريطانية بالعراق بغداد

بغداد في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠

دار الاعتماد

يا صاحب الفخامة !

عطفاً على المعاهدة التي وقعنا عليها في هذا اليوم ، أتشرف بأن أسجل انه ، قد تم الاتفاق على أن جميع المسائل المالية المعلقة ـ وهي المسائل المتعلقة بالسكك الحديدية العراقية ، وميناء البصرة ، والمسائل التي يقتضي تسويتها ، بغية تنفيذ المعاهدة وملحقها ـ ستكون موضوعاً لاتفاق آخر ، يعقد بأسرع ما يستطاع ؛ وسيعتبر ذلك الاتفاق جزءاً لا يتجزأ من هذه المعاهدة وسيبرم مع المعاهدة في وقت واحد .

التوقيع : ف . هـ . همفريز

فخامة نوري باشا السعيد رئيس الوزراء ووزير الخارجية بغداد .

بغداد في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠

ديوان مجلس الوزراء

يا صاحب الفخامة !

عطفا على المعاهدة التي وقعنا عليها هذا اليوم ، أتشرف بإعلام فخامتكم بأنه ، نظراً إلى الصداقة الوثيقة والتحالف بين بلدينا ، فإن الحكومة العراقية تستخدم اعتياديا الرعايا البريطانيين ، عند حاجتها إلى خدمات موظفين أجانب ، وينتقي أولئك الموظفين بعد المشاورة بين حكومتينا . ومن المفهوم ان هذا لا يخل بحرية الحكومة العراقية في استخدام موظفين أجانب غير بريطانيين ، في المناصب التي لا يتيسر لها الرعايا البريطانيون الملائمون . وأتشرف بإعلام فخامتكم أيضاً بأنه ليس في المعاهدة التي وقعنا عليها في هذا اليوم ما يمس صحة العقود المعقودة ، والقائمة بين الحكومة العراقية وبين الموظفين البريطانيين .

التوقيع : نوري السعيد

فخامة السر ف . هـ . همفريز جي . سي . في . او . كي . سي . ام . جي . كي . ئي . سي . آي . اي .

المعتمد السامي لصاحب الجلالة البريطانية بالعراق

دار الاعتماد بغداد في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠

يا صاحب الفخامة !

أتشرف بأن أشعركم بتسلم مذكرة فخامتكم بتاريخ اليوم ، المتعلقة باستخدام الموظفين الأجانب ، وأن أؤيد البيان المسجل فيها بشأن التفاهم الذي توصلنا اليه .

التوقيع :هـ . ف . همفريز

فخامة نوري باشا السعيد رئيس الوزراء ووزير الخارجية بغداد

ديوان مجلس الوزراء بغداد في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠

يا صاحب الفخامة !

أتشرف بإعلام فخامتكم بأنه في نية الحكومة العراقية ، بالنظر إلى رغبتها في تحسين كفاءة قواتها البرية والجوية ، ان تطلب بعثة استشارية عسكرية بريطانية ، التي يتعين عددها قبل دخول المعاهدة في حيز التنفيذ ، والتي ستكون شروط خدمتها مماثلة لشروط خدمة البعثة العسكرية الآن .

التوقيع : نوري السعيد

فخامة السر ف . هـ . همفريز جي . سي . في . او . كي . سي . ام . جي . كي . بي . ئي . سي . آي . اي .

المعتامد السامي لصاحب الجلالة البريطانية بالعراق

بغداد في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠

دار الاعتماد

يا صاحب الفخامة !

أتشرف بأن أشعر فخامتكم بتسلم مذكرتكم المتعلقة بموضوع البعثة العسكرية لاستشارية التي تنوي الحكومة العراقية دعوتها إلى العراق .

التوقيع : ف . هـ همفريز

فخامة نوري السعيد رئيس الوزراء ووزير الخارجية بغداد

د ـ « الملحق المالي »

لندن في ١٩ آب سنة ١٩٣٠

سيدي

عطفاً على محادثاتنا في لندن ، أتشرف بان أقترح اعتبار النصوص التالية ، شاملة الاتفاق المعقود على حدة ، على جميع المسائل المالية المشار اليها في تبادل المذكرات الثاني ، بين فخامتكم وبيني ، عند إمضاء معاهدة التحالف في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠ .

ومن المتفاهم عليه ، ان الاتفاق المؤلف من هذه المذكرة ، ومن جواب فخامتكم عنها ، سيكون من وثائق ابرام معاهدة التحالف ، ويدخل حيز التنفيذ عند تبادل وثائق الابرام .

١ ـ تنقل حكومة المملكة المتحدة البريطانية العظمى وايرلندة الشمالية ، الى الحكومة العراقية ، في خلال المدة المنصوص عليها في الفقرة الاولى من ملحق معاهدة التحالف ، الممضاة في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠ ، المطارات والمعسكرات التي في الهنيدي والموصل ، والتي تشغلها الآن قوات صاحب الجلالة البريطانية ، وتتقبل الحكومة العراقية انتقال هذه المطارات والمعسكرات اليها « ما عدا سقيفتين فولاذيتين من نوع (A) ومعدات الثلج الموجودة في الهنيدي والموصل ، التي ستنقلها حكومة المملكة المتحدة » ، بثلث الثمن الذي تشهد وزارة الطيران لحكومة المملكة المتحدة بصحته . ويشمل ذلك المباني ،

والمعامل ، والمؤسسات والانشاءات الدائمة الموجودة هناك ، ولا يدخل في هذا الحساب المباني الطينية ، التي تنتقل إلى الحكومة العراقية بلا ثمن . ولا تتأخر الحكومة العراقية في دفع هذا المبلغ إلى حكومة المملكة المتحدة عن التاريخ الذي يتم فيه الانتقال المذكور .

وفي خلال المدة القصوى المنصوص عليها في الفقرة الاولى من ملحق معاهدة التحالف ، تظل قوات صاحب الجلالة البريطانية آمنة في إشغال مواقعها الحالية في الهنيدي ، والموصل والشعيبة ، وفي استعمال أماكنها الحالية المخصصة لنزول الطيارات الاضطراري ، ولا تطالب حكومة المملكة المتحدة بدفع بدلات إيجار لهذه الأماكن تزيد على البدلات التي تدفعها الآن .

٢ ـ عند انسحاب قوات صاحب الجلالة البريطانية من الهنيدي ، والموصل ، وفق أحكام الفقرة الاولى من ملحق معاهدة التحالف ، إذا قررت حكومة المملكة المتحدة تأسيس قاعدة جوية بريطانية في جوار الحبانية ، تتخذ الحكومة العراقية حينئذ جميع التدابير الممكنة ، بغير أن يترتب في ذلك نفقات على أي كان من الحكومتين ، لإنشاء سكة حديدية تصل تلك القاعدة الجوية بالسكك الحديدية العراقية .

٣ ـ لا تستوفى بدلات ايجار عن مواقع القواعد الجوية ، التي تؤجر من حكومات صاحب الجلالة البريطانية ، وفق أحكام المادة الخامسة من معاهدة التحالف ، متى كانت تلك المواقع في أراضٍ أميرية خالية . أما إذا كانت تلك البقاع في أراض غير أميرية ، فتجري جميع التسهيلات الممكنة لتحتيم عقد تلك الايجارات ، بشروط معقولة ، على أن تقوم الحكومة العراقية بعقد هذه الايجارات ، بناء على طلب حكومة المملكة المتحدة ، وعلى نفقة المملكة المتحدة . وتعفى الأراضي المأجورة من جميع الضرائب ، والرسوم ، وتظل الإيجارات نافذة المفعول ، ما دامت قوات صاحب الجلالة البريطانية شاغلة هذه القواعد ، وفق أحكام معاهدة التحالف السابق ذكرها ، أو وفق أحكام أي تمديد آخر لها . وعند انقضاء أجل إيجار المواقع المذكورة ، أو أجل إيجار أي منها بصورة نهائية ، إما أن تتسلم الحكومة العراقية نفسها المباني والمؤسسات والانشاءات الدائمة ، المبنية في تلك المواقع ، بتثمين معقول ، مع اعتبار استعمالها ، وإما أن تجري التسهيلات المعقولة المقتضية لتمكين حكومة المملكة المتحدة من تصريفها على أفضل صورة ممكنة .

وبعد انقضاء المدة القصوى المنصوص عليها في الفقرة الاولى من ملحق معاهدة

التحالف ، وما دامت معاهدة التحالف المذكورة نافذة المفعول ، لا تطالب حكومة المملكة المتحدة بدفع أجور استعمال أي كان من الأماكن الحالية المخصصة لنزول الطيارات الاضطراري في العراق .

٤ ـ تنفذ التدابير التالية ، المتخذة للتصرف بالسكك الحديدية العراقية وإدارتها ، بأسرع ما يمكن ، وفي خلال مدة لا يتعدى حدها الاقصى ، على كل حال ، سنة واحدة ابتداء من دخول معاهدة التحالف حيز التنفيذ .

(أ) تنقل حكومة المملكة المتحدة ، ملكية السكك الحديدية الشرعية إلى الحكومة العراقية ، وتسجل باسم الحكومة العراقية ، وفي عين الوقت الذي يتم فيه هذا الانتقال تخول هيأة خاصة ، أو نقابة ذات شخصية قانونية ، حق الانتفاع التام على سبيل الايجار أو غيره وببدل إيجار اسمي ، وشروط ترضاها حكومة المملكة المتحدة ، على أن تؤلف هذه الهيأة أو مجلس الإدارة بقانون خاص تسنه الهيأة التشريعية العراقية ، وتوافق على نصوصه كلتا الحكومتين .

(ب) تكون النقابة مسؤولة بأجمعها عن إدارة السكك الحديدية العراقية وتدبير شؤونها . ولها وحدها ، دون غيرها ، سلطة جمع رأسمال جديد باكتتاب عام ، أو بعقد قرض خاص مع سلطة التصرف بدخل هذه السكك الحديدية ، على أن تراعى في ذلك القيود المفروضة في القانون المار ذكره .

(ج) يتألف رأس مال النقابة المذكورة مما يلي :

(أولاً) يخصص لحكومة المملكة المتحدة ما قيمته ٢٧٥ لك ربية من الأسهم الممتازة بفائدة ٦ في المائة ، ولا تتراكم هذه الفائدة لمدة عشرين سنة ، ابتداء من تاريخ انتقال ملكية السكك الحديدية ، ولكنهات تتراكم بعد انقضاء هذه المدة ، ويحسب ٢٥ لك ربية من هذا المبلغ ، قيمة رأس المال المدينة به السكك الحديدية لحكومة المملكة المتحدة على حساب التصفية .

(ثانياً) يخصص للحكومة العراقية ٤٥ لك و ٨٥ الف ربية من الأسهم الممتازة بعين الشروط ، وهذا المبلغ يساوي المبالغ التي اقترضتها الحكومة العراقية للسكك الحديدية ، والتي أعفيت من الفائدة .

(ثالثاً) أيضاً يخصص للحكومة العراقية ٢٥٠ لك ربية من الأسهم المتأخرة ،

وللحكومة العراقية الخيار في أن تشتري متى شاءت، الأسهم المخصصة لحكومة المملكة المتحدة بقيمتها الأصلية .

(د) يتألف مجلس إدارة النقابة من خمسة مديرين ، تعين اثنين منهم الحكومة العراقية واثنين منهم حكومة المملكة المتحدة . أما الخامس الذي يكون رئيس مجلس الادارة ، فيتم تعيينه باتفاق كلتا الحكومتين ، ويكون أول رئيس لمجلس الإدارة ، مدير السكك الحديدية العراقية الحالي .

تكون النقابة مسؤولة عن اقتراض رأس المال المطلوب لإصلاح السكك الحديدية العراقية وتوسيعها ، ولا يتعهد أي كان من الحكومتين بضمان هذا القرض ، سواء أكان ذلك فيما يتعلق بالفائدة أم برأس المال .

(و) كل رأسمال تقترضه النقابة لإصلاح السكك الحديدية العراقيـة ، أو لتوسيعها ، يقدم على الأسهم المخصصة للحكومتين وفقاً للفقرة (ج) السابقة .

(ز) تتقبل الحكومة العراقية ، بصفة كونها صاحبة الرقبى للسكك الحديدية ، التبعة النهائية عما يظهر فيما بعد من ديون على هذه السكك غير مترتبة على النقابة . ومقابل هذه التبعة تحول حكومة المملكة المتحدة إلى الحكومة العراقية الأسهم الممتازة ، ما تساوي قيمته الاسمية المبالغ التي لا يمكن استردادها ، مما قد تضطر الحكومة العراقية إلى دفعه تسديداً لتلك الديون ، وذلك متى ثبتت صحة تلك الديون ثبوتاً تقتنع حكومة المملكة المتحدة به .

(ح) توقعاً لانتقال السكك الحديدية ، وتأليف النقابة ، تبادر الحكومة العراقية إلى منح عقود مدتها ثلاث سنوات وفق شروط « المعاهدة » لموظفي السكك الحديدية البريطانيين ، الذين قد يوصي بهم مدير السكك الحديدية العراقية لذلك . ولا تبطل هذه العقود ، بعد منحها إلا بموافقة حكومة المملكة المتحدة . أما مسألة منح هؤلاء الموظفين عقوداً لمدد أطول من هذه المدة ، فتترك لقرار مجلس الإدارة بعد تأليفه .

٥ ـ إن الملك الكائن في ميناء البصرة ، الموجود الآن في حيازة حكومة المملكة المتحدة ، ينتقل إلى الحكومة العراقية ، وتقوم بإدارة الميناء هيأة تدعى مجلس أمناء الميناء . ولهذه الغاية يسن العراق تشريعاً بنصوص يتفق عليها مع حكومة المملكة المتحدة لتأليف مجلس أمناء ميناء ، له شخصية قانونية . على أن لا يعدل هذا التشريع إلا بموافقة حكومة المملكة المتحدة ، ما دام لحكومة المملكة المتحدة أي جزء كان من الدين المتعلق بالميناء .

وعند سن التشريع المذكور ، وتاليف مجلس أمناء الميناء ، ينتقل الملك الكائن في الميناء إلى الحكومة العراقية ، ويسجل باسمها . وفي عين الوقت الذي يتم فيه هذا الانتقال ، يمنح مجلس أمناء الميناء حق الانتفاع التام على سبيل الايجار ، أو الامتياز ، أو بواسطة أخرى مناسبة ، على أن توافق حكومة المملكة المتحدة على الشروط ، وذلك للمدة التي يكون فيها الميناء مدينا لحكومة المملكة المتحدة ، بأي جزء كان من الدين .

وتفضلوا يا سيدي بقبول فائق الاحترام .

ف . هـ . همفريز

وهذا هو كتاب فخامة رئيس الوزراء إلى فخامة المندوب السامي البريطاني :

لندن في ١٩ آب ١٩٣٠

سيدي !

أتشرف بأن أخبركم بتسلم مذكرتكم بتاريخ هذا اليوم ، والمبسوطة فيها النصوص المقتضي اعتبارها شاملة للاتفاق المعقود على حدة ، على جميع المسائل المالية المشار إليها في تبادل المذكرات الثاني ، بين فخامتكم وبيني ، عند إمضاء معاهدة التحالف في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠ وانني أؤيد لكم أن مذكرتكم تبسط بكل وضوح الاتفاق الذي توصلنا اليه .

وتفضلوا سيدي بقبول فائق الاحترام

نوري السعيد

هـ ـ « المذكرة الايضاحية »

عند مناقشة بنود المعاهدة ، لقد وقعت بعض الأسئلة حول المواد والتعابير التي رغب في استيضاحها والحصول على تفاسيرها ، وقد تلقى رئيس الوزراء أجوبة عن هذه النقاط وهي كما يلي :

١ ـ تنص المادة الاولى من المعاهدة على ان تجري بينهما مشاورة تامة وصريحة . . ان هـذه العبارة تنحصر في الشؤون الواقعة ضمن السياسة الخارجية ، وفي المصالح المشتركة الخارجية للفريقين المتعاقدين ، أما الشؤون التجارية والاقتصادية البحتة فإنها خارجة عن نطاق هذه المادة .

٢ ـ عطفاً على المادة الثالثة من المعاهدة ، فإنه في حالة وقوع نزاع بين بريطانية العظمى وإحدى الدول المجاورة للعراق ، فإن الحكومة البريطانية تعمل بمشورة الحكومة

العراقية ، وباتفاق الرأي معها ، وذلك بعين الصورة التي يعمل بموجبها ، فيما لوكان النزاع بين العراق ودولة اخرى .

٣ ـ ان التسهيلات والمساعدات التي يقدمها العراق، وفق أحكام المادة الرابعة من المعاهدة ، تكون على نفقة الحكومة البريطانية ، ؛ ولن يتكلف العراق بشيء من ذلك[١] .

٤ ـ ان المواصلات الأساسية لصاحب الجلالة البريطانية ، المنصوص عليها في الفقرة الثانية من المادة الخامسة ، هي المواصلات الجوية فوق العراق ، والمواصلات البحرية ، والجوية في رأس الخليج الفارسي « العربي » .

٥ ـ ان ذكر القاعدتين الجويتين في البصرة أو بجوارها جاءت في النص الانكليزي للمعاهدة بصيغة الجمع ، وذلك لعدم وجود التثنية في الانكليزية ، فالعدد ، هو كما جاء في النص العربي وأيضاً في البيان الرسمي الصادر باتفاق المفاوضين في ١ تموز ١٩٣٠ .

٦ ـ ان القوات البريطانية المسموح باقامتها ، بموجب الفقرة الرابعة من المادة الخامسة ، هي قوات جوية صرفة مع الخدمات المساعدة .

٧ ـ ليس هناك أي معاهدة أو وثيقة سرية للحكومة البريطانية تتعلق بالعراق وتقع تحت مدلول الوثائق الدولية ، الملمع اليها في الفقرة الثانية من المادة الثامنة من المعاهدة .

٨ ـ ان مجموع الحرس العراقي الوارد ذكره في الفقرة الرابعة من الملحق لا يتجاوز (١٢٥٠) رجلا .

٩ ـ ايضاحاً لعبارة « مرور القوات عبر العراق » المشار إليها في الفقرة السابعة من الملحق ، فان اتجاه هذا المرور قد حدد من غربي الفرات إلى الخليج العربي أو بالعكس[٢] .

١٠ ـ طلبت حكومة العراق الى الحكومة البريطانية أن تزودها بقائمة للوثائق الدولية الملمع إليها في الفقرة الثانية من المادة الثامنة ، فتلقت القائمة الآتية :

أولا ـ التعهدات المقطوعة لشيخي الكويت والمحمرة في ١٩١٤ بشأن بساتين

---

(١) لما احتل الانكليز العراق ثانية بعد حوادث نيسان ومايس سنة ١٩٤١ اتخذوه قاعدة لتموين الجيش الروسي حليفهم ، ولاحتلال إيران . وقد جاء في تقرير وضعه الملحق العسكري للمفوضية العراقية في واشنطن عن «نصيب العراق في مجهود الحلفاء الحربي» ان الحكومة العراقية تحملت «جميع التكاليف التي نشأت من جراء وجود هذه المؤسسات» .

(٢) خرقت بريطانية حياد ايران بجيش مرّ من حدود العراق الشرقية الى الاراضي الايرانية في صيف سنة ١٩٤١ واتخذت بغداد قاعدة لتموين هذا الجيش واسناده .

النخيل العائدة لهما في العراق .

ثانياً ـ اتفاقية النفط المؤرخة في سان ريمو ٢٥ نيسان ١٩٢٠[١] .

ثالثاً ـ اتفاق الحدود الانكليزي ـ الفرنسي المؤرخ ٢٤ كانون الاول سنة ١٩٢٠ .

رابعاً ـ معاهدة لوزان المؤرخة ٢٤ تموز سنة ١٩٢٤ .

خامساً ـ معاهدة أنقره المؤرخة ٥ حزيران سنة ١٩٢٦ .

وقد علق رئيس الورزاء نوري سعيد على الوثيقة الأولى قوله « ان حكومة العراق لم تعترف بكون التعهدات المقطوعة لشيخي الكويت والمحمرة من جملة الوثائق الدولية التي تقع تحت مدلول المادة الآنفة الذكر » ا هـ [٢] فاقرأ التعليق لنا على هذا القول .

و ـ ﴿ الكتاب المختص بحرس المطارات ﴾

وزارة الخارجية　　　　سري　　　　بغداد في ٣٠ حزيران ١٩٣٠

سيدي !

اشارة إلى المادة ٤ من ملحق المعاهدة التي وقعناها اليوم ، أتشرف باخباركم أنه عندما يأتي الوقت الذي تنفذ فيه أحكام تلك المادة ، ستكون الحكومة العراقية مستعدة للموافقة على الترتيبات التالية لأجل الحرس الخاص المشار إليه في هذا الملحق .

لا اتوقع ان تحصل ضرورة لاتخاذ أي تشريع لتأمين جريان هذا الترتيب بسهولة ، ولكن إذا كانت هناك نقطة ووجد من الجهة العملية ان القانون الحاضر لا يكفي بشأنها لهذا الغرض ، فإن التشريع اللازم سيمر بدون تأخير .

(أ) تتألف القوة من رجال لا يتجاوز عددهم (١٢٥٠) ما عدا الموظفين البريطانيين .

(ب) تكون الخدمة في القوة اختيارية ، وتعفي هذه الخدمة أي عضو من القوة المذكورة من أحكام أي قانون لأجل الخدمة الاجبارية .

---

(١) ان تاريخ اتفاقية النفط هو ٢٤ تموز ١٩٢٠ وليس ٢٥ منه

(٢) ألحق سير برسي كوكس بحملة جنرال ديلامين التي جهزتها حكومة الهند في تشرين الاول سنة ١٩١٤ لفتح العراق مستشاراً سياسياً ، فتعهد لشيخي الكويت والمحمرة باعفاء نخيل بساتينهما في العراق من الضريبة إذا ساعدا هذه الحملة . وقد بقيت هذه القضية بين الاخذ والرد بين الحكومتين العراقية والبريطانية حتى اضطرت الاولى إلى أن تشرع قانونا بالمبالغ التي تجمعت مدى عشر سنوات وشطبها بموجب القانون رقم «٣» لسنة ١٩٤٠

(ج) تكون القوة تحت قيادة قائد بريطاني ، ويكون العدد اللازم من الضباط البريطانيين والعراقيين ، الذين هم دونه درجة ، كلهم تابعين إلى جلالة ملك العراق ، ويدخل ضمن ذلك صغار الضباط ، وضباط الصف البريطانيون ، بحسب الحاجة ، وتكون لهم السلطات التي تختص برتبهم عادة . وللقائد الصلاحية بوضع قواعد ، فيما يختص بالتجنيد ، والإدارة ونوع الاسلحة ، والتجهيزات ، واللباس ، وكيفية التدريب ، ومقدار الراتب ، وشروط الخدمة .

(د) أما بخصوص النظام فستكون القوة ، باستثناء الموظفين البريطانيين ، خاضعة إلى القانون العسكري العراقي .

يمنح القائد والضباط البريطانيون التابعون السلطات الجزائية اللازمة ، ويكون للقائد الحرية التامة من جهة دعوة ديوان الحرب وتأليفه، تصدق الأحكام الصادرة من ديوان الحرب الذي لا يكون القائد عضواً فيه من قبله في الأحوال التي يكون فيها القائد نفسه عضواً في الديوان ، أو يكون الحكم الصادر منه يتجاوز الحبس سنة واحدة . يجري تصديق الحكم من قبل وزير الدفاع .

(هـ) تكون وظيفة القوة الاساسية حماية قواعد الطيران في العراق التي قد تكون بموافقة الحكومة العراقية مشغولة من قبل قوات صاحب الجلالة البريطانية ، وتتناول هذه الوظيفة مهمة المحافظة على مواد ومخازن قوات صاحب الجلالة البريطانية في العراق حيثما كانت . ولأجل القيام بهذه الوظائف التي تكون المسؤولية الإجرائية عائدة إلى القائد ، توضع القوة تحت تصرف قائد الطيران المطلق .

(و) من المتفق عليه أنه قد تدعو الضرورة من وقت لآخر لأجل القيام بالوظائف المذكورة أعلاه بصورة منظمة، أن يتلقى أعضاء القوة الأوامر إلى القوة عادة بواسطة ضباطها ، غير أن الحكومة العراقية لا تعارض عند الحاجة في إصدار هذه الأوامر بصورة مباشرة ، وتتخذ التدابير ، في هذه الحال ، لتأمين اجبار جميع أعضاء هذه القوة على امتثال هذه الأوامر ، وتمتعهم بنفس الصيانات ، كما لو كانت الاوامر قد أعطيت من قبل ضباط قوات صاحب الجلالة ملك العراق ، ومن المتفق عليه أن سلطة القيادة على القوات العراقية ، التي قد تمنح إلى ضابط قوات صاحب الجلالة البريطانية ، لا يمكن ممارستها إلا فيما يتعلق بالقوة الخاصة .

(ز) تسدد نفقات القوة كلها من قبل حكومة صاحب الجلالة البريطانية العظمى . أتشرف بأن أكون يا سيدي خادمكم المطيع جداً .

ن . س .

فخامة السير ف . هـ . همفريز جي . سي . في . او الخ .
معتمد صاحب الجلالة البريطانية السامي في العراق

ز - ﴿ آراء رؤساء الوزارات في المعاهدة ﴾

* قال « ياسين الهاشمي » في العدد ٢٠٢٤ من جريدة « العالم العربي » الصادر في بغداد في يوم ١٧ تشرين الاول سنة ١٩٣٠ م :

لم تضف المعاهدة الجديدة شيئاً إلى ما اكتسبه العراق ؛ بل زادت في أغلاله ، عزلته عن الأقطار العربية ، وباعدت ما بينه وبين جاريتـه الشرقيتين ، صاغت لنا الاستقلال من مواد الاحتلال ، ورجائي من أبناء الشعب أن لا يقبلوها .

* وقال « توفيق السويدي » في العدد المذكور من هذه الجريدة أيضاً :

رأيي في المعاهدة وملاحقها انها بشكلها الحاضر لا تطمن رغائب البلاد ، إذ جاءت هادمة لكل الجهود التي صرفت في سبيل تخفيف وطأة المعاهدات والاتفاقيات السابقة . لا أعتقد أن البلاد تقبلها لثقل وطأتها ، لذلك أرفضها .

* وقال رشيد عالي الكيلاني في هذا العدد من « العالم العربي » أيضاً :

أقل ما يقال عن المعاهدة العراقية ـ البريطانية الجديدة ، انها استبدلت الانتداب الوقتي بالاحتلال الدائم ، وأباحت لبريطانيا أن تستخدم العراق لمصلحتها دون مصلحته ، وأضافت إلى القيود والأثقال الحالية قيوداً وأثقالاً أشد وطأة ، فأرى رفضها مع لاتفاقيات الملحقة بها

* وقال حكمت سليمان في الجريدة المذكورة :

المعاهدة العراقية ـ البريطانية الجديدة تتضمن الاحتلال الأبدي ، وهي منحت ريطانية حقوقاً وامتيازات بدون أي عوض ، وأما ذيولها ولا سيما ذيلها المالي ، فإنها تكبد مراق أضراراً جسيمة لا مبرر لها .

* وقال حمدي الباجه جي في العدد ٢٠٢٥ من « العالم العربي » .

إن المعاهدة الحالية ، عدا انها تجعل كابوس الاستعمار البريطاني دائماً مستمراً ،

تجرد العراق من معاونات الدول في خصوص صد مظالم الاستعمار الفتاك . إن الضغط البريطاني الحالي في الحقيقة يستند على قوة مطار الهنيدي ، أما غداً فسيستند على قوة مطارات غربي الفرات بدون خشية المداخلة الدولية ، لأن المهم عندي في المعاهدة الحاضرة هو قطع حق الدول في المداخلة بشؤون العراق ، لتحتكر بريطانية الاستعمار في العراق ، وهذا هو السبب في جعل تنفيذ المعاهدة بعد مدة حتى تتمكن بريطانية في هذه الاثناء من مساومة الدول لترضى بترك العراق فريسة بيد الاستعمار الانكليزي كما حصل لمصر ، بمساومة فرنسة في مراكش ، وإيطالية في طرابلس الغرب ، وألمانية في افريقية ، وعليه أعتقد أن دور الشدة والبطش سيزداد وسيصبح مريعاً للغاية بسبب هذه المعاهدة فيجب إذاً رفضها بتاتاً .

أما ناجي السويدي فقد نشر في عددي « العالم العربي » الصادرين في اليومين ١٧ و ١٨ تشرين الاول سنة ١٩٣٠ سلسلة مطولة من المقالات العلمية في نقد المعاهدة وذيولها كانت في مقدمة العوامل التي أدت إلى تبادل مذكرات الإيضاح ، كما جاءت فويق هذا .

﴿ مؤيدو المعاهدة ورافضوها ﴾

كان في المجلس (٨٨) مقعداً فأيد المعاهدة (٦٩) نائباً وهم الذين جاءت بهم الوزارة السعيدية الأولى في الانتخابات التي أجرتها لهذه المعاهدة ، وعارضها ثلاثة عشر نائباً ، وتغيب عن الجلسة خمسة نواب ، وهذه أسماء الموافقين والمخالفين والغائبين :

الموافقون وعددهم (٦٩) وهم : -

١ ابراهيم حييم ـ بغداد ٢ ابراهيم الواعظ ـ الحلة ٣ ابراهيم يوسف ـ أربيل ٤ أحمد حالت ـ الكوت ٥ أحمد صالح ـ السليمانية ٦ أحمد مختار ـ السليمانية ٧ السيد أحمد الوهاب ـ كربلا ٨ اسحق افرايم ـ الموصل ٩ بهاء الدين النايب ـ بغداد ١٠ توفيق برتو ـ الدليم ١١ ثابت عبد النور ـ الموصل ١٢ جعفر العسكري ـ بغداد ١٣ جمال بابان ـ الموصل ١٤ جميل الراوي ـ بغداد ١٥ جميل المدفعي بغداد ـ ١٦ حامد النقيب ـ البصرة ١٧ ـ حبيب الطالباني ـ كركوك ١٨ داود الحيدري ـ اربيل ١٩ رزوق غنام ـ بغداد ٢٠ رؤوف الامين ـ الحلة ٢١ رؤوف الجوهر ـ الحلة ٢٢ رؤوف اللوس ـ الموصل ٢٣ روبين سوميخ ـ البصرة ٢٤ ساسون حسقيل ـ بغداد ٢٥ سليمان فتاح باشا ـ كركوك ٢٦ سيف الله خندان ـ السليمانية ٢٧ شعلان الظاهر ـ الديوانية ٢٨ شعلان الشهد ـ الديوانية ٢٩

صالح باش أعيان ـ البصرة ٣٠ صالح جبر ـ المنتفق ٣١ صالح الحجاج ـ البصرة ٣٢ صكبان العلي ـ المنتفق ٣٣ صلاح الدين بابان ـ أربيل ٣٤ الحاج طالب ـ المنتفق ٣٥ عبد الله الياسين ـ الكوت ٣٦ عبد الله الدملوجي ـ الموصل ٣٧ عبد الجبار التكرلي ـ المنتفق ٣٨ عبد الحسين الجلبي ـ بغداد ٣٩ عبد الرحمن النعمة ـ البصرة ٤٠ عبد الرزاق الرويشدي ـ الحلة ٤١ عبد الرزاق منير ـ بغداد ٤٢ ـ عبد الغني النقيب ـ الموصل ٤٣ ـ عبد المجيد فؤاد ـ الديوانية ٤٤ ـ عبد الهادي الجلبي ـ الكاظمية ٤٥ عزاره المعجون ـ الديوانية ٤٦ عز الدين النقيب ـ مندلي ٤٧ علي الإمام ـ الموصل ٤٨ علي رضا العسكري ـ الديوانية ٤٩ علي باشا ـ اربيل ٥٠ علي السليمان ـ الدليم ٥١ فائق شاكر ـ الدليم ٥٢ فالح الصيهود ـ العمارة ٥٣ قاسم الخضيري ـ ديالى ٥٤ محمد صالح ـ السليمانية ٥٥ محمد العريبي ـ العمارة ٥٦ محمد سعيد العبد الواحد ـ البصرة ٥٧ محمد علي قيردار ـ كركوك ٥٨ محمد الهداوي ـ المنتفق ٥٩ مشحن الحردان ـ الدليم ٦٠ محيي الدين الخيال ـ ديالى ٦١ مصطفى أفندي ـ كركوك ٦٢ معروف الحاج بير داود ـ أربيل ٦٣ منشد الحبيب ـ المنتفق ٦٤ موحان الخير الله ـ المنتفق ٦٥ ناجي صالح ـ ديوانية ٦٦ نجيب الراوي ـ الديوانية ٦٧ نوري سعيد ـ بغداد ٦٨ يوسف عبد الأحد ـ البصرة و ٦٩ يوسف خياط ـ الموصل .

المخالفون وعددهم ١٣ وهم :

١ ابراهيم عطار باشي ـ الموصل ٢ بهجت زينل ـ الكوت ٣ رشيد عالي ـ بغداد ٤ صادق البصام ـ الكوت ٥ عبد الكريم الديوان ـ العمارة ٦ عبود الملاك ـ البصرة ٧ عثمان العلوان ـ كربلا ٨ علي جودت ـ الموصل ٩ محمد صدقي ـ الموصل ١٠ غياث الدين ـ الموصل ١١ معروف الرصافي ـ العمارة ١٢ ناجي السويدي ـ بغداد و ١٣ ياسين الهاشمي ـ بغداد .

الغائبون وعددهم خمسة وهم :

١ أحمد الجليلي ـ الموصل ٢ سعد صالح ـ الديوانية ٣ زامل المناع ـ المنتفق ٤ مخيف المحمد ـ الديوانية و ٥ عبد الجليل ـ البصرة .

الاتفاقية العدلية

الملحقة بالمعاهدة العراقية ـ البريطانية الرابعة

نصت المادة الخامسة من « صك الانتداب البريطاني على العراق » على أن :

« يلغى بتاتاً في العراق اعفاء الاجانب وامتيازاتهم في المصالح الناتجة عن المحاكم القنصلية والحماية التي كانوا يتمتعون بها نظاماً أو عرفاً في السلطنة العثمانية »[1] .

وجاء في المادة السادسة من الصك المذكور :

« على المنتدب تبعة تأسيس نظام عدلي في العراق يؤمّن :

١ ـ مصالح الاجانب ٢ ـ القانون ٣ ـ وعلى قدر ما يلزم الاختصاص الشرعي المرعي الآن في العراق فيما يتعلق بالأمور المختصة بالعقائد الدينية عند بعض الطوائف مثل نظام الأوقاف والأمور الشخصية .

وخصوصاً يوافق المنتدب على أن الاشراف على الاوقاف وإدارتها يجريان طبقاً للشريعة الدينية وإرادة الواقفين » ا هـ[1] .

فلما أفرغ « صك الانتداب » المذكور في قالب معاهدة سنة ١٩٢٢ العراقية ـ البريطانية نصت المادة التاسعة من تلك المعاهدة على ما يلي :

« يتعهد جلالة ملك العراق بقبول الخطة الملائمة التي يشير بها جلالة ملك بريطانيا ، ويكفل تنفيذها في الامور العدلية، لتأمين مصالح الأجانب ، بسبب عدم تطبيق الامتيازات والصيانات التي كان يتمتع بها هؤلاء بموجب الامتيازات الأجنبية ، أو العرف . ويجب أن توضع نصوص هذه الخطة في اتفاقية منفردة وتبلغ إلى مجلس جمعية الامم . ا هـ . .

وقد وضعت « الاتفاقية العدلية المطلوبة » في ٢٥ آذار سنة ١٩٢٤ فجاءت في ست مواد عرّفت المادة الأولى « لفظة الأجنبي » وحدَّدتها . ونصت المادة الثانية على وجوب استخدام اخصائيين حقوقيين من بريطانية في بعض المحاكم العراقية . وتعهد العراق في المادة الثالثة أن يعرض على المعتمد السامي كل لائحة تتعلق باختصاص المحاكم وتشكيلها . . . ليبين آراءه فيها . أما المادة الرابعة من الاتفاقية فتتعلق بأحوال الأجانب الشخصية ، وأما المادة الخامسة منها فقد حتمت عرض أمور تعيين الحكام البريطانيين وفصلهم على المعتمد السامي مقدماً لاستحصال موافقته . واقتصرت المادة السادسة على تعيين مدة نفاذ الاتفاقية .

---

(١) راجع ص ٨٤ ـ ٨٧ من الجزء الاول من هذا الكتاب .

فالاتفاقية العدلية إنما وضعت بناء على نص المادة التاسعة من المعاهدة العراقية البريطانية الأولى ، وهي المعاهدة التي تضمنت بنود الانتداب الذي فرضه مجلس الحلفاء الأعلى على العراق في ٢٥ نيسان سنة ١٩٢٠ وكان الغرض من وضع هذه المادة من المعاهدة ، تامين مصالح الأجانب في العراق من جراء عدم تطبيق الامتيازات والصيانات الأجنبية ، التي كان يتمتع بها هؤلاء في تركية ، وفي الوقت الذي كانت هذه الامتيازات مرعية في تركية ، وفق معاهدة سيفر ، التي قضت بإبقائها وعدم التنازل عنها . ولكن تركية وفقت لابدال معاهدة سيفر بمعاهدة لوزان ، وكانت المادة ٢٨ من المعاهدة الجديدة قد ألغت الامتيازات في تركية فوجب أن تلغى هذه في العراق أيضاً ، لأن العراق كان جزءاً من تركية ، وقد انفصل عنه في ختام الحرب العالمية الأولى . وعلى هذا طالبت « الوزارة السعدونية الأولى » الجهة البريطانية بوجوب وضع فقرة في مقدمة الاتفاقية العدلية ، المراد عقدها مع الحكومة العراقية ، تتضمن التصريح بإلغاء الامتيازات الأجنبية في العراق بالمرة ، وبعد مراسلات طويلة تلقى الملك فيصل هذا الكتاب :

دار الاعتماد بغداد

التاريخ ١٨ أتوبر سنة ١٩٢٣م

المرقم ار. او-١٩٨

عزيز رستم حيدر

أرجوكم أن تعلموا صاحب الجلالة أن وزير المستعمرات قد وافق على إدماج عبارة في مقدمة الاتفاقية القضائية مشيرة الى إلغاء الأمتيازات .

التوقيع : بورديللون[١]

ولم يكد الملك فيصل يطلع على هذا الكتاب ، ويحيله الى الجهة المختصة ، حتى تلقى كتاباً آخر مآله : إن ما جاء في الكتاب المنشور فويق هذا ، حصل من سوء فهم للبرقية التي وصلت الى دار الاعتماد من وزير المستعمرات في لندن . أما الحقيقة فإن هذه البرقية كانت تبين وجهة نظر الموظفين القضائيين في وزارة المستعمرات ، وكان هؤلاء الموظفون من المتشبعين بالفكرة الحقوقية المستندة الى حقوق الانسان ، فلما اطلع الموظفون السياسيون في الوزارة المذكورة على صورتها ، وكانوا من المتشبعين بروح الاستعمار ، أبرقوا

---

(١) تقرير لجنة المعاهدة ص ٣٨

برقية ثانية ألغوا فيها مآل البرقية الأولى ، وأصروا على أبقاء مقدمة الاتفاقية العدلية على حالها ، أي كما أرسلت من لندن . فلما أحيلت المعاهدة والاتفاقيات المتفرعة منها الى المجلس التأسيسي ليبت فيها ، تألفت لجنة من أعضاء المجلس المذكور لتدقيقها ، فطالبت اللجنة بإلحاح أن تلغى الامتيازات الأجنبية في العراق ، كما ألغيت في تركية ، وأن يصرح بهذا الالغاء في مقدمة الاتفاقية القضائية ، فلم تنل بغيتها ، لأنها تلقت الكتاب التالي عن طريق الملك فيصل ، وقد جاء نصه في ص ٣٨ ـ ٣٩ من تقريرها الخاص :

« إن العراق قد فصل من تركية بموجب معاهدة لوزان ، والامتيازات ـ نظراً الى هذه المعاهدة ـ قد الغيت فقط في المناطق التي بقيت تحت سيادة تركية . وقد اعترضت أكثرية الدول الموقعة على معاهدة لوزان اعتراضاً شديداً على إلغاء الامتيازات الأجنبية ، وتمنعت كثيراً عنها ، وهي إنما رضيت بإلغائها بالنتيجة لأنها لم تجد غير وسيلة للتخلص من المشاكل الناجمة عن حالة الحرب مع تركية . وعليه ان إلغاء الامتيازات الاجنبية في الاراضي التركية لم يكن بمنزلة اعتراف من الدول الموقعة على معاهدة لوزان ، بأن المحاكم التركية قد بلغت الدرجة التي تجعل الدول تطمئن من إيداع مصالح الأجانب إليها ، وإنما كان بمنزلة اعتراف منها بأنها كانت تفضل عرض رعاياها الى مغدورية على الدوام على الحرب مع تركية . ونتيجة ذلك قد كانت ، كما هو معلوم ، امتناع أصحاب رؤ وس الأموال الأجانب الى الآن عن وضع رأس مالهم في تركية مند وقع على معاهدة لوزان . ومن اليقين أن رأس المال الأجنبي لا يوضع شيء منه في العراق ، إذا لم يكن هناك من الأحكام ، ما يقنع الامم الأجنبية من أن الدعاوي التي فيها مساس بالمصالح الأجنبية وبالاجانب ، تحسم على وجه العدل . وعليه إن من الضروري ، حفظاً لمصالح العراق ، بقدر مصالح الأجانب ، أن تدرج في المعاهدة بعض الأحكام في هذا الباب وكذا في الاتفاقيات .

ومن المعلوم أيضاً أن عصبة الأمم لا ترضى بأي ترتيب بين الحكومة البريطانية والعراق إن لم يكن فيه أحكام صريحة تؤمن هذا المقصد . ويبقى بيد العراق مدة المعاهدة أن تبرهن على أن محاكمها وأصولها القانونية مما يدعو الى ثقة الأمم الاجنبية ، وأن الاحكام في هذه البلاد تصدر من محاكم منزهة ، وتنفذ بصورة منزهة . فإذا فعلت ذلك لا يكون للأمم الأجنبية عند أنتهاء المعاهدة ، معذرة لتطلب صيانات خاصة . وقد أعطت الحكومة البريطانية الحكومة العراقية تأمينات سرية مفادها أن الحكومة البريطانية تعاضد الحكومة

العراقية للحصول على تعديل الاسس المقررة في المادة التاسعة ، وفي الاتفاقية العدلية ، إذا استكملت الشروط المتقدمة . فإن هذا الأمر مرتبط بالرأي العام للعالم أجمع بشأن الادارة القضائية في العراق . ففي ما يتعلق باليابان مثلا قد اقتنعت الأمم الاجنبية ، بعد ختام الحرب بين روسية واليابان بقليل ، بأن المحاكم اليابانية يمكن الاعتماد عليها ، بقدر ما يمكن الاعتماد على أي محكمة أجنبية أخرى في صيانة حقوق الأجانب ، وعند ذلك قبلت بإلغاء الامتيازات التي طالما كانت قد أصرت عليها قبل ذلك

أما فيما يتعلق بإيران والصين ، فإن العالم لم ير الى الآن منهما ما يدعوه الى مثل ذلك الاعتقاد بشأنهما ، ولم يزل يصر على إبقاء الامتيازات الاجنبية فيها . وحتى تركية تطالب الآن بامتيازات لرعاياها في إيران ، وتلك الامتيازات أكثر شدة بكثير من الصيانات المقررة في المادة التاسعة من المعاهدة وفي الاتفاقية العدلية » ا . هـ .

التوقيع : نيجل دافيدسن   صديق جلالتكم المخلص

وتقول اللجنة في تقريرها « ص ٣٩ » ان الاتفاقية العدلية « على شكلها الحاضر جاءت أشد من الامتيازات الاجنبية . ففي وجود الامتيازات كانت المحكمة تؤلف من وطنيين ، وكان يحضر الدعاوي التي يكون الاجنبي خصماً فيها ، ترجمان قنصل الدولة التابع لها ذلك الاجنبي ، ولم يكن له حق إبداء الرأي بل كان يراقب سير المحاكمة فقط . هذا في الدعاوي الحقوقية والجزائية ، أما في الدعاوي التجارية ، فيشكل لها محكمة مختلطة ، على أن الرئيس كان من أهل البلاد ، كما أن أكثرية الاعضاء في المحكمة كانت كذلك . وعليه كان الأوفق أن تعتبر التشكيلات الحالية كافية ، وكافلة لكل ما يطلب من الحكومة في هذا الصدد »

ثم ان المادة الثالثة من الاتفاقية جاءت « مقيدة حق التشريع ، وإن حدود الرأي المعطى الى المعتمد السامي غير معين ، ولا يفهم ماذا سيكون الأمر عند عدم موافقة المعتمد السامي على قسم من مواد تلك اللوائح » وان المادة الخامسة منها حتمت « أخذ موافقة المعتمد السامي في أمر تعيين الحكام البريطانيين وعزلهم » وفي هذا الشرط إخلال بالمادة السادسة من اتفاقية الموظفين الاجانب التي جعلت مسؤولية الموظفين الانكليز أمام الحكومة العراقية لا البريطانية . وقد اقترحت « لجنة المعاهدة » إلغاء هذه المادة فلم يقر

المعتمد اقتراحها[1] .

﴿ رأينا في الامتيازات ﴾

وقد ذكرنا في بحثنا عن (نظام الانتداب) في « الفصل الرابع » من كتابنا هذا ، أن المقياس العملي الصحيح الذي تفهمه الدول للظفر بالاستقلال هو كفاحها في سبيل التحرر ، وجهادها في سبيل التخلص من كل نفوذ أجنبي ، وها نحن نقرأ براهين ساطعة يسوقها المعتمد السامي نفسه في كتابه هذا . ففخامته يرى أن الأمم الأجنبية صاحبة الامتيازات ، قد اقتنعت « بعد ختام الحرب بين روسية واليابان بقليل بأن المحاكم اليابانية يمكن الاعتماد عليها . . . وعند ذلك قبلت بإلغاء الامتيازات ، التي طالما قد أصرت عليها من قبل » ولعل القارىء يتساءل هل حارب اليابانيون أعداءهم بقوة حكامهم وعدل محاكمهم ؟ أم حاربوا بقوة سلاحهم ؟

ويقول المعتمد السامي « أما فيما يتعلق بإيران والصين ، فإن العالم لم ير منهما الى الآن ما يدعوه الى مثل ذلك الاعتقاد بشأنها ، ولم يزل يصر على إبقاء الامتيازات الاجنبية » والقارىء يعلم أن إيران ألغت الامتيازات أيضاً ، وكان الالغاء نتيجة انقلاب عسكري داخلي قام به رضا بهلوي بالقوة . وأما الصين (المسكينة) فقد فرضت عليها الامتيازات الاجنبية فرضاً وذلك لضعفها وعدم نهوضها ، مع أنها سهلت سبل الاستغلال للاجنبي فيها من دون أدنى ممانعة . ويقول العراقيون الذين تثقفوا في جامعات الغرب : أن الطلاب الصينيين في جامعات أوربه ، ولا سيما في باريس ، قد بذلوا مجهوداً فكرياً متواصلا لوضع كثير منهم (اطروحته) حول (الامتيازات الاجنبية وضرورة إلغائها في الصين) ولكن هذه المؤلفات وغيرها ، واستغاثة الصين المستمرة للتخلص من النفوذ الاجنبي وامنيازاته ، ذهبت كلها سدى ، حتى إذا انشق اليابانيون من جبهة الحلفاء ، وجدوا من الصين الفريسة مهيأة ، وقد استحضرها لهم حلفاؤ ها الديمقراطيون .

أما فيما يخص العراق فيبدو ان وزارة المستعمرات طاب لها أول الامر أن تكره العراق على قبول اتفاقية تقضي بوجوب وجود حكام انكليز في المحاكم العراقية ، ولم تر لأول وهلة أن الغاء الامتيازات الاجنبية سيسيء اليها باعتبار أن كل ما تبتغيه وجود الحكام المذكورين

---

(١) راجع ص ٣٨ ـ ٣٩ من تقرير لجنة المعاهدة المرفوع إلى المجلس التأسيسي العراقي .

في المحاكم المذكورة ، ولكنها على ما يبدو رأت في ذلك خطوة سريعة للتخلص من قيود الامتيازات قد لا يسر الدول الاخرى ، فعمدت بعد حين الى إلغاء هذه الامتيازات مع إبقاء الحكام البريطانيين في المحاكم العراقية ، باسلوب ملتو ، وبفضل تأويل شرعي سقيم .

﴿ العدول عن الامتيازات الاجنبية ﴾

في العراق جالية إيرانية يتراوح عددها من ٦٥,٠٠٠ الى ٨٠,٠٠٠ نسمة ، استثنتها الاتفاقية العدلية الموقعة بين بريطانية والعراق في ٢٥ آذار سنة ١٩٢٤ من الامتيازات التي منحتها لبقية الاجانب ، فكان هذا الاستثناء في مقدمة الاسباب التي حالت دون اعتراف إيران بالعراق :

وفي عام ١٩٢٨ ألغت الحكومة الايرانية الامتيازات الاجنبية في بلادها ، وطلبت الى الحكومة العراقية أن تقوم هي أيضاً ، بإلغاء الامتيازات الاجنبية في بلادها ، وأن تعامل رعاياها في العراق كسائر الرعايا الاجانب أمام القضاء العراقي فكتب رئيس الوزراء عبد المحسن السعدون ، كتاباً الى المعتمد السامي البريطاني ، سير هنري دوبس ، برقم ٣١٣٢ وتاريخه ١٧ تشرين الثاني ١٩٢٨ قال فيه :

« كانت الاتفاقية العدلية ولا تزال السبب في امتناع إيران عن الاعتراف بالعراق ، وقد كانت النتيجة المباشرة لهذا الامتناع حرمان العراق من كثير من الفوائد التي كان يتمتع بها لو كانت العلاقات مؤسسة بين البلدين . وعدا عن هذه الفوائد فان الحالة الحاضرة ، التي هي عبارة عن حالة توتر ، أضرت بمصلحة العراق ضرراً بليغاً ، وليس هناك أقل أمل بالتوصل الى تفاهم في المستقبل القريب . . . ثم إن كلا من تركية وإيران قد ألغتا الامتيازات الأجنبية ولم تصادف في ذلك أيةصعوبة . بناء على ما تقدم من الاعتبارات ترجو الحكومة العراقية من فخامتكم عرض المسألة برمتها على حكومة صاحب الجلالة البريطانية للنظر في إلغاء الاتفاقية العدلية »

وفي ٢٥ تشرين الثاني أيضاً كتب السعدون كتاباً آخر الى دوبس برقم ٣١٨٤ قال فيه : « إن الحكومة العراقية مستعدة ـ بغية تأمين إلغاء الاتفاقية العدلية ـ لأن تتعهد بزيادة عدد الموظفين العدليين البريطانيين في العراق ، وباستخدام هؤلاء الموظفين لمدة طويلة

فلما عرض المعتمد البريطاني طلب العراق على حكومته ، تلقى جواباً بلغه الى

الرئيس العراقي برقم بي أو / ٢٧ وتاريخ ١٨ -١ - ١٩٢٩ ومما جاء فيه :

« يسرني الآن عظيم السرور أن أخبر فخامتكم بأن حكومة صاحب الجلالة البريطانية مقتنعة من أن قد ثبتت قضية قوية لالغاء الاتفاقية العدلية ، وللاستعاضة عنها بنظام قضائي في العراق يساوي بين الجميع من عراقيين وأجانب سواء بسواء ، وهي حقاً تعتبر انها ستكون محقة كل الحق في الالحاح بكل ما لديها من نفوذ في هذا الاقتراح أمام مجلس عصبة الأمم ، بناء على ان هذا التغيير يزيل الشذوذ الناجم عن حصر الامتيازات الخاصة التي أوجدتها الاتفاقية ببعض الأجانب فقط ، وكذلك يؤدي الى تنمية العلاقات الحسنة بين العراق وجيرانه . . . وانها تمهيداً لهذا عازمة على أن ترفع الامر الى مجلس عصبة الأمم في اجتماعه المقبل في آذار سنة ١٩٢٩ لكي توضح اليه الظروف التي تجعل إلغاء الاتفاقية الحالية من الامور المرغوب فيها ، ولاستحصال موافقته على المبدأ المنطوية عليه القضية قبل مجابهته بنص أية اتفاقية جديدة حاوية النظام الجديد المقترح إقامته » ا هـ .

ولما تبلغ السعدون بجواب المعتمد ، كتب اليه برقم ١٩٢ وتاريخ ١٩ كانون الثاني ١٩٢٩ ملفتاً نظره الى « نقطتين اثنتين وهما مصير امتيازات الاجانب وعدد القضاة البريطانيين » وقال « ترى الحكومة العراقية أن النظام الجديد المنوي وضعه بدلا من الاتفاقية العدلية ينبغي أن ينص على الغاء الامتيازات الاجنبية إلغاء نهائيا . . . وأما زيادة عدد القضاة البريطانيين فالحكومة العراقية تتصور أنه سوف لا يزداد عددهم بالدرجة التي تحمل الخزينة العراقية مصاريف كثيرة »

وفي ١٦ شباط ٩٢٩ كتبت وزارة الخارجية البريطانية الى سكرتارية عصبة الأمم تطلب موافقة مجلس العصبة على استبدال الاتفاقية العدلية المنعقدة بين العراق وبريطانيا في ٢٥ آذار سنة ١٩٢٤ بنظام موحد يسري على كافة القاطنين في العراق ، دون تمييز ولا تفريق ، ولكن المجلس أحجم في جلسته المنعقدة في يوم ٩ آذار من عام ١٩٢٩ عن أن يخطو مثل هذه الخطوة « ما لم تبلغ الدول المتمتعة بالامتيازات الاجنبية برغبتها في التنازل عن تلك الامتيازات » فسعت بريطانية لحمل تلك الدول على هذا التنازل . فلما تم ذلك ، وضعت الاتفاقية العدلية الآتية بين بريطانية والعراق في ٤ آذار سنة ١٩٣١ م لتحل محل الاتفاقية القديمة .

﴿نص الاتفاقية العدلية الجديدة﴾

إن جلالة ملك العراق .

وجلالة ملك بريطانيا العظمى وايرلنده والممتلكات البريطانية ما وراء البحار ـ انبراطور الهند

لما كان قد وقعا ببغداد في اليوم العاشر من شهر تشرين الاول **١٩٢٢** ميلادية الموافق اليوم التاسع عشر من شهر صفر **١٣٤١** هجرية ، في معاهدة تحالف بين صاحب الجلالة ملك العراق ، وصاحب الجلالة البريطانية .

ولما كان صاحب الجلالة ملك العراق قد تعهد بموجب المادة التاسعة من المعاهدة المذكورة بأن يقبل وينفذ الاحكام المعقولة التي قد يراها صاحب الجلالة البريطانية ضرورية في الأمور القضائية لصيانة مصالح الاجانب ، نظراً لعدم تطبيق الصيانات والامتيازات التي كانوا يتمتعون بها وفقاً للامتيازات الأجنبية أو التعامل .

ولما كان قد وقع ببغداد في اليوم الخامس والعشرين من شهر مارس **١٩٢٤** ميلادية ، الموافق اليوم التاسع عشر من شهر شعبان **١٣٤٢** هجرية في اتفاقية تدعى فيما يلي بالاتفاقية العدلية .

ولما كان من المعترف به أن أحكام الاتفاقية العدلية المذكورة لا تتلاءم مع سوية العدالة التي تتوزع الآن في المحاكم العراقية ، وانه لم تبق حاجة بعد إلى ترتيبات خاصة لصيانة مصالح الاجانب .

فقد اتفقا على عقد اتفاقية جديدة على أسس المساواة ، وعينا وكيلين لهما مفوضين لهذاالغرض وهما :

عن صاحب الجلالة ملك العراق ، نوري باشا السعيد رئيس الوزراء ، حامل وسام النهضة والاستقلال سي . ام . جي . دي . اس . او .

عن صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وايرلانده والممتلكات البريطانية ما وراء البحار انبراطور الهند : ـ

اللفتننت كولونيل السرفرنسيس هنري همفريز جي . سي . ف . او . كي - ام . جي . كي . بي . اي . سي . آي . اي .

المعتمد السامي لصاحب الجلالة البريطانية في العراق .

اللذان بعد ان تبلغ كل منهما أوراق اعتماد الآخر ، ووجدها طبقاً للأصول الصحيحة المرعية ، قد اتفقا على ما يأتي : -

المادة الأولى : ان النظام القضائي الخاص ، المؤسس لمصلحة بعض الأجانب بموجب الاتفاقية العدلية ، يلغى فوراً ويطبق نظام قضائي موحّد على جميع العراقيين والأجانب على حد سواء .

المادة الثانية : لأجل تسهيل تأسيس وتطبيق النظام الجديد ، قداتفق على أنه سيكون من الضروري الاستمرار على استخدام عدد محدود من الخبراء القانونيين البريطانيين في وزارة العدلية وفي محاكم العراق ، ينتخبهم صاحب الجلالة ملك العراق ، بموافقة صاحب الجلالة البريطانية ، على أن يخول هؤلاء الخبراء سلطات قضائية وفقاً لقوانين العراق . وعليه يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق بأن يستخدم تسعة خبراء قانونيين بريطانيين ، بشروط لا تقل ملاءمة عن الشروط الموضوعة في اتفاقية الموظفين البريطانيين المؤرخة في ٢٥ مارس ١٩٢٤ وبعقود مدتها عشر سنوات ، من تاريخ دخول هذه الاتفاقية في حيز التنفيذ . ويتعهد جلالته أيضاً بأن تشغل عادة الوظائف الآتية بموظفين بريطانيين من الخبراء القانونيين السالفي الذكر :

١ - مستشار قضائي بريطاني .

٢ - رئيس بريطاني لمحكمة الاستئناف والتمييز .

٣ - رؤساء بريطانيون لمحاكم البداءة والكبرى في الأماكن الآتية : -

بغداد والبصرة والموصل ، وفي الأماكن الأخرى التي قد يتفق عليها فيما بعد .

المادة الثالثة : يتعهد صاحب الجلالة ملك العراق بأن يضع نصوصاً لما يأتي : -

أ - أن يكون للممثل القنصلي في العراق لأية دولة أجنبية في الأوقات المعقولة - على أن تراعى أنظمة الشرطة والسجون المعتادة - حرية المخابرة والاتصال مع أي فرد من رعايا تلك الدولة يكون تحت التوقيف في العراق .

ب - كل شخص يحضر بصفته فريقاً في قضايا جزائية ، أو مدنية ، وليس لديه علم كاف باللسان الرسمي المستعمل لفهم الاستجواب ، أو التحقيق ، أو المرافعة ، يكون له الحق في أن يطلب بأن تترجم له جميع المحاظر إلى لغته ، عندما يكون ذلك ممكناً وإذا لم يمكن فإلى اللغة الانكليزية أو الفرنسية .

ج ـ أن لا يدخل دار أو أبينة أخرى إلا بأمر موقع من قبل حاكم ، ويستثني من ذلك عندما تكون الشرطة قائمة بتعقيب شخص وجد متلبسا بالجريمة أو مفوضة بالقاء القبض عليه .

المادة الرابعة : في الأمور المتعلقة بالأحوال الشخصية للأجانب ، وفي غيرها من الأمور التجارية ، والمدنية ، التي جرت العادة على أن يطبق فيها قانون بلاد أخرى ، يجب أن يكون التطبيق المذكور وفقاً لقواعد القانون الدولي الخاص .

ينظر في دعاوي الأحوال الشخصية للأجانب من قبل المحاكم المدنية ، وذلك من دون مساس بأحكام أي قانون يتعلق باختصاص المحاكم الدينية ، أو بسلطات القناصل فيما يتعلق بادارة تركات رعاياهم ، مما قد يعترف بها باتفاقيات معقودة من قبل الحكومة العراقية . وفي مسائل النكاح ، والطلاق ، والنفقة ، والمهر ، والوصاية على الصغار ، وانتقال الأموال المنقولة فلرئيس المحكمة التي تنظر في الدعوى ، وإذا كانت الدعوى استئنافية أو تمييزية ، فلرئيس محكمة الاستئناف والتمييز التي تنظر في الدعوى ، أن يدعو القنصل الأجنبي ، الذي يخصه الأمر ، أو ممثل القنصلية . إلى الحضور كخبير لابداء المشورة في قوانين الأحوال الشخصية المختصة .

المادة الخامسة : تحل هذه الاتفاقية محل الاتفاقية العدلية المؤرخة في ٢٥ مارس ١٩٢٤ ميلادية الموافق ١٩ شعبان ١٣٤٢ هجرية ، والتي يبطل العمل بها من تاريخ دخول هذه الاتفاقية حيز التنفيذ .

يجب ابرام هذه الاتفاقية ، ويجري تبادل وثائق الإبرام ببغداد حالما يكون ذلك ممكناً ، وتدخل هذه الإتفاقية حيز التنفيذ في تاريخ وثائق الإبرام . وتبقى نافذة العمل إلى حين دخول العراق عصبة الأمم .

كتب ببغداد في اليوم الرابع من شهر آذار سنة الألف والتسعمائة والحادية والثلاثين ميلادية الموافق لليوم الرابع عشر من شهر شوال سنة الألف والثلثمائة والتاسعة والأربعين هجرية عن نسختين بالانكليزية والعربية وفي حالة الإختلاف يعتبر النص الانكليزي .

نوري السعيد — F . H . Humphrys

﴿ذيل الاتفاقية العدلية﴾

كانت الاتفاقية العدلية الجديدة قد عقدت بين رئيس الوزارة العراقية نوري سعيد والمعتمد السامي البريطاني في العراق سر همفريز في ٤ آذار سنة **١٩٣١** وقد أبرمها المجلس النيابي في **٢١** نيسان من هذه السنة . وكان نوري باشا كتب إلى المعتمد السامي في يوم وضع الإتفاقية المذكورة الكتاب الآتي :

سيدي !

بالإشارة إلى الإتفاقية العدلية التي وقعنا عليها هذا اليوم

لي الشرف بأن أؤكد بأنه ، لما كان من المرغوب فيه القيام ببعض التعديلات في الأصول الجزائية بغية تنفيذ أغراض الاتفاقية على وجه العموم ، فإن من المفهوم بأن الحكومة العراقية ستعرض على مجلس الأمة لائحة قانونية لهذا الغرض .

إن هذه اللائحة تتضمن أحكاماً تحت الأبواب المبينة في الجدول المربوط بهذا الكتاب هذا ومن المفهوم بأن تبادل وثائق ابرام الاتفاقية الموقع عليها في هذا اليوم سوف لا يجري إلى أن يتم سن هذا التشريع .

المخلص نوري السعيد

﴿الجدول﴾

١ ـ تعيين الحكام وسلطاتهم

٢ ـ بخصوص التحقيقات الابتدائية

٣ ـ صلاحية وتوزيع الأعمال في المحاكم الكبرى

٤ ـ الأصول المتعلقة بأوامر القبض

٥ ـ النص على ترجمة المرافعات للأجانب

٦ ـ النص بخصوص تحري دور السكنى

٧ ـ أصول الشهادات على ان يكون من جملتها ما يأتي :

أ ـ قبول شهادة الأزواج والأبوين والأولاد وعدمه

ب ـ تأمين عدم التفريق بسبب معتقد الشاهد الديني

ج ـ تنظيم كيفية قبول افادات الاعتراف

د ـ تأييد الشهادة

هـ ـ تلقي أفضل الشهادات

ـ «ملاحظة» ـ وقد تم وضع التشريع اللازم قبل الابرام

الفصل التاسع

استقلال العراق

﴿ تجزئة الوطن العربي ﴾

ألمعنا في تمهيدنا الموجز للمعاهدة العراقية البريطانية الرابعة ، إلى العوامل السياسية والتاريخية التي أدت إلى عقد هذه المعاهدة . ولا بد لنا في نقدها وفي بحث «الاستقلال» من أن نتفهم روح المعاهدة في ضوء العوامل التي أوجدتها ، والأغراض التي استهدفتها ، بالاضافة إلى تمحيص نصوصها وتدقيق الإيضاحات التي اتصلت بها سواء ما صدر عن عاقديها في العراق أو ما حدث خلال بحثها في عصبة الأمم .

وقد بحثنا في الفصول السابقة عن الخطوات التي أدى إليها تطور الحياة السياسية في العراق وفي بواعث هذا التطور ، واتضحت لنا صفحات من الصراع المستمر بين «الحق» و «القوة» وبين «التحرّر القومي» و «التحكم الأجنبي» بين «الاستقلال» و «الاستعمار»

وقد وجد إلى جانب هذا الصراع الداخلي بين العراقيين والبريطانيين ، صراع آخر في عالمي الفكر والسياسة خارج العراق . فقد طبعت دول الحلفاء الديمقراطية العوامل المسوغة لدخولها الحرب بطابع الأفكار الجديدة التي انتهى إليها تطور الفكر السياسي الحديث ، فلم يكن «حق الفتح» نظرياً ـ على الأقل ـ أمراً يسوّغ تسلط «القوي الغالب» على «الضعيف المغلوب» ولا سيما وقد اضطر الحلفاء إلى محالفة الأمم الضعيفة ، كبيرها وصغيرها ، والتلويح لها بنظرية «حق تقرير المصير» وذلك لضمها إلى جانبهم وتيسير النصر لهم . وكان العرب الذين يعدون من الأمم الكبيرة ـ لا الصغيرة ـ إلى جانب الحلفاء ، كما كانت وعود الحلفاء ودعايتهم صريحة في نشر فكرة محاربة خصومهم لتخليصهم من طغيان القوة المعادية التي تحاول التحكم في الأمم الأخرى ، فكيف يستقيم هذا التوجيه الجديد الذي اضطر إليه الحلفاء خلال الحرب

مع النزعات الاستعمارية القديمة والمصالح الانبراطورية الجسيمة التي يريدون تحقيقها بعد انتهاء الحرب ، وبعد انقضاء حاجتهم من استجلاب الأمم الضعيفة إلى جانبهم ؟

التجأ الحلفاء في حل هذا المشكل الذي أوجده التناقض بين تصريحاتهم وادعاءاتهم بتحرير الشعوب المستضعفة ، وبين ما يخفون من المصالح والميول الاستعمارية ، حلاً أولياً إلى وضع «نظام الانتداب» الذي تكلمنا عنه في الفصل الرابع من الجزء الاول من كتابنا هذا ، وعمدوا إلى فرضه على العرب في هذا الجزء من «الوطن العربي» الذي يقع في منطقة «الشرق الأدنى» بعد اقتطاعه من «الانبراطورية العثمانية» بحجة ضرورة الوصاية على هذه البلاد ، ريثما يتم للوصي تهيئة «وديعته المقدسة» لأن تحكم نفسها بنفسها . كما شمل هذا النظام نوعين آخرين من غنائم الحرب في المناطق الأخرى التي انتزعها الحلفاء من الألمان .

ومن المهم أن نلاحظ أن هذا الحل الذي أراد الحلفاء فرضه على العرب قد اتجه اتجاهاً خاصاً ، وبقي معرضاً لحلول خاصة هي غاية في التعقيد . وسيرى القارىء إن هذه المعاهدة «الرابعة» التي أنهت «الانتداب» وأدت إلى دخول العراق «عصبة الأمم» لم تنه المشكلات ولا التعقيدات التي فرضها التشبث بالأساليب الاستعمارية والمصالح الانبراطورية . كما كان «نظام الانتداب» حلا وسطاً ومعقداً بين «الاستقلال الدولي» حسب المفاهيم الغربية الحديثة و «الاستعمار» تبعاً للمفاهيم نفسها . فالانتداب لا هو بالـ «الإلحاق» الاستعماري ، ولا هو «استقلال دولي» حسب هذه المفاهيم .

لم يفرض هذا «الانتداب» ولا ما يشابهه على أية أمة من الأمم الأوروبية . فقد تكونت في أوروبة دول مستقلة . وكل ما في الأمر أن الحلفاء أرضوا الشعوب الأوروبية التي انضمت إلى جانبهم في الحرب ، على حساب الدول المعادية لهم ، ولكن «الانتداب» لم يفرض على الأمم والشعوب الأوربية الأخرى ، المعادية للحلفاء . فقد تمتع الجميع بنعمة «الاستقلال» وبقيت المشكلات المعلقة في ميدانها الدولي تعالجها الحكومات المستقلة التي تكونت في أوربة . وهذا التباين في سياسة الحلفاء تجاه العرب من جهة ، وتجاه الأوربيين «بما فيهم أعداء الحلفاء في الحرب» من جهة أخرى ناتج عن عوامل أهمها .

١ ـ المفهوم الاوربي

ساد الأوربيين هذا المفهوم ، الذي يقرر ضرورة تمتع الشعوب والأمم الأوربية بحريتها وحكم نفسها بنفسها . وليس هذا المفهوم نتيجة لشعور الدول الكبرى بأن الاستقلال الذي تمارسه في بلادها نعمة يجب أن يشمل شعوب وأمم أوربة كلها ، بل هو نتيجة لعوامل وتطورات تاريخية وسياسية أهمها يقظة هذه الشعوب والأمم الأوربية المستضعفة ، ولا سيما الخاضعة منها لنفوذ «الانبراطورية العثمانية» وقد كانت هذه موضوع نزاع ومساومة بين الدول الكبرى في أوربة وبين روسية «القيصرية» فتنافست هذه الدول الكبرى على تحريض الشعوب المستضعفة على الانتقاض والانفصال عن الدولة العثمانية ، ولكل دولة كبرى غرضها الخاص ، لكنها أجمعت على الادعاء بأن الغاية التي ترمي إليها إنما هي مساعدة المستضعفين من الأوربيين على التحرر . ولكن الادعاء الظاهري أخفى حقيقة مطامعهم ومخاوف كل دولة أوربية كبيرة من استيلاء دولة أخرى على الأجزاء المستضعفة في أوربة ، ولذلك ساد الميل إلى توجيه مطامع الدول الكبرى إلى خارج أوربة ، وثبتت في الأذهان فكرة الاعتراف باستقلال الشعوب والأمم الأوربية المستضعفة ، وصيغت هذه الفكرة بنظرية «حق تقرير المصير» .

٢ ـ التوازن الدولي

لم يكن للحلفاء «بعد انتصارهم في الحرب الكونية الأولى ، وانسحاب روسية القيصرية من جبهتهم ، وانشغالها داخليا بالانقلاب الشيوعي » بدّ من أن يوطدوا النظام السياسي في أوربة على أساس مصالح الدول الكبرى في «التوازن الدولي» وهو بنظر الفرنسيين إيجاد سلسلة تحالف من دول مستقلة تحيط بألمانية ، وتحد من قوة الخطر الجرماني المهدد لفرنسة دوماً ، وفي نظر الانكليز منع أية دولة أوربية من التوسع في إنماء قوتها في أوربة إلى درجة تستطيع معها أن تجابه المصالح الانبراطورية البريطانية وتزاحمها . وهكذا وضعت معاهدات الصلح في أوربة على أساس منع دولها من فرض نفوذها على غيرها من الدول الأوربية ، أو التأثير على مصالح الانبراطورية البريطانية في خارج أوربة . فضلا عن المشكلات الأخرى التي أوجبتها معاهدات الصلح بحيث تشغل كل دولة بتنازع بعضها مع بعض علاوة على المنازعات الداخلية في الدول الناشئة فيها .

وهذان العاملان الخطيران «ونعني بهما المفهوم الأوربي والتوازن الدولي» اللذين أشغلا أذهان الأوربيين قبل الحرب المذكورة قد حتما على الدول الكبرى تنفيذ نظرية «حق تقرير المصير» بالاعتراف باستقلال الدول الأوربية جميعها ، المعادية للحلفاء المنتصرين والصديقة لهم ، فكان طبيعياً أن لا تخضع شعوب أوربة وأممها إلى «نظام الانتداب» أو لما يشبه هذا النظام . وأوضح دليل على تأثير عامل «التوازن الدولي» في تنفيذ نظرية «حق تقرير المصير» حتى على الدول غير الأوربية ، ما شهده العالم في وضع تركية وإيران . فهاتان الدولتان غير الأوربيتين قد وفقتا بواسطة «التنازع الدولي» واضطرار الدول الأخرى إلى الاعتراف باستقلالها استقلالا يتفق مع المفهوم الدولي الحديث ، والتسليم بضرورة هذا الاستقلال حفظاً «للتوازن الدولي» ولو كان ذلك خارج المنطقة الأوربية .

•

وعلينا أن نلاحظ أن هذا الجزء من «الوطن العربي» في الشرق الأدنى مع كونه خارج «النطاق الأوربي» فقد عسر عليه التمتع بتأثير عامل «التوازن الدولي» الذي تمتعت به تركية وإيران ، وما ذلك إلا لقرب هاتين الدولتين من مناطق النفوذ الأوربي ، بل إن تركية وإيران أصبحتا حاجزاً بين العرب وبين الدول الأوربية وروسية . وفضلا عن ذلك قسمت البلاد العربية المنفصلة عن «الانبراطورية العثمانية» أقساماً قصد منها منع إيجاد كتلة عربية واحدة ، متماسكة ، واخترعت كل الأساليب لتجزئة وفصل هذه البلاد بعضها عن بعض ، فقسمت سوريا «الكبرى» إلى أجزاء منحت منها سورية «الصغرى» ولبنان للانتداب الفرنسي ، وأدخل هذا الانتداب تقسيمات أخرى فيهما ، وفصلت فلسطين وشرقي الأردن عن سورية «الكبرى» ومنحتا للانتداب البريطاني ، ومهد تصريح بلفور فكرة الوطن القومي الصهيوني في فلسطين ، وخلق مشكلا يضمن للانكليز التدخل المستمر في هذا الجزء من «الوطن العربي» ، واضطر العراق إلى الانعزال في زاوية بعيدة عن البحر المتوسط ، وعزلت هذه الاجزاء عن «الجزيرة العربية» واحتفظ الانكليز بسيطرتهم على الامارات العربية في الجزيرة وفي «الخليج العربي» ولم ينج من السيطرة الأجنبية المباشرة إلا «الحجاز» وذلك لاضطرار الأوربيين إلى التباعد عن هتك قدسية «كعبة المسلمين» أما اليمن فقد بقيت في عزلة تامة عن العالم ، معرضة للمطامع الاستعمارية الأوربية والامريكية ، وها ان ساسة الاستعمار في تينك الجهتين يبذلون كل ما في الوسع لينشبوا

أظفارهم في جسم هذا البلد الخصب

وهكذا نـرى أن مفهوم «حق تقرير المصير» لم يشمل العرب بالشكل الذي شمل به غيرهم من الاوربيين أو الترك والايرانيين ، فحرموا الاعتراف باستقلال بلادهم ، وفرضت على وطنهم تجزئة مصطنعة ، واختلفت أساليب الحكم في كل جزء من أجزاء هذا الوطن العزيز ، واتجه حلفاؤ هم «الانكليز والفرنسيون» في سياستهم إلى تثبيت وإدامة هذا التقسيم المصطنع ، وحاولوا أن يبعثوا في نفوس أبناء الوطن العربي نزعات اقليمية ، واتجاهات شعوبية ، ودعم هذه النزعات والاتجاهات بكل ما يستطيعون خلقه من أساليب سياسية ، واجتماعية ، واقتصادية كما أن هؤلاء الحلفاء سعوا في فصل هذا الجزء من (الوطن العربي) في الشرق الأدنى من مصر والسودان والمغرب (طرابلس وتونس والجزائر ومراكش) مع أن هذه الأجزاء الأخيرة قد أعانت الحلفاء وشاركتهم في مجهودهم الحربي ضد أعدائهم ، بل حاولت أن تستخدم أبناء كل جزء من (الوطن العربي) لتجعل منه أعواناً لها في تيسير احتكامها في الأجزاء الأخرى من هذا الوطن .

وإذا كـان العـرب قـد اضـطروا إلى التسليم بهـذا التقسيم ، فـإن كل جزء من (الوطن العربي) أخذ يتحفز للتحرر بكل قواه ، ووجدت حركة المقاومة في كل جزء منه عطفاً شاملا من الأجزاء الأخرى .

وقد استعرضنا في الفصل الثامن (العراق في ظل المعاهدات) أدوار كفاح العراق ضد الانتداب ، واضطرار الانكليز لمعالجة هذا الكفاح بمعاهدات ظنوا أنها ستخدّر شعور المقاومة لكن خابت آمالهم حتى التجأوا إلى المعاهدة الرابعة التي تضمنت قيوداً ثقيلة كانت في الواقع ثمناً لانهاء الانتداب ، ودخول العراق كدولة بين الدول في عصبة الأمم .

وحسبنا أن نلفت النظر إلى أن تهور الفرنسيين وامتناعهم عن انهاء الانتداب في سورية ولبنان ، وعدم ارتباط هذين القطرين العربيين بقيود كقيود المعاهدة العراقية المذكورة ، كل ذلك قد يسر لسورية ولبنان التمتع بسيادة كاملة لا تشوبها شائبة حالما أعلن استقلالهما فدخلا في منظمة الأمم المتحدة كما تدخل أية دولةسمح لشعبها بتقرير مصيره ، ومن المؤكد أن يكون لما ألمحنا إليه من أثر التوازن الدولي ، وتنافس الانكليز والفرنسيين في منطقة الشرق الأدنى وميل إنكلترة للتخلص من التدخل الفرنسي في هذه المنطقة نصيب وافر من هذا المصير ، إلى جانب عوامل أخرى أهمها كفاح العرب عموما ، وتآزرهم ،

وانتشار الوعي القومي واشتداده بينهم ، فضلا عن كفاح السوريين واللبنانيين ضد الاستعمار المقنع بقناع الانتداب .

وهكذا نجد أن تجزءة (الوطن العربي) ، قد أدت إلى تفاوت كلي في أوضاع أجزائه الدولية في عهدي الإنتـداب والاستقلال .

﴿مقاييس الكفاءة للاستقلال وانهاء الانتداب﴾

قلنا في (الفصل الرابع) أن نظام الانتداب نظام موقت من حيث شكله ونصوصه ، وانه يقضي بالتطور من حالة إلى حالة أفضل منها ، وهي حالة الاستقلال ، ولا يمكن أن يعد نظاماً دائماً ، وليس المفروض فيه أن يتطور إلى حالة الاستعمار فالاحتلال فكيف ينتهي هذا الانتداب ؟ وما هي المقاييس لكفاءة الشعوب التي شملها نظامه ؟

يقول الدكتور ولتر هولمز رتشر في كتابه (مقاييس الكفاءة للاستقلال) ما تعريبه :

وإذا رجعنا إلى المادة الثانية والعشرين من ميثاق عصبة الأمم ، نجد أن تلك المادة التي أنشأت نظام الانتداب ، لم تشر بتاتاً إلى المقاييس أو إلى الطرق التي يجب اتباعها لانهاء تلك الوضعية الانتدابية ، بل جل ما هنالك انها تصرح بجلاء كلي أن العامل الذي يبرر فرض التسلط الخارجي على المناطق الموضوعة في ظل الانتداب هو أن تلك المناطق مأهولة بشعوب لا تستطيع بعد الوقوف وحدها في ظل الظروف الصعبة في العالم الحديث . فيستنتج إذاً من هذا التصريح : أن وصول تلك الشعوب إلى درجة تمكنها من الوقوف وحدها ، يؤدي بها إلى التحرر من قيود الوصاية التي يفرضها عليها نظام الانتداب . . . ولكنا نتساءل ما هو المقياس الذي قيست به هذه الفروق ؟ وبأي ميزان من موازين الكفاءة للاستقلال وزنت هذه الشعوب ووجدت ناقصة ؟ هنا تماماً نجد الضعف الأساسي في نظام الانتداب ، كما نجد نقطة الضعف نفسها في العلاقات القائمة بين بريطانيا العظمى والهند ، وبين الولايات المتحدة وجزر الفيليبين . والواقع أن المقاييس والموازين معدومة الوجود ، وليس لنا ما يضمن أن تقرير الكفاءة النهائية سيبنى على أساس أكثر تجرداً وموضوعية من تقرير عدم الكفاءة الحاضرة)[١]

---

(١) Criteria of capacity independence p . ٥

﴿كيف اقنعت بريطانية عصبة الأمم بانهاء الانتداب على العراق﴾

تنص الفقرة (ج) من التصريح البريطاني المبلغ إلى الحكومة العراقية في ١٤ أيلول سنة ١٩٢٩ على ما يلي :

(إن الحكومة البريطانية ستخبر مجلس عصبة الأمم في اجتماعه المقبل : انها تقترح وفقاً للفقرة (أ) من المادة الثالثة من المعاهدة العراقية ـ البريطانية لسنة ١٩٢٦ ، أن توصي بإدخال العراق في عصبة الامم في سنة ١٩٣٢) .

فكتبت وزارة الخارجية البريطانية كتاباً إلى السكرتير العام لعصبة الأمم في يوم ٤ تشرين الثاني سنة ١٩٢٩ ترجو فيه أن يخبر أعضاء مجلس العصبة (بعزم حكومة صاحب الجلالة البريطانية بالعدول عن تنفيذ المعاهدة البريطانية ـ العراقية للسنة ١٩٢٧ وبناء على ذلك فهي مربوطة الآن بالمعاهدة العراقية ـ الانكليزية لسنة ١٩٢٦ التي تنص مادتها الثالثة ـ البند الاول ـ بترشيح العراق لعضوية عصبة الأمم في السنة ١٩٣٢ .

وبالنظر إلى أن الذين فرضوا الانتدابات الأممية على البلدان التي انسلخت من الإنبراطورية العثمانية ، أو انتزعت من الاستعمار الالماني في نهاية الحرب العالمية الأولى ، لم يقرروا الشروط الواجب توفّرها في قطر من الأقطار التي وضعت تحت الانتداب فيها لانهاء هذا الانتداب ، ولم تحاول عصبة الأمم في يوم منَ الأيام وضع مثل هذه الشروط ، فإن مجلس العصبة ما كاد يتسلم كتاب وزارة الخارجية البريطانية المذكور حتى اتخذ القرار التالي في جلسته المنعقدة في ١٣ كانون الثاني ١٩٣٠ م .

(لما كان مجلس عصبة الامم حريصا على تقرير الشروط العامة الواجب استيفاؤ ها قبل تقلص ظل الوصاية عن البلاد المشمولة بالانتداب ، ولما كان راغباً في التوصل إلى مقررات قد يطلب منه تقريرها في هذا الشأن ، لذلك يرجو المجلس من لجنة الانتداب الدائمة أن ترفع اليه المقترحات التي من شأنها أن تساعده على الانتهاء إلى نتيجة جازمة ، على أنه يحق لهذا المجلس القيام بكافة التحقيقات الاخرى التي يرى ضرورة القيام بها)[1]

﴿لجنة الانتداب تعالج الموضوع﴾

جاء في الفقرة السابعة من المادة الـ ٢٢ من عهد عصبة الأمم ما يلي :

---

(١) مذكرات عصبة الامم .

«وعلى كل حال يجب على الدولة المنتدبة أن تقدم تقريراً سنوياً لمجلس العصبة عن البلاد التي انتدبت عليها» ا هـ .

وعينت الفقرة التاسعة من المادة المذكورة الجهة التي تتصرف بهذه التقارير فقال :

«يجب أن تتكوّن لجنة دائمة لتسلم التقارير السنوية المقدمة من حكومة الانتداب وفحصها ولترشد مجلس العصبة إلى كل ما يخص المسائل التي تتعلق بتنفيذ الانتداب» ا هـ

فلما تسلمت «لجنة الانتدابات الدائمة في عصبة الأمم» قرار مجلس العصبة المؤرخ ١٣ كانون الثاني ١٩٣٠ م كان أمامها التقرير البريطاني عن سير الإدارة في العراق خلال سنة ١٩٢٨ ، المرفوع إليها وفق الفقرتين ٧ ، ٩ من المادة الـ (٢٢) من عهد عصبة الأمم ، فارتأت أن أفضل طريقة تتبعها لتحقيق قرار مجلس العصبة ، توجيه بعض الأسئلة إلى المندوب البريطاني الذي يحضر عادة جلسة لجنة الانتدابات الخاصة لفحص التقرير البريطاني لكل سنة ، فتستنير بأجوبته ومناقشته لمعرفة درجة تقدم العراق وأهليته للخطوة التي تقترحها له وزارة الخارجية البريطانية . على أن اللجنة لم تعدم وسيلة لاكتشاف ما غمض من المعلومات في التقارير السنوية ، فطلبت إلى الدولة المنتدبة أن تضمن تقاريرها للسنوات التالية مقدار ما تم من التقدم على أيدي الموظفين الوطنيين ، وما تم على أيدي الموظفين البريطانيين ، ومدى اعتماد الأولين على الآخرين في الإدارة ، وما هي المشكلات والصعوبات التي حصلت والتي لا تزال تحت الدرس[١]

ولما عقدت «لجنة الانتدابات الدائمة» جلستها التاسعة عشرة لفحص التقرير البريطاني لسنة ١٩٢٩ عن (سير الادارة في العراق) ارتأت ما ارتأته في الجلسة التي خصصتها لفحص التقرير البريطاني لسنة ١٩٢٨ لتستنبط من ذلك معرفة درجة الكفاءة العراقية للاستقلال ، وأهلية البلاد للدخول في عصبة الأمم ، فوعد المندوب البريطاني الذي حضر هذه الجلسة برفع طلب اللجنة إلى الحكومة البريطانية ، وأعرب عن أمله الشديد بأن تقدم حكومته تقريراً خاصاً عن تقدم العراق في عهد الانتداب في جلسة لجنة الانتدابات الدائمة المقبلة يثبت واقع الحال في العراق ، ويمكن الأعضاء من الإلمام بالصغيرة والكبيرة من أمور العراق : السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعسكرية .
وقد وضعت الحكومة البريطانية هذا التقرير فعلا فجاء في ٤٣٢ صفحة ، ووزع على

(١) مذكرات لجنة الانتدابات ص ٢٠٤ الاجتماع السادس عشر .

أعضاء اللجنة المذكورة في أيار من سنة ١٩٣١ . وقد وصفه سير فرنسيس همفريز «المعتمد السامي البريطاني في العراق» وهو مندوب الحكومة البريطانية أمام لجنة الانتدابات بأنه (محاولة تقديم صورة عامة دون تحيزّ عما حصل من التقدم في العراق خلال عهد الانتداب الذي أخذته الحكومة البريطانية على عاتقها منذ شهر نيسان ١٩٢٠)[١] .

﴿ما جاء في التقرير حول أهلية العراق للاستقلال﴾

يتناول التقرير البريطاني الخاص عرضاً مجملا لأحوال العراق التاريخية والسياسية والإدارية والاجتماعية والعسكرية ، ويشرح العلاقات بين بريطانية والعراق شرحاً كافياً تعين المتتبع على معرفة المراحل التي قطعها العراق في جهاده للظفر بحريته واستقلاله . وحين يتناول موضوع الأقليات الدينية والعنصرية ، يشرحها شرحا لا يخلو من التحيز في بعض الأمور ، ثم يقرر المقاييس التي يجب أن يبلغها العراق للدخول في العصبة فيقول :

(وبالاختصار فإن الهدف الذي وضعته حكومة جلالة الملك نفسها ، هو تأسيس دولة مستقلة في العراق في أقرب وقت ممكن ، تستوحي روح عصبة الأمم ، وتعمل بارادة صادقة على القيام بتعهداتها الدولية ، وتكون على أتم استعداد ليس فقط للاستفادة من الامتيازات التي يقدمها لها انضمامها إلى ميثاق العصبة ، بل لتحمل المسؤوليات التي يلقيها ذلك الامتياز أيضاً .

(ثم ان الحكومة البريطانية لم تنظر في وقت من الأوقات إلى وجوب بلوغ المثل الأعلى في حسن الادارة واستقرارها كشرط أساسي لانهاء نظام الانتداب ، أو لدخول العراق في عصبة الأمم ، كما أنها لم تنتظر أن يتمكن العراق في بداية عهده أن يباري أرقى الأمم حضارة وأكثرها رقياً في هذا العصر ، ولكن الذي رمت إليه هو تأسيس دولة تتمتع بالحكم الذاتي ، وبصداقة جاراتها ، ضمن حدود معينة ، لها أنظمتها وهيآتها التشريعية والقضائية والادارية الثابتة ، ولها جميع ما تستلزمه الدولة المتمدنة من الوسائل الحكومية)[٢] .

---

(١) مذاكرات لجنة الانتدابات ص ١١٨ من الاجتماع العشرين .

(٢) التقرير البريطاني الخاص ١٠ ـ ١١

﴿لجنة الانتدابات والتقرير البريطاني الخاص﴾

لما تسلمت (لجنة الانتدابات الدائمة) التقرير البريطاني المذكور في أيار سنة ١٩٣١ ، خصصت شطراً من جلستها العشرين لفحصه . فأوفدت الحكومة البريطانية وفداً برئاسة سير همفريز المعتمد السامي في العراق ، وعضوية كل من ميجر يونغ مستشار المعتمد المذكور ، ومستر فرنن ومستر هول من وزارة المستعمرات البريطانية ، لحضور مناقشة اللجنة المذكورة لهذا التقرير ، فشرعت اللجنة في استجواب رئيس الوفد عن الأمور التي رأت فيها غموضاً ، وكان يجيب عليها بإيضاحات ترضي أعضاء لجنة الانتدابات تارة ، وتضطرهم لطلب المزيد منها أخرى وكان أهم ما دار البحث حوله (مشكلة الأقليات) فصرح سير همفريز أنه (في مدة خبرته في البلاد الاسلامية ، وقد بلغت ثلاثين عاماً ، لم يجد تسامحاً من أقوام وأديان أخرى كما هو في العراق . . . وان العراقيين أنفسهم كانوا أقلية حتى الاثنتي عشرة سنة الأخيرة ـ حيث كانوا تحت النير العثماني ـ وهم يعطفون على إخوانهم من الأقليات عطفاً خاصاً)[1] .

وحاولت اللجنة أن تنتقد ضعف المؤسسات الحكومية في العراق فقال سير همفريز :

(يظهر أن الذين سنوا ميثاق العصبة لم يقصدوا جعل العضوية منحصرة في الحكومات الراقية التي بلغت مستوى خاصاً عالياً في حياتها السياسية والثقافية ، بل جعلوا المقياس على كل حال كون الحكومة مستقلة تمام الاستقلال ، وقادرة على أن تقف وحدها ، وأن يعتمد عليها في القيام بتعهداتها الدولي . ومما لا ريب فيه أن في الادارة العراقية ، وفي تقدم البلاد وحياتها الثقافية أموراً كثيرة لا تحتمل النقد ، ولكن لا يطلب من العراق أن يضاهي الأمم المتمدنة العصرية التي بلغت من التقدم والرقي مستوى عالياً ، وربما لا يمكنه أن يفعل ذلك حتى ولو بقي تحت الانتداب سنوات عديدة . وهل من العدل في شيء أو من الضروري ان نقابل بين العراق وغيره من البلدان الراقية)[2] .

ولعل أخطر تصريح فاه به رئيس الوفد البريطاني أمام (لجنة الإنتدابات الدائمة) قوله في جلسة لجنة الإنتدابات الدائمة المنعقدة في ١٩ حزيران سنة ١٩٣١ م :

---

(١) مذاكرات «لجنة الانتدابات الدائمة» في الجلسة العشرين ص ١٣٤

(٢) مذاكرات «لجنة الانتدابات الدائمة» في الجلسة العشرين ص ١٣٣

(إن حكومة صاحبة الجلالة عالمة بمسؤولياتها في ترشيحها العراق لعضوية عصبة الأمم ، التي هي الطريقة الوحيدة القانونية لإنهاء الإنتداب . وإذا برهن العراق على أنه غير جدير بالثقة التي منحت إليه فإن المسؤولية الأخلاقية يجب أن تقع على عاتق الحكومة البريطانية دون لجنة الإنتدابات)[1] .

﴿ الشروط العامة والخاصة لانهاء الانتداب ﴾

وضعت (لجنة الإنتدابات الدائمة) الشروط العامة التي يجب أن تتوفر في دولة ما ، إذا أرادت أن تتحرر من (نظام الإنتداب) في شهر حزيران **١٩٣١** فكانت خمسة وهي :

١ ـ يجب أن تكون للقطر حكومة مستقلة وإدارة قادرة على تسيير أمور الدولة الأساسية بصورة منتظمة .

٢ ـ يجب أن يكون القطر قادراً على حفظ وحدته واستقلاله السياسي .

٣ ـ يجب أن يكون القطر قادراً على حفظ الأمن العام والنظام الداخلي .

٤ ـ يجب أن يكون للقطر مصادر مالية كافية لتأمين نفقات الحكومة الإعتيادية .

٥ ـ يجب أن يكون للقطر قوانين وتنظيم قضائي يضمن العدل للجميع على حد سواء[2] .

والظاهر ان اللجنة الذكورة لم تكتف بهذه الشروط العامة ، فوضعت إلى جانبها بعض الضمانات التي يجب على العراق أن يأخذها على نفسه ، هو أو أي قطر آخر يريد التحرر من الانتداب ، فكانت هذه الضمانات كما يلي :

١ ـ حماية الأقليات العنصرية واللغوية والدينية بصورة فعالة .

٢ ـ حفظ المصالح والامتيازات الأجنبية ، وكذلك القضاء القنصلي كما كانت تمارس في عهد الانبراطورية العثمانية بموجب هذه الامتيازات ، إلا إذا وضع مجلس العصبة نظاماً آخر بموافقة الدول التي يعنيها الأمر .

٣ ـ حفظ وحماية المصالح الاجنبية القضائية والمدنية والجزائية التي لا يشملها

---

(١) مذاكرات «لجنة الانتدابات الدائمة» في الجلسة العشرين ص ١٣٤

(٢) مذاكرات «لجنة الانتدابات الدائمة» في الجلسة الحادية والعشرين ص ٢٢٢

نظام الإمتيازات الاجنبية .

٤ ـ حفظ حرية الفكر والعبادة وممارسة الأعمال الدينية والتربوية والطبية . من قبل الإرساليات التبشيرية لجميع الملل على أن لا تخل بالأمن العام والآداب والإدارة .

٥ ـ المحافظة على العهود المالية التي أخذتها الدول المنتدبة السابقة على عاتقها .

٦ ـ حفظ الحقوق المكتسبة في عهد الإنتداب بجميع انواعها .

٧ ـ المحافظة على العهود الدولية العامة والخاصة التي قطعتها الدولة المنتدبة بالنيابة عن القطر المشمول بالإنتداب مع الإحتفاظ بحق نقضها من قبل الجهات المتعاقدة[١] .

هذه هي الشروط والضمانات التي أقرتها « لجنة الإنتدابات الدائمة » لتحرير قطر من الأقطار من « نظام الانتداب » وعلينا أن نبحث عن الطلب المختص بتحرير العراق .

﴿قرارات لجنة الانتدابات الدائمة﴾

اكتفت «لجنة الإنتدابات الدائمة» بالإيضاحات التي أدلى بها الوفد البريطاني عن كفاءة العراق لحكم نفسه بنفسه ، وأتمت فحص «التقرير البريطاني الخاص عن تقدم العراق» كذلك أتمت اللجنة المذكورة وضع الشروط العامة ، والضمانات الخاصة لتحرير العراق من «نظام الإنتداب» فهل تكتفي بعرض نتيجة فحص الطلب البريطاني لهذا التحرر على مجلس العصبة مشفوعة بتأييد مطلق؟ أم تحيط المجلس علماً (بانتهائها من فحصها الطلب وانتظارها لقرار يصدره فيما يجب أن تعمله) ؟

هذا ما كانت تفكر به (لجنة الانتدابات الدائمة) في حزيران **١٩٣١** فطلب رئيس اللجنة إلى ثلاثة من أعضائها أن يضع كل منهم تقريراً في الموضوع ، ووقع اختياره على أن يكون هو (الرئيس) ومسيو فان ريس ومسيو رابات ، الاعضاء الثلاثة الذين يتولون وضع التقارير الثلاثة ، فلما تليت اقتراحاتهم قبلت اللجنة اقتراح رابات وهو :

«في أثناء هذه الجلسة (العشرين) كانت للجنة الانتدابات الدائمة فرصة فحص

---

(١) مذاكرات «لجنة الانتدابات الدائمة» في الجلسة (٢١) ص ٢٢٣

تقرير الدولة المنتدبة ـ البريطانية ـ عن تقدم العراق منذ سنة ١٩٢٠ إلى الآن ، وكان فحصها للتقرير برغبة أكيدة طالما تمتعت خلالها بمساعدة المعتمد السامي سير فرنسيس همفريز ، ومساعده الأكبر ميجر يانغ ، اللذان قدما تفصيلات قيمة ، مضافة إلى ما جاء في التقرير المذكور ، فلجنة الانتدابات الدائمة استناداً إلى ما لديها من المصادر ، وبمدى ما تؤهله طبيعة وظائفها وسيرها ، مستعدة لتقديم وجهة نظرها حول اقتراح الدولة المنتدبة عن انتهاء الإنتداب عن العراق ، فإذا ما فرغ المجلس من وضع الشروط التي يجب أن تتوفر لقطر قبل انتهاء الانتداب ، فإن اللجنة ستكون مستعدة لتقدم إلى المجلس رأيها حول الإقتراح البريطاني بما يختص العراق بعد فحص هذا الاقتراح في ضوء قرار المجلس »[1] .

وكان مجلس العصبة قد قبل الشروط العامة والضمانات الخاصة في اليوم الرابع من أيلول سنة ١٩٣١ فقرر في ٤ كانون الأول من هذه السنة تأليف لجنة خاصة لفحص طلب الحكومة البريطانية في ضوء هذه الشروط والضمانات ، فوضع مسيو فان ريس مذكرة مطولة عن كفاءة العراق للاستقلال وجدارته للانخراط في (عضوية عصبة الأمم) كما أن اللجنة الخاصة فرغت من فحص التقرير البريطاني في ضوء الشروط والضمانات المذكورة في ٣٠ كانون الأول من عام ١٩٣١ فقالت :

فيما يختص بالشرط الأول ـ وجود حكومة مستقلة وإدارة قادرة على تسيير أمور الدولة الهامة ـ فإن العراق ، بناء على ما عرضه مندوب الحكومة البريطانية ، قد حصل على ما يؤهله ذلك طالما كان (ليس بين أيديها من المعلومات ما هو ضد ذلك)

أما الشرط الثاني ـ وحدة البلاد والاستقلال ـ فإن رأي اللجنة هو أن ليس للعراق في الوقت الحاضر قوات دفاعية كافية ، إلا أن انخراطه في عضوية عصبة الأمم يجعله يتمتع بحق الضمان الذي تتمع به بقية الدول المنخرطة في العصبة بموجب ميثاقها . هذا وان معاهدة ٣٠ حزيران ١٩٣٠ ستصبح نافذة عند تحرر العراق من الإنتداب ، وبموجب المادة الرابعة منها ان الطرفين المتعاقدين يتعاونان في حالة حرب مع دولة ثالثة ، وبناء على هذه الاعتبارات فإن اللجنة ترى أن للعراق ما يؤهله لإيفاء الشرط الثاني .

وينص الشرط الثالث على (حفظ الأمن العام في القطر) وترى اللجنة بناء على ما

---

(١) مذاكرات «لجنة الانتدابات الدائمة» في جلستها العشرين ص ١٦٠

عرضه مندوب الحكومة البريطانية ، بأن للجيش العراقي القدرة على قمع أي حركة أو فتنة داخلية .

هذا وإن الأسس المالية للدولة العراقية قويمة ، ومصادرها الاقتصادية المطمورة كثيرة ، وكل ذلك يجعل العراق قد استوفى أيضاً الشرط الرابع . على أن يستمر في إدارته للأمور المالية بهمة ، ويسعى لتشجيع تقدمه الاقتصادي .

أما الشرط الخامس ـ العدل والتنظيم القضائي ـ فإن اللجنة تعتقد بأن القوانين والنظام القضائي العراقي يكفلان ذلك مع إعطاء الضمانات المطلوبة ، وتنفيذ ما جاء في الاتفاقية العدلية .

«أما فيما يخص الضمانات فان (لجنة الانتدابات الدائمة) أشارت على المجلس بأن على العراق أن يصرح أمامه ـ مجلس العصبة ـ عن رغبته في العمل بالضمانات الموضوعة من قبل (لجنة الانتدابات) تلك الضمانات التي أقرها في ٤ أيلول سنة ١٩٣١ م ، وأضافت اللجنة إلى ذلك بأن على العراق أن يوافق بصورة رسمية على منح الدول المنخرطة في عصبة الأمم معاملة أكثر الدول حظوة لمدة يعينها مجلس العصبة »[1] .

﴿حقيقة مقاييس الكفاءة لانهاء الانتداب﴾

يقول أرنست هوكنك ، الكاتب الامريكي المعروف ، واصفاً عصبة الامم وانتداباتها ، وعهدها ، ومقرراتها ، بهذه العبارة القاسية :

دستور من ورق ، وتقرير من ورق ، ولجنة تجتمع مدة تتراوح من اسبوعين إلى ثلاثة أسابيع في السنة في جلسات سرية ، فهي على وجه التحقيق مؤسسة سخيفة رثة متداعية[2] . وقد تداعت في ختام الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥ .

وجاء في بيان مقرر (عصبة الامم) الذي سبق ذكره العبارة التالية :

(رأت اللجنة أنه وإن كان بعض أحكام معاهدة التحالف المنعقدة في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠ فيه شيء غير مألوف في المعاهدات التي على هذا النمط ، إلا أن العهود التي تعاهد بها العراق مع بريطانية العظمى لا تخل خللا صريحاً باستقلال الدولة الجديدة)

---

(١) P . M . C . Mintes 21 st . Session p . 223

(٢) Hocking. W. E The spirit of world Policies p . 234

يتضح من ذلك صحة وصف هوكنك للعصبة . فإن أعضاء لجنة الإنتدابات الدائمة حين أقروا مبدأ إنهاء الإنتداب ، لم يغفلوا عن القيود التي أثقلت بها بريطانية سيادة العراق في معاهداتها معه ، وكل ما في الامر أن اللجنة المذكور اقتنعت بتأكيدات المندوب البريطاني أن ما جاء في المعاهدة من مواد تبدو مقيدة للسيادة العراقية ، كانشاء القاعدتين الجويتين ، إنما وضعت لمساعدة العراق تجاه الخطر الخارجي ، وهي موقتة حتى يستكمل العراق قواه الوطنية .

وقد دلت الأحداث بعد ذلك على أن بريطانية إنما جعلت من مواد هذه المعاهدة وسيلة لتغطية مقاصدها الإستعمارية في اتخاذ العراق قاعدتها لقواتها العسكرية ، بل انها لم تتورع عن احتلال العراق احتلالاً آخر بحجة ظروف الحرب العالمية الثانية التي بدأت بعام ١٩٣٩ وانتهت في عام ١٩٤٥ وذلك خلافاً لنصوص المعاهدة نفسها ، فضلا عن مخالفته لالتزاماتها وتصريحات مندوبها في عصبة الأمم . فليس يجهل أحد من ممثلي الدول في عصبة الأمم أن العراق كان جزءاً من الانبراطورية العثمانية ، فضلاً عن تراثه القديم ، وما ورث من حضارته الإسلامية ، وإن تركية لم تكن تختلف كثيراً في أوضاعها وكفاءتها عن العراق وغيره من أجزاء الإنبراطورية المذكورة . فوجود تركية دولة مستقلة عضواً في عصبة الأمم كان حرياً أن يحمل ممثلي الدول في العصبة على صرف النظر عن وضع قواعد للكفاءة الدولية، ليس لها في الواقع إلا قيمة نظرية ، ولم يدع العراقيون في يوم من الأيام أن إخوانهم عرب سورية ولبنان متأخرين ، وإن هناك ما يسوّغ بقاءهم تحت نفوذ الإنتداب الفرنسي ، وكل ما في الأمر أن تركية قد وفقت في ثورتها الكمالية للتخلص من النفوذ الأجنبي ، وإن ثورة العراق لم تبلغ هدفها في التحرر ، ولكنها أججت في نفوس العراقيين نار السخط المستمر على الانتداب ، فلم تر بريطانية مفراً لها من التسليم لإرادة العراقيين تسليماً جزئياً في الواقع ، محفوفاً بتحفظات ضمنت لإنكلترة مصالحها الرئيسية في بلادنا .

فلم تكن الشروط العامة والضمانات الخاصة لانهاء الانتداب ، التي سبق لنا اثبات نصوصها ، مقاييس حقيقة قام عليها انهاء الانتداب البريطاني في العراق ، ولم تتخذ أساساً لانهائه في سورية ولبنان كما دلت الاحداث بعد ذلك .

﴿ مذكرة لجنة الانتدابات ﴾

وبعد فإن في تقرير مسيو فان ريس (نائب رئيس لجنة الإنتدابات) حول دخول العراق عصبة الأمم أموراً يصح اتخاذها أساساً لمناقشة هذه القضية من مختلف وجوهها . فهي كوثيقة رسمية خير ما كتب في هذا الموضوع ، على ما وصل إليه علمنا القليل ، وهذا نصها :

وافق مجلس العصبة على القرار التالي في ١٣ كانون الثاني ١٩٣٠ وذلك على أثر مناقشة مسألة إنضمام العراق بصورة نهائية إلى عصبة الامم : -

(لما كان مجلس عصبة الامم حريصاً على تقرير الشروط العامة الواجب استيفاؤ ها قبل تقلص ظل الوصاية عن البلاد المشمولة بالإنتداب ، ولما كان راغباً في التوصل إلى مقررات قد يطلب منه تقريرها في هذا الشأن ، لذلك يرجو المجلس من لجنة الإنتدابات أن ترفع إليه المقترحات التي من شأنها أن تساعده على الإنتهاء إلى نتيجة جازمة على أنه يحق لهذا المجلس القيام بكافة التحقيقات الأخرى التي يرى ضرورة القيام بها) .

ولهذا القرار صفة عامة ، وليس فيه تمييز بين متنوع الأسباب التي قد تؤدي إلى إلغاء انتداب ، ولا بين شتى الاقطار المشمولة بالانتداب في الوقت الحاضر .

واجتناباً لتعقد المسألة تعقداً عقيماً اقترح أن تقصر اللجنة اهتمامها الآن على الشروط التي يقتضي توفرها في العراق ليتسنى له دخول العصبة . فهذه هي المسألة التي حملت في واقع الامر المجلس على تقرير القرار المذكور . وأيضاً أن العراق هو القطر الوحيد المشمول بالانتداب الذي يصح النظر في أمر دخوله حظيرة العصبة نظراً لما في ذلك من فوائد .

يقتضي النظر في أمر انضمام العراق إلى عصبة الأمم من وجهين وهما (أ) المادة الأولى من ميثاق العصبة و (ب) المادة الثانية والعشرون من هذا الميثـاق .

أ - (تدقيق المسألة بالنظر إلى المادة الأولى من ميثاق العصبة) .

تنص الفقرة ٢ من المادة ١ من الميثاق على أن كل دولة أو مملكة مستعمرة غير داخلة عصبة الأمم تقبل عضواً فيها بشرط أن : -

(أ) تكون حاكمة نفسها حكماً تاماً .

(ب) تقدم ضمانات وافية تتكفل بحسن نيتها في مراعات عهودها الدولية .

(ج) تقبل الأنظمة التي تفرضها عصبة الامم فيما يتعلق بقواتها البرية والبحرية والجوية وبأسلحتها .

وأخيراً يجب أن يوافق ثلثا أعضاء الجمعية على دخولها .

فلنرجع إلى الشرط (أ) ونتساءل : ـ هل العراق يحكم نفسه حكماً تاماً ؟ فالعراق نراه وفق أحكام المادة الثانية من مواد قانونه الأساسي المؤرخ ٢١ آذار ١٩٢٥ الذي أبرمه المجلس التأسيسي في ١٠ تموز ١٩٢٤ وتم تعديله بمقتضى القوانين الصادرة في ٢٩ تموز ١٩٢٥ .

«العراق دولة ذات سيادة مستقلة حرة ملكها لا يتجزأ ، ولا يتنازل عن شيء منه . وحكومته ملكية وراثية وشكلها نيابي» .

وتنص المادة التاسعة عشرة على أن : ـ

«سيادة المملكة العراقية الدستورية للأمة» .

فقد سبق الاعتراف بهذه السيادة القومية .

وتنص المادة الأولى من معاهدة التحالف التي وقع عليها العراق وبريطانيا العظمى في بغداد في ١٠ تشرين الأول سنة ١٩٢٢ على انه : ـ

«بناء على طلب جلالة ملك العراق ، يتعهد صاحب الجلالة البريطانية بأن يقدم ـ في أثناء مدة هذه المعاهدة مع إلتزام نصوصها ـ ما يقتضى لدولة العراق من المشورة والمساعدة بدون أن يمس ذلك بسيادتها القومية» .

ونقول في هذا الصدد أيضاً أن مؤسسات العراق السياسية الوارد تعريفها في دستوره (وهي مجلسا النواب والاعيان ، ومجلس الوزراء ، وحصانة الملك ، وكونه غير مسؤول» تشبه مؤسسات الأقطار المتمدينة السياسية تماماً ، وأنه قد اعترفت اعترافاً رسمياً بالعراق كل من بريطانيا العظمى وفرنسا والمانيا وإيطاليا وتركية ونروج وإسوج واليونان وفارس وهولندة[1] وأخيراً قد تم تحديد حدود العراق بمعاهدات واتفاقات خاصة[2]

فبناء على ما تقدم أرى أن الشرط الاول الوارد في المادة الأولى من ميثاق العصبة لا

---

(١) انظر التقارير السنوية للسنوات ١٩٢٥ (الصفحة ٢٠) و ١٩٢٦ (ص١٩) و ١٩٢٨ (ص ٢٨ ومحضر الدورة السادسة عشرة (ص ٣٤) ومنذ ذلك الحين فقد اقتفت الولايات المتحدة الاميركية أثر الدول الاخرى باعترافها بالعراق .

(٢) لا يزال بعض أقسام الحدود يحتاج إلى تحديد دقيق .

يمنع العراق من دخوله حظيرة عصبة الأمم .

هذا وإن العراق ما زال ولا ريب في الوقت الحاضر في عداد الأقطار المشار إليها في الفقرة ٤ من المادة ٢٢ من ميثاق العصبة ، والمنطبقة عليها شروط الإنتداب .وفي المذكرة التي رفعتها بريطانية العظمى أيضاً بصفة كونها الدولة المنتدبة إلى مجلس عصبة الأمم الخاص في ٢٧ أيلول سنة ١٩٢٤ فيما يتعلق بتنفيذ أحكام المادة ٢٢ من ميثاق العصبة ، ووافق عليها هذا المجلس في ذلك اليوم عينه ، أخذت (أي بريطانيا العظمى) على عاتقها تبعة قيام العراق بتنفيذ أحكام معاهدة التحالف المعقودة في ١٠ أيلول سنة ١٩٢٢ ما دامت هذه المعاهدة نافذة . فعليه يصح الاعتقاد من الوجهة الحقوقية أن العراق ليس في الوقت الحاضر حاكماً نفسه حكماً تاماً ، وينبغي لنا التصريح في هذا الباب بأنه وفق أحكام المادة السادسة من هذه المذكرة تنتهي تعهدات حكومة صاحب الجلالة البريطانية عند دخول العراق عصبة الأمم .

ولنرجع الآن إلى الشرطين (ب) و (ج) وهما التعهدات الدولية والأنظمة المتعلقة بالأسلحة .

فأسوة بما جرى حين دخول بلاد الحبشة عصبة الأمم ، يخيل إلي أن الشرطين الواردين في (ب) و (ج) يقتضيان أن توقع حكومة العراق على تصريح رسمي مآله ان العراق :

١ ـ مستعد لقبول الشروط الواردة في المادة الأولى من ميثاق العصبة ، والقيام بكافة التعهدات المترتبة على أعضاء العصبة .

٢ ـ يتعهد بمراعاة أحكام ميثاق العصبة الموقع عليه في جنيف في ١٧ حزيران سنة ١٩٢٥ للاشراف على المتاجرة الدولية بالأسلحة والأعتدة والمعدات الحربية[1] .

٣ ـ مستعد دوماً لتزويد مجلس العصبة الخاص بكافة المعلومات المتعلقة بجميع الامور التي يوصي بها المجلس بشأن تنفيذ التعهدات المهمة في نظر العصبة ، مع تعهده بالاهتمام بهذه الأمور .

ب ـ (تدقيق المسألة بالنظر إلى المادة الثانية والعشرين من الميثاق)

العراق في عداد أقطار كانت فيما مضى جزءاً من الانبراطورية التركية . وقد نصت

---

(١) هذا إذا لم يكن العراق قد تعهد هذا التعهد حين طلبه دخول العصبة .

المادة الثانية والعشرون على الاعتراف باستقلاله اعترافاً مقيداً ، وذلك «بشرط أن تسدي إليه دولة منتدبة المشورة والمساعدة في الشؤون الادارية إلى أن يستطيع القيام بأود نفسه»

فمن ذا الذي يقرر أن الوقت قد حان لذلك ؟

عندي أن المرجع الاخير هو جمعية الامم ، وهي التي تبت في هذا الشأن بمشورة مجلسها الخاص والاتفاق مع الدولة المنتدبة .

فعليه إذا صرحت الدولة المنتدبة ـ بلا تحفظ ـ بأن العراق قادر على الاستقلال بشؤونه ، وأسندت قولها هذا بكيان هذا القطر السياسي ، ونظامه الاداري ، مع اعتراف فريق من الدول به إما بحكم الحق المشروع ، وإما بحكم الواقع ، لا أرى وجهاً للتمسك بنقطة النظر الاخرى ولو كان في الاستطاعة إيراد بعض الحقائق المتفرقة نقضاً للبينة العامة التي تدلي بها الدولة المنتدبة .

فالمسألة منحصرة في هل ينبغي أن يتوقف دخول العراق العصبة على شروط ناشئة عن امتداد رواق الانتداب على البلاد ؟ وإذا صح هذا فما هي الشروط ؟ فأرجو أن تأذنوا لي في عرض الملحوظات التالية في هذا الصدد :

أ ـ (مصالح الرعايا الأجانب في الشؤون القضائية)

ينص الاتفاق العدلي المعقود بين العراق وبريطانيا العظمى في ٢٥ آذار سنة ١٩٢٤ وفق المادة التاسعة من معاهدة التحالف على منح امتيازات قضائية خاصة في العراق لرعايا فريق من الدول التي كانت في سابق العهد متمتعة بالامتيازات الاجنبية في تركية ، ولم تتنازل عن هذه الامتيازات مختارة قبل ٢٤ تموز ١٩٢٣ عند إمضاء معاهدة لوزان . ومن جملة الامور التي تتناولها هذه الامتيازات انه يحق لرعايا تلك الدول في بعض الظروف أن ينظر في القضايا التي لها مساس بهم ، قضاة بريطانيون إما وحدهم وإما مع زملائهم القضاة العراقيين .

فالشرط القاضي بعدم التنازل عن الامتيازات الاجنبية قبل تاريخ معين انتهى الى نتيجة لا انصاف فيها . وذلك ان الرعايا البريطانيين والفرنسيين والايطاليين واليابانيين مثلا تمتعوا بامتيازات قضائية خاصة في العراق ، لم يتمتع بها الرعايا الالمانيون والجكوسلوفاكيون والسويسريون والترك والفرس . فهذه الحالة الشاذة وتفاقم الغل الذي

أوغر صدور العراقيين من معاملة رعايا فريق من الدول في الشؤون القضائية معاملة امتازوا بها عن غيرهم ، حمل الحكومة البريطانية في ١٦ شباط سنة ١٩٢٩ على أن تطلب مبدئيا الى مجلس العصبة الخاص إلغاء الاتفاقية العدلية المعقودة في ٢٥ آذار سنة ١٩٢٤ على أن تعرض عليه مقترحات مفصلة ترمي الى إنشاء نظام قضائي موحد يسري على كافة القاطنين في العراق بلا تفريق ولا تمييز .

ولكن أحجم هذا المجلس في الجلسة التي عقدها في ٩ آذار ١٩٢٩ عن إصدار موافقته العامة على الاصلاح القضائي الذي اقترحته الحكومة البريطانية بلا قيد ولا شرط .

وقد دون مجلس العصبة التحفظ التالي في التقرير الذي رفعه اليه المسيو بروكوبه « المقرر » ممثل فنلندة ، ووافق على النتائج الجازمة التي انتهى اليها هذا التقرير ، مع أن المجلس لم يرفض التفويض العام الذي طلبته الحكومة البريطانية :

« ان تبلغ الدول المتمتعة بامتيازات وفقاً لأحكام الاتفاق النافذ الى الدولة المنتدبة رغبتها في التنازل عن تلك الامتيازات »

فعليه نرى ان الموافقة النهائية منوطة بالمقترحات المفصلة التي ترفعها الحكومة البريطانية الى المجلس ، وبالخطة التي تلزمها ازاء هذه المقترحات الدول المستفيدة من الحالة الراهنة[1] .

فلا أرى والحالة هذه في وسع لجنة الانتدابات الايصاء بأمر مفيد في هذا الباب

وقد سبق أن أوضح المجلس موقفه الخاص في القضية ، وهو في انتظار المقترحات البريطانية قبل البت في الأمر . لذلك ليس من شأن لجنة الانتدابات إبداء الرأي في هذه المسألة الخاصة . ثم ان فتحها لا يؤثر في مسألة دخول العراق عصبة الامم في نهاية الامر .

فهل كان في استطاعة اللجنة ـ قبل اطلاعها على المقترحات الجاري وضعها ـ أن تقترح رفض الموافقة على مشروع الاصلاح القضائي الذي كان تأثيره عند إذاعته حمل بلاد فارس على الاعتراف بالعراق اعترافاً رسمياً ، وإمضائها اتفاقاً معقوداً بينها وبين العراق ينص على هذا الاعتراف ؟

---

(١) لا يخفى ان المصالح القضائية للرعايا الاجانب مرعية الجانب بعض المراعاة في المادة ٧٤ من القانون الاساسي العراقي

وهل كان في استطاعة اللجنة أيضا الايصاء بأن يطلب من العراق قبل دخوله عصبة الامم أن يمنح تلك الامتيازات الفارقة كافة الاجانب من رعايا الدول المؤلفة منها جمعية الامم رغم الصعوبات الخطيرة المترتبة على ذلك كما جاء في المذكرة البريطانية المؤرخة في ١٦ شباط سنة ١٩٢٩ ؟

أما أنا فلا أعتقد أن في وسع اللجنة التفكير في أحد هذين الامرين .

ب ـ (مصالح الرعايا الاجانب في الشؤون الدينية)

تنص المادة الثالثة من المعاهدة العراقية ـ البريطانية المنعقدة في سنة ١٩٢٢ على ما يأتي :

« . . . ويكفل هذا القانون الاساسي للجميع حرية الوجدان التامة ، وحرية ممارسة جميع أشكال العبادة ، بشرط أن لا تكون مخلة بالآداب والنظام العموميين »

ووفقا لأحكام هذه المادة تنص المادة الثالثة عشرة من القانون الاساسي العراقي على ما يلي :

وتضمن لجميع ساكني البلاد حرية الاعتقاد التامة ، وحرية القيام بشعائر العبادة وفقا لعاداتهم ، ما لم تكن مخلة بالامن والنظام ، وما لم تناف الآداب العامة » .

وأيضا تنص المادة الثانية عشرة من معاهدة التحالف على أن :

« لا تتخذ وسيلة ما في العراق لمنع أعمال التبشير ، أو للمداخلة فيها ، أو لتمييز مبشر ما على غيره بسبب اعتقاده الديني أو جنسيته ، على أن لا تخل تلك الاعمال بالنظام العام وحسن إدارة الحكومة » .

أما القانون الاساسي العراقي[1] فلا ينص على هذه الامور فهل يصح اعتبار المادة الثالثة عشرة من القانون الاساسي مناسبا كافيا لمصالح الرعايا الاجانب في الشؤون الدينية ؟

عندي أن في الامر بعض الشك .

فعليه لما كان الاعتراف بحرية الوجدان الشاملة ، وحرية ممارسة ضروب العبادة وخدمة التبشير الديني والاجتماعي بمراعاة الامور المقتضية لحفظ الامن العام والاخلاق

---

(١) كذلك المعاهدة المعقودة في لندن بين العراق وبين بريطانية العظمى سنة ١٩٢٧

وحسن إدارة الحكومة من الأمور قد أصبحت الآن في خبر كان ، فإنها لا تنص على أمر شبيه بما جاء في المادة ١٢ من معاهدة سنة ١٩٢٢ التي لا تعتبر حقاً مخلة باستقلال البلاد وسيادتها .

ولما كانت حكومة العراق نفسها قد أقامت الدليل على هذا بعدم اعتراضها على نصوص المادتين الثالثة عشرة والثانية عشرة من معاهدة ٩٢٢ مع أن هذه المعاهدة تنص نصاً صريحاً على الاعتراف بالسيادة القومية للبلاد ، لذلك أرى أن لا اعتراض قانوني أو سياسي على تقييد دخول العراق عصبة الأمم بأن توقع أولا على تصريح رسمي تصان به مصالح الرعايا الاجانب في المسائل الدينية بصورة تكون على الاقل شبيهة بالصورة التي تضمن بها هذه المصالح في الوقت الحاضر .

ثم أرى إقناع الحكومة العراقية بالموافقة على أن كل خلاف ـ مهما كان نوعه ـ ينشأ بينها وبين عضو آخر من أعضاء عصبة الامم حول تفسير أو تطبيق نصوص هذا التصريح بما لا يمكن تسويته بالمفاوضة ، ينبغي أن يرفع الى محكمة العدل الدولية الدائمة في لاهاي

ج ـ (مصالح الرعايا الاجانب في الشؤون الاقتصادية والتجارية والصناعية)

كانت هذه المصالح مضمونة بحكم المادة الحادية عشرة من معاهدة التحالف وهذا نصها :

« يجب أن لا يكون ميزة ما في العراق للرعايا البريطانيين أو لغيرهم من رعايا الدول الاجنبية الاخرى ، على رعايا أية دولة هي عضو في جمعية الأمم ، أو رعايا أية دولة مما قد وافق جلالة ملك بريطانية بموجب معاهدة على أن يضمن لها عين الحقوق التي تتمتع بها فيما لو كانت من ضمن أعضاء الجمعية المذكورة (وتشمل كلمة رعايا الدولة الشركات المؤلفة بموجب قوانين تلك الدولة) في الامور المتعلقة في الضرائب أو التجارة أو الملاحة أو ممارسة الصنائع والمهن أو معاملة السفن التجارية أو السفن الهوائية الملكية . وكذلك يجب أن لا تكون ميزة ما في العراق لدولة ما من الدول المذكورة على الاخرى فيما يتعلق بمعاملة البضائع الصادرة منها أو المصدرة اليها . ويجب ان تطلق حرية مرور البضائع وسط أراضي العراق بموجب شروط عادلة »

فهل في وسع مجلس العصبة العام أن يطلب من العراق أن يوقع قبل دخوله العصبة على صك يقيده بالمحافظة على المساواة في المعاملة المنصوص عليها في هذه المادة ؟

ففي الاجتماع الملتئم في ١٣ كانون الثاني سنة ١٩٣٠ أجاب المستر هندرسن الممثل البريطاني في المجلس الخاص عن هذا السؤال جواباً منفياً فقد جاء في محضر الاجتماع ما يلي : -

(يود المستر هندرسن أن يصرح من فوره أنه لا يقبل على الاطلاق رأي القائلين بأن يطلب من أي دولة مستقلة كانت عند دخولها عصبة الأمم أن تقدم ضماناً في هذا الباب) (أي فيما يتعلق بالمساواة الاقتصادية) .

فهل يحمل هذا الاعتراض المجلس الخاص والمجلس العام على الاحجام عن كل عمل من شأنه حماية مصالح الرعايا الاجانب ؟

فلننعم الآن النظر في مآل هذا القول :

ينحصر نص المادة الحادية عشرة فقط في تساوي المعاملة في الشؤون المشار إليها بين رعايا مختلف الدول من أعضاء عصبة الأمم ، ورعايا دولة الولايات المتحدة الاميركية ، وهذه الدولة الاخيرة قد حصلت على عين الحقوق والامتيازات التي يتمتع بها أعضاء العصبة بموجب معاهدة عقدتها في الآونة الاخيرة مع العراق ولم يرد فيها ذكر العراقيين . لأن المادة تشير الى الرعايا الاجانب وحدهم ، ولا تحتم على الاطلاق بمضامينها حالة يفضل فيها الاجانب على الشعب العراقي بما فيه غبن لهذا الشعب .

وكذلك ليس فيها ما يمنع وضع قوانين وأنظمة من شأنها تفضيل الرعايا العراقيين على الرعايا الاجانب ، إنما تنص على أن يعامل الاجانب من رعايا الامم المختلفة معاملة واحدة لا غير . وهذا النص أيضا مطابق لنصوص الانتدابات من الدرجتين (أ) و (ب) في هذا الباب لان الاختبار قد أثبت بصورة وافية ان التفريق في المعاملة يسهل نشوء المنافسة الدولية والاحتكاك الدولي ، وهذا هو السبب الذي من أجله يعترف نظام الانتداب بمبدأ المساواة الاقتصادية والتجارية والصناعية .

ولا أدري كيف تستطيع دولة موافقة على ديباجة ميثاق العصبة أن تعترض عند دخولها العصبة على قطع دابر المشاكل التي تهدد تهديداً شديداً السلام والأمن بين الأمم ، ولا سيما وأن هذا الضمان لا يترتب عليه تضحية ما على الاطلاق ، بل بالعكس فإنه يفيد البلاد ورعاياها ولما كان هذا الضمان موجوداً منذ سنة ١٩٢٢ فلا بدعة في بقائه .

فنظراً الى هذه الأسباب أرى وجوب الاكتفاء بهذا الضمان ، وذلك ليس لان في

بقائه مساسا بحقوق مكتسبة ، مع العلم بأن نصوص الانتدابات المتعلقة بالمساواة الاقتصادية لا تمنح الى الفريق الثالث الدول أعضاء العصبة[1] ورعاياها امتيازات موقتة ، ولا تمنحهم حقوقا تستمر بعد تقلص ظل الانتداب .

فالدولة المنتدبة عند قبولها الوصاية تتحمل بعض تعهدات متعلقة بهذه المساواة الاقتصادية ولكن هذه التعهدات تدوم بدوام الانتداب نفسه . أما عندما تصبح البلاد أهلا لتولي شؤونها بنفسها فلا يبقى لها حاجة الى الدولة المنتدبة ، وتزول الوصاية بكافة تعهداتها وضماناتها . وهذا عينه ينطبق على العراق .

لذلك . إذا لم يصح الادعاء بالاحتفاظ بهذا الضمان بصفة كونه حقوقاً مكتسبة تسوغه تسويغاً تاماً الاعتبارات السياسية المتعلقة بغايات العصبة الحقيقية التي يتحتم على العضو الجديد أن يتعاون مع باقي الأعضاء على بلوغها .

ويظهر أن ما يمكن إتيانه في هذا الباب شبيه بالاقتراح الوارد في الفقرة (ب) السابقة .

د ـ (مصالح الأقليات القومية واللغوية والدينية)

يخيل إلي فيما يتعلق بهذه المصالح ان السبيل الوحيد الذي يقتضي سلوكه هو تنفيذ ما أوصى به المجلس العام الأول في ١٥ كانون الأول سنة ١٩٢٠ واليك هذه التوصية :

» إذا دخلت ألبانية والدول البلطيكية والقوقاسية عصبة الأمم ، فمجلس العصبة العام يطلب أن تتخذ هذه الدول الوسائل المقتضية لتنفيذ مبادىء معاهدات الأقليات ، وأن تضع هي ومجلس العصبة الخاص التفاصيل المقتضية لبلوغ هذه الغاية .

ويصح في هذا الباب أن يطلب من العراق إمضاء تصريح يتضمن نصوصاً شبيهة بالنصوص الواردة في معاهدة الأقليات .

قلنا فيما تقدم أن العراق ـ في نظري ـ بعد تصريح حكومة صاحب الجلالة البريطانية بكونه قادر على حكم نفسه حكماً تاماً يمكنه بطلب هذه الحكومة أن ينضم الى عضوية عصبة الأمم بشرط أن يوافق أولا على إمضاء تصريح يتضمن تعهدات يعينها ويحددها مجلس العصبة الخاص ومجلسهم العام .

وعند قبول العراق هذه التعهدات يتحمل وحده التبعة أمام عصبة الأمم ، وعند

---

(١) اي جميع الدول من اعضاء عصبة الامم ما عدا العراق وبريطانية العظمى

الاقتضاء أمام محكمة العدل الدولية الدائمة للوفاء بهذه العهود بدقة وأمانة .

فهل تشترك بريطانية العظمى في هذه التبعة أو هل تضمن بريطانيا العظمى الوفاء بالعهود المقطوعة على ما أرتأته أكثرية لجنة الانتدابات في دورتها السادسة ؟

فكما بينت في اجتماع اللجنة الملتئم في ، ٢٠ ت ٢ (١٩٢٩) انني لا أفهم كيف يستطيع المجلسان : العام والخاص طلب هذا الضمان من بريطانيا العظمى .

فالمسألة المطروحة على بساط البحث تتناول النظر في نتائج تقلص ظل الانتداب عن العراق على أثر دخوله عصبة الأمم . لذلك أرى أنه يستحيل الاستناد الى علاقات سابقة بين العراق وبين بريطانية العظمى ، كما أنه يستحيل الاصرار على أن تظل الدولة المنتدبة السابقة مسؤولة عن أعمال حكومة العراق ، رغم تحرير العراق تحريراً تاماً وكاملا . فبعد أنتهاء الحالة الناشئة عن المعاهدات التي عقدتها بريطانيا العظمى والعهود التي قطعتها ، يصبح العراق وحده دون سواه متحملا التبعة التامة عن الوفاء بالعهود التي قطعها بغية انخراطه في سلك أعضاء العصبة . اهـ

﴿بيان مقرر عصبة الامم﴾

نشرنا آنفاً نص التقرير الذي وضعه المسيو فان ريس عن ترشيح العراق لعضوية عصبة الأمم وفي يوم ٢٨ كانون الثاني عام ١٩٣٢ تقدم الى منضدة المجلس في العصبة المركيز تيودولي رئيس اللجنة الدائمة للانتدابات ، ورفع المسيو مارنكوفش التقرير ولائحة القرار التاليين : -

(طلب المجلس في اليوم الرابع من الشهر المنصرم الى اللجنة الدائمة للانتدابات أن تبدي رأيها في مقترح الحكومة البريطانية المتعلق بتحرير العراق عقب النظر في هذا المقترح على ضوء القرار الذي اتخذه المجلس في ذلك التاريخ بشأن الشروط العامة التي يقتضي استيفاؤها قبل إلغاء الانتداب . لذلك تحتم على اللجنة أن تنظر في تطبيق القاعدة التي حددها المجلس في ٤ أيلول سنة ١٩٣١ على هذه القضية الخاصة)

(ففحصت اللجنة هذه القضية في دورتها الحادية والعشرين في جنيف من ٢٦ تشرين الأول الى ١٣ تشرين الثاني ١٩٣١) .

وأبدت اللجنة رأيها في التقرير الخاص الذي تم توزيعه على المجلس في ٣٠ كانون الاول سنة ١٩٣١ مع التقرير الموضوع عن الاعمال الاعتيادية التي أنجزتها في دورتها

الحادية والعشرين ووقائع تلك الدورة . ورأت اللجنة أن مهمتها تتناول إبداء الرأي في :

« هل قد حان الوقت المنصوص عليه في المادة ٢٢ من ميثاق العصبة فيما يتعلق بالعراق الذي قد اكتسبت الوصاية المفروضة عليه منذ أول عهدها صفات خاصة » وفي تعيين الضمانات التي يقتضي مطالبة العراق بتقديمها الى عصبة الأمم .

(ولما أبدت اللجنة في ختام دورتها السابقة مقرراتها الباتة حول الشروط العامة المقتضية لالغاء الانتداب ، أشارت الى أن المسألة التالية (فضلا عما سواها) أمر واقع وهي هل ان الشعب الذي كان الى الآن قيد الانتداب قد أصبح أهلا للاستقلال بشؤونه ؟

وتؤيد اللجنة الآن ذلك القول ،وتؤكد انه حين الجزم في مقدرة قطر على الاستقلال بشؤونه يقتضي في نظرها أن لا يكتفي بتحقق كون القطر الراغب في التحرر قد توفرت له المؤسسات السياسية والوسائل الادارية المقتضية لدولة حديثة ، بل يقتضي التحقق في هل ان في وسع ذلك القطر أن يقيم الدليل على توفر الاحوال الاجتماعية والروح المدنية التي تكفل تسيير تلك المؤسسات تسييراً منظماً وممارسة الحقوق المدنية والسياسية التي أقرها القانون ممارسة وافية بالمرام ؟

« لم تتمكن اللجنة من التوصل الى نتيجة جازمة في هذا الصدد . وسبب ذلك « على قولها » هو أنه لم تسنح لها الفرصة لترقب عن كثب الحال الادبية والسياسية الداخلية في العراق أو درجة الكفاية التي بلغها نظامه الاداري ، أو الروح التي تسود تطبيق قوانينه وإدارة أعمال مؤسساته .

وهذا هو السبب الذي من أجله شعرت اللجنة بأن لا مفر لها من التصريح في هذا الشأن بأنها فضلا عن المعروضات التي تلقتها ، قد استقت معلوماتها من التقارير السنوية التي وضعتها الدولة المنتدبة وبيانات معتمدها لا غير .

« وآراء الحكومة البريطانية في نضوج العراق السياسي هي « على ما تقوله اللجنة » آراء مرشد ما انفك منذ بسط الوصاية على هذا القطر يسدد ويرقب الخطى السريعة التي خطاها العراق في مضمار التقدم . ويفقه المرء المعنى التام الذي تنطوي عليه هذه الآراء حين النظر فيها مع التصريح الذي أفضى به معتمد الحكومة البريطانية في الدورة العشرين من دورات لجنة الانتدابات بقوله « إن حكومة صاحب الجلالة البريطانية شاعرة الشعور

التام بالتبعة المترتبة عليها في إيصائها بدخول العراق عصبة الأمم . فإذا أثبت العراق أنه غير جدير بالثقة المعلقة عليه ، وقعت لا محالة التبعة الادبية في ذلك على عاتق حكومة صاحب الجلالة البريطانية » وتقول اللجنة بلا مراء أنه لولا هذا التصريح لما استطاعت أن تنظر في إنهاء نظام كان قبل سنوات أمراً واجباً لصالح جميع السكان على اختلاف نحلهم .

« ويتضح أيضاً موقف اللجنة بتأييدها الرأي الذي بسطته الحكومة البريطانية في تقريرها الخاص الذي وضعته للمدة ١٩٢٠ - ١٩٣١ ولم تقل بأن بلوغ الغاية القصوى في الكفاية الادارية واستقرار الحال شرط جوهري لانهاء عهد الانتداب في العراق ، ولا قالت بأنه في الاستطاعة التوقع في بلاد أوصي بتحريرها أن تتمكن من مجاراة أرقى أمم العالم الحديث وأعرقها في الحضارة .

« فبشرط مراعاة هذه التحفظات ، تصرح اللجنة بأنها حاولت أن تقرر أولا « بالاستعانة من المصادر الاعتيادية التي تستقي منها معلوماتها ، وبمقدار ما ينطبق ذلك على كنه الواجبات المترتبة عليها ومناهج أعمالها » هل ان الأحوال الراهنة الوارد ذكرها في القرار الذي قرره المجلس في ٤ أيلول سنة ١٩٣١ سائدة حقاً في العراق ؟

« وتدلي اللجنة بآرائها مقرونة بملحوظاتها في مدى استيفاء العراق لهذه الشروط الشتى . وترى اللجنة أن المعلومات المتوفرة لها تسوّغ الاعتقاد أن للعراق اليوم حكومة مستقرة ، وإدارة قادرة على تسيير شؤون الحكومة الجوهرية بصورة منظمة ، وان في استطاعته المحافظة على الأمن العام في القطر كله ، ولديه مصادر مالية وافية لسد حاجات الحكومة الاعتيادية بصورة منظمة ، وله قوانين ونظام قضائي فيها ما يضمن العدل المطرد للجميع على السواء .

« وتعتقد اللجنة أن الجيش العراقي الحالي ليس مما يحملها على اعتبار البلاد متمكنة بقواتها العسكرية الوطنية من المحافظة على سلامتها واستقلالها السياسي في وجه عدو خارجي . وقد حسبت اللجنة هذا الرأي رأياً نسبياً لا غير ، باعتبار انه إذا انضم العراق الى عصبة الأمم تمتع بضمانات السلامة التي يستمدها من ميثاق العصبة جميع الدول المنخرطة في سلك العصبة . وفضلا عن هذا انه متى أصبح العراق عضواً في عصبة الأمم ، أسفر ذلك عن تنفيذ المعاهدة العراقية - البريطانية المعقودة في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠ ، والمادة الرابعة من هذه المعاهدة التي تنص على أن الفريقين المتعاقدين

يتبادلان المعاونة الفورية في حالة الحرب .

« فبناء على ما تقدم رأت اللجنة أنه متى اقترن إلغاء الانتداب بانضمام العراق الى عصبة الأمم ، استوفت هذه البلاد الشرط المتعلق بالدفاع عن أراضيها بالمعنى الذي فسرت به اللجنة ذلك في خلال مناقشاتها السابقة .

« ثم يتناول التقرير المرفوع الينا بحث مسألة الضمانات التي ينبغي أن يتكفل بها العراق قبل إعتاقه من نير الانتداب . فترى اللجنة أنه ينبغي صيانة الاقليات العِرقيّة واللغوية والدينية على ما يرام بجملة نصوص تدمج في تصريح يفضي به العراق أمام مجلس عصبة الأمم ، ويتقبل الأصول التي وصفها المجلس فيما يتعلق بالمعروضات المختصة بالأقليات . وأن يشتمل التصريح العراقي الذي يتقرر نصه بالاتفاق مع المجلس ـ على الأحكام العامة المتعلقة بصيانة الأقليات الآنفة الذكر . فإذا كنت مصيباً في التعبير عن رأي اللجنة ، أقول انها تنوي الايصاء للعراق بأصول وقواعد يسير عليها ، بحيث يشتمل ذلك على ما يسمى (ضمانات) يجري تطبيقها بوجه عام فيما يتعلق بجميع الشؤون الأخرى التي رأت اللجنة ضرورة تطبيقها لصيانة الأقليات .

« وقد رأت اللجنة أنه ربما اقتضى الامر تكييف هذه القواعد لتلائم أحوال العراق الخاصة ، كما أنها وجدت إن وضع نصوص القواعد المذكورة مسألة فنية خارجة عن نطاق اختصاصها » .

«وفي نيتي الآن أن أعرض على المجلس قاعدة يحسن به السير عليها في تقرير نصوص التصريحات المتنوعة التي يقتضي أن تفضي بها الحكومة العراقية ، ومن جملتها التصريح المتعلق بصيانة الأقليات .

«أما فيما يتعلق بصيانة مصالح الأجانب في الشؤون القضائية فقد رأت اللجنة احتمال التعويض عن الامتيازات الأجنبية بتعهد يقطعه العراق أمام المجلس . وتوصي بأنه عند عدم الموافقة على هذا الاقتراح ، أوعند مجرَّد العودة إلى نظام الامتيازات الأجنبية ، أن يصرح العراق للمجلس بضمانات المصالح القضائية المدنية والجنائية المختصة برعايا الدول المنخرطة في سلك عصبة الأمم التي لم تستفد من حقوق الامتيازات الاجنبية في الانبراطورية العثمانية ، أو أنها تنازلت عن تلك الحقوق وفق معاهدات تم عقدها .

«وترى اللجنة أن العهد الذي يقطعه العراق أمام المجلس ليحل محل الامتيازات الأجنبية

و«عند العودة إلى الامتيازات الأجنبية» لصيانة رعايا الدول غير المستفيدة من تلك الامتيازات ، ينبغي أن يبني على أحكام الاتفاق القضائي المعقود بين العراق وبريطانيا في ٤ آذار سنة ١٩٣١ وهو الاتفاق الذي وافق عليه المجلس والدول ذوات الشأن ، والذي ينبغي لتلك الدول أن تقبله . والأمر المهم الذي يقتضي ملاحظته في هذا الصدد هو أن أكثرية اللجنة ، رغبة منها في اجتناب كل ما من شأنه أن يحرم رعايا الدولة المنتدبة السابقة الاستفادة من كل امتياز «وإن كان ذلك الامتياز في الظواهر لا غير» رأت أنه فيما يتعلق باستخدام القضاة الأجانب في القضاء العراقي الأفضل أن لا يكونوا جميعاً من الرعايا البريطانيين وحدهم بل أن يتم اختيارهم من رعايا الدول المختلفة[1]

«وفي الاجتماع الذي عقده المجلس في ٤ أيلول سنة ١٩٣١ ، حين تقرير الشروط العامة التي يقتضى استيفاؤها قبل إنهاء أجل الانتداب ، قلت بأن التقرير الذي رفعته اللجنة في هذا الموضوع عبّر عن تفضيل نظام قضائي يضمن حقوق الأجانب ومصالحهم على العودة إلى الامتيازات الأجنبية . وزدت على ذلك بقولي : انه إذا كانت الضمانات التي تقدمها الدولة الجديدة طفيفة ، بحيث يؤدي الأمر إلى المحافظة على الامتيازات الاجنبية أو العودة إليها ، يتضح من ذلك حينئذ أن تلك الدولة لم تنضج النضوج الكافي الذي يجعلها أهلا للاستقلال .

«ولا غرو أن المجلس يفرط في حسبانه دولة من الدول ناضجة النضوج المطلوب متى ضمنت تلك الدولة العدل لرعاياها ورعايا دول لم تستفد من الامتيازات الأجنبية ، ولكنها لا تضمن العدل لرعايا الدول صاحبة الامتيازات الأجنبية . فعليه أوصيت في ختام القول بالاعتماد على النظام الثاني ، وهو النظام القضائي . وعندي أن هذا هو الرأي الوحيد الذي أستطيع الإدلاء به فيما يتعلق بقضية العراق الخاصة .

«ولا يخفى على زملائي أن الشروط العامة لإلغاء الانتداب ، والمذيل بها القرار الذي اتخذه المجلس في ٤ أيلول سنة ١٩٣١ ، تقضي بأنه يتحتم على الدولة التي تبتغي التحرر أن تشترك في الضمانات التي تكفل حرية الوجدان والعبادة العلنية وحرية البعثات الدينية والتربوية والطبية في ممارسة أعمالها ، واحترام متنوع الحقوق المكتسبة شرعاً في عهد الانتداب ، والاستمرار على تنفيذ الاتفاقات الدولية العامة والخاصة .

---

(١) ان هذا الطلب يخالف ما جاء في المادة الثانية من الاتفاقية العدلية التي عقدت بين العراق وبريطانية في اليوم الرابع من شهر آذار سنة ١٩٣١ م ولم يرض الانكليز .

«وقد ارتأت اللجنة في تقريرها المعروض علينا الآن أنه ينبغي أن تكون هذه الضمانات موضوع التعهد الذي يتعهد به العراق أمام المجلس وفقاً للقرار الآنف الذكر .

«وتشير اللجنة بصورة خاصة في تقريرها إلى أن التصريح الذي على العراق الإفضاء به أمام المجلس ، فيما يتعلق بالعهود المالية التي قطعتها الدولة المنتدبة بصورة قانونية ، أن تحوي كل ضمان يكفل تطبيق المبادىء المتعلقة بالقضية المبسوطة في القرار الذي اتخذه المجلس في ١٥ أيلول سنة ١٩٣١م . فبمقتضى نصوص ذلك القرار لا يجوز إلغاء الانتداب أو انتقاله ما لم يتأكد المجلس سلفاً أن العهود المالية الموضوعة على بساط البحث قد أنجزت ، وان جميع الحقوق المكتسبة بصورة قانونية في عهد إدارة تلك الدولة مرعية الجانب ، وانه عند حدوث هذا التبدل سيواصل المجلس بذل نفوذه كله للتثبت من إنجاز هذه العهود .

«أما فيما يتعلق بالمحافظة على مبدأ المساواة الاقتصادية ، فقد أشارت اللجنة إلى أنه بمقتضى القرار الذي اتخذه المجلس في ٤ أيلول سنة ١٩٣١ ينبغي مطالبة العراق بصورة رسمية بأن يوافق على منح الدول المنخرطة في سلك عصبة الامم جميعاً معاملة أكثر الأمم حظوة وذلك بصورة موقتة ، ولمدة تتقرر بالاتفاق مع المجلس بشرط المعاملة بالمثل .

«ولم تقصر اللجنة مساعيها على تحديد العهود التي ترى مراعاتها في تحرير العراق ، فقد أوصت أيضاً بأنه ينبغي للعراق أن يوافق على أن كل خلاف في الرأي ينشأ بين العراق وبين عضو من أعضاء عصبة الأمم حول تفسير العهود المذكورة ، أو حول تنفيذها ، أن يعرض الخلاف «متى طلب العضو ذلك» على محكمة العدل الدولية الدائمة لأن اللجنة ترى هذا الضمان واجباً ، وهذا فضلاً عن صيانة الأقليات التي أشرنا إليها اشارة خاصة فيما سبق .

«وعندي ان مدى هذا الاقتراح الذي اقترحته اللجنة وشأنه لم يفوتا زملائي . ولكنني أعتقد أنه يصعب على المجلس «نظراً إلى جملة اعتبارات لا بد من وقوف كل ذي شأن عليها» ان يقبل اقتراح اللجنة على علاته . لذلك اتشرف بأن اقترح بأن في لائحة القرار التي سأعرضها على زملائي انه : لا يجوز لغير أعضاء المجلس وحدهم أن يعرضوا على محكمة العدل الدولية الدائمة كل خلاف في الرأي ينشأ حول تفسير العهود التي يقطعها العراق ، أو تنفيذ هذه العهود .

وأخيراً فحصت اللجنة «وفقاً للقرار الذي اتخذه المجلس في ٤ أيلول سنة ١٩٣١» العهود التي تعاهدت بها العراق مع بريطانية العظمى ، من حيث انطباقها على وضع دولة مستقلة ، وبعد أن أنعمت اللجنة النظر في نص هذه العهود ، وسمعت الايضاحات والمعلومات التي أدلى

بها المعتمد حول الموضوع ، رأت أنه : وإن كان بعض أحكام معاهدة التحالف المنعقدة في ٣٠ حزيران سنة ١٩٣٠ فيه شيء غير مألوف في المعاهدات التي على هذا النمط ، إلا أن العهود التي تعاهد بها العراق مع بريطانية العظمى لا تخل خللا صريحاً باستقلال الدولة الجديدة .

واعتقد عن ثقة انني إنما أعبر عن شعور أعضاء المجلس جميعاً ، إذا ما هنأت لجنة الانتدابات بتمكنها «في خلال هذه المدة القصيرة» بصورة جد وافية ومفصلة من الادلاء بالآراء التي فرغتُ من تحليل عناصرها المهمة الساعة .

«فللمجلس الآن أن يبت في اقتراح الحكومة البريطانية الذي يرمي إلى تحرير العراق ، بعد أن يأخذ بنظر الاعتبار المطلوب ، الرأي الذي أبدته اللجنة .

«إن رأي اللجنة نتيجة فحص دقيق مبني على المعلومات التي استقتها من المنابع المتيسرة لها ، وهو بهذه الصفة قد اقترن بشتى التحفظات والملحوظات التي فرغت من الاشارة إليها الآن . أما هذه التحفظات والملحوظات فهي نتيجة النظر في قضية العراق على ضوء القرار الذي اتخذه المجلس في ٤ أيلول سنة ١٩٣١ وهذه القضية قضية خاصة سبق لي بيانها .

وأرى أن المجلس سيقرر : ان النتائج التي توصلت إليها اللجنة تسوّغ الاعتقاد ان العراق قد استوفى الشروط المقتضية لإلغاء الانتداب بشرط انضمامه إلى عصبة الأمم .

«وإن هذا التحفظ ـ الذي اعتبرته اللجنة ضروريا ـ نظراً إلى الفوائد التي يجنيها منه جميع أعضاء العصبة ، وإلى الواجبات المترتبة عليهم من جرائه ـ أيضاً له مسوغ قانوني في القرار الذي اتخذه المجلس في ١٦ كانون الاول سنة ١٩٢٥ ولا يند عن بال زملائي أن المجلس في ذلك الحين اشترط لتنفيذ القرار المتعلق بتحديد الحدود بين العراق وتركية ، تمديد أجل الانتداب في العراق خمس وعشرين سنة ، على أن يراعى في ذلك التحفظ انضمام العراق إلى عصبة الأمم قبل إنهاء تلك المدة وفقاً للمادة الأولى من الميثاق . ومن البديهي ان المجلس مقيد بقرار ١٦ كانون الأول سنة ١٩٢٥ فليس في وسعه البت في اعتاق العراق من نير الانتداب قبل ١٦ كانون الأول سنة ١٩٥٠ ما لم يشترط لهذا التحرير انخراط العراق في سلك العصبة .

أما فيما يتعلق بالضمانات التي يقدمها العراق ، فأقترح أن يعمل المجلس برأي لجنة الانتدابات .

وعلى المجلس أن يقرر بدقة تامة العهود التي يتعهد بها له العراق وفقاً لمقترحات اللجنة .
وأقترح أن يعهد بهذه المهمة المعقدة كثيراً ، والتي يستغرق إنجازها ردحاً من الزمن ، إلى لجنة

صغيرة مؤلفة من مقرر مسائل الأقليات ، ومقرر مسائل القانون الدولي ، ومقرر مسائل الانتدابات ، وممثل بريطانية العظمى ـ وهي الـدولة المنتدبة على العراق الآن ـ باستشارة ممثلي الحكومة العراقية ، وأن يسمح للجنة المؤلفة على هذا النمط باستشارة ممثل اللجنة الدائمة للانتدابـات .

وإذا فوافق المجلس على التوصيات التي تشرفت بعرضها ، أقترح حينئذ تقرير القرار التالي : ـ

لما كان المجلس مكلفاً بالنظر في القضية الخاصة المتعلقة بإلغاء الانتداب المفروض على العراق لذلك قرر المجلس الأمور التالية : ـ

١ ـ تسجيل الرأي الذي أبدته لجنة الانتدابات بطلب المجلس ، بناء على اقتراح الحكومة البريطانية .

٢ ـ اعتبار المعلومات المتيسرة كافية للدلالة على أن العراق بوجه الاجمال قد استوفى الشروط الحقيقة المذكورة في ذيل القرار الذي اتخذه المجلس في ٤ أيلول سنة ١٩٣١ .

٣ ـ التصريح باستعداده مبدئياً للحكم بانقضاء عهد الانتداب في العراق ، عندما تتعهد هذه الدولة أمام المجلس ، بعهود تنطبق على التوصيات الواردة في تقرير اللجنة الدائمة للانتدابات . مع العلم بأن حق التقاضي إلى محكمة العدل الدولية الدائمة منحصر في الأعضاء الذين لهم ممثلون في مجلس العصبة .

٤ ـ لذلك يطلب المجلس إلى مقرريه لمسائل الأقليات ، والقانون الدولي ، والانتدابات وممثل بريطانية العظمى في المجلس ، أن يهيئوا «باستشارة ممثل الحكومة العراقية . وعند الاقتضاء باستشارة ممثل اللجنة الدائمة للانتدابات لائحة تصريح يتناول شتى الضمانات الموصى بها في تقرير اللجنة الدائمة للانتدابات وعرض تلك اللائحة على المجلس في دورته التالية » .

٥ ـ انه إذا حكم المجلس «بعد فحصه العهود التي تقطعها الحكومة العراقية» بتقلص ظل الانتداب عن العراق ، ينفذ هذا الحكم ابتداء من تاريخ انضمام العراق إلى عصبة الأمم لا غير أ . هـ .

﴿ما هي الشروط المطلوبة من العراق﴾

وبناء على ما جاء في الفقرة الرابعة من التقرير الآنف الذكر ، فقد أعدّت اللجنة المختصة

في العصبة مسودة الشروط الواجب على الحكومة العراقية أن ترفعها للعصبة لتقرر إنخراط العراق وقبوله فيها وذلك في مذكرتين منفصلتين ، تضمنت الأولى عشر مواد تبحث عن ضمانات عامة وخاصة ، أما المذكرة الثانية فتختص بالأجانب وببعض الامتيازات الدولية . فأحالت الحكومة العراقية هذه المسودة إلى المجلس النيابي العراقي ليقرها ، وكان القرار الذي اتخذته اللجنة المختصة بشأنه ما يلي : ـ

«اجتمعت اللجنة المشتركة المؤلفة من لجنة أمور الادارة والسياسة والأمور الحقوقية يوم الخميس المصادف ١٤ نيسان سنة ١٩٣٢ وبعد أن انتخبت لها رئيساً داود الحيدري ، ونائباً للرئيس غياث الدين النقشبندي ، ومقرراً عبد الجبار التكرلي ، نظرت في مسودة التصريح الذي يتضمن تعهدات العراق إلى مجلس عصبة الأمم ، كما وضعتها اللجنة التي ألفها المجلس المذكور بقراره المتخذ في ٢٨ كانون الثاني سنة ١٩٣٢ ، الوارد طي كتاب فخامة رئيس الوزراء المرقم ١٣٩١ والمؤرخ ٩ نيسان ١٩٣٢ وبعد المذاكرة واستماع إيضاحات فخامة الرئيس المشار إليه قررت أن توصي المجلس العالي بأن يوافق على تقديم الحكومة هذا التصريح المذكور إلى مجلس عصبة الأمم» ا هـ[1]

وقد حاول بعض النواب أن يناقش هذه التعهدات أو يطعن فيها فرد عليه رئيس الوزراء (بأن لا يوجد أي شيء في هذه الضمانات أكثر مما هو مطبق الآن بموجب القانون الأساسي) ص ٥٤٠ من المحضر المذكور .

وأخيراً وافق المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٥ مايس ١٩٣٢ على أن تقوم الحكومة بتقديم هذا التصريح إلى مجلس العصبة . وفي ١٩ من الشهر نفسه تم تقديم التصريح الى المجلس المذكور . وفي اليوم الثالث من تشرين الاول سنة ١٩٣٢ انخرط العراق في سلك العصبة بالاجماع .

وفي ١ تشرين الثاني ١٩٣٢ وقف الملك فيصل في المجلس النيابي ليلقي خطاب العرش قال بصدد هذا الحادث : ـ

«لقد مضى على هذه البلاد ردح من الزمن وهي تبذل كل الجهود المستطاعة لتصل إلى صاف الأمم الحرة المستقلة . ومما يدعو إلى ابتهاجنا جميعاً إن هذه الجهود قد تكللت بالنجاح دخلنا عصبة الامم على أساس المساواة التامة مع جميع الأمم الممثلة فيها ، وأصبح كياننا

---

١) محاضر مجلس النواب (الاجتماع الاعتيادي لسنة ١٩٣١) ص ٥٣٩

السياسي معترفا به من جميع الدول» (انتهى المقصود)

وفيما يلي نص التصريح المقدم من قبل العراق إلى مجلس العصبة والذي قبله المجلس النيابي العراقي في ٥ مايس سنة ١٩٣٢ : -

﴿المذكرة الاولى﴾

لائحة تصريح يتضمن تعهدات العراق إلى مجلس عصبة الأمم كما وضعتها اللجنة التي ألفها المجلس المذكور بقراره المتخذ في ٢٨ كانون الثاني ١٩٣٢ .

المادة الاولى : يعترف بالشروط الواردة في هذا الفصل كقوانين أساسية في العراق ، لا يجوز أن يناقض هذه الشروط أو يعارضها أي قانون أو نظام أو عمل رسمي ، كما أنه لا يجوز أن يتغلب عليها أي قانون أو نظام أو عمل رسمي لا الآن ولا في المستقبل .

المادة الثانية : ١ - يمنح جميع سكان العراق حماية الحياة والحرية حماية تامة وكاملة من غير تمييز بسبب المولد أو الجنسية أو اللغة أو العنصر أو الدين[1] .

٢ - يكون لجميع سكان العراق الحق في أن يمارسوا بحرية - في الأماكن العامة أو الخاصة - شعائر كل إيمان أو دين أو عقيدة مما لا يكون منافياً للنظام العام والاخلاق الحسنة[2] .

المادة الثالثة : يعتبر جميع الرعايا العثمانيين المقيمين في العراق في تاريخ ٦ آب ١٩٢٤ أنهم اكتسبوا في ذلك التاريخ الجنسية العراقية دون الجنسية العثمانية ، وفقاً للمادة ٣٠ من معاهدة الصلح المعقودة في لوزان ، وبموجب الشروط الموضوعة في قانون الجنسية العراقية المؤرخ ٩ تشرين الاول ١٩٢٤ .[3]

المادة الرابعة : ١ - يكون جميع الرعايا العراقيين متساوين أمام القانون . ويتمتعون بعين الحقوق المدنية والسياسية من دون تمييز في العنصر أو اللغة أو الدين .[4]

٢ - يتضمن نظام الانتخابات تمثيلاً عادلاً للأقليات العنصرية ، والدينية ، واللغوية ،

---

(١) المادتان ٦ و ٧ من القانون الاساسي

(٢) المادة ١٣ من القانون الاساسي

(٣) المادة ٣ من قانون الجنسية العراقية

(٤) المادة ٦ من القانون الاساسي

في العراق .[1]

٣ ـ الاختلاف في العنصر ، أو اللغة ، أو الدين ، لا يخل بحق أي من الرعايا العراقيين في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية : كالقبول في الوظائف العامة ، والمناصب ، ورتب الشرف ، أو ممارسة المهن والصناعات المختلفة[2] .

٤ ـ لا يوضع قيد ما على حرية استعمال أي من الرعايا العراقيين لاية لغة في العلاقات الخصوصية ، أو في التجارة ، أو في أمور الدين ، أو في الصحافة ، أو النشريات ، من جميع الانواع أو في الاجتماعات العامة .[3]

٥ ـ رغماً عن جعل الحكومة العراقية اللغة العربية لغة رسمية ، ورغماً عن التدابير الخاصة التي ستتخذها الحكومة العراقية بشأن استعمال اللغتين الكردية والتركية ، تلك التدابير المنصوص عليها في المادة التاسعة من هذا التصريح ؛ يعطى الرعايا العراقيون الذين لغتهم غير اللغة الرسمية تسهيلات مناسبة لاستعمال لغتهم شفهياً وكتابة أمام المحاكم .[4]

المادة الخامسة : الرعايا العراقيون الذين ينتمون إلى أقليات عنصرية أو دينية أو لغوية ، يتمتعون قانوناً وفعلاً بنفس المعاملة والامان اللذين يتمتع بهما سائر الرعايا العراقيين ، ويكون لهم بوجه خاص نفس الحق في ان يحفظوا ويديروا ويراقبوا على نفقتهم ، أو ان يؤسسوا في المستقبل ، معاهد خيرية أو دينية أو اجتماعية ومدارس وغير ذلك من المؤسسات التهذيبية مع حق استعمال لغتهم الخاصة وممارسة دينهم فيها بحرية .[5]

المادة السادسة : توافق الحكومة العراقية على أن تتخذ بحق الأقليات غير المسلمة فيما يتعلق بقانونها العائلي وأحوالها الشخصية كل التدابير التي تسمح بتنظيم هذه الأمور وفقاً لعادات وعرف الطوائف التي تنتمي إليها هذه الأقليات .[6]

توافي الحكومة العراقية مجلس عصبة الأمم بمعلومات عن الطريقة التي تم بها تنفيذ هذه التدابير

---

(١) المادة ٣٧ من القانون الاساسي والمادة ٦ من قانون انتخاب النواب

(٢) المادة ١٨ من القانون الاساسي

(٣) المادة ١٦ من القانون الاساسي

(٤) قانون اللغات المحلية

(٥) المواد ٦ و ١٦ و ١١٢ من القانون الاساسي

(٦) المواد ٧٨ و ٧٩ ٨٠ من القانون الاساسي

المادة السابعة : ١ ـ تتعهد الحكومة العراقية بأن تمنح الحماية والتسهيلات والرخصة التامة إلى الكنائس ومعابد اليهود «التوراة» والمقابر والمؤسسات الدينية الأخرى والأعمال الخيرية والأوقاف العائدة إلى طوائف الأقليات الدينية الموجودة في العراق[١] .

٢ ـ يكون لجميع هذه الطوائف الحق بأن تؤسس في المناطق الادارية المهمة ، مجالس لها صلاحية إدارة الأوقاف والهبات الخيرية . ويكون لهذه المجالس سلطة معالجة جباية الواردات الناتجة من تلك الأوقاف والهبات ، وانفاقها وفقاً لرغائب الواقف أو الواهب أو للعادة المستقرة بين الطائفة . يجب أن تقوم هذه الطوائف بمراقبة أموال الايتام وفقاً للقانون . توضع هذه المجالس تحت إشراف المحكومة .[٢]

٣ ـ لن ترفض الحكومة العراقية من أجل تأسيس معاهد دينية أو خيرية جديدة أية من التسهيلات الضرورية التي تضمن للمعاهد الموجودة الآن من ذلك النوع .

المادة الثامنة : ١ ـ تمنح الحكومة العراقية فيما يتعلق بالتعليم العام في المدن والمناطق التي يقيم فيها قسم كبير من الرعايا العراقيين الذين لغتهم غير اللغة الرسمية ، تسهيلات مناسبة لأجل تأمين تلقين العلم في المدارس الابتدائية إلى أولاد هؤلاء الرعايا العراقيين بلغتهم الخاصة . لا يمنع هذا الشرط الحكومة العراقية من أن تجعل تعليم اللغة العربية في المدارس المذكورة إجبارياً .[٣]

٢ ـ في المدن والجهات التي يكون فيها قسم كبير من الرعايا العراقيين ممن ينتمون إلى الأقليات العنصرية أو الدينية أو اللغوية ، يؤمن لهذه الأقليات نصيب عادل من حيث التمتع بما قد يرصد من الاموال العامة ، بموجب ميزانية الدولة أو البلديات أو غيرها من الميزانيات ، للمقاصد التهذيبية أو الدينية أو الخيرية ، ومن حيث استعمال الاموال المذكورة .

المادة التاسعة : ١ ـ توافق الحكومة العراقية على أن تكون اللغة الرسمية في الأقضية التي يسود فيها العنصر الكردي من ألوية الموصل واربيل وكركوك والسليمانية ، اللغة الكردية بجانب اللغة العربية[٤] .

---

(١) المادة ١٨ من القانون الاساسي

(٢) المادة ١١٢ من القانون الاساسي

(٣) قانون اللغات المحلية . وجار بالفعل

(٤) المادة من ٥ من قانون اللغات المحلية

أما في قضاءي كفري وكركوك من لواء كركوك ، حيث قسم كبير من السكان هم من العنصر التركماني ، فتكون اللغة الرسمية بجانب اللغة العربية . أما الكردية واما التركية [1] .

٢ ـ توافق الحكومة العراقية على أن الموظفين في الأقضية المذكورة يجب أن يكونوا ، ما لم تكن هناك أسباب وجيهة ، واقفين على اللغة الكردية أو اللغة التركية حسبما تقتضي الحال [2] .

٣ ـ ان مقياس انتقاء الموظفين للاقضية المذكورة وإن كان الكفاءة ومعرفة اللغة قبل العنصر ، كما هي الحال في سائر أنحاء العراق ، فإن الحكومة توافق على أن ينتقى الموظفون كما هي الحالة إلى الآن ، وعلى قدر الامكان ، من بين الرعايا العراقيين الذين أصلهم من تلك الأقضية .

المادة العاشرة : إن الشروط الواردة في المواد المتقدمة من هذا التصريح تشكل بقدر ما لها مساس بالاشخاص المنتمين إلى الأقليات العنصرية أو الدينية أو اللغوية تعهدات ذات شأن دولي . وتوضع تحت ضمانة جمعية الأمم . ولا يجري تعديل فيها إلا بموافقة اكثرية مجلس عصبة الأمم .

لكل عضو من أعضاء الجمعية ممثل في المجلس حق إلفات نظر المجلس إلى خرق أو خطر أي خرق لهذه الشروط ، وعندئذٍ للمجلس أن يتخذ من الاجراءات ، ويصدر من الايعازات ما يراه لائقاً ومؤثراً بالنظر إلى الظروف .

كل اختلاف في الرأي مما يعود إلى مسائل قانونية أو واقعية ينشأ عن هذه المواد بين العراق وأي عضو من أعضاء العصبة الممثل في المجلس ، يعتبر اختلافاً ذا صبغة دولية وفقاً للمادة الرابعة عشرة من عهد عصبة الأمم . وكل اختلاف من هذا القبيل يحال ـ إذا طلب الفريق الآخر ذلك ـ إلى محكمة العدل الدولي الدائمة . يكون قرار المحكمة الدائمة غير قابل للاستئناف ، وتكون له قوة وفعل قرار صادر بموجب المادة ١٣ من العهد .

﴿المذكرة الثانية﴾

ـ المختصة بالأجانب وببعض الامتيازات الأجنبية ـ

(١) المادة ٥ من قانون اللغات المحلية

(٢) قانون اللغات المحلية

﴿حرية الضمير﴾

مع مراعاة التدابير الضرورية لحفظ الأخلاق الحسنة والنظام العام ، يتعهد العراق بأن يؤمن ويضمن في جميع أراضيه حرية الضمير، وحرية ممارسة العبادة ، وكذلك أعمال البعثات (الارساليات) الدينية من جميع المذاهب في الامور الدينية والمدرسية والطبية مهما كانت جنسية هذه البعثات أو جنسية أعضائها .

﴿المعاهدات الدولية﴾

يعتبر العراق نفسه مقيداً بجميع الاتفاقات والمعاهدات الدولية العامة والخاصة التي أصبح فريقاً فيها إما بفعل منه بالذات ، وإما بفعل من الحكومة البريطانية بالنيابة عنه . ومع مراعاة حقوق النبذ المنصوص عليها فيها. يحترم العراق هذه الاتفاقات والمعاهدات طوال المدة المعقودة لاجلها .

﴿الحقوق المكتسبة والتعهدات المالية﴾

ان العراق بعد ملاحظة قرار مجلس عصبة الأمم المتخذ في ١٥ أيلول ١٩٢٥ :

١ ـ يصرح أن جميع الحقوق ـ مهما كان نوعها ـ المكتسبة بين ٢٦ نيسان ١٩٢٠ وتاريخ دخول العراق عصبة الأمم من قبل الافراد أو الشركات أو الاشخاص الحكمية ستكون محترمة .

٢ ـ يتعهد بأن يحترم وينفذ التعهدات المالية مهما كان نوعها التي تعهدت بها الحكومة البريطانية نيابة عنه خلال المدة التي بين ٢٦ نيسان ١٩٢٠ وتاريخ دخول العراق عصبة الأمم .

﴿التكشيلات القضائية﴾

يطبق نظام قضائي موحد على جميع الرعايا العراقيين ، وعلى جميع الاجانب على حد سواء . يكون هذا النظام بشكل يضمن بصورة مؤثرة للأجانب والوطنيين محافظة حقوقهم ، وممارستها ممارسة كاملة

إن النظام القضائي المرعي الآن ، والناتج من المواد ٢ و٣ و ٤ من الاتفاقية المعقودة بين بريطانيا العظمى والعراق الموقع فيها في ٤ مارس ١٩٣١ يبقى قائماً خلال مدة عشر سنوات ابتداء من قبول العراق عضواً في عصبة الأمم .

تملأ الوظائف المحفوظة للقانونيين الأجانب عملا بالمادة ٢ من الاتفاق المذكور من قبل الحكومة العراقية . ان هؤلاء الموظفين وان كانوا من الاجانب فإنهم ينتقون من دون تمييز بسبب الجنسية ، ويجب أن يكونوا حائزين على الصفات المفيدة .

﴿مادة اكثر الامم حظوة﴾

١ ـ يتعهد العراق ـ على شرط المقابلة بالمثل ـ بأن يمنح الدول من أعضاء عصبة الأمم معاملة أكثر الامم حظوة خلال مدة عشر سنوات ابتداء من يوم قبوله عضواً في عصبة الأمم .

إلا انه إذا كانت بعض التدابير المتخذة من قبل أحد أعضاء العصبة ـ سواء كانت تلك التدابير نافذة في التاريخ المتقدم الذكرُ ، أو اتخذت خلال المدة المفكر بها في الفقرة السابقة ـ من شأنها أن تخل بضرر العراق في موازنة المبادلة بين هذا الأخير وعضو عصبة الامم المبحوث عنه بأن تؤثر تأثيراً خطيراً في صادرات العراق الرئيسية ؛ فإن العراق بالنظر إلى وضعه الخاص يحتفظ لنفسه بحق الطلب إلى عضو عصبة الأمم المذكور فتح المفاوضات على الفور بغية إعادة تأسيس الموازنة المختلة .

إذا لم تسفر المفاوضة عن اتفاق خلال ثلاثة أشهر من تاريخ طلب العراق ، فيعلن العراق أنه سيعتبر نفسه في حل من التعهد المذكور في الفقرة الاولى أعلاه تجاه عضو عصبة الامم المبحوث عنه .

٢ ـ يستثني من التعهدات المدرجة في الفقرة الأولى أعلاه الفوائد الممنوحة ، أو التي قد تمنح في المستقبل ، من قبل العراق إلى بلد متاخم لتسهيل التجارة على الحدود ، وكذلك الفوائد الناتجة من اتحاد كمركي معقود من قبل العراق . ويستثني من التعهد المذكور أيضاً الفوائد الخاصة في الامور الكمركية التي يوافق العراق على منحها الى المنتوجات الطبيعية أو الصناعية التي منشؤها تركية أو أي بلد كانت أراضيه في سنة ١٩١٤ تشكل كلها قسماً من الانبراطورية العثمانية في آسية .

﴿مادة ختامية﴾

تشكل أحكام هذا الفصل تعهدات ذات شأن دولي . يحق لكل عضو من أعضاء عصبة الامم أن يلفت نظر المجلس إلى أي خرق لهذه الاحكام ، ولا يجوز تعديلها إلا بالاتفاق بين العراق ومجلس عصبة الأمم بأكثرية آراء هذا الاخير .

كل اختلاف في الرأي ينشأ بين العراق وأي عضو من أعضاء عصبة الامم ممثل في المجلس فيما يعود إلى تفسير أو تنفيذ هذه الاحكام ، يعرض للحل على المحكمة الدائمة للعدل الدولي إذا طلب ذلك العضو ذلك .

﴿انتهت لائحة التعهدات﴾

وبانتهائها ينتهي الجزء الثاني من الكتاب ويليه الجزء الثالث

مضامين الجزء الثاني